

الْفَصِيحُ لِلْأَهْمَمِ

فِي أُصُولِ الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ

شيخ المحدثين الإمام الكبير محمد بن الحسن

الدر الطاطلي

صاحب كتاب (وسائل الشيعة)

اللارودية ١٠٣٣ — التوفى ١٢٠٤

مكتبة تصريح

قم - خيابان ارم

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY



32101 012130959

10/10/10
D

M. al-Hurr al-Amili

الفِصُولُ الْمَهْمَمَةُ

فِي أُصُولِ الْأئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ

تأليف

شيخ المحدثين الإمام الكبير محمد بن الحسن

الحر العاملی

صاحب كتاب (وسائل الشيعة)

المولود سنة ١٠٣٣ — المتوفى ١١٠٤

الطبعة الثالثة

محبحة و منقحة

مَسْوِرَاتُ
مَكْتَبَةِ بَصِيرَةِ
فَتَمٍ - شَارعُ الْمُؤْمِنِ

227.1
.398
.337
1980-

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

الحر العامل

١ - نسبه وبيته

هو محمد بن الحسن بن على بن محمد بن الحسين الحر (١) ، المشغري ، العامل . ولد ليلة الجمعة ثامن رجب سنة ١٠٣٣ في قرية مشغر من قرى جبل عامل (٢) . كان بيته من بيوت العلم ، والفضل والأدب والرثاء ، والسؤدد .
وكان والده الحسن بن على : « عالماً فاضلاً ماهراً صاحباً أدبياً فقيهاً نفقة حافظاً عارفاً بفنون العربية ، والفقه والأدب مرجوعاً إليه في الفقه خصوصاً المواريث . توفي في طريق المشهد في خراسان ، ودفن في المشهد سنة ١٠٦٢ ، وكان مولده سنة ١٠٠٠ » (٣) .

قرأ المترجم في قرية مشغر على والده وعلى عمّه ثم ذهب إلى جميع . وقرأ هناك على عمّه وجاءة تأني أسماؤهم ، واقام في تلك البلاد أربعين سنة . وحج مررتين خلال هذه المدة . الأولى منها كانت (٤) في سنة ١٠٥٧ والثانية (٥) في سنة ١٠٦٦ ثم سافر إلى العراق فزار الأئمة عليهم السلام ثم زار الرضا بطورس وسكن هناك إلى أن توفي . وحج من إيران أيضاً مررتين (٦) وزار أئمة العراق مررتين . واعطى شيخوخة الإسلام ومنصب القضاء .

(١) ينتهي نسبة إلى الحر بن يزيد الرياحي الشهيد مع الحسين - ع - في كربلاء

(٢) أمل الآمل (٣) نفس المصدر

(٤) كما في أمل الآمل ص ٤٤٣ (٥) كما في أمل الآمل ص ٤٣٣

(٦) قال المحدث القمي في سفينة البحار انه رحمة الله كان في الحجة الثالثة ماشيًّا من وقت الاحرام الى أن فرغ وكان معه جماعة مشاة نحو سبعين رجلاً وأنه رأى رؤياً فيها فائدة اخ .

٢ - اساتذة والمحبوبون

ليس في وسعنا أن نعدد كل من لقائهم الترجم وقرأ عليهم ولكننا نقتصر على بعضهم .

١ - الحسن بن علي بن محمد ، الحر والد المترجم (١) .

٢ - الحسين بن الحسن بن يوان بن يوسف بن محمد بن ظهير الدين بن علي بن زين الدين بن حسام ، الظهيري العاملي ، العيتاني ، يقول عنه المترجم : « قرأت عنده جملة من كتب العربية ، والفقه ، وغيرها من الفنون . ونماقت أكتابه أكثر كتب المختلف ، وألف رسائل متعددة ، وكتاباً في الحديث ، وكتاباً في العبادات ، والدعاء . وهو أول من أجازني (٢) » .

٣ - زين الدين بن محمد بن الحسن بن زين الدين ، الشهيد الثاني ، العاملي الجيعي . شيخنا الأوحد - يقول المترجم :

« قرأت عليه جملة من كتب العربية ، والرياضي والحديث والفقه وغيرها (٣) » .

٤ - عبد السلام بن محمد الحر العاملي ، المشغري . عم والد مؤلف هذا الكتاب وحده لأمه . يقول المترجم :

« قرأت عليه ، وكان عمره نحو عشر سنين ، وكان حسن التقرير (٤) » .

٥ - « علي بن محمد بن علي الحر » .

يروى عنه عن محمد بن حسن بن زين الدين (٥) .

٦ - « علي بن محمود ، العاملي المشغري ، خال والد المصنف . قرأ عنده كتب العربية ، والفقه وغيرها . وأجاز له إجازة عامة (٦) .

٧ - محمد بن علي بن محمد بن الحسين الحر ، العاملي ، المشغري ، الجيعي . عم مؤلف هذا الكتاب .

(١) أمل الآمل ص ٤٣٣ (٢) نفس المصدر ص ٤٣٤

(٣) نفس المصدر ص ٤٤١ (٤) نفس المصدر ص ٤٤٨

(٥) نفس المصدر ص ٤٤٦ (٦) نفس المصدر ص ٤٤٧

﴿قرأً عليه جلة من كتب العربية ، والفقه ، وغيرها توفى سنة (١٠٨١)﴾ .

٨ — على بن علي بن الحسين بن أبي الحسن ، الموسوي العاملی الجباعي يقول المترجم : وقدرأيته في بلادنا ، وحضرت درسه بالشام أياماً يسيرة و كنت صغير السن ، ورأيته عكَه أيضاً أياماً ، وكان ما كنا بها أكثر من عشرين سنة . ﴿٢﴾ .

٩ — ﴿محمد بن نجيب الدين علي بن محمد بن مكي ، العاملی الجباعي يقول المترجم له فاضل صالح معاصر . قرأ على أبيه ، وغيره من مشائخنا﴾ .

١٠ — ﴿محمد بن شرف الحسيني ، الجزائری .. يقول المترجم له : نروي عنه﴾ .

١١ — ﴿السيد هاشم بن سليمان ، الحسيني ، البحرياني ، التوبي . رأيته ، وروت عنه﴾ .

١٢ — الحسين بن جمال الدين ، محمد ، الخوانصاري . يقول المترجم له : ﴿من المعاصرین - أطال الله بقاه - نروي عنه إجازة﴾ .

١٣ — ﴿محمد بن باقر مولانا محمد تقی ، الجلسي . يقول المترجم له : وهو من المعاصرین نروي عنه جیم مؤلفاته ، وغيرها إجازة﴾ .

﴿وهو آخر من اجازي ، واجزت له﴾ .

٣ — تصنیف

انصرف المترجم له أكثر من خمسين سنة إلى التصنیف والتألیف في مختلف العلوم . منها : الفقه ، والحديث ، والتفسیر ، والرجال ، والترجم و الدعاء ، والهندسة والرياضيات ، والنجوم ، والفلک . وعلم الكلام ، والنحو ، والصرف ، والاشتقاق وغيرها .

وانتج خلال هذه المدة أكثر من خمسين مصنفاً ، ومؤلفاً . ويمد المترجم له

(١) أمل الآمل ص ٤٥٣ (٢) نفس المصدر ص ٤٤٤

(٣) نفس المصدر ص ٤٥٤ (٤) نفس المصدر ص ٥٠٢

(٥) نفس المصدر ص ٥١٣ (٦) نفس المصدر ص ٤٧٣

(٧) نفس المصدر ص ٤٩٨ (٨) وسائل الشيعة للمترجم ص ٥٦٢

- ـ رحمة الله ـ من المصنفين المskثرين الجيدين المتقنين .
- وأسذكر هنا من كتبه ما ذكره في أمل الآمل :
- ١ ـ الجواهر السننية في الأحاديث القدسية . وهو أول ما ألفه . ولم يجمعها أحد قبله
 - ٢ ـ الصحيفة الثانية . من أدعية علي بن الحسين - ع - المخارة عن الصحيفة المكاملة
 - ٣ ـ تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة ست مجلدات تشتمل على جميع أحاديث الأحكام الشرعية الموجودة في السكتب الأربع ، وسائل السكتب المعتمدة . أكثر من سبعين كتاباً وذكر الأسانيد ، واسمه السكتب حسن الترتيب وذكروجوه الجم مع الاختصار ، وكون كل مسألة لها باب على حدة بقدر الامكان .
 - ٤ ـ هداية الأمة إلى أحكام الأئمة - ع - ثلات مجلدات صغيرة منتخبة من ذلك الكتاب مع حذف الأسانيد ، والكلمات .
 - ٥ ـ فهرست وسائل الشيعة . يشتمل على عنوان الأبواب ، وعدد أحاديث كل باب ومضمون الأحاديث . مجلد واحد وقد سماه بن لا يحضره الإمام .
 - ٦ ـ الفوائد الطوسية . تشتمل على مائة فائدة في مطالب متفرقة .
 - ٧ ـ إثبات الهداة بالنصوص والمعجزات . مجلدان يشتمل على أكثر من عشرين ألف حديث . منقوله من كتب الخاصة والعامة .
 - ٨ ـ أمل الآمل في علماء جبل عامل (١) .
 - ٩ ـ الرد على الصوفية : يشتمل على ما يقارب ألف حديث في الرد عليهم .
 - ١٠ ـ الإيقاظ من الهجنة بالبرهان على الرجعة

(١) قال في أوله : وسيته أمل الآمل في علماء جبل عامل . وإن شئت فسمه تذكرة المتأخرین في علماء التأخرین ، وإن شئت فسم القسم الأول بالأسم الأول ، والقسم الثاني بالأسم الثاني ، وتوجد نسخة من هذا الكتاب في مكتبة آية الله الحكيم العامة كتبت في سنة ١٠٩٧ ، ويظهر أنها بخط المؤلف ويفيد ما كتبه الشيخ محمد الساوي في آخر النسخة : (والظاهر أن هذا خط يد المصنف - رحمة الله تعالى -)

- ١١ - رسالة في خلق الكافر ، وما يناسبه
- ١٢ - كشف التعمية في حكم التسمية - أي تسمية مولانا الحجة عليه السلام -
- ١٣ - رسالة الجمعة في جواب من رد أدلة الشهيد الثاني
- ١٤ - نزهة الأسماع في حكم الاجماع
- ١٥ - رسالة في تواتر القرآن
- ١٦ - رسالة في الرجال (١)
- ١٧ - رسالة في أحوال الصحابة
- ١٨ - رسالة في تزييه المعصوم عن السهو والنسيان
- ١٩ - بداية النهاية في عدد الواجبات ، والمحرمات النصوصة ، وقال في آخرها :
أن عدد الواجبات النصوصة ١٥٣٥ ، والمحرمات ١٤٤٨.
- ٢٠ - العربية العلوية ، واللغة الروية
- ٢١ - ديوان شعره (٢)
- ٢٢ - منظومة في الزكاة .
- ٢٣ - منظومة في الهندسة
- ٢٤ - منظومة في تاريخ النبي (ص) وآله وأئمته (ع)
- ٢٥ - منظومة في المواريث (٣)
- ٢٦ - له اجازات متعددة لمعاصريه مطولات ومحضرات
- ٢٧ - الفصول المهمة .. وهو هذا الكتاب الذي بين يديك :

(١) توجد نسخة من كتاب الرجال في مكتبة آية الله الحكيم العامة وقد كتبت هذه النسخة في ليلة الخميس الرابع والعشرين من شهر ذي القعده الحرام سنة ١٤٠٨

(٢) توجد نسخة من هذا الديوان بخط المؤلف في مكتبة آية الله الحكيم العامة وعلى ظهر الصفحة الاولى كتب بخطه : (مالكه كاتبه ناظمه) ثم خاتمه الشريف : العبد محمد الحر

(٣) وقد شرحها تلميذه الشيخ محمد فاضل الشهیدي في أيام حیاة استاذه ونسخة من هذا الشرح موجودة في مكتبة آية الله الحكيم العامة

٤ - وصف المؤلف لكتابه

وصفه المؤلف في كتابه أمل الآمل من ٤٤٨ : الفصول المهمة في أصول الأئمة (ع) تشمل على القواعد الكلية المنصوصة في أصول الدين وأصول الفقه ، وفروع الفقه وفي الطب، ونواذر الكليات . فيه أكثر من ألف باب يفتح كل باب ألف باب وقال في مقدمة الكتاب - الفصول المهمة - : أرجو أن يزيد على الف باب يفتح كل باب منها ألف باب .

٥ - كيفية نقله لم يارب في هزا الكتاب

الزم رحمه الله - في الكتاب - على نفسه أن يروي الأحاديث من الكتب الصحيحة المعتمدة ، والأصول المعتبرة الممهدة التي يجوز الاعتماد عليها في الأحكام الشرعية ، ويجب الرجوع إليها في الأصول ، والفرع ، وبيتديء باسم صاحب الكتاب الذي ينقل منه الحديث ، ثم يعطى عليه ما بعده ، ويشير إلى الأسانيد الخارجية عنه

واما اسانيده إلى تلك المصنفات والكتب والطريق إلى نقل تلك المؤلفات . فقد ذكرها في آخر كتابه الكبير الوسائل . فلن اراد الاطلاع فليراجع ذلك الكتاب

٦ - وفاته

توفي - رحمه الله - في الواحد والعشرين من شهر رمضان سنة ١١٠٤ . ودفن في الصحن العتيق الرضوي ، جنب المدرسة المنسوبة إلى ميرزا جعفر رحمه الله

٧ - الطبعة الثانية لكتابه

لرأي المذهب الوجيه محمد كاظم الشیخ صادق الكتبی حاجة الناس إلى هذا الكتاب وأن نسخه من الطبعة الأولى قد نفت الزم على نفسه أن يطبعه ويخرجه مرة ثانية فقام بطبعه وابرزه بحلة شيقه ، وأضاف في آخره فهرستاً كاملاً لجميع أبواب الكتاب حتى يعين المراجع على الاستفادة بأسرع وقت فجزاه الله خيراً ووفقاً لما يحب ويرضى .

بقلم : طالب ديني

النجف الاشرف :

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

الحمد لله الذي عرفا نبذة من الاصول الكلية ، وفتح لنا ابواب العلم بالاحكام
الجزئية والصلوة والسلام على محمد خير البرية .

وبعد : فيقول الفقير الى الله الغني محمد بن الحسن بن علي بن محمد بن الحسين الحر
العاملي عامله الله بلطفه الحق والجلي قد سألهي بعض صلحاء الفضلاء وفضلاء الصلحاء
بل امرفي بعض علماء السادات وسادات العلماء بتأليف كتاب يشتمل على الاصول الكلية
المرورية والابواب الموصولة الى الاحكام الجزئية لما عاملوا من زيادة نفع تلك الكليات
 بالنسبة الى النص الخاص ومن يد الاحتياج اليها من العوام والخواص ومنا رجوا أن
 لا يبقى حكم من الاحكام إلا فيه نص خاص أو عام ولا مطلب مشكل بهم إلا ومعه
 ما يزيد عنه الاشكال والا بهام فاطلتهم عن ذلك مدة من الزمان لكثره العوايق والعلاقه
 من طوارق الحدثان ثم لم اجد بدأ من الشروع في هذا المطلب العظيم الشان لما رأيت
 فيه من النفع لي وللاخوان فشرعت في جمعه وتأليفه والله المستعان وارجو أن يزيد على
 الف باب يفتح كل باب منها الف باب عسى ان تدخل فيه الابواب المرورية في هذا الباب
 ولا انقل الاحاديث فيه إلا من الكتب الصحيحة المعتمدة والاصول المعتبرة المهددة التي
 يجوز الاعتماد في الاحكام الشرعية عليها ويجب الرجوع في الاصول والفروع اليها
 وابتداً باسم صاحب الكتاب الذي انقل الحديث منه ثم اعطف عليه ما بعده واشير الى
 الاسانيد الخارجيه عنه وقد ذكرت الاسانيد الى روایة تلك المصنفات والطرق الى نقل

تلك المؤلفات في آخر كتاب تفصيل وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشرعية وربما اقتصرت في احاديث بعض الابواب على القليل واحيل على ما اوردته في ذلك الكتاب الجليل او روی في غيره خوفاً من التطويل والله المادي الى سوء السبيل ويليق ان يسمى هذا الكتاب بكتاب الفصول المهمة في اصول الائمة عليهم السلام وقد ذكرت نبذة مما يحتاج اليه للاعتماد على احاديث هذه الابواب في الفوائد التي اشتملت عليها خاتمة ذلك الكتاب وفي اوايده كتاب اثبات المدعاة بالنصوص والمعجزات فارجع الى تلك الواضيع ان اردت معرفة كل اسناد وزيادة الوثائق والاعتماد والله الموفق للسداد والمشمول تسهيل الوصول الى المرام والمراد والمأمول ان يتفضل علينا بعزيز الارشاد وين علينا بالأسعاف والأسعاد ويجعل سعينا كله ذخيرة للفوز في المعاد والقرب من محمد وآلہ اشرف العباد وان يكون في زمانهم يوم يقوم الأشهاد عليهم الصلاة والسلام والتحية والاكرام وارجو ييركتهم ان يكون هذا الكتاب لاظنير له في فنه ولا شيء له في حسنه فقد بذلك المجد في جمعه وترتيبه واختصاره وتهذيبه فاعتمد في دينك على هذه الاحاديث الصحيحة المعتمدة وارجع الى هذه القواعد الكلية المروية والاصول المبداة الثابتة بالنصوص المتواترة المروية عن العترة الطاهرة وبالقرائن القطعية الواضحة والادلة القوية الراجحة واعمل بما ثبت من المطالب الدينية عن أهل العصمة الذين لا يخشى من الرزم بالتمسك بهم ذلة ولا وصمة واستغن عن الاستنباطات الضئيلة والادلة الضعيفة العقلية، والطريقة التي اخترتها العامة بعقولهم الناقصة وارادوا بها الاستغناء عن الائمة والبعد عن طريقة خواص الخاصة وان غفل عن فساد اكثراها بعض المتأخرین من الامامية فاستلزم ذلك مخالفة الاحاديث الصحيحة في بعض جزئيات الاحكام الشرعية وسأذكر اولاً فوائد لا بد منها قبل الشروع في ذكر الكليات ثم اذكر الكليات المتعلقة باصول الدين ثم المتعلقة باصول الفقه ثم المتعلقة بفروع الفقه ثم المتعلقة بالطب ثم نوادر الكليات انشاء الله تعالى .

مُتَدَّه

﴿ تشمل على فوائد مهمة اثنى عشرة تبركا بالعدد ﴾

(آ) لا خلاف بين العقلاه في حجية النص العام الظاهر العموم في افراده الظاهره الفردية ويأتي بعض ما يدل على ذلك من الاخبار انشاء الله تعالى . واستدلال الائمه عليهم السلام بالنص العام أكثر من ان يحصى حتى قد ورد في احاديث كثيرة استعمال لفظ النسخ في التخصيص بناءً على ان العام دال على جميع افراده وكثير من تلك الاحاديث الشريفه المرويه عن الائمه (ع) موجود في الكتب الاربعة في كتاب النكاح وغيره بل لا يوجد في الكتاب والسنة إلا النص العام في افراد المكلفين أو الزمان أو المكان أو الحالات أو نحو ذلك فلو لم يكن حجية لما امكن العمل بشيء الا ترى أنه لا يوجد آية ولا رواية بان الصلاة مثلا واجبة على فلان بن فلان في زمان الغيبة الكبرى في سنه كذا في شهر كذا وفي بلد كذا في يوم كذا في محله كذا في حالة كذا ولا اتفق ذلك ايضا في زمان النبي والائمه (ع) بل كان تبليغ الاحكام الى جميع الانام بالنص العام فلا ترى نصا خاصا إلا بالنسبة الى ما هو اعم منه الا ترى الى قوله تعالى على وجه الانكار على الكفار بل يريد كل امرئ منهم ان يؤتى صحفا منشرا كلاما بل لا يخافون الآخرة وحينئذ فالاحكام كلها والنصوص باسرها كلية من جميع الجهات أو من بعضها لكنني لم اذكر الكليات التي يتربى عليها احكام كثيرة مهمة كلية ايضا في الجملة من جهة اخرى كما سترى في انشاء الله تعالى .

وقال : الشهيد الثاني قدس سره في تمهيد القواعد دلالة العام على افراده كلية أي يدل على كل واحد منها دلالة تامة ويعبر عنها ايضا بالكتاب التفصيلي والكتاب العددى اتهى . وذكر جماعة من المحققين ان العام نص في افراده وتبادر الفهم الى العموم ظاهر

وكون تبادر الفهم علامه الحقيقة واضح وكذا كون المجاز موقوفاً على القراءة وهذه الوجوه كلها مؤيدة للإحاديث المتواترة الآية إنشاء الله تعالى .

(ب) قال الشيخ حسن رحمه الله في المعلم الحق إن العموم في لغة العرب صيغة تخصه وهو اختيار الشيخ المحقق والعلامة وجماعة من المحققين . وقال السيد المرتضى وجماعة أنه ليس له لفظ موضوع إذا استعمل في غيره كان مجازاً بل هو مشترك ونص السيد على أن تلك الصيغة نقلت في عرف الشرع إلى العموم ، انتهى .

اقول فقد صار النزاع لفظياً في الالفاظ الواقعة في الكتاب والسنة والخلاف في كونه حقيقة لغوية أو عرفية شرعية ونقل عن بعضهم أنها حقيقة في الخصوص مجاز في العموم ثم استدل على الأول بتبادر الفهم بأنه لولاده كان قوله رأيت الناس كلهم اجمعين مؤكداً للاشتباه مع أنه لا يفهم منه إلا زوال الاشتباه وتوكيده العموم . اقول نص علماء العربية أو أكثرهم على أن هذه الالفاظ وضعت للعموم ، وصحة تخصيصها بالأستثناء وغيره واستدلال أئمتنا عليهم السلام بالفاظ العموم وعمل علمائهم بذلك وتتبع موقع استعمالها وقيام القرآن في أكثر تلك الموضع وللحاظة الإحاديث الآية إنشاء الله تعالى تدل على ما اختاره بل توأرت الأخبار عن الأئمة (ع) بان في القرآن عاماً وخاصاً وإن فيه ما لفظه عام ومعناه خاص وما لفظه خاص ومعناه عام على أنك قد عرفت ان النزاع لفظي .

(ج) قال الشهيد الثاني أيضاً صيغ العموم عند القائل به كل وجميع وما تصرف منها كاجم وجماعه وتابعها المشهورة كما كتع واخواته وساير شاملة أما جمجم ما بقي وللجميع على الاطلاق على اختلاف تغيرها وكذا عشر وعشرين وعامة وكافة وقاطبة ومن الشرطية والاستفهامية وفي الموصولة خلاف وقال بعضهم ما الزمانية للعموم أيضاً وإن كانت حرفآً مثل الا مادمت عليه قائماً وكذا المصدرية اذا وصلت بفعل مستقبل مثل يعجبني ما تصنع واى في الشرط والاستفهام وإن اتصل بها ما مثل ايما امرأة نكتت وهي وحيث واين وكيف وإذا الشرطية اذا اتصلت بو احد منها وايان واى واذما اذما

قلنا باسميتها كما قال المبرد و على قول سيبويه بأنها حرف ليست من الباب وكم الاستفهامية والجمع المضاف والمعرف والنكرة المنافية وحكم اسم الجمع كالجمع كالناس والقوم والرهط والاسماء الموصولة كالذى والتي اذا كان تعرفيهما لاجنس وثنينهما وجمعهما واسمه الاشارة المجموعة مثل قوله تعالى او لئك هم الفائزون ثم لم انتم هؤلاء تقتلون افسركم وكذا مثل لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا احصيما ولا تدع مع الله إلها آخر وكذا الواقع في سياق الشرط مثل ان امرئ هلك وقيل احد للعموم في قوله تعالى وان احد من المشركون استجراك وكذا قيل بالنكرة في سياق الاستفهام الانكاري مثل قوله تعالى هل تعلم له سبيلاً هل تحس منهم من احد قيل واذا اكده الكلام بالأبد أو الدوام أو الاستمرار والسرمد أو دهر الظاهرين أو عوض أو قط في النفي افاد العموم في الزمان قيل واسمه القبائل مثل ربيعة ومضر والأوس والخزرج فهذه جملة صيغ العموم ، انتهى .

وكذا قال جمع من علماء العربية واللغة وهذا نقل منهم لوضع هذه الالفاظ للعموم ولا رأي ولا اجتهد منهم وهو ظاهر وتقليهم مثليهم سند وحججة لأنهم غير متهمين في مثله بل هم ثقة في نقله لعدم داع لهم الى الكذب وشدة حرصهم على ضبط الفن الذي هم رؤساؤه وزيادة خوفهم من سقوط قدرهم عند أهل تلك الصناعة وكون شهادتهم بالآيات لا بالنبي وغير ذلك من القرآن الواضحة ولا يوجد مثل ذلك في الاستنباطات والاجتهادات ، كما لا يخفى على انه قد ورد الأمر من الائمة (ع) بتعلم العربية والخصر طريقة في النقل من علمائها وورد الأمر بالعمل بروايات الثقات كما يآتي :

(د) وهذا ذكر جماعة من علماء المعاني والبيان والنحو والاصول واللغة ان الفاظ العموم تدل على العموم في الآيات ولا تدل عليه في النفي إلا بقرينة أو دليل آخر فان النفي خلاف الآيات ولذلك دلت النكرة على العموم في النفي دون الآيات وتقليهم حجة كما عرفت والتبع والاستقراء شاهد ان به فلا تغفل عنه كما غفل عنه جماعة من المتأخرین في الاستدلال وبعضهم يخالف في ذلك وما ورد مما يخالف ذلك عرف عمومه من دليل

آخر اذ ليس بنص في العموم فلا ظاهر فيه .

(ه) قال صاحب المعلم الجمجم العرف بالأدلة يفيد العموم حيث لا عهد ولا نعرف في ذلك مخالفًا من الأصحاب وأما المفرد العرف فذهب جمع من الناس إلى أنه يفيد العموم ، وقال قوم بعدم افادته واختاره الحق والعبرة وهو الأقرب لنا عدم تبادر العموم منه إلى الفهم وأنه لو عم لجاز الاستثناء منه مطردا وهو منتف قطعًا ثم ذكر حجة الخالق وجوابها إلى أن قال فاعلم أن القرينة الحالية قاعدة في الأحكام الشرعية غالباً على ارادة العموم حيث لا عهد خارجي كافي قوله تعالى واحل الله اليع وحرم الربا وقوله إذا كان الماء قدر كمر لم ينجسه شيء ونظائره ، انتهى .

(و) قال أيضًا ما وضع خطاب المشافهة نحوها إليها الناس ويَا إِيَّاهَا الَّذِينَ آتَيْنَا إِيمَانَ
بعصيته من تأخر عن زمن الخطاب وإنما ثبت حكمه لهم بدليل آخر وهو قول أصحابنا
وأكثر أهل الخلاف وذهب قوم منهم إلى تناوله بعصيته لمن بعدهم ، لذا انه لا يقال
لالمعدومين يا إيه الناس ونحوه وانكاره مكابرة وايضًا فإن الصبي والجنون أقرب إلى الخطاب
من المعدوم لوجودهما واتصافهما بالأنسانية مع ان خطابهما بنحو ذلك ممتنع قطعًا للمعدوم
بمجرد ان يمنع ثم ذكر حجة الخالق وجوابها إلى أن قال وكوننا مكلفين بما كلفوا به
معلوم بالضرورة من الدين ، انتهى .

اقول : يأتي جملة من الأحاديث الدالة على ذلك فظاهر انه ليس لهذا البحثفائدة
يعتد بها ومثله كثير من مباحثهم .

(ز) قال أيضًا الأقرب عندي ان تخصيص العام لا يخرجه عن الحجية في غير
 محل التخصيص ان لم يكن المخصوص مجملًا مطلقاً ولا اعرف في ذلك من الأصحاب مخالفًا
 ومن الناس من انكر حجيته . وذكر دليلاً لا يخلو من شيء ، واقول يمكن الاستدلال عليه
 بوجوهين احدهما استدلال الأئمة (ع) به كما يظهر لمن تتبع احاديثهم مع عدم نهي منهم
 عن العمل به وثانيهما الأحاديث الآتية الدالة على حجية النص العام مع ان أكثر افراده

قد خص في افراد كثيرة حتى قد اشتهر بين العلماء قول ابن عباس مامن عام إلا وقد خص والعام الذي لم يخص نادر كقوله تعالى ان الله بكل شيء عليم ونحوه.

(ح) قال الشيخ حسن ايضاً ذهب العالمة في التهذيب الى جواز الاستدلال بالعام قبل استقصاء البحث في طلب التخصيص واستقرب في النهاية عدم الجواز ما لم يستقص في الطلب والاقوى عندي أنه لا يجوز المبادرة الى الحكم بالعموم قبل البحث عن المخصوص بل يجب التفحص عنه حتى يحصل الفطن الغالب بانتفاءه كما يجب ذلك في كل دليل يتحمل ان يكون له معارض احتمالاً راجحافاته في الحقيقة جزئي من جزئياته انتهى.
ثم طال المقال في الاستدلال . اقول : يمكن الاستدلال عليه بالامر بالاحتياط وبطلب العلم بقدر الامكان ونحو ذلك فتأمل .

(ط) ذكر المحققون من علمائنا ان العام يبني على الخاص اقتربنا أو تقدم العام أو تأخر أو جهل التاريخ واستدلوا على ذلك بادلة مذكورة في محلها ويأتي انشاء الله من الاخبار ما يدل عليه بالعموم الاطلاق كثيراً ما يرد نصان عامان بمحكمين مختلفين ويتعارضان في بعض الافراد ويكون كل واحد منها محتملاً للتخصيص فان امكن تخصيص كل منها بالآخر بقرينة ظاهرة واضحة فذاك والا تعين الرجوع الى دليل آخر يرجح احد الطرفين فان لم يوجد تعين التوقف والاحتياط في تلك الافراد لعموم الامر بطلب العلم وبالاحتياط مع الاشتباه . (يا) ذكر جماعة من علمائنا ان تخصيص العام قد يكون باللفظ وقد يكون بغيره فغير اللفظ ثلاثة اشياء النية كقوله والله لا اكلم احداً وينوي زيداً و العرف الشرعي كقوله لا اصلي فانه محمول على الشرعي و العرف الاستعمالي كقوله لا اكل الرؤس فان العرف يخرج رؤس العصافير ونحوها . اقول النية منصوصة في بعض الصور و العرف يحتاج الى ثبوته وعدم منافاه من نية وغيرها ولا بد من الاحتياط في ذلك (يب) اختلفوا في اثبات المساواة بين شيئين هل يفيد العموم ام لا كذا في نفي المساواة ولم يذكروا العموم دليلاً يعتد به فالحكم به مشكل . واعلم انه قد بحث علماء

الاصول والعربيۃ في العموم والخصوص واطلوا من غير طائل وأکثر تلك المباحث ليس لها دليل تام ولا فائدة يعتمد بها والقرآن بل التصريحات في احاديثنا من برکة الائمة عليهم السلام تغنى عنها واما تحتاج إليها علماء العامة لقلة احاديثهم في الاحکام الشرعية الفرعية وكثرة اجمالها وضعف سندتها ودلائلها فلذلك لم ت تعرض لتلك الابحاث ولنذكر فهرست النوع الاول من الانواع الخمسة من الابواب ليكون اقرب الى انتفاع الطالب واسرع الى تحصيل الطلب من الكتاب ثم نذكر فهرست كل نوع بعد تمام النوع الذي قبله انشاء الله تعالى :

ابواب

الكليات المتعلقة باصول الدين وما يناسبها

- باب ۱ - نبذة من الكليات القرآنية يتعلق بالاصول والفروع وغيرها .
- باب ۲ - ان الله ما خلق خلقاً احب اليه من العقل ومن اکمل له العقل .
- باب ۳ - وجوب العمل بالأدلة العقلية في ایيات حجية الأدلة السمعية .
- باب ۴ - انه لا يعتبر من العقل إلا ما يدعوا الى طاعة الله ومتابعة الدين .
- باب ۵ - ان المعرفة الإجمالية ضرورة فطرية موهية وانه يجب الرجوع في جميع تفاصيلها الى الكتاب والسنة .
- باب ۶ - عدم جواز العمل في الاعتقادات بالظنون والأهواء والعقول الناقصة والاراء ونحوها من ادلة علم الكلام التي لم تثبت عنهم (ع) .
- باب ۷ - عدم جواز التقليد في شيء من الاعتقادات وأخذها عن غير النبي والائمة المحدثة .
- باب ۸ - ان الله سبحانه قد لا قديم لا سواه .
- باب ۹ - ان الله سبحانه إله واحد لا شريك له في الربوبية والآلهية .
- باب ۱۰ - ان الله لا يشبه شيء من الخلوقات في صفة ولا ذات ولا يشبه شيئاً منهم .

- باب ١١ - ان كل مخلوق دال على وجود خالقه وعلمه وقدرته وان لنا ان نستدل بذلك.
- باب ١٢ - ان كل ما سوى الله سبحانه فهو مخلوق حادث مسبوق بالعدم .
- باب ١٣ - ان الله سبحانه لا يدركه شيء من الحوامن .
- باب ١٤ - ان الله سبحانه ليس بمركب ولا جزء له .
- باب ١٥ - ان اسماء الله غير الله وانه لا تجوز عبادة شيء من اسمائه دونه ولا معه بل الواجب عبادة المسمى بها .
- باب ١٦ - ان الله سبحانه ازلي ابدي سرمدي لا أول لوجوده ولا آخر له .
- باب ١٧ - ان الله سبحانه لا مكان له ولا محل في مكان .
- باب ١٨ - ان الله سبحانه لا يدرك له كنه ذات ولا كنه صفة .
- باب ١٩ - ان الله سبحانه لا تراه عين ولا يدركه بصر في الدنيا ولا في الآخرة ولا في النوم ولا في اليقظة .
- باب ٢٠ - ان الله سبحانه لا يدركه وهم .
- باب ٢١ - ان الله سبحانه لا يوصف بكيفية ولا آنية ولا حينية .
- باب ٢٢ - ان الله سبحانه لا يوصف بجسم ولا صورة .
- باب ٢٣ - ان صفات الله الذاتية ليس شيء منها زايداً على ذاته ولا مغايراً لها .
- باب ٢٤ - ان صفات الله الذاتية قديمة وانها عين الذات .
- باب ٢٥ - ان صفات الله الفعلية محدثة وانها نفس الفعل .
- باب ٢٦ - ان الله سبحانه لا تغير له ذات ولا صفة ذاتية وانه لا مجرد غيره .
- باب ٢٧ - ان اسماء الله سبحانه كلها حادثة مخلوقة وهي وغيره .
- باب ٢٨ - ان معاني اسماء الله سبحانه لا تشبه شيئاً من معاني اسماء الخلق .
- باب ٢٩ - ان الله سبحانه لا يوصف بحركة ولا انتقال .
- باب ٣٠ - ان جميع المعلومات بالنسبة الى علمه سواء وكذا المقدورات بالنسبة الى قدرته

- باب ٣١ - ان كل شيء في الكرسي والكرسي وما فيه في العرش .
- باب ٣٢ - ان الله خلق الخلق لا من شيء ولا مادة .
- باب ٣٣ - ان الله خلق الخلق من غير حاجة به اليهم ولا غرض في خلقهم يعود عليه .
- باب ٣٤ - انه لا يقع شيء في الوجود إلا بقضاء الله وقدره وعلمه وادنه .
- باب ٣٥ - ان الله سبحانه يمحو ما يشاء من القضاء ويثبت ما يشاء من غير تغيير
لعلم الازلي .
- باب ٣٦ - ان ما عالمه الله انباته وحججه فلا بداته فيه إلا نادرأ .
- باب ٣٧ - ان الله سبحانه عالم بكل معلوم .
- باب ٣٨ - بطلان التقويض في افعال العباد .
- باب ٣٩ - بطلان الجبر في افعال العباد وثبوت امر بين امرتين .
- باب ٤٠ - تحريم عبادة الاصنام وتقريب القرابان لها .
- باب ٤١ - ان الله سبحانه لا ولد له ولا صاحبة .
- باب ٤٢ - ان الله سبحانه لا ضد له ولا ندّ .
- باب ٤٣ - ان الله لا يوصف بوجه ولا ند ولا شيء من الجوارح .
- باب ٤٤ - انه لا ينبغي الكلام في ذات الله ولا الفكر في ذلك ولا الخوض في
مسائل التوحيد بل ينبغي الكلام في عجائب اثار قدرة الله .
- باب ٤٥ - أنه لا ينبغي الكلام في القضاء والقدر بل ينبغي الكلام في البداء .
- باب ٤٦ - جواز الكلام في كل شيء إلا ما ورد النهي عنه .
- باب ٤٧ - ان الله سبحانه خالق كل شيء إلا افعال العباد .
- باب ٤٨ - بطلان تناسخ الارواح في الابدان .
- باب ٤٩ - ان المداية الى الاعتقادات الصحيحة من الله سبحانه من غير سبب .
- باب ٥٠ - ان الله سبحانه لا يصدر عنه ظلم ولا جور .

باب ٥١ - ان لكل شيء اجل ووقتاً وان بعض الأجل محظوظ وبعضه يزيد وينقص

باب ٥٢ - ان الله قسم الارزاق من الحلال وأنه يزيدها وينقصها فمن اخذ حراماً

حسب عليه من رزقه .

باب ٥٣ - وجوب طلب الرزق بقدر الكفاية واستحباب طلب ما زاد للتoscعة على العيال ونحوها .

باب ٥٤ - ان الاسعار يزيد بها وينقصها اذا شاء وان كان بعضها من الناس .

باب ٥٥ - ان الله لا يعنب احداً لا في الدنيا ولا في الآخرة بغير ذنب وان سبب العذاب العام في الدنيا معصية بعض الناس ورضا الباقيين .

باب ٥٦ - ان كل من لم تقم عليه الحجة كالاطفال ونحوهم لا يعنب إلا بعد التكليف في القيمة .

باب ٥٧ - ان الاحباط والتکفير يقعان بسبب المعصية والطاعة لكنهما غير واجبين ولا عامين إلا بسبب الكفر والإيمان .

باب ٥٨ - ان ثواب الطاعات لابد من وصوله الى صاحبه إلا ان يعرض له مسقط من فعله وان عقاب المعصية يجوز ان يغفو الله عنه بفضله ولا يجب وصوله اليه إلا عقاب الكفر .

باب ٥٩ - وجوب التوبة على كل مذنب من كل ذنب .

باب ٦٠ - ان الله سبحانه لا يصدر عنه شيء يوجب نقصاً كالسخرية والاستهزاء والمكر والخدية والسب ونحوها .

باب ٦١ - ان كل ما يصيب المكلف في الدنيا من البليا والآلام من فعل الله سبحانه فهو عقوبة لذنبه أو يعود الى مصلحته من ترتيب ثواب ونحوه .

باب ٦٢ - ان أفعال الله سبحانه معللة بالأغراض الراجحة الى مصلحة العباد وأنه لابد من التكليف لهم فيه بما صلح لهم .

- باب ٦٣ - ان موت الخلائق حكمة ومصلحة لهم .
- باب ٦٤ - ان كل حي سوى الله سبحانه فلا بد ان يموت قبل القيمة .
- باب ٦٥ - ان المؤمن يتلي بكل بلية ويموت بكل ميتة إلا ما استثنى .
- باب ٦٦ - ان الارواح تفني وكذا كل شيء إلا الله وذلك بين النفحتين .
- باب ٦٧ - ان جميع الارواح يقضيها ملائكة الموت واعوانه .
- باب ٦٨ - ان النبي والائمة عليهم السلام يحضرنون عند كل محضر مؤمن أو كافر .
- باب ٦٩ - ان كل من محسن الاعمال أو الكافر يسئل في القبر فينعم أو يعذب والباقيون لا يسئلون الى يوم القيمة ..
- باب ٧٠ - ان ارواح المؤمنين والكافار تزور اهلهم بعد الموت .
- باب ٧١ - ان ارواح المؤمنين تأوى في مدة البرزخ الى جنة الدنيا وارواح الكافار الى نار الدنيا .
- باب ٧٢ - ان ارواح المؤمنين يتعمدون وارواح الكافار يعذبون في البرزخ .
- باب ٧٣ - ان الانسان لا يستحق ثواباً بعد موته إلا بأسباب خاصة منصوصة .
- باب ٧٤ - ان سبحانه يعيذ الاموات ويشرّم ويحييهم بعد الموت يوم القيمة وتعزّز الارواح الى ابدانها الاولى واجزائها الاصيلية .
- باب ٧٥ - ان الناس يدعون باسماء امهاتهم يوم القيمة إلا الشيعة فيدعون باسماء اباائهم .
- باب ٧٦ - ان كل نسب وسبب ينقطع يوم القيمة إلا نسب النبي (ص) وسيبه .
- باب ٧٧ - ان الناس يحاسبون يوم القيمة إلا من شاء الله .
- باب ٧٨ - ان كل اناس يدعون بأسمائهم يوم القيمة .
- باب ٧٩ - ان الانبياء والائمة والمؤمنين يشفعون يوم القيمة لمن اذن الله لهم في الشفاعة فيه من فساق المسلمين .
- باب ٨٠ - ان الجنة والنار مخلوقتان الآن وان من كذب بذلك كفر .

- باب ٨١ - ان الجنة فيها انواع النعمات وجميع ما يشتهي أهلاها .
- باب ٨٢ - ان جهنم تشمل على اشد العذاب وانواع العقاب ..
- باب ٨٣ - ان المؤمنين يخلدون في الجنة والكفار في النار يخلدون وأنه لا نهاية للنعم ولا للعذاب ولا انقطاع ، بل هما ابديان .
- باب ٨٤ - ان فساق المسلمين لا يخلدون في النار بل يخرجون منها ويدخلون الجنة .
- باب ٨٥ - وجوب النبوة والامامة وان الارض لاتخلو من نبي أو امام مادام التكليف .
- باب ٨٦ - وجوب معرفة الامام على كل مكلف .
- باب ٨٧ - وجوب طاعة الائمة عليهم السلام .
- باب ٨٨ - ان الائمة هم الدعاة وابواب الله التي منها يؤتى .
- باب ٨٩ - ان الامام يجب ان يكون اعلم وافضل واكمل من جميع الرعية .
- باب ٩٠ - أنه لا يجوز للرعية اختيار الامام بل لا بد فيه من النص من الامام السابق أو الاعجاز .
- باب ٩١ - ان النبي والائمة عليهم السلام يعلمون جميع تفسير القرآن تأويلاه وناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه ونحوها .
- باب ٩٢ - ان النبي والائمة عليهم السلام يعلمون جميع العلوم التي نزلت من السماء .
- باب ٩٣ - ان الاعمال كلها تعرض على النبي والائمة عليهم السلام كل يوم .
- باب ٩٤ - ان الملائكة والروح ينزلون في ليلة القدر الى الارض ويخبرون الائمة عليهم السلام بجميع ما يكون في تلك السنة من قضاء وقدر وانهم يعلمون كل علم الانبياء (ع).
- باب ٩٥ - ان النبي والائمة (ع) لا يعلمون جميع علم الغيب وانما يعلمون بعضه باعلام الله ايام ، و اذا ارادوا أن يعلموا شيئاً علموا .
- باب ٩٦ - ان الائمة عليهم السلام لم يفعلوا شيئاً ولا يفعلون إلا بعد من الله عزوجل وامر منه لا يتتجاوزونه .

- باب ٩٧ - ان من ادعى الامامة بغير حق وانكر اماماً إماماً الحق كفر .
- باب ٩٨ - أنه يجب على الرعية التسليم للائمة عليهم السلام والرد عليهم .
- باب ٩٩ - ان النبي والائمة عليهم السلام حجج الله على الانس والجن وان الجن يرجعون اليهم ويستلئونهم .
- باب ١٠٠ - أنه ليس شيء من الحق في ايدي الناس إلا ما خرج من عند الائمة عليهم السلام وان كل شيء لم يخرج من عندهم فهو باطل .
- باب ١٠١ - ان النبي والائمة الاثني عشر عليهم السلام افضل من سائر الخلوقات من الانبياء والوصياء السابقين والملائكة وغيرهم .
- باب ١٠٢ - ان الانبياء افضل من الملائكة .
- باب ١٠٣ - ان الائمة (ع) كلهم قائمون بأمر الله وان الثاني عشر منهم هو القائم بالسيف بعد غيته فيملا الأرض عدلاً ويظهر دين الله ويقتل اعداء الله .
- باب ١٠٤ - ان النبي صلى الله عليه وآله كان يقرأ ويكتب بكل لسان .
- باب ١٠٥ - ان الائمة (ع) يعرفون الاسن كلها وجميع ما يحتاج الناس اليه .
- باب ١٠٦ - ان الله خلق المؤمنين من طينة طيبة والكفار من طينة خبيثة بعد ماختلطها.
- باب ١٠٧ - ان الله كلف الخلق كلهم بالاقرار بالتوحيد ونحوه في عالم النزول .
- باب ١٠٨ - ان الله فطر الخلق كلهم على التوحيد .
- باب ١٠٩ - ان كل ما سوى الحق باطل وما سوى المهدى ضلال .
- باب ١١٠ - ان شرائع اولى العزم عامة شاملة للمكلفين قبل النسخ وان شريعة محمد صلى الله عليه وآله لا تنسخ الى يوم القيمة .
- باب ١١١ - ان الاسلام الأقرار بالاعتقادات الصحيحة والابيان الاقرار بالقلب واللسان والعمل .
- باب ١١٢ - ان من ترك فريضة مستحلاً منكرًا لوجوباً أو مستخفًا كفر وكذا من

فعل شيئاً من المحرمات جاحداً للتحريم أو مستخفاً .

باب ١١٣ - ان الانبياء والائمة عليهم السلام معصومون لا يصدر عنهم ذنب من ترك واجب أو فعل حرام .

باب ١١٤ - ان الملائكة معصومون من كل معصية .

باب ١١٥ - وجوب التكليف وامر العباد ونفيهم .

باب ١١٦ - وجوب بعض اعداء الله والبراءة منهم ومن امتهنهم .

باب ١١٧ - ان حساب جميع الخلق يوم القيمة الى الائمة عليهم السلام .

باب ١١٨ - ان الناجي من كل امة فرقه واحدة .

باب ١١٩ - ان التمسكين بأهل البيت عليهم السلام الموافقين لهم في الاعتقادات والعبادات والاحكام هم الفرقة الناجية .

١٢٠ ان كل دابة ترفع قبل قيام القائم فصاحبها ظالم .

باب - أنه لا يعرف قيسير القرآن إلا الائمة عليهم السلام .



ابواب الطلبات المفيدة باصول الدين وما يناسبها

الباب الاول

نبذة من الكليات القرآنية متعلق بالأصول والفرع وغيرها

فن ذلك قوله تعالى : ان الله على كل شيء قادر ، وقوله تعالى : ان الله بكل شيء عالم ، وقوله تعالى : وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات ان لهم جنات تجري من تحتها الانهار . وقوله تعالى : خلق لكم ما في الارض جميعاً . وقوله تعالى : والذين كفروا وكذبوا بآياتنا او لئك اصحاب النار هم فيها خالدون . وقوله تعالى : وعلم آدم الاساء كلها . وقوله تعالى : من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحًا فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون . وقوله تعالى : ان الله يعلم ما يسرعون وما يعنون . وقوله تعالى : ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخيراً منها أو مثلاً . وقوله تعالى : وما لكم من دون الله من ولٰي ولا نصیر . وقوله تعالى : ومن يرحب عن ملة ابراهيم إلا من سفه نفسه . وقوله تعالى : ومن اظلم منكم شهادة عنده من الله . وقوله تعالى : ولكل وجهة هو مولها فاستقبوا الخيرات وقوله تعالى : وارکعوا مع الراكعين . وقوله تعالى : ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره . وقوله تعالى : ان الله مع الصابرين . وقوله تعالى : ومن طوع خيراً فان الله شاكر عليه . وقوله تعالى : وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم . وقوله تعالى : يا ايها الناس كلوا ما في الارض حلالا طيبا . وقوله تعالى : يا ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا الله . وقوله تعالى : فن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه فان الله غفور رحيم .

وقوله تعالى : كتب عليكم القصاص في القتل الحر بالحر ، والعبد بالعبد ، والاتى بالاتى فن عفى له من اخيه شيء فاتباع بالمعروف واداء اليه بحسان . وقوله تعالى : كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيراً الوصية للوالدين والاقرئين بالمعروف حقاً على المتقين . وقوله تعالى فمن خاف من موص جنفاً أو اعماً فاصلح بينهم فلا اثم عليه . وقوله تعالى : شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن الى قوله : فمن شهد منكم الشهر فيصممه ومن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من ايام اخر . وقوله تعالى : الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم . وقوله تعالى : وأتموا الحج والعمرة لله فإن أحرصرم فما استيسر من المدى فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم . وقوله تعالى : فلا رفث ، ولا فسوق ، ولا جدال في الحج . وقوله تعالى : ومن يبدل نعمة الله من بعد ما جاءته فان الله شديد العقاب . وقوله تعالى : ومن يرتد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فاولئك حبطت اعمالهم في الدنيا والآخرة واولئك اصحاب النار هم فيها خالدون . وقوله تعالى : ويسئلونك عن اليتامي قل اصلاح لهم خيراً وان تخالطوه فاخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح . وقوله تعالى : يسئلونك عن المعيض قل هو اذى فاعذروا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن . وقوله تعالى : الذين يؤتون من نسائهم تربص اربعة اشهر فان فاؤا فان الله غفور رحيم فان عزموا الطلاق فان الله يسميع عليهم . وقوله تعالى : والمطلقات يتربصن بافسنهن ثلاثة قروه . وقوله تعالى : ومن يتعد حدود الله فاولئك هم الظالمون . وقوله تعالى : وإذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فلا تعذلوهن ان ينكحن ازواجهن اذا راضوا بينهم بالمعروف . وقوله تعالى : الوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف . وقوله تعالى : لا يكلف نفس إلا وسعها . وقوله تعالى : والذين يتوفون منكم وينرون ازواجاً يتربصن بافسنهن اربعة اشهر وعشراً . وقوله تعالى : حافظوا على الصلوات والصلة الوسطى . وقوله تعالى : لا جناح عليكم ان

طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفروضاً هن فريضة ومتعوهن على الموسوع قدره وعلى المفتر
قدرها . قوله تعالى : ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء . قوله تعالى لا أكره في
الدين . قوله تعالى : انفقوا من طيبات ما كسبتم وما أخرجنا لكم من الأرض . قوله
تعالى : ان تبدوا الصدقات فنعا هي وإن تخفوها وتؤتوا الفقراء فهو خير لكم . قوله
تعالى : واحل الله البيع وحرم النبي . قوله تعالى : ولا تكتموا الشهادة ومن يكتماها
فإنه آثم قبله . قوله تعالى : ربنا إنك جامع الناس ل يوم لا ريب فيه إن الله لا يخلف
المعياد . قوله تعالى : قل للذين كفروا ستعلبون وتحشرون إلى جهنم وبئس المياد .
قوله تعالى : لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ، ومن يفعل ذلك
فليس من الله في شيء إلا أن تتقوا منه تقية . قوله تعالى : إن الله اصطفى آدم ونوحًا
وآدم إبراهيم وآل عران على العالمين ذريعة ببعضها من بعض . قوله تعالى : فلم تمحاجون
فيما ليس لكم به علم . قوله تعالى : إن الذين يشترون بعد الله وأياعهم ثمناً قليلاً أو لثك
لا خلاف لهم في الآخرة . قوله تعالى : ومن يتغىغ غير الإسلام ديننا فلن يقبل منه وهو
في الآخرة من الخاسرين . قوله تعالى : ومن يعتض بالله فقد هدى إلى صراط مستقيم
قوله تعالى : واعتتصموا بحب الله جميماً ولا تفرقوا . قوله تعالى والله ما في السموات
وما في الأرض يغفر لمن يشاء ، ويغتب من يشاء والله غفور رحيم . قوله تعالى :
ومن يرد ثواب الدنيا نؤته منها : ومن يرد ثواب الآخرة نؤته منها . قوله تعالى : ثم
توفي كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون . قوله تعالى : كل نفس ذاتفة الموت وإنما
توفون أجوركم يوم القيمة ، قوله تعالى : أي لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو انتي ،
قوله تعالى : فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع ، قوله تعالى : للرجال
نصيب مما ترك الوالدان الأقربون ، وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون ،
قوله تعالى : يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الآترين ، قوله تعالى : حرمت
عليكم امهاتكم وبناتكم الآية ، قوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم ، قوله

تعالى : فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجرهن ، وقوله تعالى : والذين عقدت ايمانكم فاتوهم نصليبهم ، وقوله تعالى : واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً ، وقوله تعالى : ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها ، وقوله تعالى : ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ، وقوله تعالى : ان الذين كفروا بآياتنا سوف نصلبهم ناراً ، وقوله تعالى : والذين آمنوا وعملوا الصالحات سنذلهم جنات تجري ، وقوله تعالى : ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها ، وقوله تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجرو بينهم ، وقوله تعالى : من يطع الرسول فقد اطاع الله ، وقوله تعالى : وما كان المؤمن ان يقتل مؤمناً الا خطأ ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير ربة مؤمنة ودية مسلمة الى اهلها إلا ان يصدقوا ، وقوله تعالى : ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم ، وقوله تعالى : ومن يخرج من بيته مهاجرأ الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله ، وقوله تعالى : ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيم ، وقوله تعالى : من يعمل سوءاً يجز به ، وقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا أوفوا بالعقود اححلت لكم ببيمة الانعام إلا ما يتلى عليكم ، وقوله تعالى : وتعاونوا على البر والتقوى ، ولا تعاونوا على الام و العدوان ، وقوله تعالى حرمت عليكم المينة والدم ولهم الخنزير الآية ، وقوله تعالى اذا قتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الآية ، وقوله تعالى ائما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فساداً ان يقتلوا أو يصلبوأ أو تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض ، وقوله تعالى : والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما ، وقوله تعالى : ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون ، وقوله تعالى : فاولئك هم الظالمون ، وقوله تعالى : فاولئك هم الفاسقون ، وقوله تعالى : أنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة وما فيه النار ، وقوله تعالى : احل لكم صيد البحر وطعمه متاعاً لكم ولسيارة ، وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرماء ، وقوله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا بسائبة ولا وصيلة ولا حام ، وقوله تعالى : ومن

اظلم من افترى على الله كذباً أو كذب بآياته ، وقوله تعالى : ذلکم الله ربکم لا إله إلا هو خالق كل شيء فاعبدوه وهو على كل شيء وكيل ، وقوله تعالى : إنما حرم ربى الفواحش ما ظهر منها وما بطن والائم والبغى بغير الحق وإن تشرکوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً وإن قتلوه على الله ما لا يعلمون ، وقوله تعالى : فَكُلُوا مَا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وقوله تعالى : اتبعوا ما أنزل اليکم من ربکم ، وقوله تعالى : خذوا زينةكم عند كل مسجد ، وقوله تعالى : قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطبيات من الرزق قل هي للذين آمنوا . وقوله تعالى : ولا تزر وازرة وزر أخرى . وقوله تعالى : يسئلونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطبيات . وقوله تعالى : ويحل لهم الطبيات ، ويحرم عليهم الخباث . وقوله تعالى : الم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب الا يقولوا على الله الحق . وقوله تعالى : ان الغن لا يغنى من الحق شيئاً . وقوله تعالى : قل لا املك لنفسي فقعاً ولا ضراً إلا ما شاء الله . وقوله تعالى : ومن يوهم يومئذ بره الا متعرفا لقتال أو متثيرا إلى افته فقد باه بغضب من الله وما فيه جهنم . وقوله تعالى : واعلموا إنما غنمكم من شيء فان الله خمسه ولرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين . وقوله تعالى : واعدوا له ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل . وقوله تعالى : وما تتفقوا من شيء في سبيل الله يوف اليکم . وقوله تعالى : فإذا انسلاخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركون حيث وجدهم . وقوله تعالى : إنما المشركون نجس . وقوله تعالى : إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها ، والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب ، والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل . وقوله تعالى : والذين يؤذون رسول الله لهم عذاب أليم . وقوله تعالى : ولكل امة رسول . وقوله تعالى : ولكل قوم هاد ، وقوله تعالى : وما من دابة في الارض إلا على الله رزقها ، وقوله تعالى : وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم امثالكم ما فرطنا في الكتاب من شيء ثم الى ربهم يحشرون . وقوله تعالى : ما كان لناس نشرك بالله من شيء ، وقوله تعالى : ان الحكم لا لله ، وقوله تعالى : قل الله خالق كل

شيء ، وقوله تعالى : لَكُلِّ أَجْلٍ كِتَابٌ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ ، قَوْلُهُ تَعَالَى : وَخَابَ
 كُلُّ جَبَارٍ عِنْدَهُ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى :
 إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَوْلَئِكَ هُمُ الْكاذِبُونَ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى :
 إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يَفْلُحُونَ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : إِنَّ الْمُنْذَرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ
 الشَّيَاطِينِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : قُلْ لَئِنْ اجْتَمَعَتِ الْجِنُّ وَالْإِنْسُ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنَ
 لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : الْمَالُ وَالْبَنُونُ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْباقِيَاتُ الصَّالَاتُ خَيْرٌ
 عِنْدَ رَبِّكُ ثُوَابًا . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : وَيَقُولُونَ يَا وَيَلْتَنَا مَا هَذَا الْكِتَابُ لَا يَغْدِرُ صَغِيرَةً وَلَا
 كَبِيرَةً إِلَّا احْصَاهَا . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : وَحَسْرٌ نَاهِمٌ فَلِمْ
 نَغْدِرُ مِنْهُمْ أَحَدًا . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : وَلَا يُشْرِكُ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : وَمَنْ يَقُلْ
 مِنْهُمْ أَنِّي أَللَّهُ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهُ جَهَنَّمَ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : مَا جَعَلْنَا عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ
 حَرْجٍ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : مَا أَنْخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : الزَّانِيَةُ
 وَالْزَّانِيَ فَاجْلَدُوهَا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا مائةً جَلْدًا . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ
 لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةٍ شَهِداءً فَاجْلَدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدًا . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : إِنَّ الَّذِينَ يَحْبُّونَ إِنْتِشَاعَ
 الْفَاحِشَةِ فِي الْأَرْضِ فَمَنْ آمَنَ بِهِمْ عَذَابُ الْبَيْمَ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : لَا تَدْخُلُوا بَيْوتًا غَيْرَ بَيْوتِكُمْ حَتَّى
 تَسْأَلُوا وَتَسْلِمُوا عَلَى أَهْلِهَا . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضِبُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا
 فَرُوجَهُمْ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : قُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضِبُنَّ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظُنَّ فَرُوجَهُنَّ . وَقَوْلُهُ
 تَعَالَى : وَتَوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا إِيَّاهَا الْمُؤْمِنُونَ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : وَانْكِحُوا الْإِيمَانِ مِنْكُمْ
 وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَامَائِكُمْ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : وَالَّذِينَ يَتَغَوَّلُونَ الْكِتَابَ مَمَّا مَلَكَتْ إِيمَانُكُمْ
 فَكَاتِبُوهُمْ أَنْ عَلِمْتُمُوهُمْ خَيْرًا ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى :
 وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النَّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلِيُسْ عَلَيْهِنَّ جَنَاحٌ أَنْ يَضْعُنَنِي يَاهِنَ غَيْرَ
 مُتَبَرِّجَاتِ بِزِينَةٍ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوا الزَّكَةَ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : وَلَهُ عَلَى
 النَّاسِ حِجَّ الْبَيْتِ مِنْ أَسْطَاعَ إِلَيْهِ سَيْلاً ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ثَلَاثُ الدَّارُ الْآخِرَةِ نَجْعَلُهُمْ

لذين لا يريدون علواً في الارض ولا فساداً ، وقوله تعالى : من كفر فعليه كفراه ومن عمل صالحاً فلا نفسيهم يهدون ، وقوله تعالى : ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله ، وقوله تعالى : والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بيتاناً وانما مبيناً ، وقوله تعالى : ولا تنفع الشفاعة عنده إلا من اذن له ، وقوله تعالى : من عمل سيئة فلا تجزي إلا مثلها ، ومن عمل صالحاً من ذكر أو اثنى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة يرزقون فيها بغير حساب ، وقوله تعالى : وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله ، وقوله تعالى : ويل لكل افالك اثنين ، وقوله تعالى : ليس على الاعمى حرج ، ولا على الاعرج حرج ، ولا على المريض حرج ، وقوله تعالى : انا كل شيء خلقناه بقدر وقوله تعالى : وكل شيء فعلوه في الزبر ، وقوله تعالى : كل من عليها فان ، وقوله تعالى : كل يوم هو في شأن ، وقوله تعالى : والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرر رقبة من قبل ان يمسا الى قوله : فمن لم يجد فصيام شرين متابعين من قبل ان يمسا فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكيناً ، وقوله تعالى : ما افاء الله على رسوله من أهل القرى فله ولرسول ولذى القرى واليتامى والمساكين ، وقوله تعالى : وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ، وقوله تعالى : ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون ، وقوله تعالى : ومن يؤمن بالله يهد قلبه ، وقوله تعالى وعلى الله فليتوكل المؤمنون ، وقوله تعالى : ان الحسنات يذهبن السيئات ، وقوله تعالى : واللائي يئسن من المحيض من نساءكم ان ارتبتم فعدهن ثلاثة اشهر ، واللائي لم يخضن واولات الاحمال اجلهن ان يضعن جملين ، وقوله تعالى : لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما اتاه الله ، وقوله تعالى : والذين هم لفروعهم حافظون الاعلى ازواجمهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين فمن ابتعنى وراء ذلك فأولئك هم العادون ، وقوله تعالى : ومن يعص الله ورسوله فان له نار جهنم ، وقوله تعالى : كل نفس بما كسبت رهينة إلا اصحاب الپين ، وقوله تعالى : ان كل نفس لما عليها حافظ ، وقوله تعالى : يدخل من

يساء في رحمة . وقوله تعالى : ان الابرار افي نعيم ، وان الفجار افي جحيم . وقوله تعالى : ويل للمطففين . وقوله تعالى : ويل لكل همزة لمرة . وقوله تعالى : ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات او لئن كفروا هم خير البرية . وقوله تعالى : فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شرآ يره . وقوله تعالى : ان الانسان لفي خسر الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات . وقوله تعالى : فوويل للمصلين الذينهم عن صلاتهم ساهون . وقوله تعالى : ولم يكن له كفواً احد . وقوله تعالى : ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولی من النل وكبره تكيراً .

اقول الكليات القرآنية كثيرة جداً بل لا تختص عداؤاً واقتصرت منها على هذا القدر لأنّه جمع اكثراً الاحكام المهمات وعموم بعض ما أوردناه غير ظاهر لكن يظهر من قرائنا وادلة اخر .

وعموم اكثراها ظاهر واضح وتأتي شروط للعمل بظواهر القرآن انشاء الله تعالى .

باب ٣ - ايه الله ما اخفا و خلقاً أحب اليه

من العقل ومن اكل له العقل

محمد بن يعقوب الكليني رضي الله عنه قال : حدثني عدة من اصحابنا منهم محمد بن يحيى العطار عن احمد ابن محمد عن الحسن بن محبوب عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام .

قال : لما خلق الله العقل استنبطه ثم قال له اقبل فاقبل ثم قال له ادبر فادبر ثم قال : وعزتي وجلالي ما خلقت خلقاً هو احب الي منك ولا اكملتك إلا فيمن احب أما في ايak آمر واياك انهى واياك اعقب واياك اثيب . وعن محمد بن الحسن عن سهل ابن زياد عن ابن أبي بحران عن العلاء بن رزين نحوه إلا انه قال ما خلقت خلقاً احسن

منك وعن أبي عبد الله العااصمي عن علي بن الحسن عن علي بن اسياط عن الحسن بن الجهم عن أبي الحسن الرضا نحوه ورواه البرقي في المحسن عن الحسن بن محبوب مثله . وعن عده من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن بعض اصحابه رفعه قال : قال رسول الله ما قسم الله للعباد شيئاً افضل من العقل فنوم العاقل افضل من سهر الجاهل واقامة العاقل افضل من شخوص الجاهل ولا بعث الله نبياً ولا رسولاً حتى يستكمل العقل ويكون عقله افضل من عقول جميع أمتة الى ان قال : ولا بلغ جميع العبادين في فضل عبادتهم ما بلغ العاقل ، الحديث . ورواه البرقي في المحسن من سلام مثله . وعن الحسين بن محمد عن علی بن محمد عن الوشا عن حماد بن عثمان عن السري بن خالد عن أبي عبد الله (ع) . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : يا علي لا فقر اشد من الجهل ولا مال اعود من العقل . احمد بن محمد بن خالد البرقي في المحسن عن علي عن الحكم عن هشام عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لما خلق الله العقل استنطقه ثم قال له اقبل فاقبل فقال له ادبر فادر فقال وعزتي وجلالي ما خلقت خلقاً هو احب الى منك بك اخذ حسن وبك اعطي وعليك اثيب وعن محمد بن علي عن وهب بن حفص عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام نحوه وعن السندي بن محمد عن العلاء عن محمد عن أبي جعفر وابي عبد الله (ع) نحوه وعن ابيه عن عبد الله بن الفضل التوفي عن ابيه عن أبي عبد الله نحوه . محمد بن علي بن الحسين بن بابوه في كتاب العلل عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد ابن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن عبد الله بن سنان قال : سألت ابا عبد الله جعفر ابن محمد الصادق (ع) فقلت الملائكة افضل ام بنو آدم فقال قال أمير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام ان الله ركب في الملائكة عقلاً بلا شهوة وركب في البهائم شهوة بلا عقل وركب في بني آدم كلتيهما فلن غالب عقله شهوته فهو خير من الملائكة ومن غالب شهوته عقله فهو شرف البهائم وعن محمد بن موسى بن التوك عن علي بن الحسين السعد ابادي عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن ابن ابي عمير عمن ذكره عن ابي عبد

قال ما خلق الله شيئاً بعضاً اليه من الاحمق لأنَّه سلبه احب الاشياء اليه وهو عقله ، وعن احمد بن محمد بن عبد الرحمن المروزي عن محمد بن جعفر المقرري الجرجاني عن محمد ابن الحسن الموصلي عن محمد بن عاصم الطريفي عن عياش بن يزيد بن الحسين بن علي الكحال مولى زيد بن علي عن ابيه عن موسى بن جعفر عليه السلام عن آبائه قال قال : رسول الله (ص) ان الله خلق العقل من نور مخزون مكنون الى ان قال : فقال الرب تبارك وتعالى : وعزتي وجلالي ما خلقت خلقاً أحسن منك ولا اطوع لي منك ولا ارفع منك ولا اشرف ولا اعز منك بك او حمد وبك ادعى وبك ارتجي وبك ابتغى وبك اخاف وبك احزن وبك الثواب وبك العقاب الحديث ورواوه في الخصال مثله ، وعن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن ابراهيم بن هاشم الخفاف عن رجل من اصحابنا عن عبد الملك بن هشام عن علي الاشعري رفعه قال : قال رسول الله (ص) : ما عبد الله بمثل العقل ، الحديث . وفي الخصال عن ابيه عن سعد عن احمد بن هلال عن أمية بن علي عن عبد الله بن المغيرة عن عمرو بن خالد عن ابي جعفر (ع) قال قال رسول الله (ص) : ما عبد الله بشيء افضل من العقل . الحديث محمد بن محمد بن النعمان المني في كتاب الاختصاص قال قال الصادق (ع) ان الله لما خلق العقل قال له اقبل فاقبل ثم قال له ادبر فقادبر فقال وعزتي وجلالي ما خلقت خلقاً اعز علي منك او يد من احيته بك . الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول عن النبي صلى الله عليه وآله في حديث قال : ان الله خلق العقل ثم قال له اقبل فاقبل وقال له ادبر فقادبر فقال الله تبارك وتعالى وعزتي وجلالي ما خلقت خلقاً اعظم منك ، ولا اطوع لي منك لك الثواب وعليك العقاب .

اقول : ويأتي ما يدل على ذلك والاحاديث في ذلك كثيرة جداً متوازنة .

باب ٣ - وجوب العمل بالدلائل المقلية

في ثبات حجية الأدلة السمعية

محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن احمد بن محمد اليساري عن ابي يعقوب البغدادي عن ابي الحسن (ع) في حديث أنه سئل ما الحجة على الخلق اليوم قال فقال عليه السلام العقل يعرف به الصادق على الله فيصدقه والكاذب على الله فيكذبه ، وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن سليمان عن علي بن ابراهيم عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) قال : حجية الله على العباد النبي والحجۃ فيما بين العباد وبين الله العقل . اقول و يأتي ما يدل على ذلك والاحادیث في ذلك كثيرة جداً متواترة ، وذكرنا منها جملة كافية في كتاب ثبات المداة بالنصوص والمعجزات وليس هذا استدلالاً حقيقياً وإلا لزم الدور بل المدعى بديهي والاحادیث مؤيدة .

باب ٤ - انه لا يعتبر من العقل

إلا ما يدعو الى طاعة الله ومتابعة الدين

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن عبد الله ابن سنان قال ذكرت لأبي عبد الله (ع) رجلاً مبتلي بالوضوء والصلوة وقتل هو رجل عاقل فقال ابو عبد الله (ع) وأي عقل له وهو يطيع الشيطان فقتل له وكيف يطيع الشيطان فقال سله هذا الذي يأتيه من اين هو فانه يقول لك من عمل الشيطان ، وعن احمد بن ادريس عن محمد بن حسان عن ابي محمد الرازي عن سيف بن عميرة عن اسحاق ابن عمار قال قال ابو عبد الله : من كان عاقلاً كان له دين ومن كان له دين دخل الجنة ورواه الصدوق في ثواب الاعمال عن ابيه عن احمد بن ادريس مثله وعنده عن محمد بن

عبد الجبار عن بعض اصحابنا رفعه الى ابي عبد الله (ع) قال قلت له ما العقل قال ما عبد به الرحمن وأكتسب به الجنان قال قلت فالذى كان في معاوية قال تلك النكرا تلك الشيطنة وهي شبيهة بالعقل وليس بالعقل ورواه البرقي في المحسن عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن عبد الجبار ، ورواه الصدوق في معاني الاخبار عن محمد بن يحيى عن محمد بن عبد الجبار مثله وعن بعض اصحابنا رفعه عن هشام بن الحكم عن ابي الحسن موسى (ع) في حديث طويل قال يا هشام ان العقول ترکوا فضول الدنيا فكيف الذنوب وترك الدنيا من الفضل وترك الذنوب من الفرض .
اقول : ويأتي ما يدل على ذلك والاحاديث فيه ايضاً متواترة .

باب ٥ - ان المعرفة الاجمالية ضرورية

فطريّة موهيّة وانه يجب الرجوع في جميع تفاصيلها إلى الكتاب والسنة

محمد بن يعقوب قال قال العالم : من دخل في الاعان بعلم ثبت فيه وفعه ايمانه ومن دخل فيه بغير علم خرج منه كما دخل فيه قال وقال (ع) : من اخذ دينه من كتاب الله وسنة نبيه (ص) زالت الجبال قبل ان يزول ومن اخذ دينه من افواه الرجال ردته الرجال قال وقال (ع) من لم يعرف امرنا من القرآن لم يتكتب الفتن ، وعن احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن الرضا (ع) في حديث ان رجلاً قال له فتقر ان الله محمول فقال ان المحمول مفعول به مضار الى غيره يحتاج والمحمول اسم نقص في اللفظ والحامل فاعل وهو في اللفظ مدحه الى ان قال وقد قال الله تعالى : والله الاسماء الحسنى فادعوه بها ولم يقل في كتبه انه المحمول بل قال انه الحامل في البر والبحر ولم يسمع احد من آمن بالله وعظمته قال في دعائه يا محمول ، وعن محمد بن ابي عبد الله رفعه عن يونس بن عبد الرحمن قال قلت لأبي الحسن الاول (ع) بما اوحد

الله فقال يا يومن لا تكون مبتدعًا من نظر برأيه هلك ومن ترك أهل بيت نبي الله ضل ومن ترك كتاب الله وقول نبيه كفر . محمد بن مسعود العيashi في تفسيره عن مسعد ابن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي (ع) في حديث قال لما ذلك عليه القرآن من صفت وتقديمك فيه الرسول من معرفه واتم به واستغنى بنور هدايته وما كلفك الشيطان علمه مما ليس عليك في الكتاب فرضه ولا في سنة الرسول وأئمة الهدى اثره بكل علمه الى الله ولا قدر عظمة الله على قدر عقلك فتكون من الماكين . اقول وبائي ما يدل على ذلك : والاحاديث فيه كثيرة جداً متواترة ذكرنا نبذة منها في الكتاب المذكور سابقاً .

باب ٦ - عدم جواز العمل في الدعوه فادات

بالظنون والاهواء والبعقول الناقصة والاراء ونحوها من ادلة علم الكلام التي لم ثبت عنهم

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الوشا عن مشى الخطاط عن ابي بصير قال قلت لأبي عبد الله (ع) بزد علينا اشياء ليس نعرفها في كتاب الله ولا سنته فتضر فيها فقال لا اما انك ان اصبت لم توجر وان اخطأت كذبت على الله . محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب التوحيد عن ابيه عن احمد بن ادريس عن احمد بن محمد عن علي بن السندي عن حماد بن عيسى عن الحسين بن الخطّار عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله (ع) : يهلك اصحاب الكلام وينجوا المسلمين ان المسلمين هم النجباء . وعنده عن سعيد بن عبد الله عن محمد بن عيسى قال قرأت في كتاب علي بن الھلال آنی الرجل يعني ابا الحسن عليه السلام انهم نهوا عن الكلام في الدين فتأول مواليك المتكلمون انه انا نهى الذي لا يحسن ان يتكلم فاما من يحسن ان يتكلم فلم ينهه فهل ذلك كما تأولوا أم لا فكتب عليه السلام المحسن وغير المحسن لا يتكلم فان امه اكبر من فقهه

اقول وتقديم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه والاحاديث فيه كثيرة جداً متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور سابقاً وفي كتاب تفصيل وسائل الشيعة .

باب ٧ - عدم جواز التقليد في شيءٌ

من الاعتقادات وأخذها عن غير النبي والائمة الـهـادـة عليهم افضل الصلوات

محمد بن علي بن الحسين بن بايويه في كتاب معاني الاخبار عن محمد بن علي ما جيلويه عن عمـه محمد بن ابي القاسم عن محمد بن علي الكوفي عن حسين بن ايوب بن ابي عقيلة الصيرفي عن كرام الخثعمي عن ابي حزنة المثالي قال : قال ابو عبد الله (ع) : ايـكـ والـرـيـاسـةـ وـإـيـاـكـ انـ تـطـأـ اـعـقـابـ الرـجـالـ الىـ انـ قـالـ ايـكـ انـ تـصـبـ رـجـلـاـ دـوـنـ الحـجـةـ فـتـصـدـقـهـ فـيـ كـلـ مـاـ قـالـ اـقـولـ وـتـقـدـمـ ماـ يـدـلـ عـلـىـ ذـكـرـ وـيـأـتـيـ ماـ يـدـلـ عـلـىـ هـدـيـةـ وـالـاحـادـيـثـ فـيـهـ كـثـيـرـةـ مـتـوـاتـرـةـ ذـكـرـنـاـ جـمـلـةـ مـنـهـاـ فـيـ الـكـتـابـيـنـ الـمـذـكـورـيـنـ .

باب ٨ - ان الله قديم لا قديم سواه

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن العباس بن عمر الفقيمي عن هشام ابن الحكم عن ابي عبد الله (ع) في حديث الزنديق ، وكان من قول ابي عبد الله (ع) لا يخلو قوله انها اثنان من ان يكونا قويين او يكونا ضعيفين او يكون احدهما قوياً والآخر ضعيفاً فان كانوا قويين فلم لا يدفع كل واحد منها صاحبه ويتفرد بالتدبير وان زعمت ان احديها قوي والآخر ضعيف ثبت انه واحد كما يقول للعجز الظاهر في الثاني فان قلت انها اثنان فلا يخلو من ان يكونا متفقين من كل جهة أو متفرقين من كل جهة فلما رأينا الخلق منتظمـاـ والـفـلـكـ جـارـيـاـ وـالـتـدـبـيرـ وـاـحـدـاـ ،ـ وـالـلـاـلـ وـالـنـهـارـ وـالـشـمـسـ وـالـقـمـرـ

دلل صحة الأمر والتدبر وائلاف الأمر على ان المدبر واحد ثم يلزمك ان ادعى ان اثنين فرجة ما بينها حتى يكونا اثنين فصارت الفرجة ثالثا بينها قدما معها فيلزمك ثلاثة فان ادعى ثلاثة لزمك ما قلت في الاثنين حتى يكونا بينها فرجة فيكون خمسة ثم يتناهى في العدد الى مالا نهاية له في الكثرة قال هشام فكان من سؤال الزنديق ان قال فما الدليل عليه فقال ابو عبد الله (ع) وجود الافاعيل دلت على ان صانعا خلقها الا ترى انك اذا نظرت الى بناء مشيد مني علمت ان له بانيا وان كنت لم تر الباني ولم تشاهد قال : فما هو قال شيء مختلف الاشياء ارجع بقولي الى اثبات معنى وانه شيء بحقيقة الشئية غير انه لا جسم ولا صورة ولا يحس ولا يحس ولا تدرك الحواس الخمس ولا تدرك الاوهام ولا تقصصه الدهور ولا تغيره الازمان .

احمد بن علي بن ابي طالب الطبرسي في الاحتجاج عن هشام بن الحكم نحوه الى قوله : على ان المدبر واحد ، وعن هشام انه سأله الزنديق الصادق (ع) عن قول من زعم ان الله لم تزل معه طينة مودية فلم يستطع التفصي منها إلا بامتزاجه بها ودخوله فيها ومن تلك الطينة خلق الاشياء قال سبحان الله تعالى ما يحيى إلهًا يوصف بالقدرة لا تستطيع التفصي من الطينة ان كانت الطينة حية ازلية فكانا إلينين قد يمين فامتزجا ودبوا العالم من انفسهما فان كان ذلك كذلك فمن اين جاء الموت والفناء وان كانت الطينة ميتة فلا بقاء للميت مع الأزلية القديم والميت لا يحيى منه حي هذه مقالة الديسانية اشد الزنادقة قولها واهملهم مثلا نظروا في كتب صفتها او ايلهم وحبروها بالفاظ من خرفة من غير اصل ثابت ولا حجة توجب اثبات ما ادعوا كل ذلك خلافا على الله وعلى رسنه ، وتكتذيبا بما جاؤا به عن الله فاما من زعم ان الأبدان ظلمة وان الارواح نور وان النور لا يعمل الشر والظلمة لا تعمل الخير فلا يجب عليهم ان يلوموا أحدا على معصيته ولا رکوب حرمته ولا اتيان فاحشته ، وان ذلك على الظلمة غير مستكر لأن ذلك فعلها ولا له ان يدعوا ربها ولا يتضرع اليه لأن النور رب والرب لا يتضرع الى نفسه ولا يستعبد

بغيره ولا لأحد من أهل هذه المقالة ان يقول احسنت واسألت لأن الإساءة من فعل الظلمة وذلك فعلها والاحسان من فعل النور ولا يقول النور لنفسه احسنت يا محسن وليس هناك ثالث فكانت الظلمة على قولهم حكم فعلاً واتقن تدبيراً واعز إرکاناً من النور لأن الابدان محكمة فمن صور هذا الخلق صورة واحدة على نعمت مختلفة وكل شيء ترى ظاهراً من الزهر والثمار والأشجار والطير والدواب يجب ان يكون إلهاماً جبست النور في جسدها والدولة لها وما ادعوا بان العاقبة سوف تكون للنور فدعوى وينبغي على قيام قولهم ان لا يكون للنور فعل لأنه أسير وليس له سلطان فلا فعل له ولا تدبير ، وان كان له مع الظلمة تدبيراً فما هو باسير بل هو مطلق عزيز فان لم يكن كذلك وكان أسير الظلمة فانه يظهر في هذا العالم احسنان وخير مع فساد وشر فهذا يدله على ان الظلمة تحسن الخير وتفعله كما تحسن الشر وتفعله فان قالوا مجال ذلك فلا نور يثبت ولا ظلمة بطلت دعوام ورجع الأمر الى ان الله واحد وما سواه باطل فهذه مقالة ماني الزنديق واصحابه وأما من قال النور والظلمة بينها حكم فلا بد ان يكون أكبر الثلاثة الحكم لأنه لا يحتاج الى الحكم إلا مغلوب أو جاهل أو مظلوم وهذه مقالة المدقونية والحكاية عنهم يقول قال فا قصة ماني قال لا متفحص اخذ بعض المحبوبة فيسابها ببعض النصرانية فاختطا الملائكة ولم يصب منها مذهبياً واحداً منها وزعم ان العالم دبر من الملايين نور وظلمة وان النور في حصار من الظلمة على ما حكينا عنه فكذبته النصارى وقبلته المحبوبون الحديث اقول ويأتي ما يدل على ذلك ، والآيات ، والروايات ، والادلة العقلية في ذلك أكثر من ان تمحضي .

باب ٩ - ان الله سميعه الله واهمه

لا شريك له في الربوبية

محمد بن يعقوب عن محمد بن الحسن عن عبد الله بن الحسن العلوي عن علي بن ابراهيم عن الخطأر بن محمد المهداني جمِيعاً عن الفتح بن يزيد عن أبي الحسن (ع) قال سأله عن ادنى المعرفة قال الاقرار بأنه لا إله غيره ولا شبه له ولا نظير وانه قديم مثبت موجود غير فقيد وانه ليس كمثله شيء . محمد بن علي بن الحسين في كتاب التوحيد عن محمد بن الحسن عن الوليد عن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن بن أبي عمير عن هشام بن الحكم قال قلت لأبي عبد الله (ع) ما الدليل على ان الله واحد قال : فقال اتصال التدبر وعمام الصنع كما قال الله عز وجل لو كان فيها امة إلا الله لفسدتا ، وعن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان قال سأله من الشوية ابا الحسن علي بن موسى الرضا (ع) وانا حاضر فقال له اني اقول ان صانع العالم اثنان فما الدليل على انه واحد فقال قوله انه اثنان دليل على انه واحد لأنك لم تدع الثاني إلا بعد اثباتك للواحد فالواحد مجمع عليه واكثر من واحد مختلف فيه وعن جعفر بن علي بن احمد الفقيه عن عبدان بن الفضل عن محمد بن يعقوب بن محمد الجعفري عن محمد بن احمد بن شجاع الفرقاني عن الحسن بن حماد العنبري عن اسماعيل بن عبد الجليل البرقي عن أبي البختري وهب بن وهب القرشي عن الصادق عن أباه عليهم السلام في حديث ان علياً (ع) قال رأيت الخضر في النام قبل بدر بليلة فقلت له علني شيئاً انصر به على الأعداء فقال قل يا هو يا من لا هو إلا هو فلما أصبحت قصصها على رسول الله (ص) فقال لي علمت الاسم الاعظم الى ان قال : قال الباقي (ع) : الاحد الفرد والاحد الواحد بمعنى واحد وهو المفرد الذي لا نظير له

والتوحيد الأفوار بالوحدة وهو الانفراد والواحد التباهي لا ينبع من شيء ولا يتحد بشيء ومن ثم قالوا إن بناء العدد من الواحد وليس الواحد من العدد إن العدد لا يقع على الواحد بل يقع على الاثنين . أقول : وقد تقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه ، والآيات ، والروايات ، والأدلة عليه أكثر من أن تحصى .

باب ١٠ - ان الله سبحانه لا يشبه شيء

من المخلوقات في صفة ولا ذات ولا يشبه شيئاً منهم

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن عبد الرحمن بن أبي نجران قال سأله ابا جعفر يعني الثاني عليه السلام فقلت اتوهم شيئاً فقال نعم غير معقول ولا محدود فما وهمك عليه من شيء فهو خلافه لا يشبه شيء ولا تدركه الاوهام وهو خلاف ما يعقل ، وخلاف ما يتصور في الاوهام اما يتوم شيئاً غير معقول ولا محدود وعن محمد بن ابي عبد الله عن محمد بن اسماعيل عن الحسين بن الحسن عن بكر بن صالح عن الحسين بن سعيد قال سئل ابو جعفر الثاني عليه السلام يجوز أن يقال الله انه شيء قال نعم يخرج من الحدين حد التعطيل وحد التشبيه ، وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن العباس بن عمر و القمي عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث قال ولكننا نقول كل موهوم بالحواس مدرك تحده الحواس ومتله فهو مخلوق اذ كان النبي هو الابطال والعدم والجهة الثانية التشبيه اذ كان التشبيه هو صفة المخلوق الظاهر التركيب والتاليف فلم يكن بد من اثبات الصانع لوجود المصنوعين والاضطرار اليهم انهم مصنوعون وان صانعهم غيرهم وليس مثلهم اذ كان مثلهم شيئاً بهم في ظاهر التركيب والتاليف وفيما يجري عليهم من حدوثهم الى ان قال : ولكن لا بد من الخروج من جهة التعطيل والتشبيه لأن من فناء فقد انكره ودفع ربويته وابطله ، ومن شبهه بغیره

فقد اثبته بصفة المخلوقين المصنوعين الذين لا يستحقون الربوبية . ورواه الطبرسي في الاختجاج مرسلا قال الكليني : وسأل أبو جعفر (ع) عن الذي لا يجترئ بدونه من معرفة الخالق فقال ليس كمثله شيء ولا يشبهه شيء لم يزل عالماً سميعاً بصيراً ، وعن علي بن محمد ومحمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن بشر بن بشار قال : كتبت إلى الرجل أن من قبلنا قد اختلفوا في التوحيد منهم من يقول جسم ومنهم من يقول صورة فكتب إلى سبحانه من لا يمجد ولا يوصف ولا يشبه شيء وليس كمثله شيء وهو السميع البصير المفضل بن عمر في كتاب التوحيد الذي رواه عن الصادق (ع) في حديث طويل قال : في صفة الله لم يستتر بحيلة تخلص إليها كمن يتحجب عن الله بالأبواب والستور وإنما معنى قولنا أنه استر أنه لطف عن مدى ما تبلغه الاوهام كما لطفت النفس وهي خلق من خلقه وارتفعت عن ادراكها بالنظر إلى أن قال لانه لا يليق بالذي هو خالق كل شيء إلا أن يكون مبيناً لكل شيء متعال عن كل شيء سبحانه وتعالى . أقول : ونقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه الآيات والروايات والأدلة في ذلك لانه مخصوص .

باب ١١ - ان كل مخلوق دال على وجود خالقه

وعلمه وقدرته وان لنا أن نستدل بذلك

حمد بن يصربي قال: حدثني عدة من أصحابنا عن احمد بن محمد البرقي عن ابيه عن علي بن النعمان عن ابن مسكان عن داود بن فرقان عن ابي سعيد الزهري عن ابي جعفر قال كفى لأولي الألباب بخلق الرب المسرح وملك الرب القاهر وجلال الرب الظاهر ونور الرب الباهر وبرهان الرب الصادق وما انطق به ألسن العباد وما ارسل به الرسل وما انزل على العباد دليلا على الرب عز وجل . محمد بن علي بن الحسين في التوحيد والامالي وعيون الأخبار عن احمد بن محمد بن يحيى عن سعد بن عبد الله عن ابراهيم بن هاشم عن علي بن سعيد عن

الحسين بن خالد عن أبي الحسن عن علي بن موسى الرضا (ع) أنه دخل عليه رجل فقال له يا بن رسول الله ما الدليل على حدوث العالم فقال انت لم تكن ثم كنْت وقد علمت انك لم تكونْ نفسك ولا كونك من هوممالك . ورواه الطبرسي في الاحتجاج مرسلاً في التوحيد وعيون الاخبار عن محمد بن علي ما جيلويه عن عممه عن أبي سفيانة محمد بن علي الكوفي الصيرفي عن محمد بن عبد الله الخراساني خادم الرضا (ع) قال : دخل رجل من الزنادقة على الرضا وذكر الحديث الى قال الرجل فما الدليل عليه قال ابو الحسن (ع) اني لما نظرت الى جسدي فلم يعكني فيه زيادة ولا نقصان في العرض والطول ودفع المكاره عنه وجر المنفعة اليه علمت ان لهذا البنيان بانياً فاقررت به مع ما ارى من دوران الفلك بقدره وانشاء السحاب ، وتصريف الرياح ، ومجرى الشمس والقمر ، والنجوم وغير ذلك من الآيات العجیبات المحکمات المتقدنات علمت ان لهذا مقدراً ومنشئاً الحديث . ورواه الطبرسي مرسلاً . اقول : والآيات والروايات في ذلك لا تُحصى .

باب ١٢ - ان كل ما سوى الله سبحانه

فهو مخلوق حادث مسبوق بالعدم

محمد بن يعقوب عن علية من أصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد البرقي عن أبيه عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن ابن منكان عن زراة بن اعين قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : ان الله خلو من خلقه ، وخلقه خلو منه وكل ما وقع عليه اسم شيء ما خلا الله فهو مخلوق والله خالق كل شيء تبارك الله الذي ليس كمثله شيء وهو السميع العليم .

وعن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابي المعزرا رفعه عن ابي جعفر (ع) قال : قال ان الله خلو من خلقه ، وخلقه خلو منه ، وكل ما وقع عليه اسم

شيء فهو مخلوق ما خلا الله وعنه عن محمد بن خالد الطيالسي عن صفوان بن يحيى عن ابن مسakan عن أبي بصير قال : سمعت ابا عبد الله يقول : لم يزل الله ربنا والعلم ذاته ولا معلوم والسمع ذاته ولا مسموع والبصر ذاته ولا مبصر والقدرة ذاته ولا مقدور فلما احدث الاشياء و كان المعلوم وقع العلم منه على المعلوم والسمع على المسموع والبصر على المبصر والقدرة على المقدور الحديث . وعن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن بن أبي عمير عن هشام ابن سالم عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (ع) قال : سمعته يقول : كان الله ولا شيء غيره ولم يزل عالماً بما كون فعلمه به قبل كونه كعلمه به بعد كونه .

وعنه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى عن ايوب بن نوح انه كتب الى ابي الحسن (ع) يسأل الله عن اهل زوج كأن يعلم الاشياء قبل ان خلق الاشياء وكونها أو لم يعلم ذلك حتى خلقها واراد خلقها وتكونها فعلم ما خلق عند ما خلق وما كون عند ما كون فوق عليه السلام بخطه لم يزل الله عالماً بالأشياء قبل ان يخلق الاشياء كعلمه بالأشياء بعد ما خلق الاشياء ، ورواه ابن بابويه في كتاب التوحيد عن الدقاق عن محمد الاسدي عن البرمكي عن الحسين بن الحسن عن ابي سعيدة عن اسماعيل بن ابان عن سعيد بن جبير عن جابر الجعفي عن ابي جعفر (ع) في حديث ان رجلا سأله ما أول ما خلق الله من ذاقه فقال عليه السلام ان الله علا ذكره كان ولا شيء غيره وكان عزيزاً ولا عز لأنه كان قبل عزه وكان خالقاً ولا مخلوقاً فاول شيء خلقه من خلقه الشيء الذي جمع الاشياء منه وهو الماء فقال السائل فالشيء الذي خلقه من شيء أو من لا شيء فقال خلق الشيء لا من شيء كان قبله ولو خلق الشيء من شيء اذا لم يكن له انقطاع ابداً ولم ينزل الله اذاً ومعه شيء ولكن كان الله ولا شيء معه ورواه الكليني بسند آخر نحوه وفي كتاب العلل عن أبيه عن سعد عن محمد بن احمد السجاري عن محمد بن عبد الله بن مهران الكوفي عن حنان بن سدير عن أبي إسحاق اليثي قال قال : لي ابو جعفر (ع) يا ابراهيم ان الله تبارك وتعالى لم ينزل عالماً خلق الأشياء لا من شيء ومن زعم ان

الله عز وجل خلق الاشياء من شيءٍ فقد كفر لأنَّه لو كان ذلك الشيءُ الذي خلق منها الاشياء قد يَمْعَأ معه في ازليته وهو يَمْعَأ كَان ذلك ازلياً بل خلق الله الاشياء كَاهلاً من شيءٍ الحديث وفي كتاب التوحيد عن أبيه وابن عبادوس عن ابن فقيه عن الفضل بن شاذان عن ابن أبي عمير قال قال : موسى بن جعفر (ع) هو الاول الذي لا شيءٌ قبله والآخر الذي لا شيءٌ بعده وهو القديم وما سواه مخلوقٌ محدثٌ تعالى عن صفات المخلوقين علواً كثيراً وعن الفضل بن العباس الكندي باسناد ذكره عن أمير المؤمنين (ع) في خطبة طوبيلة لم يخلق الاشياء من اصول ازلية ولا من اوابيل كانت قبله ابدية بل خلق ما خلق وأتقن خلقه الحديث . وعن محمد بن الحسن عن ابان عن ارومدة عن ابراهيم بن الحكم بن ظهير عن عبد الله بن جوين العبدبي عن أبي عبدالله (ع) أنه كان يقول الحمد لله الذي كان اذ لم يكن شيءٌ غيره وكَوْن الاشياء فكانت كَا كونها وعلم ما كان وما هو كاين . وعن محمد بن موسى بن التوكل عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن عبد الله بن محمد عن علي بن مهزيار قال : كتب ابو جعفر (ع) في دعاء كان قبل كل شيءٍ ثم خلق كل شيءٍ الحديث . وعنه عن علي بن ابراهيم عن الصقر بن دلف عن ابي الحسن الثالث عليه السلام قال : يا بن دلف ان الجسم محدث والله محدثه ومجسمه الخبر . وعن علي بن ماجلوبيه عن محمد بن علي الصيرفي عن علي بن حماد عن الفضل عن ابي عبد الله عليه السلام في كلام يصف فيه الباري تعالى كذلك لم ينزل ولا يزال ابداً بدين وكذلك كان اذ لم تكن ارض ولا سماء ولا ليل ولا نهار ولا شمس ولا قمر ولا نجوم ولا سحاب ولا مطر ولا رياح ثم ان الله احب ان يخلق خلقاً يعلمون عظمته الحديث . وعنه عن عمه عن البرقي عن أبيه عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال : ان الله تبارك وتعالى كان ولا شيءٌ غيره الحديث . وعن أبيه عن محمد بن يحيى عن محمد الحسين عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر (ع) قال : سمعته يقول كان الله ولا شيءٌ غيره ولم ينزل عالماً بما كون فعلمه

بـه قبل كونه كـلمـه بـه بعد ما كـونـه . وـعـن الدـقـاقـقـ عن الـأـسـدـيـ عن مـحـمـدـ بنـ بشـيرـ عن اـبـيـ هـاشـمـ الجـعـفـريـ عن اـبـيـ جـعـفـرـ الثـانـيـ فـيـ حـدـيـثـ اـسـمـاءـ اللهـ وـصـفـاتـهـ قـالـ انـ قـلـتـ اـنـهـ لـمـ تـزـلـ فـيـ عـلـمـ اللهـ وـهـ مـسـتـحـقـهاـ فـنـعـمـ ، وـاـنـ كـنـتـ تـقـولـ تـزـلـ تـصـوـرـهـاـ وـهـجـاؤـهـاـ وـقـطـعـ حـرـوفـهـ فـعـاذـ اللهـ اـنـ يـكـونـ مـعـهـ شـيـءـ غـيـرـهـ بـلـ كـانـ اللهـ وـلـاـ مـعـهـ خـلـقـهـاـ وـسـيـلـهـ بـيـنـهـ وـبـينـ مـنـ يـتـضـرـعـونـ بـهـاـ الـيـهـ قـالـ وـرـوـيـ اـنـ اـمـيـرـ المؤـمـنـينـ (عـ) سـئـلـ اـبـنـ كـانـ رـبـنـاـ قـبـلـ اـنـ يـخـلـقـ سـمـاءـ وـارـضـاـ فـقـالـ اـبـنـ سـؤـالـ عنـ مـكـانـ وـكـانـ اللهـ وـلـاـ مـكـانـ . عـنـ الدـقـاقـ عنـ مـحـمـدـ بنـ يـعقوـبـ رـفـعـهـ قـالـ سـأـلـ اـبـنـ اـبـيـ العـوـجـاءـ اـبـاـ عـبـدـ اللهـ (عـ) فـقـالـ مـاـ الدـلـيلـ عـلـىـ حـدـثـ الـأـجـسـامـ فـقـالـ اـبـيـ ماـ وـجـدـتـ شـيـئـاـ صـغـيرـاـ وـلـاـ كـبـيرـاـ إـلـاـ وـاـذـاـ ضـمـ اـلـيـهـ غـيـرـهـ صـارـ اـكـبـرـ وـفـيـ ذـلـكـ زـوـالـ وـاـنـتـقـالـ عـنـ الـحـالـةـ الـاـوـلـيـ وـلـوـ كـانـ قـدـيـعـاـ مـاـ زـالـ وـلـاـ حـالـ لـأـنـ الـذـيـ يـزـوـلـ وـيـحـوـلـ يـجـوزـ اـنـ يـوـجـدـ ، وـيـطـلـ فـيـكـونـ بـوـجـودـهـ بـعـدـ عـدـمـهـ دـخـولـ فـيـ الـحـدـثـ وـفـيـ كـوـنـهـ فـيـ الـأـزـلـ دـخـولـ فـيـ الـقـدـمـ وـلـنـ تـجـمـعـ صـفـةـ الـأـزـلـ وـالـحـدـثـ فـيـ شـيـءـ وـاـحـدـ . عـنـ الدـقـاقـ عـنـ الـكـلـيـنـيـ عـنـ عـلـانـ عـنـ مـحـمـدـ بنـ عـيـسـىـ عـنـ الـحـسـنـ بنـ خـالـدـ عـنـ الرـضاـ (عـ) أـنـهـ قـالـ : اـعـامـ عـلـمـ اللهـ الـخـيـرـ اـنـ اللهـ قـدـيمـ وـالـقـدـيمـ صـفـةـ دـلـتـ الـعـاقـلـ عـلـىـ أـنـهـ لـاـ شـيـءـ قـبـلـهـ وـلـاـ شـيـءـ مـعـهـ فـيـ دـيـمـوـيـتـهـ فـقـدـ بـاـنـ لـنـاـ باـقـرـارـ الـعـامـةـ مـعـجزـةـ الصـفـةـ اـنـهـ لـاـ شـيـءـ قـبـلـ اللهـ وـلـاـ شـيـءـ مـعـ اللهـ فـيـ بـقـائـهـ ، وـبـطـلـ قـوـلـ مـنـ زـعـمـ اـنـهـ كـانـ قـبـلـهـ اوـ كـانـ مـعـهـ شـيـءـ وـذـلـكـ اـنـ لـوـ كـانـ مـعـهـ شـيـءـ فـيـ بـقـائـهـ لـمـ يـجـزـ اـنـ يـكـونـ خـالـقـاـلـهـ لـأـنـهـ لـمـ يـزـلـ مـعـهـ فـكـيـفـ يـكـونـ خـالـقـاـلـاـ لـمـ يـزـلـ مـعـهـ وـلـوـ كـانـ قـبـلـهـ شـيـءـ لـكـانـ الـأـوـلـ ذـلـكـ الشـيـءـ لـاـ هـذـاـ وـكـانـ الـأـوـلـ اـوـلـيـ بـاـنـ يـكـونـ خـالـقـاـ اللـثـانـيـ مـنـ الـأـلـوـلـ الـحـدـثـ . وـرـوـاهـ فـيـ عـيـونـ الـأـخـبـارـ كـذـلـكـ ، وـرـوـيـ الطـبـرـيـ فـيـ كـتـابـ الـاحـجـاجـ قـالـ سـئـلـ اـبـوـ الحـسـنـ الـعـسـكـرـيـ (عـ) عـنـ التـوـحـيدـ فـقـالـ لـمـ يـزـلـ اللهـ وـحـدهـ لـاـ شـيـءـ مـعـهـ ثـمـ خـالـقـ الـأـشـيـاءـ الـحـدـثـ . وـبـاسـنـادـهـ اـلـىـ اـبـيـ مـحـمـدـ الـعـسـكـرـيـ (عـ) قـالـ : اـحـتـجـ رـسـوـلـ اللهـ (صـ) عـلـىـ الـدـهـرـيـهـ فـقـالـ مـاـ الـذـيـ دـعـاـكـ اـلـىـ القـوـلـ بـاـنـ الـأـشـيـاءـ لـاـ بـدـ وـلـهـ وـهـ دـائـمـهـ لـمـ تـزـلـ وـلـاـ تـزـالـ فـقـالـوـاـ لـأـنـاـ نـحـنـكـ إـلـاـ بـاـ نـشـاهـدـهـ وـلـمـ نـجـدـ لـلـأـشـيـاءـ

حدنا فـكـنـا بـاـنـهـا لـمـ تـزـلـ وـلـاـ تـزالـ فـقـالـ رـسـوـلـ اللهـ (صـ) اـفـوـجـدـتـ هـاـ قـدـمـاـ وـوـجـدـتـ هـاـ بـقاءـ قـالـواـ لـاـ قـالـ : فـلـمـ صـرـمـ بـاـنـ تـحـكـمـواـ بـالـبـقاءـ وـالـقـدـمـ اوـلـىـ مـنـ يـحـكـمـ هـاـ بـالـحـدـوـثـ وـالـاـنـقـطـاعـ لـأـنـهـ لـمـ يـجـدـ هـاـ قـدـمـاـ وـلـاـ بـقاءـ اـبـداـ مـ اـحـتـجـ عـلـيـهـمـ بـتـعـاقـبـ الـلـيـلـ وـالـنـهـارـ وـعـدـمـ كـلـ مـنـهـاـ وـحـدـوـثـ الـآـخـرـ اـلـىـ اـنـ قـالـ : فـهـذـاـ الـذـيـ نـشـاهـدـهـ مـنـ الـاـشـيـاءـ بـعـضـهاـ اـلـىـ بـعـضـ يـفـقـرـ كـاـنـرـىـ الـبـنـاءـ مـحـتـاجـاـ بـعـضـ اـجـزـائـهـ اـلـىـ بـعـضـ وـكـذـلـكـ سـائـرـ مـاـ يـرـىـ فـاـذـاـ كـانـ هـذـاـ الـمـحـاجـ هـوـ الـقـدـيمـ فـاـخـبـرـوـيـ اـنـ لـوـ كـانـ مـحـدـنـاـ كـيـفـ كـانـ يـكـونـ وـكـيـفـ كـانـتـ تـكـونـ صـفـةـ فـبـهـتـواـ وـعـلـمـواـ اـنـهـ لـاـ يـجـدـوـنـ لـاـمـحـدـثـ صـفـةـ لـاـمـحـدـثـ يـصـفـوـنـهـ بـهـاـ إـلـاـ وـهـيـ مـوـجـودـةـ فـيـ هـذـاـ الـذـيـ زـعـمـواـ اـنـهـ قـدـيمـ فـوـجـوـاـ وـقـالـواـ سـتـنـظـرـ فـيـ اـمـرـنـاـ الـحـدـيـثـ . وـعـنـ هـشـامـ بـنـ الـحـكـمـ قـالـ سـئـلـ الـزـنـدـيقـ اـبـاـ عـبـدـ اللهـ (عـ) مـنـ اـيـ شـيـءـ خـلـقـ اللهـ الـاـشـيـاءـ فـقـالـ لـاـ مـنـ شـيـءـ فـقـالـ كـيـفـ يـجـيـبـيـ مـنـ لـاـشـيـءـ شـيـءـ فـقـالـ اـنـ الـاـشـيـاءـ لـاـ تـخـلـوـ اـمـاـ اـنـ تـكـونـ خـلـقـتـ مـنـ شـيـءـ اوـ مـنـ غـيـرـ شـيـءـ فـاـنـ كـانـ خـلـقـتـ مـنـ شـيـءـ كـانـ مـعـهـ فـاـنـ ذـلـكـ الشـيـءـ قـدـيمـ وـالـقـدـيمـ لـاـ يـكـونـ حـدـنـاـ وـلـاـ يـقـىـ وـلـاـ يـتـغـيـرـ وـلـاـ يـخـلـوـ ذـلـكـ الشـيـءـ مـنـ اـنـ يـكـونـ جـوـهـرـاـ وـاحـدـاـ وـلـوـنـاـ وـاحـدـاـ فـنـ اـيـنـ جـاءـ هـذـهـ الـاـلوـاـنـ الـمـخـلـفـةـ وـالـجـوـاهـرـ الـكـثـيرـ الـمـوـجـودـةـ فـيـ هـذـاـ عـالـمـ ضـرـوبـ شـتـىـ وـمـنـ اـيـنـ جـاءـتـ الـمـوـتـ اـنـ كـانـ الشـيـءـ الـذـيـ اـنـشـأـتـ مـنـهـ الـاـشـيـاءـ حـيـاـ ، وـمـنـ اـيـنـ جـائـتـ الـحـيـاةـ اـنـ كـانـ ذـلـكـ الشـيـءـ مـيـتاـ وـلـاـ يـجـبـوـزـ اـنـ يـكـونـ مـنـ حـيـ وـمـيـتـ قـدـيـمـيـنـ لـمـ يـزـالـاـ لـأـنـ حـيـ لـاـ يـجـبـيـ مـنـهـ مـيـتـ وـهـوـ لـمـ يـزـلـ حـيـاـ وـلـاـ يـجـبـوـزـ اـيـضاـ اـنـ يـكـونـ الـمـيـتـ قـدـيـماـ .

لـمـ يـزـلـ بـاـنـسـبـوـاـ مـنـ الـمـوـتـ لـأـنـ الـمـيـتـ لـاـ قـدـرـةـ لـهـ فـلـاـ بـقاءـ قـالـ فـمـ اـيـنـ قـالـواـ اـنـ الـاـشـيـاءـ اـزـلـيـةـ قـالـ هـذـهـ مـقـالـةـ قـوـمـ جـحـدـوـاـ مـدـبـرـ الـاـشـيـاءـ فـكـذـبـوـاـ الرـسـلـ وـمـقـالـتـهـمـ وـالـاـبـيـاءـ وـمـاـ اـنـبـثـاـعـهـ وـسـمـواـ كـتـبـهـمـ اـسـاطـيـرـ اـوـلـيـنـ وـوـضـعـواـ اـنـفـسـهـمـ دـيـنـاـ بـرـأـيـهـمـ وـاسـتـحـسـانـهـ اـنـ الـاـشـيـاءـ تـدـلـ عـلـىـ حـدـوـثـاـ مـنـ دـورـانـ الـفـلـكـ بـاـفـيـهـ وـهـيـ سـبـعـةـ اـفـلـاكـ وـتـحـرـكـ الـاـرـضـ وـمـنـ عـلـيـهـاـ ، وـاـنـقـلـابـ الـاـزـمـةـ وـاـخـتـلـافـ الـوـقـتـ وـالـحـوـادـثـ الـتـيـ تـحـدـثـ فـيـ الـعـالـمـ مـنـ زـيـادـةـ وـنـقـصـانـ وـمـوـتـ وـبـلـاءـ وـاـضـطـرـارـ الـنـفـسـ اـلـىـ الـاـقـرـارـ بـاـنـ لـهـاـ صـانـعـاـ وـمـدـبـرـاـ اـمـاـ تـوـىـ الـخـلـوـ

يصير حافضاً والعنب مرآً والجديد بالياء ، وكل الى تغير وفناه قال وسائل ابو الحسن علي بن محمد (ع) فقيل لم يزل الله وحده لا شيء معه ثم خلق الاشياء بديعاً واختار لنفسه أحسن الاشياء أو لم تزل الأسماء والاحروف معه قديمة فكتب لم يزل الله موجوداً ثم كون ما اراد الحديث . وروى احمد بن ابي عبدالله البرقي في الحasan عن أبيه عن بعض اصحابنا عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر (ع) قال : ان الله كان وليس شيء غيره الحديث .

اقول : والآيات والروايات والأدلة في ذلك أكثر من ان تمحض فنها قول : الرضا عليه السلام لسلیمان الروزی متكلماً خراسان الذي يعلم الناس ان المرید غير الارادة وان المرید قبل الارادة ، وان الفاعل قبل الفعل وقوله (ع) : يا سليمان الا تخبرني عن الارادة فعل هي أم غير فعل قال بل هي فعل فقال (ع) : فهي محدثة لأن الفعل كله محدث ، وقوله (ع) : في حديث وذلك أنه لو كان معه شيء في بيته لم يجز ان يكون خالقاً له لأنه لم ينزل معه فكيف يكون خالقاً لما لم ينزل معه . وقول الصادق (ع) : كان الله ولم يكن معه شيء . وقوله (ع) وقد سئل عن الله تبارك وتعالى اكان يعلم المكان قبل ان يخلق المكان أم علمه عندما خلقه فقال تعالى الله : بل لم ينزل عالماً بالمكان قبل تكوينه كعلمه به بعد ما كونه وكذلك علمه بجميع الاشياء كعلمه بالمكان . وقول البافور (ع) كان الله ولا شيء غيره نوراً لا ظلام فيه . وقول العبد الصالح : ان الله لا إله إلا هو كان حياً بلا كيف ولا ابن ولا كان في شيء ولا كان على شيء ولا ابتدع لمكانه مكاناً ولا قوى بعد ما كون ولا كان خلواً من الملك قبل انشائه كان عز وجل حياً إلهًا بلا حياة حادثة ملائكة قبل ان ينشيء شيئاً وملائكة بعد ما انشأه . وقول الرضا (ع) في خطبة في توحيد الله له معنى الربوبية اذ لا مربوب وحقيقة الآلهية اذ لا مالوه ومعنى العالم اذ لا معلوم ، ومعنى الخالق ولا مخلوق ، وتأويل السمع ولا مسموع . وقول ابي جعفر الثاني عليه السلام في دعاء كتب به الى رجل ليدعوه به يا ذا الذي كان قبل كل شيء ثم خلق

كل شيء ثم يقى ويفنى كل شيء . وقول أبي الحسن (ع) في حديث في صفات الله عالم اذلا معلوم ، وخلق اذ لا مخلوق ، ورب اذلا مربوب ، وإله اذلا مالوه . قوله عليه السلام : الحمد لله الذي كان قبل ان يكون ما كان لا يوجد كان بل كان اذ لا كائن لم يكونه مكون جل ثناؤه بل كون الاشياء اذ لم يكن شيء . وقول الصادق : الحمد لله الذي كان اذ لم يكن شيء غيره وكون الاشياء فكانت كما كونها ، وعلم ما كان وما هو كائن . وقوله عليه السلام وهو القديم وما سواه محدث تعالى عن صفات المخلوقين علواً كبيراً . وقوله (ع) وقد سئل ارأيت ما كان وما هو كائن الى يوم القيمة ليس كان في علم الله قال : بلى قبل ان يخلق السماوات والأرض . وقوله (ع) القرآن كلام الله محدث كان الله ولا شيء غير الله معروف ولا مجهول كان الله ولا مرید ولا متكلم ولا جاعل ، ولا متحرك بجميع هذه الصفات محدثة . وقول الباقر (ع) : في صفة الله سبحانه كان رباً اذلا مربوب وإلهاماً اذلا مالوه ، وعالماً اذلا معلوم ، وسمعاً اذلا مسموع . وقول أمير المؤمنين (ع) في خطبته في صفة الله الدال على وجوده بخلقها وبمحدوتها خلقه على ازالتها . وقوله (ع) في خطبته له في توحيد الله عالم اذلا معلوم ، وخلق اذلا مخلوق ، ورب اذلا مربوب . وقول الصادق (ع) : وقد سئل هل يكون اليوم شيء لم يكن في علم الله بالامس قال : لا من قال هذا فقد اخزاه الله قبل ارأيت ما كان وما هو كائنليس في علم الله قال : بلى قبل ان يخلق الخلق ، وقول العالم (ع) في حديث علم الله فالعلم في المعلوم قبل كونه والمشيئة في المنشأ قبل عينه والأراده في المراد قبل قيامه . وقول الباقر (ع) وقد سئل أكان الله ولا شيء قال نعم كان الله ولا شيء . وقول علي عليه السلام : الحمد لله الذي لا من شيء كان ولا من شيء كون ما كان المستشهد بمحدودت الاشياء على ازليته .

اقول : وامثال ذلك في احاديثهم عليهم السلام لاتعد ولا تتحصى واسانيد هذه الاحاديث موجودة في الكافي وكتاب التوحيد لابن بابويه وغير هامن الكتب المعتمدة تركتها اختصاراً

باب ١٣ - ان الله سبحانه لا يدركه شيء من الموات

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن العباس بن عمر الفقيهي عن هشام بن الحكم عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال للزنديق حيث ساله عن الله ما هو قال : هو شيء بخلاف الأشياء ارجع بقولي الى اثبات معنى ، وأنه شيء بحقيقة الشيئية غير انه لا جسم ، ولا صورة ، ولا يحس ولا يجس ، ولا يدرك بالحواس الخمس لا تدركه الاوهام ، ولا تقصه الدهور ، ولا تغيره الازمان الحديث . وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن بعض اصحابنا عن علي بن عقبة بن قيس بن اساعيل قال : سئل أمير المؤمنين (ع) : بم عرفت ربك قال بما عرفني نفسه قيل وكيف عرفك نفسه ؟ فقال لا تشبهه صورة ولا يحس بالحواس ولا يقام بالناس قريب في بعده بعيد في قربه الحديث . اقول والاحاديث في ذلك اكثر من ان تتحصى وكذا الآيات والأدلة .

باب ١٤ - انه الله سبحانه ليس بمحرك ولا له جنزة

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن الفقيهي عن هشام بن الحكم عن أبي عبد الله (ع) في حديث قال : والجهة الثانية التشبيه اذ كان التشبيه هو صفة المخلوق الظاهر التركيب والتأليف فلم يكن بد من اثبات الصانع لوجود المصنوعين والاضطرار اليهم مصنوعون وان صانعيهم غيرهم وليس مثلهم اذ كان مثلهم شيئاً بهم في ظاهر التركيب والتأليف . وعن محمد بن أبي عبد الله رفعه الى أبي هاشم الجعفري عن أبي جعفر الثاني (ع) في حديث قال والاسماء والصفات مخلوقات ، والمعنى والمعنى بها هو الله الذي لا يليق به الاختلاف والاختلاف انا مختلف وما تلف التجزى فلا يقال الله موتلف ولا والله قليل ولا كثير ولكنه القديم في ذاته لأن ما سوى الواحد متجزي والله واحد

لا متجرزي ولا متوهם بالقلة والكثرة وكل متجرزي أو متوهם بالقلة والكثرة فهو مخلوق دال على خالقه . اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة جداً .

باب ١٥ - ان اسماء الله سبحانه غير الله

وأنه لا يجوز عبادة شيء من اسمائه تعالى دونه ولا معه بل الواجب عبادة المسماي بـ

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن الحسن بن محبوب عن علي بن رباب ، وعن غير واحد عن ابي عبد الله (ع) قال : من عبد الله بالتوجه فقد كفر ، ومن عبد الأسم دون المعنى فقد كفر ، ومن عبد الاسم والمعنى فقد اشرك ، ومن عبد المعنى بايقاع الاسم عليه بصفاته التي وصفها بها نفسه فعقد عليها قلبه ونطق به لسانه في سرائره وعلانيته فلو ثك اصحاب أمير المؤمنين حقاً قال : وفي حديث آخر هم المؤمنون حقاً . وعنه عن أبيه عن النضر بن سويد عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله (ع) في حديث اسماء الله واشتقاها قال الاسم غير المسماي فمن عبد الاسم دون المعنى فقد كفر ولم يعبد شيئاً ومن عبد الأسم والمعنى فقد كفر ، وبعد اثنين ومن عبد المعنى دون الاسم فذلك التوحيد الى ان قال : يا هشام الخنزير اسم للمؤكول والماء اسم للمشروب والثوب اسم الملبوس ، والنار اسم للحرق افهمت يا هشام قلت نعم قال : فنعت الله وثبتت عنه عن العباس بن معروف ، عن عبد الرحمن بن ابي نهران قال : كتبت الى ابي جعفر عليه السلام وقلت له جعلني الله فداك تعبد الله الرحمن الرحيم الواحد الاحد الصمد قال فقال : ان من عبد الأسم دون المسماي بالاسماء فقد اشرك وكفر وجحد ولم يعبد شيئاً بل عبد الله الواحد الاحد الصمد المسماي بهذه الاسماء ان الاسماء صفات وصف بها نفسه وعن أبيه عن القمي عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله (ع) في حديث الزنديق حيث سأله عن الله ما هو ؟ فقال (ع) : هو الرب وهو المعبود وهو الله وليس قولي الله

اثبات هذه الحروف الف ولام وهاء وراء ويه، ولكن ارجع الى المعنى وشيء خالق الاشياء وصانعها ونعت هذه الحروف وهو المعنى سمي به الله والرحمن الرحيم والعزيز واشباه ذلك من اسمائه وهو العبود جل وعز .
اقول : والاحاديث ايضاً في ذلك كثيرة .

باب ١٦ - اهـ اللـهـ بـحـانـهـ اـرـلـىـ اـبـدـىـ سـرـمـدـىـ

لـأـوـلـ لـوـجـوـدـهـ وـلـآـخـرـهـ

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن أبي حمزة قال : سال نافع بن الازرق ابا عبد الله (ع) فقال : اخبرني عن الله متى كان فقال متى لم يكن حتى اخبرك متى كان سبحان من لم يزل ولا يزال فرداً صمدآ لم يتخد صاحبة ولا ولداً . وعنده عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد عن علي بن ابي بصير قال : جاء رجل الى ابي جعفر (ع) فقال : له اخبرني عن ربك متى كان فقال : ويلك انتا يقال لشيء لم يكن متى كان ان ربى تبارك وتعالى كان ولم يزل حياً بلا كيف الى ان قال لا يمحى ولا يبعض ولا يقى كان اولاً بلا كيف ويكون آخرآ بلا اين الحديث . وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابي رفعه في حديث ان رجلا قال لامير المؤمنين (ع) : اسألك عن ربك متى كان فقال كان بلا كينونة كان بلا كيف كان لم يزل بلا كم ولا كيف كان ليس له قبل هو قبل القبل بلا قبل ولا غاية ولا منتهى انقطعت عنه الغاية وهو غاية كل غاية . وعنهم عن احمد بن محمد بن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي الحسن الموصلي عن ابي عبدالله (ع) في حديث ان رجلا قال لامير المؤمنين عليه السلام متى كان ربك فقال ثلاثة امك ومتى لم يكن حتى يقال متى كان ؟ كان ربى قبل القبل بلا قبل وبعد بعد بلا بعد ولا منتهى

لغایته انقطعت الغایات عنده فهو منتهى كل غایة . وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن عمرو بن عثمان عن محمد بن يحيى عن محمد بن سماعة عن ابی عبد الله (ع) في حديث ان رجلا قال لأمير المؤمنين (ع) متى كان ربنا فقال انا يقال متى كان لمن لم يكن ثم كان الى ان قال : كيف يكون له قبل هو قبل القبل بلا غایة ولا منتهى غایة ولا غایة اليها انقطعت الغایات عنده وهو غایة كل غایة .

اقول : والآيات والروايات والادلة في ذلك اكثـر من ان تخصـي .

باب ١٧ - ان الله سبحانه لا مـكان له ولا يـجل في مـكان

محمد بن يعقوب عن علي بن محمد رفعه عن زراره قال : قلت لابي جعفر (ع) اكان الله ولا شيء قال : نعم كان الله ولا شيء قلت فاين كان يكون قال : وكان متـكـيا فاستوى جالـسا ، وقال احلت يا زراره وسألـت عن المـكان اذا لا مـكان قال : الكلـيفي وروـي انه سـئـل عليه السلام ابنـه كـانـه رـبـنا قـبـلـ ان يـخـلـقـ سـماـءـا وارـضاـ فـقـالـ : عليهـ السلامـ ابنـ سـؤـالـ عنـ مـكـانـ وـكـانـ اللهـ وـلاـ مـكـانـ . وـعنـ عـلـيـ بنـ اـبـراهـيمـ عنـ أـبيـهـ عنـ الحـسـنـ بنـ عـلـيـ عنـ الـيـعـفـوـيـ عنـ بـعـضـ اـصـحـابـنـاـعـنـ عـبـدـ الـاعـلـىـ مـوـلـىـ الـسـامـ عنـ اـبـيـهـ عـبـدـ اللهـ فـيـ حـدـيـثـ اـنـ رـجـلـ قـالـ لـلـنـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ اـبـنـ رـبـكـ قـالـ : هـوـ فـيـ كـلـ مـكـانـ وـلـيـسـ فـيـ شـيـءـ مـنـ مـكـانـ المـحـدـودـ . اـقـولـ : وـالـآـيـاتـ وـالـرـوـاـيـاتـ وـالـادـلـةـ فـيـ ذـاكـ لـاـ تـخـصـيـ وـمـاـ روـيـ مـنـ اـنـهـ فـيـ كـلـ مـكـانـ مـجـازـ لـأـسـتـحـالـةـ الـحـقـيـقـةـ قـطـعاـ بـلـ هـوـ بـعـنـ اـحـاطـةـ عـلـمـ وـقـدـرـةـ .

باب ١٨ - اَللّٰهُمَّ سُبْحَانَهُ لَا يُدْرِكُهُ كُنْهُ

ذات ولا كنه صفة

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عاصم بن حميد قال : سئل علي بن الحسين (ع) عن التوحيد فقال ان الله عز وجل علم انه يكون في آخر الزمان قوم متعمقون فنزل الله قل هو الله احد والآيات من سورة الحديد الى قوله : عليم بذات الصدور فمن رام وراء ذلك فقد هلك وعن محمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن علي بن زياد عن أبي بصير قال قال : ابو جعفر (ع) تكلموا في خلق الله ولا تكلموا في الله وان الكلام في الله لا يزيد صاحبه الا تحييراً قال الكليني : وفي رواية آخرى عن حرب تكلموا في كل شيء ولا تكلموا في ذات الله . وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن أبي عمير عن عبد الرحمن بن الم hacاج عن سليمان بن خالد قال قال : ابو عبد الله (ع) ان الله يقول وان الى ربكم المنشئ ، واما انتهى الكلام الى الله فامسكونا . وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن أبي ايوب عن محمد بن مسلم قال قال : ابو عبد الله (ع) يا محمد ان الناس لا يزال بهم النطق حتى يتكلموا في الله فاذا سمعتم ذلك فقولوا لا إله إلا الله الواحد الذي ليس كمثله شيء . وعن علي بن محمد ومحمد بن الحسن عن سهل عن محمد ابن عيسى عن ابراهيم عن محمد بن حكيم قال : كتب ابو الحسن موسى (ع) الى ابي ان الله اجل واعظم من ان يبلغ كنه صفتة فصفوه بما وصف به نفسه وكفوا عما سوى ذلك . وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن جماد بن عيسى عن ربعي بن عبد الله عن الفضيل بن يسار قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : ان الله لا يوصف وكيف يوصف وقد قال : في كتابه ما قدروا والله حق قدره فلا يوصف بقدر الا كان اعظم من ذلك . وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد او عن غيره عن محمد بن

سليمان عن علي بن ابراهيم عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (ع) قال : ان الله عظيم رفيع لا يقدر العباد على صفتة ولا يبلغون كنه عظمته الحديث . وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن بعض اصحابه عن الحسين بن مياح عن أبيه قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : من نظر في الله كيف هو هلك . وعنه عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن عبد الحميد عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (ع) قال : ايامكم والتفكير في الله ولكن اذا أردتم ان تنظروا الى عظمته فانظروا الى عظيم خلقه . وعن محمد بن ابي عبد الله رفعه قال قال : ابو عبد الله (ع) ابن آدم لو اكل قلبك طاير لم يشفعه وبصرك لو وضع عليه خرق ابرة لغطاء زرید ان تعرف بها ملکوت السماوات والارض ان كنت صادقاً فهذه الشمس خلق من خلق الله فان قدرت ان تملأ عينيك منها فهو كما تقول . وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن يحيى الخشعري عن عبد الرحيم بن عتيك القصيري قال : سالت ابا جعفر (ع) عن شيء من الصفة فرفع يده ثم قال : تعالى الجبار تعالى الجبار من تعاطى ماتم هلك . وعنه عن أبيه عن اليعقوبي عن بعض اصحابه عن عبد الاعلى عن ابي عبد الله (ع) في حديث ان رجلا سئل النبي (ص) عن الله كيف هو قال : كيف اصف ربى بالكيف والكيف مخلوق والله لا يوصف بخلقه . المفضل بن عمر في كتاب التوحيد الذي رواه عن الصادق (ع) في حديث طوبل قال : ان العقل يعرف الخالق من جهة توجب عليه الاقرار ولا يعرف بما توجب له الاحاطة بصفته ااما كلف العباد من ذلك ما في طاقتهم لن يبلغوه وهو ان يوفقا به ويقفوا عند امره ونفيه ولم يكلفووا الاحاطة بصفته كاما الملك لا يكلف رعيته اطويل هو ام قصير امبير ، واما يكلفهم الادعاء بسلطانه والانتهاء الى امره الالذون ان رجلا لو اتى بباب الملك فقال : اعرض على نفسك حتى انتصي معرفتك وإلام اسمع لك كان قد اهل نفسه لعقوبته فكذا القائل انه لا يقر بالخالق سبحانه حتى يحيط به كنهه متعرض لسخطه الى ان قال : وليس شيء يمكن للخلق ان يعرفه من

الخالق حق معرفته غير أنه موجود فقط فإذا قلنا كيف وما هو فمتعنى علم كنهه وكما
المعرفة به إلى أن قال : ثم ليس علم الإنسان بأنه موجود يوجب له أن يعلم ما هو وكيف
هو كما أن علمه بوجود النفس لا يوجب أن يعلم ما هي وكيف هي وكذلك الأمور
الروحانية اللطيفة إلى أن قال : هو كذلك أي غير معلوم من جهة اذارام العقل معرفة
كنهه والأحاطة به وهو من جهة أخرى أقرب من كل قريب إذا أستدل عليه بالدلائل
الشافية فهو من جهة كالواضح لا يخفى على أحد وهو من جهة كالغامض لا يدركه أحد
وكذلك العقل أيضاً ظاهر بشواهد ، ومستور بذاته .
أقول : والآيات والروايات والادلة في ذلك لاتختص .

باب ١٩ - إن الله سبحانه لا تراه عين

ولا يدركه بصر في الدنيا ولا في الآخرة ولا في النوم ولا في اليقظة

محمد بن يعقوب عن محمد بن أبي عبد الله عن علي بن أبي القاسم عن يعقوب بن
اسحاق قال : كتبت إلى أبي محمد عليه السلام استئله كيف يعبد العبد ربّه وهو لا يراه
فوق (ع) جل سيدِي ومولاي ونعم على وعلى ابائِي ان يرى . قال: وسائله هل رأى
رسول الله (ص) ربه فوق (ع) ان الله تبارك وتعالى ارى رسوله (ص) من نور
عظمته ما احب . وعن احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى قال :
سألني ابو قرة المحدث ان ادخله الى ابي الحسن الرضا (ع) فاستأذنته في ذلك فاذن لي
فدخل عليه فسألَه عن الحلال والحرام والأحكام حتى بلغ سؤاله الى التوحيد فقال ابو
قرة إنما رويانا ان الله قسم الرواية والكلام بين نبينا فقسم الكلام لموسى ولمحمد الرواية
فقال ابو الحسن (ع) فمن المبلغ عن الله الى التقليدين من الجن والانس لا تدركه الابصار
ولا يحيطون به علماً وليس كمثله شيء . اليس محمد قال بلى قال : كيف يحيى . رجل الى
الخلق جميعاً فيخبرهم انه جاء من عند الله انه يدعوهم الى الله باسم الله فيقول لا تدركه

الابصار ، ولا يحيطون به علماً وليس كمثله شيء ثم يقول انا رأيته بعيدي واحتضن به علماً وهو على صورة البشر اما تستحقون ما قدرت الزنادقة ان ترميه بهذا أن يكون يأتي عن الله بشيء ثم يأتي بخلافه من وجه آخر قال ابو فرعة فانه تعالى يقول : ولقد رأى نزلة اخرى . فقال ابو الحسن (ع) : ان بعد هذه الآية ما يدل على مارأى حيث قال : ما كتب الفواد مارأى يقول ما كتب الفواد ختم ما رأت عيناه ثم اخبر بما رأى فقال لقد رأى من آيات ربه الكبيرة فايّات الله غير الله ، وقد قال : ولا يحيطون به علماً فإذا رأته الابصار فقد احاطت به العلم ووقعت المعرفة فقال ابو فرعة : فتكتب بالروايات فقال أبو الحسن (ع) : اذا كانت الروايات مخالفة للقرآن كذبتها وما اجمع المسلمين عليه انه لا يحاط به علماً ولا تدركه الابصار وليس كمثله شيء وبالاستناد عن صفوان عن عاصم بن حميد قال : ذاكرت ابا عبد الله (ع) فيما يروون من الرواية فقال : الشمس جزء من سبعين جزءاً من نور الكرسي والكرسي جزء من سبعين جزءاً من نور العرش والعرش جزء من سبعين جزءاً من نور الحجاب ، والحجاب جزء من سبعين جزءاً من نور الستر فان كانوا صادقين فليملأوا أعينهم من الشمس ليس دونها حجاب . وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن علي بن معبد عن عبد الله بن سنان عن أبي جعفر في الحديث ان رجلا سأله أبي شيء تعبد ؟ قال الله تعالى قال : رأيته قال : لم تره العيون بمشاهدة الابصار ولكن رأته القلوب بحقيقة الاعيان لا يعرف بالقياس ولا يدرك بالحواس ولا يشبه بالناس . وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن احمد بن محمد ابن ابي نصر عن ابي الحسن الموصلي عن ابي عبد الله عليه السلام قال : جاء حبر الى أمير المؤمنين (ع) فقال يا أمير المؤمنين هل رأيت ربك حين عبادته ؟ قال فقال : وبلاك لم اكن لاعبد رب ام اراه قال : وكيف رأيته قال : وبلاك لا تدركه العيون في مشاهدة الابصار ولكن رأته القلوب بحقائق الاعيان . محمد بن علي بن الحسين في الامالي عن الطالقاني عن ابن عقدة عن المنذر بن محمد عن علي بن اسماعيل الميشي عن اسماعيل بن

الفضل قال : سألت ابا عبد الله جعفر بن محمد الصادق (ع) عن الله تبارك وتعالى هل يرى في العاد ؟ فقال سبحانه الله وتعالى عن ذلك علواً كيراً يا بن الفضل ان الابصار لا تدركه الا ماه لون وكيفية والله خالق الالوان والكيفية . وفي عيون الاخبار ، وفي التوحيد ، والامالي عن ابن تاتاته عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمر عن ابراهيم الكرخي قال : قلت للرضا (ع) ان رجلا رأى ربه في المنام فقال : ان ذلك رجل لا دين له ان الله تبارك وتعالى لا يرى في اليقظة ، ولا في النام ، ولا في الدنيا ، ولا في الآخرة . اقول : والآيات والروايات والادلة في ذلك لا تخصى .

باب ٣٠ - اله الله سبعونه لا يدركه وهم

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن ابي نجران عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) في قوله تعالى : لا تدركه الابصار قال احاطة الوهم الا ترى الى قوله : قد جاءكم بصائر من ربكم ليس يعني بصر العيون فمن ابصر فلنفسه ليس يعني من البصر بعينه ومن عمى فعليها ليس يعني على العيون اعمى يعني احاطة الوهم كما قال فلان بصير بالشعر ، وفلان بصير بالفقه ، وفلان بصير بالدراما ، وفلان بصير بالثياب الله اعظم من ان يرى بالعين . وعنه عن احمد بن محمد عن ابي هاشم الجعفري عن ابي الحسن الرضا (ع) قال : سأله عن الله هل يوصف ؟ فقال او ما تقرأ القرآن قلت بلى قال : او ما تقرأ قوله تعالى لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار قلت بلى قال : فتعرفون الابصار ؟ قلت بلى قال ما هي قلت ابصار العيون فقال : ان اوهام القلوب اكثرا من ابصار العيون فهو لا تدركه الاوهام وهو يدرك الاوهام ، وعن محمد بن ابي عبد الله عن ذكره عن محمد بن عيسى عن داود بن القاسم ابي هاشم الجعفري قال : قلت لا في جعفر (ع) لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار فقال : يا بني

هاشم اوهام القلوب ادق من ابصار العيون انت قد تدرك بوهمك الهند والسنن والبلدان التي لم تدخلها ولم تدركها يصرك واوهام القلوب لا تدركه فكيف ابصار العيون .
اقول : والروايات والادلة في ذلك كثيرة ، وقد روی ايضاً بـ^{بـ}روايات كثيرة في تأویل المتشابهات الموجهة المروية من الآيات والروايات .

باب ٣١ - ان الله سبحانه لا يوصف

^{بـ}كيفية ولا اینية ولا حیثیة

محمد بن يعقوب بن علي بن محمد عن سهل بن زياد او عن غيره عن محمد بن سليمان عن علي بن ابراهيم عن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله (ع) قال قال : ان الله عظيم ربيع لا يقدر العباد على صفتة ولا يبلغون كنه عظمته لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخير ، ولا يوصف بـ^{بـ}كيف ولا این ولا حیث وكيف اصفع بالكيف وهو الذي ^يكيف الكيف حتى صار ^يكيفاً فعرفت الكيف بما ^يكيف لنا من الكيف ام ^يكيف اصفع بالاين وهو الذي اين ^يالاين حتى صار ايناً فعرفت الاين بما اين لنا من الاين ام ^يكيف اصفع بـ^{بـ}حيث وهو الذي ^يحيث حيث حتى صار حيثاً فعرفت حيث بما حيث لنا من حيث فالله تعالى داخل في كل مكان ، وخارج من كل شيء لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار لا إله إلا هو العلي العظيم وهو اللطيف الخير .
اقول : والاحادیث في ذلك اکثر من ان تتحصی .

باب ٣٢ - ان الله سبحانه لا يوصف بـ^{بـ}جسم ولا صورة

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن محمد بن حكيم عن ابى الحسن (ع) انه ساله عن القول بالجسم فقال : الله لا يشبه شيء . وعن احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن علي بن ابى حمزة عن

ابي عبد الله (ع) انه سأله عمار عن ائمه جسم فقال عليه السلام : سبحان من لا يعلم احد كيف هو إلا هو ليس كمثله شيء وهو السميع البصير لا يحمد ولا يحس ولا يحيط ولا تدركه الحواس ولا يحيط به شيء ولا جسم ولا صورة ولا تحيط ولا تحدى . وعن محمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن حمزة بن محمد قال : كتبت الى ابي الحسن (ع) اسئلته عن الجسم والصورة فكتب سبحان من ليس كمثله شيء لا جسم ، ولا صورة . وعن محمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن محمد بن اسماعيل بن زريع عن محمد بن زياد عن الرضا عليه السلام في حديث في توحيد الله تعالى قال : عرف بغير رؤية ووصف بغير صورة ونعت بغير جسم لا إله إلا هو الكير المتعال . وعن محمد بن ابي عبد الله عن ذكره عن علي بن العباس عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن محمد بن حكيم عن ابي ابراهيم (ع) في حديث قال : ان الله لا يشبه شيء أهي فش او خناه اعظم من قول من يصف خالق الاشياء بجسم او صورة او بخلقه او بتحديد واعضاء تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً . وعن علي بن محمد رفعه عن محمد بن الفرج الرجحي قال : كتبت الى ابي الحسن عليه السلام اسئلته عما قال هشام بن الحكم في الجسم ، وهشام بن سالم في الصورة فكتب دع عنك حيرة الحيران واستعد بالله من الشيطان الرجيم ليس القول ما قال الم shamان . اقول : نقل السيد الموثقى وغيره ان تهمة الم shamان بذلك غير صحيحة وانها بريئان منها واما اتهمها العامة وعلى هذا يمكن ان يحمل قوله عليه السلام ليس القول الخ ان المراد ليس القول الذي حكىته قوله علىه السلام ليس القول الخ

اسماعيل عن الحسين بن الحسن عن بكر بن صالح عن الحسن بن سعيد عن عبد الله بن المفيرة عن محمد بن زياد عن يونس بن طليبان عن ابي عبد الله (ع) في حديث انه سئل عن قال بالجسم فقال ويله ألماع ان الجسم محدود متاهي ، والصورة محدودة متاهية فاذا أحتمل الحد احتمل الزيادة والنقصان واذا أحتمل الزيادة والنقصان كان مخلوقاً قال :

قلت فما اقول قال : لا جسم ولا صورة وهو مجسم الاجسام ، ومصور الصور لم يتجز

ولم يتباه ولم يتزايد ولم يتناقص ولو كان كما يقولون لم يكن بين الخالق والخلق فرق ولا بين المنشي والمنشأ لكن هو المنشي، فرق بين من جسمه وصوره وانشأه اذ كان لا يشبه شيء ولا يشبه هو شيئاً . اقول : والآيات والروايات والأدلة في ذلك لاتختص.

باب ٢٣ - انه صفات الله سبحانه الـ ذاتـية

ليس شيء منها زايداً على ذاته ولا مغايراً لها

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن خالد الطيالسي عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول لم يزل الله عزوجل ربنا والعلم ذاته ولا معلوم ، والسمع ذاته ولا مسموع ، والبصر ذاته ولا مبصر ، والقدرة ذاته ولا مقدور الى ان قال قلت فلم يزل الله متكلماً قال فقال : ان الكلام صفة محددة ليست بازليته كان الله عزوجل ولا متكلم . وعنده عن محمد بن عيسى عن عبيد عن حماد عن جرير عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر (ع) انه قال في صفة القديم انه واحد صمد احدى المعنى ليس بمعانٍ كثيرة مختلفة قال قلت جعلت فدلك يزعم قوم من أهل العراق أنه يسمع بغير الذي يبصر به ويبصر بغير الذي يسمع قال فقل : كذبوا والخدوا وشبهوا تعالى الله عزوجل أنه سميع بصير يسمع بما يبصر ويبصر بما يسمع قال قلت يزعمون أنه بصير على ما يعقلونه قال فقل : تعالى الله أنتما يعقل ما كان بصفة المخلوق وليس الله كذلك . وعنده عن أبيه عن العباس بن عمرو عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله (ع) قال في حديث الزنديق الذي سأله انتقول أنه سميع بصير فقال ابو عبد الله عليه السلام : هو سميع بصير يسمع بغير جارحة ، ويبصر بغير آلة بل يسمع بنفسه ، ويصر بنفسه ، وليس قوله يسمع بنفسه ويصر بنفسه أنه شيء ، والنفس شيء آخر ولكنني اردت عبارة عن تقسيٍ اذ كنت مسؤولاً وافهاماً لك اذ كنت سائلاً فأقول يسمع

بكله لان كلها بعض لان الكل لنا بعض ولكن اردت افهامك والتعبير عن فضي وليس مرجعى في ذلك إلا الى انه السميع البصير العليم الخير بلا اختلاف الذات ولا اختلاف المغنى . محمد بن علي بن الحسين في الامالي والتوحيد عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه عن محمد بن علي الكوفي عن محمد بن سنان عن ابان الاحمر قال : قلت للصادق جعفر بن محمد (ع) اخبرني عن الله تعالى لم يزل سمعاً بصيراً عليماً قديراً قال نعم فقلت له ان رجالاً يتحلّم موالاتكم أهل البيت يقول ان الله تبارك وتعالى لم يزل سمعاً بصيراً بسمع وبصيراً يبصر وعليماً بعلم وقدراً بقدرة قال : ففضب عليه السلام وقال : من قال بذلك ودان به فهو مشرك وليس من ولاتنا على شيء ان الله تبارك وتعالى ذات علامه سمعية بصيرة قادرة . اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٣٤ - ادلة صفات الله الامامية قوية

وانها عين الذات

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن سعد بن عبد الله عن محمد بن علي بن ابي طالب عن ابي الحسن (ع) في حديث انه كتب اليه لم يزل الله عالماً بالأشياء قبل ان يخلق الاشياء كعلمه بالأشياء بعد ما خلق الاشياء . وعنه عن احمد بن محمد عن الحسين ابن سعيد عن القسم بن محمد عن عبد الصمد بن بشير عن فضيل بن سكره قال : قلت لأبي جعفر (ع) ان رأيت جعلت فداك ان تعلمني هل كان الله يعلم قبل ان يخلق الخلق انه وحده فقد اختلف مواليك فقال : بعضهم كان يعلم قبل ان يخلق الاشياء من خلقه وقال : بعضهم ائماً معنى يعلم يفعل فهو اليوم يعلم انه لا غيره قبل فعل الاشياء فقالوا : ان اثبتنا انه لم يزل عالماً بأنه لا غيره فقد اثبتنا معه غيره في ازليته فان رأيت سيدتي ان تعلمني ما لا اعدوه الى غيره فكتب (ع) ما زال عالماً تبارك وتعالى ذكره . اقول : وتقديم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه والاحاديث والادلة على ذلك كثيرة

باب ٣٥ - ان صفات الله الفعلية محمد

وانها نفس الفعل

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى الاشعري عن الحسين بن سعيد الاهوازي عن النضر بن سويد عن عاصم بن حميد عن ابي عبد الله عليه السلام قال : قلت لم يزل الله مريدأ قال ان المريد لا يكون إلا المراد معه لم يزل عالما قادرأ ثم اراد . وعن محمد بن ابي عبد الله عن محمد بن اسماعيل عن الحسين بن الحسن عن بكير بن صالح عن علي بن اسياط عن الحسن بن الجبم عن بكير بن اعين قال قلت لأبي عبد الله (ع) علم الله ومشيته ها مختلفان أو متلقان فقال : العلم ليس هو المشية لأنك تقول سأفعل كذا إن شاء الله ولا تقول سأفعل كذا إن علم الله فقولك إن شاء الله دليل على انه لم يشا فاذا شاء كان الذي شاء كما شاء وعلم الله السابق المشية . وعن احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن صوان بن يحيى قال : قلت لأبي الحسن عليه السلام اخبرني عن الارادة من الله عز وجل ومن الخلق قال فقال : الارادة من الخلق الضمير وما يbedo لهم بعد ذلك من الفعل واما من الله فارادته احداثه لا غير ذلك لأنه لا يروي ولا يهم ولا يتفكر وهذه الصفات منفيه عنه وهي صفات الخلق فارادة الله الفعل لا غير ذلك يقول له كن فيكون بلا لفظ ولا نطق بلسان ولا همة ولا فكر ولا كيف لذلك كأنه لا كيف له . وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عميرة عن عمرو ابن اذينة عن ابي عبد الله (ع) قال : خلق الله المشية بنفسها ثم خلق الاشياء بالمشية . وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن ابن ابي عميرة عن ابن اذينة عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله (ع) المشية محدثة . محمد بن علي بن الحسين في الامالي والتوكيد عن القطان عن السكوني عن الجوهرى عن محمد بن عمار عن أبيه قال : سألت الصادق حضر بن محمد (ع) فقلت له يا بن رسول الله اخبرني عن الله له رضا

وسخط فقال نعم ولكن ليس على ما يوجد من المخلوقين ولكن غضب الله عقابه ورضاه ثوابه . وفي التوحيد عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار عن محمد بن عيسى اليقطيني عن سليمان بن جعفر الجعفري قال قال : الرضا (ع) المشية من صفات الأفعال فمن زعم ان الله لم ينزل مرسيداً شائياً فليس بموحد ، وفي عيون الاخبار عن الحسين بن احمد بن ادريس عن أبيه عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى قال : قلت لأبي الحسن عليه السلام اخبرني عن الارادة من الله ومن المخلوقين فقال الارادة من المخلوقين الضمير له وما يبدو له بعد ذلك من الفعل واما من الله عز وجل فرادته احداته لا غير ذلك لأنه لا يروى ولا يهم ولا يتفكير وهذه الصفات منافية عنه وهي من صفات الخلق فرادته الله الفعل لا غير ذلك الحديث . اقول : والاحاديث في ذلك والادلة عليه كثيرة .

باب ٣٦ - ان الله سبحانه لا يتغير له ذات

ولا صفة ذاتية وأنه لا مجرد غيره

محمد بن يعقوب عن احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار . . . عن صفوان بن يحيى عن فضيل بن عثمان عن ابن ابي يغفور قال : سألت ابا عبدالله عن قول الله هو الاول والآخر فقلت اما الاول فقد عرفناه واما الآخر في حين لانا تفسيره فقال انه ليس شيء إلا يبيد أو يتغير ويدخله التغير والزوال والانتقال من لون الى لون ومن هيئة الى هيئة ، ومن صفة الى صفة ومن زيادة الى نقصان ، ومن نقصان الى زيادة إلا رب العالمين فانه لم ينزل ولا يزال بحالة واحدة وهو الأول قبل كل شيء والآخر بعد كل شيء على ما لم ينزل لا تختلف عليه الصفات والاسماء الحديث . وبالاستناد عن صفوان بن يحيى عن الرضا (ع) قال : كيف تجترى ان تصف ربك بالتغيير عن حال الى حال وانه يجري عليه ما يجري على المخلوقين سبحانه لم ينزل مع الزائلين ولم يتغير مع المتغيرين ولم يتبدل مع المتبدلين . وعن

علة من اصحابنا عن احمد بن محمد البرقي ع محمد بن عيسى ع المشرقي حمزة بن المرقع ع بعض اصحابنا قال : كنت في مجلس ابي جعفر (ع) اذ دخل عليه عمرو بن عبيد فقال له جعلت فدك قول الله ومن يحمل عليه غضبي فقد هو ما ذلك الغضب فقال ابو جعفر (ع) : هو العقاب يا عمرو انه من زعم ان الله قد زال من شيء الى شيء فقد وصفه بصفة مخلوق ، وان الله عز وجل لا يستفزه شيء فيغيره ، وعن علي بن ابراهيم ع أبيه عن العباس بن عمرو عن ابي عبد الله (ع) في حديث الزنديق الذي سأله عن الله له رضاً وسخط فقال ابو عبد الله (ع) : نعم ولكن ليس على ما يوجد من المخلوقين وذلك ان الرضا حال تدخل عليه فتنقله من حال الى حال لأن المخلوق اجوف معتمل مركب للأشياء فيه مدخل ، وحالنا لا مدخل للأشياء فيه لأنه واحد احدى الذات واحدي المعنى فرضاه ثوابه وسخطه عذابه من غير شيء يتداخر له فيبيجه وينقله من حال الى حال لأن ذلك من صفة المخلوقين العاجزين المحتاجين .

اقول : وتقديم ما يدل على ذلك ويأتي ما تدل عليه والاحاديث والايات فيه كثيرة وقد استدل بعض علمائنا على نفي المجرد سوى الله بوجوه منها قوله تعالى : ليس كمثله شيء ولو وجد مجرد سوى الله لكن شيئاً به ومثلاً له ولذلك قال : بعض من قلد الفلاسفة في اثبات المجرد بنوع من التشبيه وقد تواتر عنهم عليهم السلام نفي التشبيه ومنها قوله تعالى : وجعلنا من الماء كل شيء حي ، ومن قال بوجود المجردات من العقول ونحوها قال : ببيانها ومنها ما دل من الاحاديث على ان الله ليس له شبه ولا مثل في الوحدانية والفردية وعدم التجزئي وانه لا واحد غيره ومنها الحديث المذكور هنا ومنها ما رواه ابن باز في التوحيد بسنده عن أمير المؤمنين (ع) في حديث في صفة الله داخل في الأشياء لا كشيء في شيء داخل وخارج من الأشياء لا كشيء من شيء خارج سبحانه من هو هكذا ولا هكذا غيره ولكل شيء مبتدا وعلى قول من اثبت العقول المجردة لا يختص هذا الوصف بالله بل تشاركه فيه العقول وايضاً ليس لها ابتداء

عند القائلين بوجودها ، ومنها ما رواه فيه بسنده عن أبي عبد الله (ع) في حديث قال: ما من شيء إلا يبدي أو يتغير أو ينتقل من لون إلى لون أو من صفة إلى صفة ومن زيادة إلى نقصان ومن نقصان إلى زيادة إلا الله رب العالمين والقائلون بالعقل المجردة لا يجوزون عليها التغيير ، ومنها ما دل من الآية والاحاديث على أن الله مختص بالأسماء الحسنى لا تصدق على غيره ، ومن قال بالعقل المجردة يلزمـه أن تصدق الأسماء الحسـنى عليهـا بل هي أولى منه لأنـه على قولهـم لم يصدر عنهـ إلا فعل واحد وهو العـقل الأول . ومنها ما رواه في كتاب التوحيد عن الرضا (ع) في حديث قال : ولا معرفة إلا بالأخلاق ولا إخلاص مع التشبيه فكل ما في الخلق لا يوجد في خالقه وكل ما يمكن فيه ينـتـعـنـ من صانـعـهـ الـحـدـيـثـ . ومن قال بالعقل المجردة لا تبقى هذا العام على عمومـهـ لأنـ فيهاـ الـوـحـدـةـ وـالـتـجـرـدـ ، ومنهاـ ما دـلـ منـ الآـيـةـ وـالـرـوـاـيـةـ عـلـىـ انـ الـمـلـائـكـةـ لـاـ تـعـلـمـ شـيـئـاـ إـلاـ بـاـنـ يـعـلـمـهـ اللهـ ، وـمـنـ قـالـ :ـ بـالـعـقـولـ الـمـجـرـدـةـ قـالـ اـنـهـ تـعـلـمـ كـلـ شـيـئـاـ بـغـيـرـ تـعـلـيمـ .ـ وـمـنـهاـ ماـ روـاهـ الـكـلـيـنـيـ وـالـصـدـوقـ وـغـيـرـهـاـ عـنـ اـبـيـ عـبـدـ اللهـ (ع)ـ فـوـلهـ تـعـالـىـ :ـ وـسـعـ كـرـسيـهـ السـاـواـتـ وـالـأـرـضـ قـالـ :ـ الـكـرـسيـ وـسـعـ السـاـواـتـ وـالـأـرـضـ وـالـعـرـشـ وـكـلـ شـيـئـاـ فـيـ الـكـرـسيـ .ـ وـمـنـهاـ ماـ روـاهـ فـيـ التـوـحـيدـ بـسـنـدـهـ عـنـ اـبـيـ جـعـفـرـ (ع)ـ وـقـدـ سـئـلـ عـنـ اـوـلـ ماـ خـلـقـ اللهـ فـقـالـ اـنـ اللهـ كـانـ خـالـقاـ وـلـاـ مـخـلـوقـ فـاـوـلـ ماـ خـلـقـهـ مـنـ خـلـقـهـ الشـيـئـاـ الـذـيـ جـيـعـ الـشـيـئـاـ مـنـهـ وـهـوـ الـمـاءـ الـحـدـيـثـ .ـ وـرـوـىـ عـلـيـ بـنـ إـبـرـاهـيمـ فـيـ تـفـسـيرـهـ بـسـنـدـهـ عـنـ اـبـيـ عـبـدـ اللهـ (ع)ـ فـقـولـ اـبـلـيـسـ خـلـقـنـيـ مـنـ نـارـ وـخـلـقـتـهـ مـنـ طـيـنـ فـقـالـ كـذـبـ اـبـلـيـسـ مـاـ خـلـقـ اللهـ إـلاـ مـنـ طـيـنـ قـالـ :ـ اللهـ الـذـيـ جـعـلـ لـكـمـ مـنـ الشـجـرـ الـأـخـضـرـ نـارـاـ خـلـقـ اللهـ النـارـ مـنـ الشـجـرـ وـالـشـجـرـ اـصـلـهـ مـنـ طـيـنـ .ـ وـمـنـهاـ ماـ روـيـ اـنـ الرـوـحـ جـسـمـ وـكـذـاـ عـقـلـ وـاـنـ كـلـ شـيـئـاـ يـقـيـعـ فـيـ الـنـفـخـةـ الـأـوـلـىـ فـلـاـ يـقـيـعـ إـلاـ اللهـ وـاـنـ اللهـ يـخـلـقـهـ بـعـدـ فـنـائـهـ .ـ اـقـولـ :ـ وـتـقـدـمـ مـاـ يـدـلـ عـلـىـ ذـاكـ وـيـأـتـيـ مـاـ يـدـلـ عـلـىـهـ وـالـاحـادـيـثـ وـالـاـدـلـةـ فـيـ كـثـيرـةـ

باب ٣٧ - ادہ اسماء اللہ سبحانہ کلرا محمد :

مخلوقة و هي غيره

محمد بن یعقوب عن احمد بن ادريس عن الحسین بن عبد اللہ و موسی بن عمر
والحسن بن علی بن عمان کاہم عن محمد بن سنان قال سأله يعني الرضا (ع) عن
الاسم فقال صفة ملوصوف . وعن محمد بن ابی عبد اللہ عن محمد بن اسماعیل عن بعض
اصحابه عن بکر بن صالح عن علی بن صالح عن الحسن بن محمد بن خالد عن عبد الاعلی
عن ابی عبد اللہ (ع) قال : اسما اللہ غیر اللہ وكل شيء وقع عليه اسم فهو مخلوق ما
خلا اللہ فاما ما عبرته الألسن و عملته الایدی فهو مخلوق الى ان قال : اللہ خالق الاشیاء
لام من شيء کان واللہ یسمی باسماء وهو غير اسمائه والاسماء غيره . وعن علی بن ابراهیم
عن ابیه عن النضر بن سوید عن هشام بن الحکم عن ابی عبد اللہ (ع) في حدیث
قال : اللہ تسعہ وتسعون اسمًا فلو کان الاسم هو المسما لکان کل اسم منها إلها ولكن
اللہ معنی یدل علیه بہنہ الاسماء وهي غيره . وعن محمد بن ابی عبد اللہ رفعه عن ابی
ہاشم الجعفری عن ابی جعفر الثاني (ع) في حدیث أنه سئل عن اسماء اللہ وصفاته
فقال : ان كنت تقول لم تزل في عالمه وهو مستحقها فنعم ، وان كنت تقول لم يزل
تصویرها ومجھاؤها و تقطیع حروفها فمعاذ اللہ ان يكن معه شيء غيره بل کان اللہ ولا
خلق ثم خلقها و سیلة بینہ وبين خلقه يتضرون بها اليه ويعبدون .
اقول : والاحادیث في ذلك كثیرة .

باب ٣٨ - ادہ معنائی اسماء اللہ سبحانہ

لا تشبه شيئاً من معانی اسماء الخلق

محمد بن یعقوب عن علی بن ابراهیم عن المختار بن محمد بن المختار المدائی . وعن

محمد بن الحسن عن عبد الله بن الحسن العلوى جمِيعاً عن الفتح بن يزيد الجرجانى عن أبي الحسن (ع) في حديث قال في صفة الله لا يشبه شيء ولا يشبه شيئاً إلى أن قال : إنما التشبيه في المعنى فاما الاسماء فهي واحدة وهي دالة على المسمى وذلك ان الانسان وان قيل انه واحد فانه يخبر انه جثة واحدة وليس باثنين والانسان نفسه ليس بواحد لأن اعضائه مختلفة والوانه مختلفة ومن الواهه مختلفة غير واحد وهو اجزاء مجزي ليس بسواء دمه غير لمه ، وخلقه غير دمه ، وعصبه غير عروقه ، وشعره غير بشره ، وسواهه غير بياضه ، وكذلك سائر جميع الخلق فالانسان واحد في الاسم ولا واحد في المعنى والله سبحانه هو واحد ولا واحد غيره إلى أن قال : وإنما قلنا اللطيف للخالق اللطيف ولعله بالشيء اللطيف اولاً ترى إلى أثر صنعه في النبات اللطيف وغير اللطيف . ومن الخلق اللطيف ، ومن الحيوان الصغار إلى أن قال : وان كل صانع شيء فمن شيء صنع والله الخالق اللطيف خلق وصنع لا من شيء . وعن علي بن محمد مرسلان عن الرضا عليه السلام في حديث قال : في الفرق بين اسماء الله واسماء الخلق ان الله ازمه العباد اسماء من اسمائه على اختلاف المعنى وذلك كما يجمع الاسم الواحد معينين مختلفين إلى ان قال : فقد يقال للرجل كلب ، وحمار وثور ، وسكرة ، وعلقة واسد كل ذلك على اختلافه وإنما سمي الله بالعلم لغير علم حدث علم به الاشياء كما انا لو رأينا عباد الخلق إنما سموا بالعلم لعلم حدث اذ كانوا فيه جهله وربما فارقهم العلم بالأشياء فعادوا إلى الجهل وإنما سمي الله عالماً لأنَّه لا يجهل شيئاً فقد جمع الخالق والمخلوق اسم العالم واختلف المعنى ثم ذكر عليه السلام نحو ذلك في السميع ، والبصير ، والقائم ، واللطيف ، والخير والظاهر ، والباطن ، والقاهر ثم قال : فقد جمعنا الاسم واختلف المعنى وهكذا جميع الاسماء وان كنا لم نستجمعها كلها فقد يكتفى بالاعتبار فيما قينا إليك ، اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٣٩ - ان الله سبحانه لا يوصف

بحركة ولا انتقال

محمد بن يعقوب عن محمد بن أبي عبد الله عن محمد بن إسماعيل البرمي عن علي بن عباس الجراذيني عن الحسن بن راشد عن يعقوب بن جعفر الجعفري عن أبي إبراهيم عليه السلام قال : ذكر عنده قوم يزعمون أن الله سبحانه ينزل إلى السماء الدنيا فقال : إن الله لا ينزل ولا يحتاج إلى أن ينزل أبداً منظره فيقرب والبعد سواء لم يبعد منه قريب ولم يقرب منه بعيد ولم يحتاج إلى شيء بل يحتاج إليه وهو ذو الطول لا إله إلا هو العزيز الحكيم .

أما قول الواصفين : أنه ينزل تبارك وتعالى فاما يقول ذلك من ينسبه إلى نقص أو زيادة وكل متحرك يحتاج إلى من يحركه أو يتحرك به فمن ظن بالله الظنون هلك فاحذروا صفاته من أن تقروا له على حد تحدوهه بقص أو زيادة أو تحريك أو تحرك أو زوال أو استزال أو نهوض أو قعود فإن الله جل وعز عن صفة الواصفين ونعت الناعتين وتوهم المتشوّهين الحديث . أقول : والأحاديث فيه كثيرة وكذا الأدلة .

باب ٣٠ - ان جميع المهامومات بالذنبية

إلى علمه سواء وكذا المقدورات بالنسبة إلى قدرته

محمد بن يعقوب عن محمد بن أبي عبد الله عن محمد بن إسماعيل عن داود بن عبد الله عن عمرو بن محمد عن عيسى بن يونس عن أبي عبد الله (ع) في حديث فاما الله العظيم الشأن الملك الديان فلا يخلو منه مكان ولا يستغل به مكان ولا يكون إلى مكان أقرب منه إلى مكان . وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن أبي

الحسن علي بن محمد (ع) في حديث انه كتب اليه اعلم انه اذا كان في السماء الدنيا فهو كما هو على العرش والأشياء كلها له سواء علماً وقدرة وملكاً واحاطة . وعنه عن محمد بن جعفر الكوفي عن محمد بن عيسى مثله . وعن علي بن محمد ومحمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن الحسن بن موسى الخشاب عن بعض رجاله عن أبي عبد الله (ع) انه سأله عن قول الله عز وجل الرحمن على العرش استوى فقال استوى على كل شيء فليس شيء اقرب اليه من شيء وعنهما عن سهل عن الحسن بن محبوب عن محمد بن مارد عن أبي عبد الله (ع) نحوه ، وعن محمد بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال : سأله ابا عبد الله (ع) عن قول الله الرحمن على العرش استوى فقال : استوى في كل شيء فليس شيء اقرب اليه من شيء لم يعد منه بعيد ولم يقرب منه قريب استوى في كل شيء . اقول : والاحاديث والايات على ذلك كثيرة .

باب ٣١ - ان كل شيء في الكرسي

والكرسي وما فيه في العرش

محمد بن يعقوب عن محمد بن اسماويل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن ربيع بن عبد الله عن الفضيل بن يسار قال : سأله ابا عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل وسع كرسيه السماوات والارض فقال : يا فضيل كل شيء في الكرسي والسماءات والارض وكل شيء في الكرسي . وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحجاج عن ثعلبة عن زرارة بن اعين قال : سأله ابا عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل وسع كرسيه السماوات والارض السماوات والارض وسعن الكرسي ألم الكرسي وسع السماوات والارض فقال بل الكرسي وسع السماوات والارض والعرش وكل شيء . وسع الكرسي . وعنه عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعد عن فضالة بن ابيه عن عبد الله بن بكيز عن زرارة بن اعين قال : سأله ابا عبد الله (ع) عن قول الله

عز وجل وسع كرسيه السماوات والارض السماوات والارض وسعن الكرسي أو الكرسي وسع السماوات والارض فقال : ان كل شيء في الكرسي . وعن عَمَّاد عن عبد الرحمن بن أبي نجران عن صفوان عن خلف بن حماد عن الحسين بن يزيد الهاشمي عن أبي عبد الله (ع) في حديث أن النبي صلى الله عليه وآله سئل عن عظمة الله فقال : سأحدثك بعض ذلك ان هذه الارض بين عليها عند التي تحيطها كحلقة ملقاء في فلامة في ثم ذكر مثل ذلك في الارضين السبع وظهرالديك والصخرة ، والحوت ، والبحر المظلم ، والهواء والذرى ، والسماءات السبع واحدة واحدة ، وجبال البرد ، والبحر المكفوف ، والهواء وحجب النور ، والكرسي ثم قال : وهذه السبع والبحر والجبال والبرد والهواء وحجب النور والكرسي عند العرش كحلقة ملقاء في فلامة في ثم تلا هذه الآية الرحمن على العرش استوى . اقول واحاديث العرش والكرسي كثيرة وما تضمن ان الكرسي محاط بالعرش المراد به العلم كما ذكر في الكتاب لأنه يطلق عليه كما وقع التصریع به في كتاب التوحید .

باب ٣٣ - ان الله خلق الخلق

لا من شيء ولا مادة

محمد بن يعقوب عن محمد بن أبي عبد الله ومحمد بن يحيى رفعاه إلى أبي عبد الله عليه السلام في خطبة لأمير المؤمنين (ع) الحمد لله الواحد الأحد الصمد المفرد الذي لا من شيء كان ولا من شيء خلق ما كان قدرة بان بها من الاشياء وبانت الاشياء منه إلى ان قال : ابتدع ما خلق بلا مثال سبق ولا تعب ولا نصب وكل صانع شيء فمن شيء صنع والله لا من شيء صنع ما خلق وكل عالم فمن بعد جهل تعلم والله لم يجعل ولم يتعلم . اقول : واحاديث فيه كثيرة وكذا الادلة .

باب ٣٣ - اهـ اللـهـ خـلـقـ اـذـنـ وـمـ غـيـرـ

حاجة به اليهم ولا غرض في خلقهم يعود اليه

محمد بن يعقوب عن محمد بن أبي عبد الله ومحمد بن يحيى رفعاه إلى أبي عبد الله عليه السلام في خطبة لأمير المؤمنين (ع) قال : والله لم يجعل ولم يتعلم احاطة بالأشياء علماً قبل كونها فلم يزد بكونها علماً علمه بها قبل أن يكونها كعلمه بها بعد تكوينها لم يكنها لتشديد سلطان ولا خوف من زوال ولا نقصان ولا استعانته على ضد منافر ولا ند مكاثر ولا شريك مكابر بل خلائق مربوبون وعباد داخرون . وعن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن عممه حمزة بن بزيع عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث قال : لو كان يصل إلى الله الأسف والضجر لجاز لقائل أن يقول إن الخالق يبيد يوماً لأنه اذا دخله الغضب والضجر دخله التغير وإذا دخله التغير لم يؤمن عليه الابادة إلى أن قال تعالى الله عن هذا القول علوأً كيراً بل هو الخالق للأشياء لا حاجة فإذا كان لا حاجة استحال الحد والكيف فيه . اقول : والاحاديث فيه كثيرة .

باب ٣٤ - أَنَّهُ لَا يَقْعُدُ شَيْءٌ فِي الْوِجْهِ وَ

إلا بقضاء الله وفقره وعلمه واذنه

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن أبيه وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد ومحمد بن خالد جمِيعاً عن فضالة بن ابيه عن محمد بن عماره عن حريز بن عبد الله وعبد الله بن مسakan جمِيعاً عن ابي عبد الله (ع) قال لا يكون شيء في الأرض ولا في السماء إلا بهذه المصال السبع ِمشية ، وارادة ، وقضاء ، وقدر ، واذن ، وكتاب ، واجل . فمن زعم أنه يقدر على نقص

واحدة فقد كفر . وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن محمد بن جعفر عن محمد بن عمار عن حريز وابن مسakan مثله ، وعن ابيه عن محمد بن خالد عن ذكرييا بن عمران عن ابي الحسن موسى بن جعفر (ع) قال : لا يكون شيء في السماوات ولا في الارض إلا بسبعين بقضاء وقدر ، وارادة ، ومشية . وكتاب ، واجل ، واذن فمن زعم غير هذا فقد كنب على الله أو رد على الله . اقول : والآيات والروايات والادلة في ذلك كثيرة ولا يخفى ان هذا لا يدل على اثبات الجبر بل يدل على بطلان التفويض لما يأتي من ان هذه الاسباب لا تنتهي الى حد الاجلاء في الطاعات والمعاصي .

باب ٣٥ - ايه الله سبحانه يمحو ما يشاء

من القضاة ويثبت ما يشاء من غير تغير للعلم الازلي

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم وعمر بن الخطري وغيرها عن ابي عبد الله (ع) قال : في هذه الآية يمحوا الله ما يشاء ويثبت قال فقال : وهل يعني إلا ما كان ثابتاً ؟ وهل يثبت إلا ما لم يكن ؟ وبالاسناد عن هشام عن ابي عبد الله (ع) قال : ما عظم الله بمثل البداء . وبالاسناد عن هشام عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله (ع) قال : ما بعث الله نبياً حتى يأخذ عليه ثلاثة خصال الاقرار له بالعبودية وخلع الانداد وان الله يقدم ما يشاء ويؤخر ما يشاء . وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكر عن زرار عن حران عن ابي جعفر (ع) قال : سأله عن قول الله عز وجل قضى اجلاً واجل مسمى عنده قال : هما اجلان . اجل مختوم ، واجل موقوف . وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد عن ربعي عن الفضيل قال : سمعت ابا جعفر (ع) يقول من الأمور امور موقوفة عند الله يقدم منها ما يشاء ويؤخر منها ما يشاء . وعن محمد بن يحيى عن

احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (ع) قال : ما بدأ الله في شيء إلا كان في علمه قبل أن يبدوه ، وعنه عن احمد بن الحسن بن علي بن فضال عن داود بن فرقد عن عمرو بن عمار الجهنمي عن أبي عبد الله (ع) قال : إن الله لم يبدله من جهل ، محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في عيون الاخبار عن جعفر بن علي بن احمد الفقيه عن الحسن بن محمد بن علي بن صدقة عن محمد ابن عمرو بن عبد العزيز عمن سمع الحسن بن محمد التوفلي يقول قال الرضا عليه السلام : سليمان الروزى ما انكرت من البدا يا سليمان والله عز وجل يقول او لم ير الانسان إنا خلقناه من قبل ولم يك شيئاً ويقول عز وجل وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده ويقول بداع السماوات والارض ، ويقول عز وجل : يزيد في الخلق ما يشاء ، ويقول : وببدأ خلق الانسان من طين ، ويقول عز وجل : وأخرون مرجون لأمر الله اما يعذبهم واما يتوب عليهم ، ويقول عز وجل : وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره إلا في كتاب قال : سليمان هل رویت فيه عن آباءك (ع) شيئاً ؟ قال : نعم رویت عن أبي عبد الله عليه السلام انه قال : ان الله عز وجل علمنا علمًا مخزوناً مكتنوناً لا يعلمه إلا هو من ذلك يكون البدا وعلمًا علمه ملائكته ورسله والعلماء من أهل بيته نبيك يعلمونه قال : سليمان احب ان تزعم لي من كتاب الله عز وجل قال قول الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وآله فتوّل عليهم فما انت بعلوم اراد اهلاكم ثم بدا فقال وذكر فان الذكرى تنفع المؤمنين قال سليمان زدني جعلت فدراك قال الرضا (ع) : لقد اخبرني أبي عن آباءه ان رسول الله (ص) قال : اوحى الله الى نبي من آبائه ان اخبر فلاناً الملك اني متوفيه الى كذا وكذا فاتاه الملك فاخبره فدعوا الله الملك وهو على سريره حتى سقط من السرير ، وقال يارب اجلني حتى يشب طفلي واقضي امري فاوحى الله الى ذلك النبي ان ائث فلاناً الملك فاعمله ابي قد انسىت اجله وزدت في عمره خمس عشرة سنة فقال ذلك النبي يارب انك لتعلم ابي لم اكتب قط فاوحى الله اليه اما انت عبد مأمور فابلغه ذلك والله

لا يسأل عما يفعل ثم التفت الى سليمان فقال له احسبك ضاحيتك اليهود في هذا الباب قال : أعود بالله من ذلك وما قالت اليهود قال قالت اليهود يد الله مغلولة يعنيون ان الله قد فرغ من الامر فليس بمحض شيشاً فقال الله عز وجل غلت ايديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء ولقد سمعت قوماً سألا ابا موسى بن جعفر (ع) عن البداء فقال وما ينكر الناس من البداء وان يقف الله عز وجل قوماً يرجحهم لأمره قال : سليمان ألا تخبرني عن إنا نزلناه في ليلة القدر أي شيء قال يا سليمان ليلة القدر يقدر الله فيها ما يكون من السنة الى السنة من حياة أو موت أو خير أو شر أو رزق ما قدره في تلك الليلة فهو من المحتوم قال سليمان الآن قد فهمت جعلت فداك فزدي فقال يا سليمان ان من الامور اموراً موقوفة عند الله يقدم منها ما يشاء ويؤخر ما يشاء يا سليمان ان علياً عليه السلام كان يقول العلم عمان فعلم علمه الله ملائكته ورسله فاعلم ملائكته ورسله فإنه يكون ولا يكذب نفسه ولا ملائكته ولا رسله وعلم عنده مخزون لم يطلع عليه احداً من خلقه يقدم منه ما يشاء ويؤخر ما يشاء ويمحو ويثبت ما يشاء قال سليمان للمؤمنين يا امير المؤمنين لا انك بعد يومي هذا البداء ولا اكذبه انشاء الله . اقول : والآيات والروايات والادلة في ذلك كثيرة جداً ولا يخفى ان لفظ البداء هنا مجازاً وبالنسبة الى الخلق لا الى الله لاستحالة الجهل عليه والبداء قريب من معنى النسخ الا انه مخصوص باحكام القضاء والقدر والله تعالى اعلم .

باب ٣٦ - ان ما علمه الله انبئاه

وحججه فلا بدا فيه إلا نادرأ

محمد بن يعقوب عن محمد بن اسحاق عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد الله عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد الله عن الفضيل بن يسار قال : سمعت ابا جعفر (ع) يقول العلم عمان فعلم عند الله مخزون ثم

يطلع عليه أحداً من خلقه وعلم عالمه ملائكته ورسله فما علمه ملائكته ورسله فانه سيكُون لا يكتب نفسه ولا ملائكته ولا رسله وعلم عنده مخزون يقدم منه ما يشاء ويؤخر منه ما يشاء ويثبت ما يشاء . وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن ابي عمير عن جعفر بن عثمان عن سماعة و وهب بن حفص جميعاً عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) قال : ان الله عالمين علم مكنون مخزون لا يعلمه إلا هو من ذلك يكون البداء وعلم عالمه ملائكته ورسله و انبئه فتحن نعلمه . وعنهم عن احمد بن محمد عن جعفر بن محمد عن يونس عن ابي جهم عن حدثه عن ابي عبد الله (ع) قال : ان الله عز وجل اخبر محمداً (ص) بما كان منذ كانت الدنيا وما يكون الى انتقام الدنيا و اخبره بالمحروم من ذلك واستثنى عليه فيما سواه .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة . وقد روی لها مخصوصات متواترة تقدم بعضها وقع فيها البداء بعد اخبار الانبياء لكن لم يترتب عليه تكذيبهم لظهور حكمته سريعاً وقد روی ان البداء في مثله لا يكون في الوعد وانما يكون في الوعيد وقد تركنا تلك الاحاديث للاختصار والفرار من الاكتشاف .

باب ٣٧ - ايه الله - بحثه عالىم بكل معلوم

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن منصور ابن حازم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام هل يكون اليوم شيء ولم يكن في علم الله بالأمس قال ، لا من قال هذا فاخذاه الله قلت ارأيت ما كان وما هو كائن الى يوم القيمةليس في علم الله قال بلى قبل ان يخلق الله الخلق . وعن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن الكahlili قال كتبت الى ابي الحسن (ع) في دعاء الحمد لله متنهي علمه فكتب لا تقولن متنهي علمه فليس بعلم متنهي ولكن قل متنهي رضاه محمد بن علي بن الحسين في معاني الاخبار عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه عن

محمد بن علي الكوفي عن موسى بن سعدان الخطاط عن عبد الله بن القاسم عن عبد الله ابن مسakan عن محمد بن مسلم قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل يعلم السر واخفي قال : السر ما كتمته في نفسك واخفي ما خطر ببالك ثم انسنته . وعن أبيه عن سعد عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن ثعلبة بن ميمون عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله (ع) في قوله عز وجل عالم الغيب والشهادة فقال الغيب ما لم يكن والشهادة ما قد كان . وفي التوحيد عن أبيه عن سعد عن ابراهيم بن هاشم عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن الصيقل عن ابي عبد الله (ع) قال : ان الله عالم لا جهل فيه ، وحياة لا موت فيه ، ونور لا ظلمة فيه ، وعن أبيه عن سعد عن الاصبهاني عن المنقري عن حفص بن غيث قال : سألت ابا عبد الله (ع) وسع كرسيه السماوات والارض قال : عالمه . وعن أبيه عن علي عن أبيه عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) في حدث قال والعرش هو العلم الذي لا يقدر احد قدره .
واقول : العرش الكرسي يطلقا في الاحاديث بمعنى العلم وبمعنى جسمين محظيين بالسماء والارض والآيات والروايات والادلة في ذلك لا تمحصي .

باب ٣٨ - بطلان التفويف في افعال العباد

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال قال : ابو الحسن الرضا (ع) قال الله ابن آدم بمشيتي كنت انت الذي تشاء لنفسك ما تشاء وبقوتي اديت فرائضي وبنعمتي قويت على معصيتي جعلتك سميعاً بصيراً فوياً ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك وذلك اني اولى بحسناتك منك وانت اولى بسيئاتك مني وذلك اني لا استئل عما افعل وهم يسألون . ورواه الحجري في قرب الاسناد عن معاوية بن حكيم عن احمد بن محمد بن ابي نصر نحوه ، وعن علي بن ابراهيم عن المختار بن محمد المدائني ، وعن محمد بن الحسن عن عبد الله بن الحسن العلوى جميعاً

عن الفتح بن يزيد الجرجاني عن أبي الحسن (ع) قال : إن الله أرادتين ومشيئتين ارادة حتم وارادة عزم ينهى وهو يشاء يأمر وهو لا يشاء أو ما رأيت انه نهى آدم وزوجته ان يأكلا من الشجرة وشاء ذلك ولو لم يشاء ان يأكلا لما غابت مشيئتها مشيئة الله وامر ابراهيم ان يذبح اسماعيل ولم يشاء ان يذبحه ولو شاء لما غابت مشيئته مشية الله . اقول لا ينفي ان مشية المعصية بمعنى خلق الاسباب والتخلية وعدم المنع وكذا مشية عدم الطاعة فالمقصود من الحديث وامثله بطلان التفويض لاثبات الجبر ، وعنه عن أبيه عن علي بن معبعد عن درست بن أبي منصور عن فضيل بن يسار قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول شاء واراد ولم يحب ولم يرض شاء ان لا يكون شيء إلا بعلمه واراد مثل ذلك ولم يحب ان يقال ثالث ثالث ولم يرض لعباده الكفر ، وعنه عن محمد ابن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن ابان عن أبي بصير قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام شاء واراد وقضى وقدر قال نعم قلت واحب قال لا قلت وكيف شاء واراد وقدر وقضى ولم يحب قال هكذا خرج اليها ، وعنه عن أبيه عن اسماعيل بن بوار عن يونس بن عبد الرحمن قال قال : لي ابو الحسن الرضا (ع) لا تقل بقول القدرية فان القدرية لم يقولوا بقول أهل الجنة ولا بقول أهل النار ولا يقول ابليس فان أهل الجنة قالوا الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لو لات هدانا الله وقال أهل النار ربنا غلت علينا شقوتا وکنا قوماً ضالين وقال ابليس رب بما اغويتني الحديث . وعنه عن محمد بن عيسى عن يونس عن جعفر بن قرط عن أبي عبد الله (ع) قال قال : رسول الله (ص) من زعم ان الله يأمر بالسوء والفحشاء فقد كنب على الله ومن زعم ان الخير والشر بغیر مشیة الله وقد اخرج الله من سلطانه ومن زعم ان العاصي بغیر قوة الله فقد كنب على الله ومن كنب على افاده الله النار وباستاده عن يونس عن عدة عن أبي عبدالله قال قال : له رجل جلعت فداك اجبر الله العباد على العاصي قال الله : اعدل من ان يجبرهم على العاصي ثم يعذبهم عليها فقال له جعلت فداك ففوض الله الى العباد فقال لو

فوض اليهم لم يحضرهم بالأمر والنهي فقال له جعلت فدالك فينهم منزلة قال : فقال نعم اوسع مما بين السماء والارض ، وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشا عن حماد بن عثمان عن ابي بصير عن ابي عبدالله (ع) قال من زعم ان الله يأمر بالفحشاء فقد كتب على الله ومن زعم ان الحير والشر اليه فقد كتب على الله . وعنه عن معلى عن الوشا عن الرضا (ع) قال سأله فقلت الله فوض الامر الى العباد قال الله اعز من ذلك فقلت بغيرهم على العاصي قال الله اعدل واحكم من ذلك ثم قال : قال الله يا بن آدم انا اولى بحسانتك منك وانت اولى بسيئاتك مني عملت العاصي بقدرتي التي جعلتها فيك . محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في التوحيد وعيون الاخبار عن جعفر بن محمد بن مسروor عن الحسين بن محمد بن عامر مثله وفي الامالي عن أبيه عن سعد عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن صياغ بن عبد الحميد وهشام بن جعفر وغير واحد قالوا قال : ابو عبد الله (ع) إنما لا تقول جبرا ولا تقوضا . وفي الحصول عن الخليل ابن احمد عن ابن منيع عن الحسن بن عرفة عن علي بن ثابت عن اساعيل بن ابي اسحاق عن ابن ابي ليل عن نافع عن ابن عمر قال : رسول الله (ص) صنفان من امتی ليس لهم في الاسلام نصيب المرجحة والقدرة .

اقول : القرية يطلق على اهل الجبر وعلى التفويض . وعن محمد بن علي بن بشار عن المظفر بن احمد ، وعن علي بن محمد بن سليمان عن علي بن جعفر البغدادي عن جعفر بن محمد بن مالك الكوفي عن الحسن بن راشد عن علي بن سالم عن أبيه عن الصادق (ع) عن أبائه ان رسول الله (ص) قال صنفان من امتی لا نصيب لهم في الاسلام الغلاة والقدرة ، وعن القامي وابن مسروور عن ابن بطة عن الصفار ومحمد بن علي بن محذوب عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن حريز عن ابي عبد الله (ع) قال الناس في القدر على ثلاثة اوجه رجل يزعم ان الله اجبر العبد على العاصي فهذا قد ظلم الله في حكمه . وهو كافر ورجل يزعم ان الامور

مفوض اليهم فهذا وهن الله في سلطانه فهو كافر ، ورجل يقول ان الله كلف العباد ما يطيقون ولم يكلفهم ما لا يطيقون فإذا أحسن حمد الله وإذا اساء استغفر الله فهذا مسلم بالغ . اقول : وتقديم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه والآيات والروايات والأدلة في ذلك أكثر من ان تخصي .

باب ٣٩ - بظور الجبر في افعال العباد

وثبوت أمر بين الأمرين

محمد بن يعقوب عن محمد بن اسحائيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر الباني عن ابي عبد الله (ع) قال : ان الله خلق الخلق فعلم ما هم صائرون اليه وامرهم ونهامهم فما امرهم به من شيء فقد جعل لهم السبيل الى تركه ولا يكونون آخذين ولا تاركين إلا باذن الله ، وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد ابن الحسن بن علان عن ابي طالب القمي عن رجل عن ابي عبد الله (ع) قال : قلت لجبر الله العباد على المعاصي قال لا قلت ففوض اليهم الامر قال لا قلت فإذا قال لطف بين ذلك ، وعن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن غير واحد عن ابي جعفر وابي عبد الله (ع) فلا ان الله ارحم بخلقه من ان يجعلهم على الذنوب ثم يعذبهم عليها والله اعز من ان يريد امراً فلا يكون فسلاً عليهم السلام هل بين الجبر والقدر منزلة ثالثة؟ قالا نعم اوسع بين السماء والارض . وبالاسناد عن يونس عن صالح بن سهل عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله قال : سأله عن الجبر والقدر فقال لا جبر ولا قدر ولكن منزلة بينها فيها الحق التي يبنها لا يعلمها إلا العالم أو من علمها اياد العالم ، وعن محمد بن ابي عبد الله وغيره عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال قلت لأبي الحسن الرضا عليه السلام ان بعض اصحابنا يقول بالجبر وبعضهم يقول بالاستطاعة قال فقال لي اكتب باسم الله الرحمن الرحيم قال علي بن الحسين (ع)

قال الله عز وجل : يا بن آدم بعشيتي كنت انت الذي تشاء وبقوتي أديت الى فرائضي وبنعمتي قويت على معصيتي جعلتك مميكاً بصيراً ما اصابك من حسنة فلن الله وما اصابك من سيئة فلن نفسك وذلك اني اولى بمحسنتك منك وأنت اولى بسيئاتك مني ذلك اني لا أسلل عما افعل وهم يسألون قد نظمت لك كل شيء تريده . وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد وإسحاق بن محمد وغيرها رفعوه الي عن أمير المؤمنين (ع) في حديث انه قال : لرجل من اصحابه بعد انصرافه من صفرين ما علوم قلعة ولا هبط بمطن واد إلا بقضاء من الله وقدر فقال الرجل عند الله أحتسب عذائي فقال له يا شيخ فوالله لقد عظيم الله لكم الأجر ولم تكونوا في شيء من حالاتكم مكرهين ولا اليه مضطرين ثم قال وتقن أنه كان قضاء حتماً وقدراً لازماً أنه لو كان ذلك كذلك لبطل الثواب والعقاب والأمر والنهي والزجر من الله وسقط معنى الوعد والوعيد فلم تكن لائمة للمذنب ولا محبة للمحسن ولكان المذنب اولى بالآحسان من المحسن ولكان المحسن أولى بالعقاب من المذنب تلك مقالة اخوان عبدة الاوثان وقدرية هذه الامة ومجوسها ان الله كلف تخيراً ونهى تحذيراً وأعطى على القليل كثيراً ولم يعص مغلوباً ولم يطع مكرهاً ولم يملك مفوضاً محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار عن الغنائي عن الاسدي عن سهل عن عبد العظيم الحسني عن ابراهيم بن ابي محمود قال سألت ابا الحسن الرضا (ع) عن قول الله عز وجل وترجمهم في ظلمات لا يتصرون فقال ان الله لا يوصف بالترك كا يوصف خلقه ولكنكه متى علم انهم لا يرجعون عن الكفر والفالل منهم المعاونة واللطف وخلاف بينهم وبين اختيارهم قال : وسألته عن قول الله عز وجل ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم قال الختم هو الطبع على قلوب الكفار عقوبة على كفرهم كما قال الله تعالى : بل طبع الله عليها بکفرهم فلا يؤمنون إلا قليلاً وقال : سأله عن الله تعالى هل يجير العباد على للعصي ؟ قال : بل يخربهم ويملهم حتى يتوبوا . قلت فهل يكلف عباده ما لا يطيقون ؟ فقال كيف يفعل ذلك وهو يقول وما ربك بظلام للعيid ثم قال : حدثني ابي موسى بن

جعفر عن أبيه جعفر بن محمد (ع) أنه قال من زعم ان الله يجبر عباده على العاصي أو يكلفهم ما لا يطيقون فلا تأكلوا ذبيحته ولا تقبلوا شهادته ، ولا تصلوا ورائه ، ولا تعطوه من الزكاة شيئاً . ورواه الطبرسي في الاحتجاج مرسلاً وعن نعيم بن عبد الله بن نعيم القرشي عن أبيه عن أَحْمَدَ بْنِ عَلَى الْأَنْصَارِيِّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَيْرَ بْنِ مَعَاوِيَةَ الشَّافِيِّ قَالَ : دخلت على بن موسى الرضا (ع) وقلت له يا بن رسول الله روبي لنا عن الصادق جعفر بن محمد (ع) انه قال لا جبر ولا تقويض ولكن أمر بين أمرين فما معناه فقال من زعم ان الله يفعل افعالنا ثم يعذبنا عليها فقد قال بالجبر ، ومن زعم ان الله فوض أمر الخلق والرزق على حججه عليهم السلام فقد قال بالتفويض والقاتل بالجبر كافر والقاتل بالتفويض مشرك فقلت له يا بن رسول الله فما أمر بين أمرين فقال وجود السبيل الى اتيان ما أمرنا به وترك ما نهانا عنه فقلت فعل الله عز وجل مشية وارادة في ذلك ؟ فقال أما الطاعة فارادة الله ومشيته فيها الامر بها والرضا لها والمعونة عليها وارادتها ومشيته في العاصي النهي عنها والسطح لها والخذلان عليها قلت فله عز وجل فيها القضاء قال : نعم ما من فعل يفعله العباد من خير وشر إلا والله فيه قضاء قلت فما معنى هذا القضاء قال الحكم عليهم بما يستحقون على افعالهم من الثواب والعقاب في الدنيا والآخرة وفي كتاب التوحيد عن الاسدي عن خنيس بن محمد بن يحيى الخزار عن الفضل ابن عمر عن أبي عبد الله (ع) قال لا جبر ولا تقويض ولكن أمر بين أمرين قال قلت ما أمر بين أمرين قال : مثل ذلك مثل رجلرأيته على معصيته فنهيته فلم ينته قرركه ففعل تلك المعصية وليس حيث لم يقبل منك قرركته كنت أنت الذي أمرته بالعصية . اقول : وقد تقدم ما يدل على ذلك الآيات والروايات والايات في ذلك أكثر من ان تخصي واعلم ان شبكات الجبر والتقويض ضعيفة والتي ظهر لي منها ان بعض الآيات والروايات لما وردت في ابطال الجبر صار ظاهرها يوم التقويض وبالعكس والله اعلم

باب ٤٠ - تحريم عبادة الأصنام ونحوها

وتقريب القراءان لها

محمد بن علي بن الحسين في عقاب الاعمال عن أبيه عن سعد عن البرقي عن أبي الجوزا عن أبي الحسين بن علوان عن منذر عن أبي عبد الله (ع) قال ذكر ان سلطان قال ان رجلا دخل الجنة في ذباب وآخر النار في ذباب قيل وكيف ذلك يا ابا عبد الله فقال مرآ على قوم لم يعذ وقد وضعوا أصناما لهم لا يجوز بهم احد حتى يقرب على اصنامهم قرباناً قال او كثراً فقالوا لهم لا نجوز حتى تقربا كل من مرآ فقال احدها ما معى شيء اقربه واخذ احدها ذباباً فقرب به ولم يقرب الآخر قال لا اقرب الى الله تعالى شيئاً فقتلوه فدخل الجنة ودخل الآخر النار .

اقول : والآيات والروايات والادلة في ذلك أكثر من ان تمحضى .

باب ٤١ - اله الله سبحانه ولا ولد له ولا صاحبة

محمد بن علي بن الحسين في التوحيد عن محمد بن علي ما جلويه عن عمته عن محمد ابن أبي القاسم عن احمد بن أبي عبد الله البرقي عن محمد بن عيسى اليقطيني عن سليمان بن رشيد عن أبيه عن الفضل قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول الحمد لله الذي لم يلد فيورث ولم يولد فيشارك ، وعن أبيه ، وعن عبد الواحد احمد بن عبدوس عن علي ابن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان عن ابن أبي عمير عن موسى بن جعفر (ع) في حديث قال واعلم ان الله تبارك وتعالى واحد احد صمد لم يلد فيورث ولم يولد فيشارك ولم يتخذ صاحبة ولا ولداً ولا شريكاً ، علي بن ابراهيم في فسیره عن جعفر ابن احمد عن عبد الله بن موسى عن الحسن بن علي بن ابي حزنة عن أبيه عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) قال قلت له قول الله وقالوا اخند الرحمن ولداً قال هذا حديث قال

فريش ان لله ولدآ وان الملائكة اناث فقال لله تبارك وتعالى ردا عليهم لقد جئتم شيئاً
ادا اي عظيمها تكاد السماوات يتغطرن منه مما قالوا ان دعوا للرحمـن ولدـا قال الله تعالى
ومـا يـنـبـعـي لـلـرـحـمـنـ انـ يـتـخـذـ ولـدـاـ . اقول : والآيات والروايات والادلة فيه كثيرة جداً .

باب ٣٤ - ان الله سبحانه لا خصم له ولا نـهـرـ

احمد بن علي الطبرسي في الاحتجاج عن أمير المؤمنين عليه السلام في خطبة له
في صفة الله هو الواحد الفرد في ازليته لا شريك له في إلهيته ولا نـهـرـ له في ربوبيته
بمضادته بين الاشياء المتضادة علم ان لا ضد له وبمقارنته بين الاشياء علم ان لا قرين له .
اقول : والاحاديث فيه كثيرة .

٤٤ - اـنـهـ اللهـ سـبـحـانـهـ لـاـ يـوـصـفـ بـوـجـهـ

ولا يـدـ ولا شـيـءـ منـ الجـوارـحـ

علي بن محمد الخزار في كتاب الكفاية في النصوص عن علي بن الحسين عن
هارون بن موسى عن محمد بن هام عن عبدالله بن جعفر الحميري عن عمر بن علي العبدـيـ عن
دارـ بنـ كـثـيرـ الـبـرـقـيـ عنـ يـونـسـ بنـ خـلـيـانـ عنـ الصـادـقـ (عـ)ـ قالـ قـلـتـ لـهـ أـنـيـ دـخـلـتـ عـلـىـ
مـالـكـ وـاصـحـابـهـ فـسـمـعـتـ بـعـضـهـمـ يـقـولـ انـ اللهـ وـجـهـاـ كـالـجـوـهـ وـبـعـضـهـمـ يـقـولـ لـهـ يـدـانـ
وـاحـتـجـوـاـ لـذـلـكـ بـقـوـلـهـ تـعـالـيـ يـدـيـ اـسـتـكـبـرـتـ وـبـعـضـهـمـ يـقـولـ هـوـ كـالـشـبـابـ مـنـ اـبـنـاهـ
ثـلـاثـيـنـ فـاـعـنـكـ فـيـ هـذـاـ قـالـ مـنـ زـعـمـ انـ اللهـ وـجـهـاـ كـالـجـوـهـ فـقـدـ اـشـرـكـ وـمـنـ زـعـمـ انـ
الـهـ جـوـارـحـ كـجـوـارـحـ الـمـلـوـقـينـ فـهـوـ كـافـرـ بـالـهـ فـلـاـ تـقـبـلـوـ شـهـادـتـهـ وـلـاـ تـأـكـلـوـ ذـيـعـتـهـ تـعـالـيـ
الـهـ غـمـاـ بـصـفـهـ الـشـيـبـوـنـ بـصـفـهـ الـمـلـوـقـينـ فـوـجـهـ اـهـ اـبـيـأـهـ وـاـوـلـيـأـهـ ،ـ وـقـوـلـهـ
خـلـقـتـ يـدـيـ اـسـتـكـبـرـتـ الـيدـ الـقـدـرـةـ الـحـدـيـثـ .ـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ بـنـ الـحـسـنـ فـيـ التـوـحـيدـ
وـعـيـونـ الـاـخـيـارـ عـنـ الـفـاطـمـيـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ اللهـ الـحـمـيرـيـ عـنـ أـيـهـ عـنـ إـبرـاهـيمـ بـنـ هـاشـمـ

عن علي بن سعيد عن الحسين بن خالد عن الرضا (ع) في حديث قال أبا وضاح الاخبار عننا في التشبيه والجبر الغلاة الذين صنعوا عظمة الله من أحجمهم فقد ابغضنا ، ومن ابغضهم فقد أحبنا ، ورواه الطبرسي في الاحتجاج عن الحسين بن خالد عليه وفي التوحيد عن محمد ابن موسى بن الم توكل عن السعد ابادي عن البرقي عن داود بن القسم عن الرضا (ع) قال : من شبه الله بخلقه فهو مشرك من وصفه بالمكان فهو كافر ومن نسب اليه ما نهى عنه فهو كاذب الحديث ، وعن الفامي عن محمد بن عبد الله عن أبيه عن ابن عيسى عن محمد البرقي عن ابن أبي عمير عن المفضل بن عمر عن أبي عبد الله (ع) قال : من شبه الله بخلقه فهو مشرك ، ومن انكر قدرته فهو كافر ، وبالاسناد عن ابن أبي عمير عن غير واحد عن أبي عبد الله (ع) قال : من شبه الله بخلقه فهو مشرك الحديث . وفي التوحيد ومعاني الاخبار وعيون الاخبار عن احمد بن زياد عن جعفر الهمداني عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن عبد السلام بن صالح المروي عن الرضا (ع) قال : من وصف الله بوجه كالوجوه فقد كفر ولكن وجه الله انباؤه ورسله وحججه بهم يتوجه الى الله . اقول : والآيات والروايات والادلة في ذلك كثيرة جداً .

باب ٢٤ - أَنَّهُ لَا يَنْفِعُ الْكَلَامُ فِي ذَاتِ اللَّهِ

وَلَا الْفَسْكُرُ فِي ذَلِكَ وَلَا الْخُوضُ فِي مَسَائِلِ التَّوْحِيدِ بَلْ يَنْفَعُ
الْكَلَامُ فِي عَجَابِ آثَارِ قَدْرَةِ اللَّهِ سَبَّحَانَهُ

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن أبي ابوب عن محمد بن مسلم قال قال ابو عبد الله (ع) : يا محمد ان الناس لا يزال بهم المنطق حتى يتكلموا في الله وإذا سمعتم ذلك فقولوا لا إله إلا الله الواحد الذي ليس كمثله شيء وعن محمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن علي بن رياض عن أبي بصير قال قال : ابو جعفر (ع) تكلموا في خلق الله ولا تكلموا في الله فان الكلام في

الله لا يزيد صاحبه إلا تحيرا قال الكليني : وفي رواية أخرى عن حriz تكلموا في كل شيء ولا تكلموا في ذات الله . وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن أبي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج عن سليمان بن خالد قال : ابو عبد الله (ع) ان الله يقول وان الى ربك المتنهى فاذا انتهى الكلام الى الله فامسكتوا ، ورواه البرقي في المحسن عن أبيه عن صفوان وابن أبي عمير والاول عن أبيه عن ابن أبي عمير مثله وعن عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن ابن أبي عمير عن محمد بن حمران عن عيادة الحذاء قال قال : ابو جعفر (ع) يازيد ايها والخصومات فانها تورث الشك وتحبط العمل وتردي صاحبها وعسى ان يتكلم بالشيء فلا يغفر له أنه كان قوم فيها مضى تركوا علم ما و كانوا به و طلبو علم ما كفوا حتى انتهى كلامهم الى الله فتحيروا حتى ان كان الرجل يدعى من بين يديه فيجيب من خلفه ويدعى من خلفه فيجيب من بين يديه قال وفي رواية أخرى حتى تاهوا في الارض ، ورواه البرقي في المحسن بالاسناد . ورواه الصدوق في الامالي عن أبيه عن الحيري عن احمد بن محمد بن عيسى عن أبيه عن ابن أبي عمير والذى قبله عن ابن الوليد عن الصفار عن البرقي عن أبيه عن صفوان بن يحيى عن ابن اليسع عن سليمان بن خالد مثله وعنه عن ابن خالد عن بعض اصحابنا عن الحسين بن فتاح عن أبيه قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : من نظر في الله كيف هو هلك : وعنه عن ابن خالد عن محمد بن عبد الجبار عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال ايها والتفكير في الله ولكن اذا اردتم ان تتظروا الى عظمته فانظروا الى عظم خلقه ، وعن محمد بن عبد الله رفعه قال : قال ابو عبد الله (ع) ابن آدم لو اكل قلبك طائر لم يشبعه وبصرك لو وضع عليه خرق ابرة لفطاوه تربى ان تعرف بها ملوك السموات والارض ان كنت صادقاً فهذا الشمس خلق من خلق الله فان فترت ان عملاً عينيك منها فهو كما تقول . علي بن ابراهيم في تفسيره عن أبيه عن ابن أبي عمير عن جيل عن ابي عبد الله (ع) قال : اذا انتهى الكلام الى الله فامسكتوا وتكلموا في ما دون

العرش ولا تتكلموا فيها فوق العرش فان قوماً تكلموا فيها فوق العرش فتاهت عقولهم حتى كان الرجل ينادي من بين يديه فيجيب من خلفه وينادي من خلفه فيجيب من بين يديه . محمد بن علي بن الحسين في التوحيد عن احمد بن محمد بن يحيى عن أبيه عن سهل قال : كتبت الى ابي محمد عليه السلام قد اختلف اصحابنا في التوحيد الى ان قال : فوق بخطه عليه السلام سألت عن التوحيد وهذا عنكم معزول . الله تبارك وتعالى واحد احد صمد الحديث . احمد بن ابي عبد الله البرقي في المحسن عن أبيه عن ابن ابي غير عن محمد بن يحيى عن عبد الرحيم قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن شيء من الصفة فرفع يده الى السماء تعالى اقه الجبار أنه من تعاطى ما ثم هلك يقولها مرتين ، وعن ابن فضيل عن ثعلبة عن الحسن الصيق عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر (ع) قال : تكلموا فيما دون العرش ولا تتكلموا فيما فوق العرش فان قوماً تكلموا في الله فتاهوا حتى كان الرجل ينادي من بين يديه فيجيب من خلفه .

اقول : وتقديم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه والاحاديث فيه كثيرة جداً .

بَابٌ ٤٥ - أَنَّهُ لَا يَنْفَعُ الْكَلَامُ فِي الْقَضَاءِ

وَالْقَدْرِ بِلِ يَنْفَعُ الْكَلَامُ فِي الْبَدَاءِ

محمد بن يعقوب عن علي بن محمد عن يونس عن مالك الجنفي قال : سمعت ابا عبد الله يقول لو علم الناس في القول بالبداء من الاجر ما قرروا عن الكلام فيه ، ورواه الصدق في التوحيد عن الدفاق عن محمد بن يعقوب مثله . محمد بن علي بن الحسين في التوحيد عن أبيه عن سعد عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد البرقي عن عبد الملك بن عبيدة الشيباني عن أبيه عن جده قال : جاء رجل الى أمير المؤمنين (ع) فقال : يا أمير المؤمنين اخبرني عن القدر فقال بعمر عبيق فلا تلجه فقال يا أمير المؤمنين اخبرني

عن القدر فقال طريق مظلم فلا تسلكه فقال يا أمير المؤمنين إخبرني عن القدر فقال سر الله فلا تتكلفه الحديث . الحسن بن علي العسكري (ع) في تفسيره قال يا أمير المؤمنين عليه السلام على قوم الى ان قال : اذا هم يخوضون في أمر القدر وغيره مما اختلف الناس فيه قد ارتفعت اصواتهم واشتد فيه جدالهم فوق عاليهم وسلم فردوه عليه ووسعوا له وقاموا اليه يسألونه القعود اليهم فلم يحصل لهم ثم قال لهم وناداهم يا عشر المتكلمين الم تعلموا ان لله عباد قد اسكنتهم خشية من غير عي ولا بكم ولكنهم اذا ذكروا عظمة الله انكسرت مستتهم وانقطعت افئتهم وطاشت عقوتهم وتاهت حلومهم اعزازاً لله واعظاماً واجلالا الى ان قال : فاين انتم يا عشر المبتدعين الم تعلموا ان اعلم الناس بالضرر اسكنتهم عنه وان اجل الناس بالضرر انظفهم فيه . محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة عن أمير المؤمنين (ع) انه سئل عن القضاء والقدر فقال طريق مظلم فلا تسلكه وبحمر عميق فلا تلتجوه وسر الله فلا تتكلفوه . اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٦٤- جواز السكوت في كل شيء الا الماء رد المزري عنده

قد تقدم حديث أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال : تكلموا في خلق الله ولا تكلموا في الله وحدثت خرز قال تكلموا في كل شيء ولا تتكلموا في ذات الله . اقول : وقد عرفت ورود النهي عن الكلام في امر الدين بغير علم ونص منهم عليهم السلام .

باب ٦٥- ايه الله سبحانه خالق كل شيء الا افعال العباد

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد البرقي عن أبيه عن النضر بن سعيد عن يحيى الحلببي عن ابن مسكان عن زراره بن اعين قال سمعت لبا عبدالله (ع) يقول ان الله خلو من خلقه وخلقه خلو منه وكل ما وقع عليه اسم شبيه

ما خلا الله فهو مخلوق والله خالق كل شيء تبارك الله الذي ليس كمثله شيء وهو السميع البصير . وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمر عن علي بن عطيه عن خيشمة عن أبي جعفر (ع) قال ان الله خلو من خلقه ، وخلقه خلو منه وكل ما وقع عليه اسم شيء ما خلا الله فهو مخلوق والله خالق كل شيء . محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب التوحيد عن حمزة بن محمد العلوي عن علي بن ابراهيم مثله . وعن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار عن أحمد بن محمد البرقي وذكر الذي قبله . وعن أبيه عن أحمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن سهل بن زياد عن احمد بن بشير عن محمد بن ابراهيم القمي ، عن محمد بن الفضيل بن يسار عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال في الربوبية العظمى والاملية الكبرى لا يكون الشيء إلا من شيء إلا الله ولا ينفل الشيء من جوهريته الى جوهر آخر إلا الله ولا ينفل الشيء من العدم الى الوجود إلا الله ، وسناده عن الفتح بن يزيد الجرجاني قال : قلت لأبي الحسن (ع) هل غير الخالق الجليل خالق قال ان الله تبارك وتعالى يقول : تبارك الله أحسن الخالقين ان في عباده خالقين وغير خالقين منهم عيسى (ع) خلق من الطين كثيرون الطير باذن الله والسامر يخلق لهم عجلاً جسداً له خوار .

اقول مذهب الأمامية والمعزلة ان افعال العباد صادرة عنهم وهم خالقون لها وأما الاشاعرة فانهم ينكرون ذلك لقوفهم بالجبر ولا ريب في ان الله متفرد بخلق الاجسام وأما افعال العباد وحركاتهم وهي من جملة الاعراض فالآيات والروايات والأدلة دالة على صدورها عن العباد ، وفي عقاب الأفعال عن أبيه عن سعد عن البرقي عن أبيه عن محمد بن سنان عن أبي العلاء عن أبي خالد الصيقل عن أبي جعفر (ع) قال : ان الله فوض الأمر الى ملك من الملائكة فخلق سبع سماءات وسبعين ارضين واشياء فلما رأى الاشياء قد انقادت له قال من مثلى فارسل الله عليه نوراً من النار ، فقلت وما نوراً من نار ؟ قال نار مثل اهلة قال فاستقبلها بجميع ما خلق فتخلاطت لذلك حتى وصلت اليه لما دخله

العجب . اقول : قد يوجه هذا بان الله خلقها عند ارادة الملك أو ان المراد احداث صورة خاصة لا احداث جوهر أو جسم لأن الله هو المفرد بخلقها والصورة لا يمتنع صدورها عن غير الله كالحركات ألا ترى البناء يعني الدار ، والتجار يصنع السرير فيتصدر عنها صورة وكذلك الطاعات والمعاصي اما هي اعراض وحركات كذا فقل ثم ان هذا لا ينافي عصمة الملائكة لاحمال كون تلك الكلمة لم تكن معصيته ووصول النار اليه لمنعه من خلاف الأولى او زيادة ثوابه كما وقع للانبياء من الآلام والامراض والقتل والله اعلم ، وقد روى الكليني وغيره احاديث في ان النطفة اذا وقعت في الرحم بعث الله اليها بعد اربعة اشهر ملائكة خالقين فخلقا بادن الله ما يأمرها من ذكر واتي شيء وسعيد وقد عرفت معنى هذا الخالق والله تعالى اعلم . محمد بن محمد بن النعمان المفید في شرح اعتقادات الصدوق قال روي عن أبي الحسن الثالث (ع) أنه سئل عن افعال العباد المخلوقة هي لله تعالى فقال لو كان خالقا لها لما تبرأ منها وقد قال سبحانه ان الله بريء من المشركين ولم يرد البراءة من خلق ذواتهم وانما تبرأ من شر كفهم وقبيلهم .

محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس وعن علي بن محمد بن قتيبة عن العضل بن شاذان عن الرضا (ع) فيما كتب الى المؤمن من محض الاسلام ان الله لا يكلف نفسا الا وسعها وان افعال العباد مخلوقة لله خلق تقدر لا خلق تكوين والله خالق كل شيء ولا نقول بالجبر والتقويض الحديث .

اقول : هذا الخلق يعني القضاء والقدر ليس بخلق حقيقي اعني الاحاد والاجماد فقد اثبتت الحقيقة المجازى ونفي الحقيقة الحقيقي .

باب ٨ - بظور تنازع الارواح في الابدان

محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار عن نعيم بن عبد الله بن نعيم القرشي عن أبيه عن احمد بن علي الانصاري عن الحسن بن جهم في حديث قال قال : المأمون للرضا (ع) يا ابا الحسن ما تقول في القائلين بالتنازع ؟ فقال : الرضا (ع) من قال بالتنازع فهو كافر بالله العظيم يكتب بالجنة والنار . وعن محمد بن موسى بن المتوكل عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن علي بن سعيد عن الحسين بن خالد قال قال : ابو الحسن عليه السلام من قال بالتنازع فهو كافر الحديث . احمد بن علي بن ابي طالب الطبرسي في الأحتجاج عن هشام بن الحكم أنه سأله الزنديق ابا عبد الله (ع) فقال إخربني عن قاتل بتنازع الارواح من أي شيء قالوا ذلك وبأي حجة قاموا على مذاهبهم قال ان أصحاب التنازع قد خلفوا ورائهم منهاج الدين وزينوا لأنفسهم الضلالات وامسحوا أنفسهم في الشهوات وزعموا إن السماء خالية ما فيها شيء مما يوصف وان مدبر هذا العالم في صورة الخلقين بمحة من روى ان الله خلق آدم على صورته وأنه لا جنة ولا نار ولا بعث ولا نشور والقيمة عندهم خروجه من قابه ولو وجه في قلب آخر إن كان محسناً في القلب الاول أعيد في قلب أفضل منه حسناً في أعلى درجة الدنيا وان كان مسيئاً أو غير عارف صار في بعض الدواب المتعبة في الدنيا أو هوام مشوهة الخلق وليس عليهم صوم ولا صلاة ولا شيء من العبادة اكفروا من عرف من تحب عليه معرفته وكل شيء من شهوات الدنيا مباح لهم من فروج النساء وغير ذلك من نكاح الاخوات والبنات والحالات وذوات البعولة وكذلك الميتة والدم والخز فاستصبح مقالتهم كل الفرق ولعنهم كل الأمم فلما سئلوا الحجۃ زاغوا وحددوا فكتبوا مقالتهم التوراة ولعنهم الفرقان وزعموا مع ذلك ان لهم ينتقل من قلب الى قلب وان الارواح الازلية هي التي كانت في آدم وهم جرا الى يومنا هنافي واحد بعد اخر فإذا كان الحال في صورة

الملحق فيما إذا يستدل على أن أحداً خالق صاحبه و قالوا إن الملائكة من ولد آدم كل من صار في أعلى درجة منهم خرج من درجة الامتحان والتصفية فهو ملائكة فطوراً تخالفهم نصارى في أشياء وطوراً ذهرياً يقولون إن الأشياء إلى غير الحقيقة قد كان يجب عليهم أن لا يأكلوا أشياء من اللحم لأن الدواب عندهم كلها من ولد آدم حولوا في صورهم فلا يجوز أكل لحوم القرابات . محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشفي في كتاب الرجال عن ظاهر بن عيسى عن جعفر بن محمد عن الشجاعي عن الحماري رفعه عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سئل عن التناسخ قال : فمن نسخ الأول .
أقول والأدلة والآحاديث فيه كثيرة .

باب ٤٩ - إن الرهایة الى الاعنة فادات

الصحيحة من الله سبحانه من غير جبر

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن محمد بن حمران عن سليمان بن خالد عن أبي عبد الله (ع) قال قال : إن الله اذا اراد بعد خيراً نكت في قلبه نكتة من نور وفتح مسامع قلبه ووكل به ملائكة يسدده و اذا اراد الله بعد سوءاً نكت في قلبه نكتة سوداء وسد مسامع قلبه وكل بـشيطاناً يضله ثم تلا هذه الآية فـنـ يـرـدـ اللهـ انـ يـهـدـيـهـ يـشـرـحـ صـدـرـهـ لـلـاسـلامـ ،ـ وـمـنـ يـرـدـ انـ يـضـلـهـ يـجـعـلـ صـدـرـهـ ضـيـقاـ حـرـجاـ كـلـمـاـ يـصـعـدـ فـيـ السـيـاهـ ،ـ وـعـنـ عـدـةـ مـنـ اـصـحـابـناـ عـنـ أـحـمـدـ بـنـ عـيـسـىـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ إـسـمـاعـيلـ عـنـ أـبـيـ إـسـمـاعـيلـ السـرـاجـ عـنـ أـبـنـ مـسـكـانـ عـنـ ثـابـتـ بـنـ أـبـيـ سـعـيدـ قـالـ قـالـ :ـ أـبـوـ عـبـدـ اللهـ (ع)ـ يـاـ ثـابـتـ مـاـ لـكـ وـلـلـنـاسـ كـفـواـ عـنـ النـاسـ وـلـاـ تـدـعـواـ أـحـدـاـ إـلـىـ أـمـرـكـ فـوـاـللـهـ لـوـ أـهـلـ السـمـاـوـاتـ وـأـهـلـ الـأـرـضـ اـجـتـمـعـواـ عـلـىـ أـنـ يـهـدـواـ عـبـدـ اللهـ ضـلـالـهـ مـاـ اـسـطـاعـواـ عـلـىـ أـنـ يـهـدـواـ وـلـوـ أـهـلـ السـمـاـوـاتـ وـأـهـلـ الـأـرـضـ اـجـتـمـعـواـ عـلـىـ أـنـ يـضـلـلـواـ عـبـدـ اللهـ هـدـاـهـ مـاـ اـسـطـاعـواـ أـنـ يـضـلـهـ كـفـواـ عـنـ النـاسـ وـلـاـ يـقـولـ أـحـدـ عـيـ

واخي وابن عمي وجاري فان الله اذا أراد بعد خيراً طيب روحه فلا يسمع معروفاً الا عرفه ولا منكراً الا انكره ثم يقذف الله في قلبه كلمة يجمع بها امره ، وعنهم عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن علي بن عقبة عن أبيه قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : اجعلوا امركم لله ولا تجعلوه للناس فانه ما كان لله فهو لله وما كان للناس فلا يصعد الى الله ولا تخاصموا الناس لدینکم فان المخاصمة مرضة للقلب ان الله تبارك وتعالى قال : لبيه (ص) انك لا تهدي من احيطت ولكن الله يهدى من يشاء ، وقال افانت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين ذروا الناس فان الناس اخذوا عن الناس وانكم اخذتم عن رسول الله (ص) اني سمعت ابي يقول ان الله عزوجل اذا كتب على عبد ان يدخل في هذا الامر كان اسرع اليه من الطير الى وكره . وعن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن محمد بن مروان عن فضل بن يسار قال : قلت لأبي عبد الله (ع) ندعوا الناس الى هذا الامر قال لا يا فضيل ان الله اذا أراد بعد خيراً امر ملکاً فاخذ بعنقه فادخله في هذا الامر طائعاً او كارهاً .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة وقد عرفت بطلان الجبر عقلاً ونقلًا فالفرض من هذه الاحاديث بطلان التفويض وذلك ان الاسباب والاطراف اذا كانت سبباً للطاعة من غير ان ينتهي الى حد الجبر ظهر بطلانها معاً وثبت أمر بين أمرين والهداية بمعنى الدلالة من الله وبمعنى الأ يصل بزيادة الأ طراف ايضاً منه تعالى ولا مفسدة فيه وهو قفضل غير واجب واما الواجب الاول والله اعلم .

باب ٥٠ - اله الله سبحانه لا يصدر عنه ظلم ولا جور

محمد بن علي بن الحسين في الخصال عن الغامي عن ابن مسعود عن ابن بطة عن الصفار و محمد بن علي بن محذوب عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن

حمد بن علي عن حرب عن أبي عبد الله (ع) قال الناس في القدر على ثلاثة اوجه
رجل يزعم ان الله اجبر الناس على المعاصي فهذا قد ظلم الله في حكمه وهو كافر الحديث.
وفي عيون الاخبار عن السناني عن محمد بن جعفر الاسدي عن سهل بن زياد عن عبد
العظيم الحسني عن ابراهيم بن ابي محمود عن الرضا عليه السلام في حديث قال قلت هل
يكلف الله عباده ما لا يطیقون؟ فقال : كيف يفعل ذلك وهو يقول وما ربك بظلام
للعيid . اقول والآيات والروايات والأدلة في ذلك أكثر من ان تخصى .

باب ١٥ - ان اكمل شئ ، اجهد و وقناً

وان بعض الأجل محتوم وبعضه يزيد وينقص

محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة عن أمير المؤمنين (ع) أنه قال في كلام
لهم ما خوف من الفيلة وان عليّ من الله جنة حصينة فإذا جاء يومي انفرجت عنِي واسلمتني
فيقتذل لا يطيش السهم ولا يبرأ الكلم قال : وقال عليه السلام كفى بالأجل حارساً على
ابن ابراهيم في تفسيره عن أبيه عن النضر عن الحلي عن ابن مسكان عن أبي عبد الله
عليه السلام قال : الأجل المقبض هو المحتوم الذي قضاه الله رحمة والمسمي هو الذي في
البدا يقدم ما يشاء ويؤخر ما يشاء ، والمحتوم ليس فيه تقديم ولا تأخير . وعن أحمد بن
ادريس عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن يحيى الحلي عن هارون
بن خارجه عن أبي بصير عن أبي جعفر (ع) في قول الله عز وجل ولن يؤخر الله نفساً
اذا جاء اجلها قال ان عند الله كتاباً موقوفة يقدم منها ما يشاء ويؤخر ما يشاء فاذا كان
ليلة القدر انزل فيها ما يكون الى مثلها فذلك قوله لن يؤخر الله نفساً اذا جاء اجلها
اذ انزل وكتبه كتاب السماوات وهو الذي لا يؤخره . محمد بن مسعود العياشي في
تفسيره عن مسعدة بن صدقة عن أبي عبد الله (ع) في قوله تعالى ثم فضى اجلها واجل

مسمى عنده قال الأجل الذي غير مسمى موقوف يقدم منه ما يشاء ويؤخر ما يشاء ، وأما الأجل المسمى فهو الذي ينزل مما يريد ان يكون ليلة القدر الى مثلها من قابل فذلك قول الله اذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون . وعن حمران عن أبي عبد الله (ع) قال المسمى ما سمي لملك الموت في تلك الليلة وهو الذي قال الله اذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون ، والآخر له فيه المشيئة ان شاء قدم وان شاء اخر . عن حمران قال سألت ابا عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل قضى اجله واجل مسمى قال ها اجلان اجل موقوف يصنع الله فيه ما يشاء ، واجل محتوم . وعن حصين عن أبي عبد الله (ع) في قوله قضى اجله واجل مسمى عنده قال الأجل الاول هو الذي نبهه الى الملائكة والرسل والانبياء ، والاجل المسمى عنده هو الذي سره عن الخلاق . وعن عمار بن موسى عن أبي عبد الله (ع) أنه سئل عن قول الله عز وجل يمحوا الله ما يشاء ويثبت وعنه ام الكتاب قال ان ذلك الكتاب كتاب يمحوا الله فيه ما يشاء ويثبت فمن ذلك الذي يرد الدعاء القضاء وذلك الدعاء مكتوب عليه الذي يرد بالقضاء حتى اذا صار الى ام الكتاب لم يغفر الدعاء فيه شيئاً . وعن الحسين بن يزيد عن جعفر بن محمد عن أبيه عليه السلام قال قيل رسول الله (ص) : ان المرء ليصل رحمه وما بيقي من عمره إلا ثلاثة سنين فيمد لها الله الى ثلاثة وثلاثين سنة وان العبد ليقطع رحمه وقد بيقي من عمره ثلاثة وثلاثون سنة فيقصرها الله الى ثلاثة وثلاثين أو ادنى ، قال : وكان جعفر عليه السلام يتلو هذه الآية يمحوا الله ما يشاء ويثبت وعنه ام الكتاب فيقصرها .

افول : والآيات والروايات والادلة في ذلك كثيرة جداً ، تقدم بعضها واخبار صحة البداء أكثر من ان تُنْهَى ولا ريب أنه تغير الحكم لا تغير العلم الأزلية .

باب ٥٣ - ادله الله فقسم الارزاق من الماء

وأنه يزيدها وينقصها وإن من أخذ حراماً حسب عليه من رزق

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد وعن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن أبي حمزة المالي عن أبي جعفر (ع) قال قال : رسول الله صلى الله عليه وآله في حجة الوداع إن الروح الأمين نفث في روبي أنه لا تموت نفس حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله واحملوا في الطلب ولا يحملنكم استبطاء شيء من الرزق أن تطلبوه بشيء من معصية الله فإن الله قسم الارزاق بين خلقه حلالاً ولم يقسمها حراماً فمن أتقى الله وصبر أتاه رزقه من حله ، ومن هتك حجاب ستر الله وأخذه من غير حله فص به من رزقه الحلال وحوسب عليه ، عبد الله بن جعفر الحميري في قرب الاسناد عن الحسن بن طريف عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله (ص) : إن الرزق لينزل من السماء إلى الأرض على عدد قطر المطر إلى كل نفس بما قدر لها ولكن الله فضول فسألوا الله من فضله ، محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن إسماعيل بن كثير رفع الحديث إلى النبي (ص) قال : لما نزلت هذه الآية وسائلوا الله من فضله قال : أصحاب النبي (ص) ما هذا الفضل إلى أن قال فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان : الله خلق خلقه وقسم لهم أرزاقهم من حلها وعرض لهم بالحرام فمن انتهك حراماً نقص له من الحلال بقدر ما انتهك من الحرام وحوسب به ، وعن أبي الهذيل عن أبي عبد الله عليه السلام قال إن الله قسم الارزاق بين عباده وأفضل فضلاً كثيراً لم يقسمه بين أحد قال الله وسائلوا الله من فضله ، وعن إبراهيم بن أبي البلاط عن أبيه عن أبي جعفر أنه قال ليس من نفس إلا وقد فرض الله لها رزقاً حلالاً يأتيها في عافية وعرض لها بالحرام من وجه آخر فان هي تناولت من الحرام شيئاً فاصلها به من الحلال الذي فرض لها وعند الله سواها فضل كبير . وعن الحسين بن مسم عن أبي جعفر

قال : قلت له جعلت فداك انهم يقولون ان النوم بعد الفجر مكروه لأن الارزاق تقسم في ذلك الوقت فقال الارزاق موضوعة مقسمة والله فضل يقسمه من طلوع الفجر الى طلوع الشمس وذلك قوله واسألاوا الله من فضله ثم قال وذكر الله بعد طلوع الفجر ابلغ في طلب الرزق من الضرب في الارض . محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة عن أمير المؤمنين (ع) قال : الرزق رزقان رزق تطلبه ورزق يطلبك فان لم تأته اثاك فلا تتحمل هم سنتك على هم يومك كفاك كل يوم ما فيه فان تكون السنة من عمرك ان الله سيؤتيك في كل غد بمجديداً ما قسم لك وان لم تكون السنة من عمرك فما تصنع بالهم لما ليس لك ولن يسبقك الى رزفك طالب ولن يغلبك عليه غالب ولن يعطى عنك ما قبل لك قال و قال عليه السلام : وقدر الارزاق فكثراًها وقلها وقسمها على الفيقي والسعنة فعدل فيها ليتلي من اراد بيسورها ومعسورة او ليختبر بذلك الشكر والصبر من غنيها وفقيرها الحديث .

محمد بن محمد بن النعمان المفید في المقنعة قال قال الصادق (ع) : الرزق مقسوم على ضررين احدهما واصل الى صاحبه وان لم يطلبه والآخر معلق بطلبه فالذى قسم للعبد على كل حال آتىه وان لم يسع له والذى قسم له بالسعى فينبغي له ان يتلمسه من وجوهه وهو ما احله الله له دون غيره فان طلبه من جهة الحرام فوجده حسب عليه بربقه وحوسب به . اقول : الآيات والروايات والادلة في ذلك كثيرة جداً قد ذكرنا جملة منها في كتاب تفصيل وسائل الشيعة .

باب ٥٣ - وجوب طلب الناس الارزاق

بقدر الكفاية واستحباب طلب ما زاد للتوصعة على العيال ونحوها

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن الحسين بن عطية عن عمر بن يزيد قال قال : ابو عبد الله عليه السلام ارأيت لو ان رجالا دخل بيته وأغلق بابه اكلن يسقط عليه شيء من السماء . محمد بن علي بن الحسين بن بابويه

باستناده عن هارون بن حزنة عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث قال ان تارك الطلب لا يستجاب له دعوه الى ان قال وقال : اني لابغض الرجل فاغرآ فاه الى ربه فيقول يارب ارزقني ويترك الطلب .

اقول : والآيات والروايات والادلة في ذلك كثيرة جداً ، ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور .

باب ٤٥ - اهـ الـ عـارـ يـمـ اللـهـ يـزـيدـ هـاـرـ يـنـقـصـ رـاـ

اذا شاء وان بعضها من الناس

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن العباس بن معروف ، عن الحجال عن بعض اصحابه عن الحالي عن علي بن الحسين عليه السلام قال : ان الله عز وجل وكل ملكا بالسعر يدببه باصره ، وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن يعقوب بن يزيد عن ذكره عن أبي عبد الله عليه السلام نحوه .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور وفيها اشارة الى النهي عن التسعيرو لا يخفى ان افعال العباد لها في بعض الاسعار مدخلية تامة وقد عرفت بطلان الجبر والتقويض مما فلزم القول بتأثير افعال العباد وقدرتهم على البيع بزيادة ونقصها وامكان الزام السلطان لهم بذلك .

باب ٥٥ - ان اللـهـ لـاـ يـعـذـبـ اـهـمـاـ فيـ الـمـيـنـاـ

ولـاـ فيـ الـآـخـرـةـ بـغـيرـ ذـنـبـ وـاـنـ سـبـبـ العـذـابـ الـعـامـ فيـ الدـنـيـاـ مـعـصـيـةـ
بعـضـ النـامـ وـرـضـاءـ الـبـاقـينـ اوـ تـرـكـ الـاـنـكـارـ

محمد بن علي بن الحسين في العلل وعيون الاخبار عن احمد بن زيد بن جعفر المداني عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن عبدالسلام بن صالح المروي عن الرضا عليه السلام

قال : قلت له لأبي علة اغرق الله عز وجل الدنيا كلها في زمان نوح عليه السلام وفيهم الأطفال وفيهم من لا ذنب له فقال عليه السلام ما كان فيهم الأطفال لأن الله عز وجل أعمق أصلاب قوم نوح عليه السلام وارحام نسائهم اربعين عاماً فانقطع نسلهم فغرقوا ولا طفل فيهم وما كان الله ليهلك بعذابه من لا ذنب له وأما الباقيون من قوم نوح عليه السلام فاغرقوا بتكميدهم لنبي الله نوح عليه السلام وسائرهم أغرقوا وبضاهم بتكميده المكذبين ، ومن غاب عن أمر فرضى به كان كمن شهد واتاه ، وفي العلل عن محمد بن الحسن عن الصفار عن احمد بن محمد عن محمد بن إسماعيل عن حنان بن سدير عن أبيه قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام ارأيت نوح حين دعا على قومه فقال رب لا تندر على الارض من الكافرين دياراً انك ان تذرهم الآية قال علم انه لن ينجي منهم احد قال : قلت وكيف علم ذلك قال اوحى الله اليه أنه لن يؤمن من قومك إلا من قد آمن فعندها دعا عليهم بهذا الدعاء .

اقول : والآيات والروايات والأدلة في ذلك كثيرة جداً وقد روي ان اصنافاً من الناس لا ينجيرون ولا يفعلون الخير ويأتي جملة من ذلك انشاء الله في نوادر العلل ونذكر وجهه .

باب ٦٥ - انه كل من لم تفهم عليه الحجة

كالأطفال ونحوهم لا يعذر إلا بعد التكليف في القيمة

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن حماد عن حريز عن زراره عن أبي جعفر (ع) قال : سأله هل سئل رسول الله (ص) عن الأطفال ؟ فقال قد سئل فقال الله اعلم بما كانوا عاملين ثم قال : يا زراره هل تدري قوله : الله اعلم بما كانوا عاملين قلت لا قال الله فيهم المشيئة أنه اذا كان يوم القيمة جمع الله الأطفال والذي مات من الناس في الفترة والشيخ الكبير الذي ادرك النبي (ص) وهو لا يعقل والاصم والابكم

الذى لا يعقل والجنون والإبله الذى لا يعقل وكل واحد منهم يحتاج على الله فيميت الله اليهم ملائكة فيؤجج لهم ناراً ثم يبعث الله اليهم ملائكة فيقول لهم ان ربكم يأمركم ان تثبوا فيها فمن دخلها كانت عليه بردأ وسلاماً وادخل الجنة ومن تخلف عنها دخل النار . ورواه الصدوق في معاني الاخبار عن أبيه عن سعد عن احمد بن محمد عن أبيه عن حماد مثله ، وعنده عن ابن أبي عمير عن هشام عن أبي عبد الله (ع) أنه سئل عن مات في الفترة ، وعن لم يبلغ الحنث وعن المعتوه فقال يحتاج عليهم برفع لهم ناراً فيقال لهم أدخلوها فمن دخلها كانت عليه بردأ وسلاماً ، ومن ابن قال : تبارك وتعالى ها انتم قد امرتم فعصيتموني وبهذا الاسناد قال مثلاً نحتاج عليهم الابك والطفل ومن مات في الفترة فيرفع لهم ناراً فيقال لهم أدخلوها فمن دخلها كانت عليه بردأ وسلاماً ومن ابن قال تبارك وتعالى هذا قد امرتم فعصيتموني ، وعنده عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عمر بن اذينة عن زراره قال قلت لأبي عبد الله (ع) ما تقول في الأطفال الذين ماتوا قبل ان يبلغوا سنهم رسول الله (ص) فقال الله اعلم بما كانوا عاملين ثم اقبل علي فقال يا زرار هل تدرى ما عنى بذلك رسول الله (ص) ؟ قال : قلت لا فقال اما عنى كفوا عنهم ولا تقولوا فيهم شيئاً وردوا عليهم الى الله .

اقول : لعل المراد لا نجزموا بأنهم يطعون وقت ذلك التكليف فيدخلون الجنة أو يعصون فيدخلون النار ، وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن الحسن عن سيف بن عيسى عن ابن بكر عن أبي عبد الله (ع) في قول الله عز وجل والذين آمنوا واتبعنام ذرياتهم باغان الحقنا بهم ذرياتهم قال فقال قصرت الابناء عن عمل الآباء فالحقوا الابناء بالآباء لتقر بذلك أعينهم . اقول : هذا يتحمل كونه بعد تكليفهم وطاعتهم ، ويتحمل كونه قضلاً من الله عليهم أو على بعضهم ويتحمل النقاية وال الاول اقرب للحكم لم بالبيان ، وعنهم عن سهل عن غير واحد رفعوا أنه سئل عن الأطفال فقال : اذا كان يوم القيمة بجهنم الله واجب لهم ناراً وأمّهم ان يطرحوا أنفسهم فيها فمن كان

في علم الله عز وجل أنه سعيد رمى بنفسه فيها وكانت عليه بردأ وسلاماً ، ومن كلن في علمه أنه شق امتنع فیأمر الله بهم الى النار فيقولون ربنا تأمرنا الى النار ولم يجر علينا القلم فيقول الجبار قد امرتم مشافهة فلم تطيموا كيف لو أرسلت رسلي بالغيب اليكم قال الكليني : وفي حديث آخر أما أطفال المؤمنين يلحقوا بآبائهم وأولاد المشركين يلحقون بآبائهم وهو قول الله تبارك وتعالى بامان الحقنا بهم ذرياتهم ، اقول هذا محول على التقبة لمواقته لذهب العامة المنكر بن للعدل ولو رواياتهم الكثيرة وادلة العدل باسرها منافية له ويحتمل الحل على ما بعد التكليف وتحقق الصلاة والمعصية لما يأتى ويحتمل التفضل على اطفال المؤمنين أو بعضهم فاما تعذيب اطفال الكفار بغیر استحقاق فهو ظلم تعالى الله عن ذلك علوأ كيراً .

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في الخصال عن أبيه عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن اسحائيل عن حماد عن حرب عن زدراة عن أبي جعفر (ع) قال : اذا كان يوم القيمة احتاج الله عز وجل على خمسة على الطفل والذي مات بين النبئين والذي ادرك النبي ولا يعقل والابله والمحنون الذي لا يعقل والاصم والابكم فكل واحد منهم يحتاج على الله عز وجل قال : فيبعث الله اليهم رسوله فيؤاج لهم ناراً فيقول لهم ان ربكم يامركم ان ثبوا فيها فمن وثبت فيها كانت عليه بردأ وسلاماً ، ومن عصى سين الى النار ، وفي كتاب التوحيد عن الحسين بن يحيى بن ضرير عن أبيه عن محمد ابن عمارة السكري عن ابراهيم بن عاصم عن عبد الله بن هارون الكرخي عن احمد بن عبد الله بن يزيد عن أبيه سالم بن عبد الله عن أخيه عبد الله بن سالم مولى رسول الله صلى الله عليه وآله قال سألت رسول الله (ص) ايعذ الله عز وجل خلقاً بلا حجة قال معاذ الله قلت فأولاد المشركين في الجنة ام في النار؟ فقال الله تبارك وتعالى اولى بهم أنه اذا كلن يوم القيمة وساق الحديث الى ان قال فيأمر الله عز وجل ناراً يقال لها الفلق اشد شرقي في نار جهنم عندهما الى ان قال فيأمر الله تعالى اطفال المشركين ان يلتحقوا

أفسسهم في تلك النار فلن سبق له في علم الله عز وجل أن يكون سعيداً القى نفسه فيها فكانت عليه بردأ وسلاماً ، ومن سبق في علم الله أن يكون شيئاً امتنع فلم يلق نفسه في النار فلتقطه لتركه أمر الله وامتناعه من الدخول فيها فيكون تبعاً لآبائه في جهنم .
اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة وقد عرفت وجهها .

باب ٥٧ - ان الاحباط والتکفیر يفهمان بهبـبـ المـعـصـيـة

والطاعة لكنها غير واجبين ولا عامين إلا بسبب الكفر والإيمان

احمد بن ابي عبد الله البرقي في الحسان عن محمد القاساني عن ذكره عن عبد الله ابن القسم الجعفري عن ابي عبد الله (ع) عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآلـهـ : من وعده الله على عمل ثواباً فهو ينجذه له ومن اوعده على عمل عقاباً فهو لله بالخير ، ورواه الصدوق في التوحيد عن محمد بن الحسن عن الصفار عن محمد بن الحسين وأحمد بن ابي عبد الله عن علي بن محمد مثله . محمد بن الحسن الطوسي في التهذيب باسناده عن الحسين بن علي عن علي بن الحكم عن موسى بن بكر عن زراره عن ابي جعفر (ع) قال من كان مؤمناً فجوج وعمل في إيمانه ثم أصابته فتنة فكفر ثم تاب وآمن ، قال يحسب له كل عمل صالح في إيمانه ولا يبطل منه شيء ، محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابي حمزة قال : كنت عند علي بن الحسين (ع) فجاءه رجل فقال يا ابا محمد اني مبتلى بالنساء فازني يوماً واصوم يوماً فيكون ذا كفارة لذا فقال له علي بن الحسين (ع) أنه ليس شيء احب الى الله عز وجل من ان يطاع فلا يعصي فلا تزن ولا تصنم فاجتبه ابو جعفر (ع) اليه فاخذه بيده فقال يا زاني تعمل عمل أهل النار وترجو أن تدخل الجنة .

اقول : الآيات والروايات في ثبوت الاحباط والتکفیر كثيرة لا تُحصى والآيات والروايات المعارضة لها اپضاً كثيرة جداً متفرقة والذى يظهر من مجموعها في وجه الجمع

يتبنا هو أن الكفر الذي يموت صاحبه عليه يحيط ثواب الطاعات السابقة عليه والاعان الذي يموت صاحبه عليه يكفر عقاب العاصي السابقة عليه وما سوى ذلك فالأخباط والتکفیر ليس بواجب ولا کلی كما يقوله بعض مخالفينا على اختلاف مذاهبهم الفاسدة فيه من اسقاط اللاحق للسابق مطلقاً أو بقدره مع بقاء المقابل أو عدمه على ما حرر في كتب الكلام بل الصحيح الذي دلت عليه الآيات والروايات المتواترة هو ان من عمل طاعة استحق ثواباً وقد يكون ذلك الثواب اسقاط عقاب سابق أو لاحق وقد يكون نوعاً آخر من الثواب ومن فعل معصية استحق عقاباً وقد يكون ذلك العقاب اسقاط ثواب وقد يكون نوعاً آخر ومقادير ذلك الثواب والعقاب الذي يسقط احياناً لا يعلمه إلا الله وما يدل على ذلك ما وقع من الوعد على طاعة معينة بانها كفارة لما مضى من الذنوب أو لنوع خاص منها أو لما تقدم منها وما تأخر وما ورد فيها بعينها باستحقاق فاعليها ثواب آخر غير اسقاط العقاب وكذا ورد الأمر ان في عقاب العاصي وما يدل على ذلك وقوع الطاعات المذكورة من أهل العصمة عليهم السلام ونحوهم من لا يستحق شيئاً من العقاب ووقوع العاصي المذكورة فـن لا يستحق شيئاً من الثواب كالكافر والمسلم في اول إسلامه والطفل في اول بلوغه وغير ذلك ولم يرد ان شيئاً من العاصي يسقط ثواب الإيمان والاسلام وهذا مما لا شبهة فيه عند من تأمل الآيات والروايات والله تعالى اعلم .

باب ٥٨ - ان ثواب الطاعات لابد من وصوله

الى صاحبه إلا ان يعرض له مسقط له فعله وان عقاب المعصية يجوز ان يعفووا الله عنه بتفضله فلا يجب وصوله اليه إلا عقاب الكفر

محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار عن النقاش والقطان والطالقاني عن ابن عقدة عن علي بن الحسن بن فضل عن أبيه قال : قال الرضا (ع) : في قول الله

عز وجل ان احسنتم لانفسكم وان اسأتم فلها قال : ان احسنتم احسنتم لانفسكم وان اسأتم فلها رب يغفر لها . وفي ثواب الأعمال عن أبيه عن سعد عن البرقي عن محمد ابن بكر عن زكريا بن محمد عن محمد بن عبد العزيز عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام قال : النبي (ص) قال الله جل جلاله من اذنب ذنبا فعلم ان لي ان اعذبه وان لي ان اغفو عنه عفوت عنه ، ورواه البرقي في المحسن عن أبيه عن ذكره عن العلاء عن محمد بن مسلم مثله . سعيد بن هبة الله الرواundi في كتاب الخرایج عن أبي هاشم الجعفري قال : سمعت ابا محمد عليه السلام يقول ان الله ليغفو يوم القيمة عفوا بمحيط على العباد حتى يقول أهل الشرك والله ربنا ما كنا مشركين فذكرت في نفسي حديثاً حدثني رجلاً من اصحابنا من أهل مكة ان رسول الله (ص) قرأ ان الله يغفر الذنوب فقال الرجل ومن اشرك فانكرت ذلك وتبررت للرجل فانا اقول في نفسي اذا أقبل عليّ فقال ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء بئس ما قال هذا وبئس ماروني . محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن أبي معمر السعدي قال قال : علي بن أبي طالب (ع) في قوله ان ربى على صراط مستقيم يعني أنه على حق يجزي بالاحسان احساناً وبالسيء سيئاً ويعفو عن يشاء ويغفر سبحانه وتعالى ، وقد تقدم عن النبي صلى الله عليه وآله قال : من وعده الله على عمل ثواباً فهو ينجذه له ، ومن اوعده على عمل عقاباً فهو بالخيار .

اقول : والآيات والروايات في ذلك أكثر من أن تحصى .

باب ٥٩ - وجوب التوبة على كل مذنب من كل ذنب

محمد بن يعقوب عن عدمة من أصحابنا عن أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنْ أَبِي الصَّابِحِ الْكَنَافِيِّ قال : سألت أبا عبد الله «ع» عن قول الله تعالى (يا ايها الذين آمنوا توبوا الى الله توبه نصوها) قال يتوب العبد من الذنب

لَا يعود فيه الحديث . محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في ثواب الاعمال عن أبيه عن احمد بن ادريس عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن معاوية بن وهب قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : اذا قاتل العبد المؤمن توبة نصوحاً أحبه الله فیستر عليه في الدنيا والآخرة . قلت وكيف يستر عليه ؟ قال : ينسى ملکيک ما كتبنا عليه من الذنوب واوحي الى جوارحه اكتئب عليه ذنبه واوحي الى بقاع الارض اكتئب عليه ما كان يعمل عليك من الذنوب فيلقى الله حين يلقاه وليس شيء يشهد عليه بشيء من الذنوب . اقول والآيات والاحاديث في ذلك اكثر من ان تمحص ، ذكرنا جملة منها في كتاب تفصيل وسائل الشيعة فيجهاد النفس من كتاب الجهاد وذكرنا هناك اكثر احكام التوبة واحاديثها .

باب ٦٠ - اـنـهـ اللـهـ سـبـعـانـهـ لـاـ يـصـدرـ عـنـهـ شـيـءـ

يوجب تقاصاً كالسخرية والاستهزاء والكراهة والخداع ونحوها

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في عيون الاخبار ومعاني الاخبار وكتاب التوحيد عن ابن عاذري عن علي بن الحسن بن فضال عن أبيه قال سألت الرضا عليه السلام عن قول الله عز وجل سخر الله منهم . وعن قوله الله يستهزئ بهم ، وعن قوله : ومكروا ومكر الله ، وعن قوله يخادعون الله وهو خادعهم ، فقال ان الله عز وجل لا يسخر ولا يستهزأ ولا يمكر ولا يخدع ولكنه عز وجل يجازيهم جزاء السخرية وجزاء الاستهزاء ، وجذاء الكراهة والخداع تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً . ورواه الطبرسي في الاحتجاج مرسلة الحسن بن علي العسكري (ع) في تفسيره في قوله تعالى الله يستهزأ بهم يجازيهم جذاء استهزائهم في الدنيا والآخرة ويمدهم في طغيانهم يعمرون بهم ويتأذى بهم ويدعوهم الى التوبة ويعدهم اذا تابوا المغفرة وهم يعمرون لا يرعون عن قبيح ما ان قال العالم عليه السلام اما استهزاء الله بهم في الدنيا فهو اجراؤه ايام على

ظاهر احكام المسلمين لاظهارهم السمع والطاعة واما استهزاؤه بهم في الآخرة فهو ان الله اذا أفرّهم في دار اللعنة والموان وعذبهم بتلك الألوان العجيبة من العذاب واقر هؤلاء المؤمنين في الجنان بحضورة محمد صفي الله الملك الديان اطلعهم على هؤلاء المستهزئين بهم في الدنيا حتى يروا ما هم فيه من عجائب العائن وبدائع النعم فيكوف سرورهم ولذتهم بشماتهم كذلك سرورهم بنعمتهم في جنات ربهم الحديث .
اقول : والآيات والروايات والأدلة في ذلك كثيرة جداً

باب ٦١ - ان كل ما يصيب المكلف في الدنيا

من البلايا والآلام فهو عقوبة لذنبه أو يعود الى مصلحته من توب ثواب ونحوه
محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة عن أمير المؤمنين (ع) أنه قال وایم الله
ما كان قوماً فقط في غض من عيش فزال عنهم إلا بذنب اجترحوها لأن الله تعالى
ليس بظلام للعيid ولو ان الناس حين تنزل بهم النقم وتزول عنهم النعم فزغوا الى ربهم
بصدق من نياتهم ووله من قلوبهم لردد عليهم كل شارد واصلح لهم كل فاسد . علي بن
ابراهيم في تفسيره عن أبي الجارود عن أبي جعفر (ع) في قوله : ولا يزال الذين
كفروا تصيبهم بما صنعوا قارعة وهي النومة أو تحمل قريباً من دارهم فتحل بقوم غيرهم
فيرون ذلك ويسمعون به والذين حلت بهم عصاة كفار مثلهم ولا يتعظ بعضهم ببعض ولن
يزالوا كذلك حتى يأتي وعد الله الذي وعد المؤمنين من النصر ويخزي الكافرين .

محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن سليمان بن عبد الله قال : كنت عند أبي
الحسن موسى (ع) قاعداً فإذا بأمرأة قد صار وجهها فقاها فوضع يده اليمنى في جيئتها
ويده اليسرى من خلف ذلك ثم عصر وجهها عن اليدين ثم قال إن الله لا يغير ما بقوم
حتى يغيروا ما بأفسفهم فرجع وجهها فقال أحذري أن تفعلي كافعلت قالوا وما فعلت ؟
قال : ذلك مستور إلا ان تتكلم به فسألوها فقالت كانت لي ضرة فقمت اصلي فضفت

ان زوجي معها فالتفت اليها فاذا هي قاعدة وليس هو معها فرجع وجهها على ما كان و عن ابي عمرو المدايني عن ابي عبد الله (ع) قال ان ابي كان يقول ان الله قد قضى قضاه حتما لا ينفع على عبده بنعمة فيسلها ايها قبل ان يحدث العبد ما يستوجب بذلك الذنب سلب تلك النعمة وذلك قول الله عز وجل ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغروا ما بأنفسهم واذا أراد الله بقوم سوءا فلا مرد له فصار الأمر الى الله .
اقول : والآيات والروايات في ذلك أكثر من ان تُحصى .

باب ٦٣ - انه افعال الله سبحانه معهه بالاغراض

الراجعة الى مصلحة العباد و انه لا بد من التكليف لم بما فيه صلاحهم

محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار وفي العلل عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة ، وعن محمد بن نعيم بن شاذان عن عمه محمد بن شاذان جيماً عن الفضل بن شاذان في حديث طویل عن الرضا (ع) قال : ان سأله سائل فقال اخبرني هل يجوز ان يكلف الحكيم عبده فعلا من الافاعيل لغير علة ؟ ولا معنى قيل له لا يجوز ذلك لأنه حكيم غير عابث ولا جاهل فان قال فاخبرني لم كلف الخلق قيل لعل فان قال فاخبرني عن تلك العلل معروفة موجودة هي ام غير معروفة ولا موجودة قيل بل هي معروفة و موجودة عند اهلها فان قالوا تعرفونها ام لا تعرفونها قيل لم منها ما نعرفه ومنها ما لا نعرفه فان قال فما اول الفرائض قيل الاقرار بالله وبرسوله وحججه وبما جاء من عند الله فان قال لم امر الله الخلق بالاقرار بالله وبرسوله وحججه وبما جاء من عند الله عز وجل قيل لعل كثيرة منها ان من لم يقر بالله عز وجل لم يجتنب معاصيه ولم ينته عن ارتکب الكبائر ولم يراقب احدا فيما يشتهي ويستلزم من الفساد والظلم الى ان قال فان قال لم امر الله العباد ونهام قيل لانه لا يكون بقوتهم وصلاحهم إلا بالامر والنهي والمنع من الفساد والتفاوض فان قال فلم تعذهم قال : ثلاثة يكتبوا ناسين لذكره

ولا تاركين لأدبه ولا لاهين عن أمره ونبيه اذ كان فيه صلاحهم وقوامهم فلو تركوا بغير تعبد لطال عليهم الامد ففاقت قلوبهم الحديث وفيه علل كثيرة لا كثرة التكاليف من العقائد والاعمال ، وفي العلل عن علي بن أبي عبد الله عن محمد بن ابي عبد الله عن محمد بن إسماعيل عن علي بن العباس عن القاسم عن الربيع عن محمد بن سنان عن الرضا (ع) في حديث أنه كتب اليه جاء في كتابك تذكر ان بعض أهل القبلة يزعم ان الله تبارك وتعالى لم يجعل شيئاً ولم يحرمه لعلة اكثراً من التعبد اعباده بذلك وقد ضل من قال ذلك ضلالاً بعيداً وخسر خسراً مبيناً ولو كان ذلك لكان جائزأً ان يستعبدهم بتحليل ما حرم وتحريم ما أحل حتى يستعبدهم تبرك الصلاة والصيام واعمال البر كلها والانكار له ولرسله وكتبه والجحود بالزنا والسرقة وتحريم ركوب ذوات المحرم وما أشبه ذلك من الأمور التي فيها فساد التدبير وفناه الخلق اذ العلة في التحليل والتحريم التعبد لا غيره فكان كما ابطل الله عز وجل به قول من قال ذلك انا وجدنا كلما احل الله سبحانه فيه صلاح العباد وبقاوهم ولم الي الحاجة التي لا يستغنون عنها ووجدنا المحرم من الاشياء لا حاجة للعباد اليه ووجدناه مفسداً داعياً الى الفناء والهلاك ثم رأيناه تبارك وتعالى قد أحل بعض ما حرم في وقت الحاجة لما فيه من الصلاح في ذلك الوقت . وعن أبيه ومحمد بن الحسن عن سعد بن عبد الله عن ابراهيم بن هاشم عن ابن ابي عمير عن جحيل عن ابي عبد الله (ع) أنه سأله عن شيء من الحلال والحرام فقال أنه لم يجعل شيء إلا بشيء . اقول والآيات والروايات والادلة في ذلك كثيرة .

باب ٦٣ - ايه موت الذهابي حكمه ومحصلته لراجح

محمد بن علي بن الحسين في الامالي عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن بن ابي عمير عن هشام بن سلم قال قال : ابو عبد الله (ع) ان قوماً اتوا نبياً لهم فقالوا ادع لنا ربكم يرفع عننا الموت فدعوا لهم فرفع الله تبارك وتعالى

عهم الموت وكثروا حتى ضاقت بهم المنازل وكثر النسل وكان الرجل يصبح فيحتاج ان يطعم اباه وأمه وجده وجد جده ويوضئهم ويتغاثدهم فشغلوه عن طلب المعاش فاتوه فقالوا يا رسول الله سل ربنا ان يردننا الى اجالنا التي كنا عليها فسأل ربه عزوجل فردم الى آجالهم . ورواه الكليني عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير مثله . وفي الخصال عن الحسين بن أحمد بن ادريس عن أبيه عن محمد بن سالم عن أحمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن أبي جعفر (ع) قال قال : رسول الله (ص) الناس اثنان واحد اراح وآخر استراح فالمؤمن اذا مات استراح من الدنيا وبلاها وأما الذي اراح فالكافر اذا مات اراح الشجر والدواب وكثيراً من الناس . وفي معاني الاخبار عن محمد بن علي ما جيلويه عن عميه عن البرقي عن أبيه عن ابن أبي عمير عن بعض اصحابنا عن أبي عبد الله (ع) مثله . محمد بن مسعود العياشي في فسیره عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (ع) قال : قلت له اخبرني عن الكافر الموت خير له أم الحياة ؟ فقال الموت خير للمؤمن والكافر قلت ولم ؟ قال : لأن الله يقول وما عند الله خير للابرار ويقول ولا تحسين الدين كفروا انما على لهم خيراً لا نفسهم انما نحلي لهم ليزدادوا إنما وهم عذاب مهين . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٦٤ - ان كل حي سوى الله سبحانه

فلا بد ان يموت قبل القيمة

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله (ع) قال : جاء جبريل الى النبي (ص) فقال يا محمد عش ما شئت فانك ميت واحبب من شئت فانك مفارقة واعمل ما شئت فانك لاقيه . وعنه عن أبيه عن ابن أبي عمير عن الحكم بن ايمان عن داود الابزاري عن أبي جعفر (ع) قال مناد ينادي كل يوم ابن آدم لد الموت واجمع للفتاء وابن للخراب . ورواه الحسين بن سعيد

في كتاب الزهد عن ابن أبي عمير مثله . وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن علي بن
عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن إبوب عن أبي العزا قال : حدثني يعقوب الأحر
قال دخلنا على أبي عبد الله (ع) نعزبه بستماعيل فترجم عليه ثم قال إن الله عز وجل نهى
إلى نبيه (ص) نفسه فقال إنك ميت وانهم ميتون وقال كل نفس ذاتفة الموت ثم انشا
يحدث فقال أنه يموت أهل الأرض حتى لا يبقى أحد ثم يموت أهل السماء حتى لا يبقى
أحد إلا ملك الموت وحملة العرش وجبريل وميكائيل قال : فيجيء ملك الموت حتى
يقوم بين يدي الله عز وجل فيقول له من يبقى وهو اعلم فيقول يا رب لم يبق إلا ملك
الموت وحملة العرش وجبريل وميكائيل فيقال له قل لجبريل وميكائيل فليموتا فتقول
الملائكة عند ذلك يا رب رسولك وأمينك فيقول أني قد قضيت على كل نفس فيها
الروح الموت ثم يجيء ملك الموت حتى يقف بين يدي الله عز وجل فيقال من يبقى وهو
اعلم فيقول يا رب لم يبق إلا ملك الموت وحملة العرش فيقول قل حملة العرش فليموتا
قال ثم يجيء مكتباً حزيناً لا يرفع رأسه فيقول من يبقى فيقول يا رب لم يبق إلا ملك
الموت فيقال له مت يا ملك الموت ثم يأخذ الأرض يمينه والسماءات يمينه ويقول ابن
الذين كانوا يدعون معي شريكاً إن الذين كانوا يجعلون معي إلهاً آخر . محمد بن علي بن
الحسين في الحصول عن أبيه عن سعد عن أحد بن محمد عن ابن أبي عمير عن حران عن
أبي عبد الله عليه السلام قال : لم يخلق الله عز وجل يقيناً لا شك فيه أشبه بشك لا
يقين فيه من الموت . أقول والآيات والأحاديث في ذلك كثيرة جداً .

باب ٦٥ - إله المؤمن يتلى بكل بلية

ويموت بكل ميته إلا ما استثنى

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان عن معاوية بن
عمر عن ناصحة قال : أبو جعفر (ع) المؤمن يتلى بكل بلية ويموت بكل ميته إلا

أنه لا يقتل نفسه . وعن حميد بن زياد عن الحسن بن محمد عن وهب بن حفص عن أبي بصير قال سأله أبا عبد الله (ع) عن ميته المؤمن فقال يموت المؤمن بكل ميته يموت غرقاً ويموت بالهدم ويتناثر بالسبعين ويموت بالصاعقة ولا تصيب ذاكراً الله . وعن عده من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن سنان عن عثمان التوا عن ذكره عن أبي عبد الله عليه السلام قال إن الله عز وجل ينتهي المؤمن بكل بليلة ويميته بكل ميته ولا ينتليه بذهاب عقله أما ترى أيوب كيف سلط أليس على ماله ولده وعلى أهله وعلى كل شيء منه ولم يسلط على عقله ترك له يوحد الله به . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٦٦ - ان الارواح تفني و كذا كل شيء إلا الله

وذلك بين النفحتين

محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة عن أمير المؤمنين (ع) في خطبة له قال : هو المفتي لها بعد وجودها حتى يعود موجودها مفقودها إلى أن قال وانه يعود سبحانه بعد فناء الدنيا وحده لا شيء معه كما كان قبل ابتدائها كذلك يكون بعد فنائها بلا وقت ولا مكان ولا زمان ولا حين عد . عند ذلك الأجال والأوقات وزالت السنون وال ساعات فلا شيء إلا الواحد القهار الذي إليه مصير جميع الأمور بلا قدرة منها كان ابتداء خلقها وبغير امتناع منها كان فناؤها ولو قدرت على الامتناع لدام بقاؤها لم يتکأده صنع شيء منها اذ صنعه إلى أن قال ثم هو يفنىها بعد تكوينها لا سأم دخل عليه في تصريفها وتدبيرها ثم يعيدها هذا الفناء من غير حاجة منه إليها ولا استعاية بشيء منها عليها . أحمد بن علي الطبرسي في الاحتجاج عن هشام بن الحكم عن الصادق (ع) في حديث طويل أنه سئل أفي لي شيء من الروح بعد خروجه عن قابله أم هو باق قال بل هو باق إلى يوم ينفع في الصور فعنده ذلك تبطل الأشياء وتفني فلا حس بيق ولا محسوس ثم أعيدت الأشياء كما بدأها مدبرها . وذلك أربعين سنة يسبت فيها الخلق وذلك

بين التفختين . اقول والآيات والروايات في ذلك كثيرة دالة بطريق العموم .

باب ٦٧ - ان جميع الارواح يقبضها

ملك الموت واعوانه

محمد بن علي بن الحسين في الحصول عن الحسين بن أحمد بن ادريس عن أبيه عن محمد بن أحمد عن أبي عبد الله الرازي عن ابن أبي عثمان عن موسى بن بكر عن أبي الحسن الاول (ع) قال : قال : رسول الله (ص) ان الله اختار من كل شيء شيئاً اختار من الملائكة جبريل وميكائيل واسرافيل وملك الموت . ومن كتاب من لا يحضره الفقيه قال : الصادق (ع) قيل لملك الموت كيف تقبض الارواح وبعضها في المغرب وبعضها في الشرق في ساعة واحدة فقال ادعوها فتجيني قال وقال : ملك الموت عليه السلام ان الدلتا بين يدي كالقصعة بين يدي احدكم يتناول منها ما شاء والدنيا عندي كالدرهم في كف احدكم يقلبه كيف شاء قال وسئل الصادق (ع) عن قول الله عز وجل الله يتوفى الانفس حين موتها . وعن قول الله عز وجل قل يتوفيك ملك الموت الذي وكل بك . وعن قول الله عز وجل الذين تتوفهم الملائكة طيبين والذين تتوفاهن الملائكة ظالمي افسهم ، وعن قول الله عز وجل توفه رسلنا ، وعن قول الله عز وجل ولو ترى اذ يتوفي الذين كفروا الملائكة وقد يموت في الساعة الواحدة في جميع الافاق ما لا يخصيه الا الله عز وجل فكيف هذا فقال ان الله تبارك وتعالى جعل لملك الموت اعواناً من الملائكة يقبضون الارواح بمنزلة صاحب الشرطة له اعون من الانس يعيشون في حوائجه فتوفاهن الملائكة ويتوفاهن ملك الموت من الملائكة مع ما يقبض هو ويتوفاهن الله عز وجل من ملك الموت .

اقول : والآيات والروايات في ذلك كثيرة .

باب ٦٧ - إن النبي والائمه عليهم السلام

بحضرون عند كل محضر مؤمن أو كافر

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكيم عن معاوية ابن وهب عن يحيى بن سابور قال أبا عبد الله (ع) يقول في البيت تدمع عيناه عند الموت فقال ذلك عند معاينة رسول الله (ص) فيري ما يسره ثم قال : أما رأيت الرجل يرى ما يسره وما يحب فتدمع عينيه لذلك ويضحك . ورواه الصدوق في الفقيه مرسلا ، ورواه في العلل عن أبيه عن سعد عن إبراهيم بن مهزيار عن أخيه علي بن فضالة عن معاوية بن وهب ، ورواه في معاني الأخبار عن محمد بن الحسن عن الصفار عن العباس ابن معروف عن علي بن مهزيار ، ورواه الحسين بن سعيد في كتاب الزهد عن فضالة مثله ، وعنده عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب عن سعيد ابن يسار أنه حضر أحد أبني سابور وكان لها فضل وورع وآخبار فرض أحدها ولا أحببه إلا ذكر يا بن سابور ببساط يده ثم قال أيضاً يدي يا علي قال فدخلت على أبي عبد الله (ع) إلى أن قال فقال (ع) رآه والله رآه والله رآه والله ، ورواه الكشي في كتاب الرجال عن محمد بن مسعود عن جعفر بن أحمد بن أيوب عن العمركي عن ابن فضال مثله . وعنده عن أحمد بن محمد عن محمد بن سنان عن عمارة بن مروان قال : حدثني من سمع أبا عبد الله (ع) يقول منكم والله يقبل إلى أن قال إذا كان كذلك واحتضر حضره رسول الله (ص) وعلى وجبرئيل وميكائيل وملك الموت فيدنو منه علي (ع) فيقول يا رسول الله إن هذا رجل كان يحبنا أهل البيت ثم ذكر كلاماً طويلاً يتكلم به كل واحد منهم عليهم السلام إلى أن قال وإذا احتضر الكافر حضره رسول الله (ص) وعلى وجبرئيل وميكائيل عليهم السلام ثم ذكر ما يتكلمون به (ع) ، وعنده عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن ابن مسكان عن

عبد الرحيم قال : قلت لأبي جعفر (ع) حدثني صالح بن ميسم عن عبادة الأستدي أنه سمع علياً (ع) يقول والله لا يغضني أحد أبداً فيموت على بغضي إلا رأني عند موته حيث يكره ولا يحبني أحد أبداً فيموت على حبي الارأني عند موته حيث يحب فقال نعم رسول الله باليمين . وعن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن خالد بن عمارة قال : ابو عبد الله (ع) اذا حيل بينه وبين الكلام اتاه رسول الله (ص) ومن شاء الله بجلس رسول الله (ص) عن يمينه والآخر عن يساره فيقول له رسول الله اما ما كنت ترجو فهو ذا أمامتك واما ما كنت تخاف منه فقد أمنت منه الحديث . وعن عده من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن فضال عن علي بن عقبة عن أبيه عن أبي عبد الله (ع) في حديث المحتضر قال : يراها والله قلت جعلت فداك من ها قال ذاك رسول الله (ص) وعلى ياعقبه لن تموت نفس مؤمنة ابداً حتى تراها قلت فاذا نظر اليها المؤمن ايرجع الى الدنيا فقال لا يمضي امامه فقلت له فيقولان له شيئاً فقال نعم يدخلان جميعاً على المؤمن فيجلس رسول الله (ص) عند رأسه وعلى (ع) عند رجليه فيكب عليه رسول الله (ص) فيقول له يا ولی الله ابشر الى ما هو خير لك من الدنيا ثم ينهض رسول الله (ص) فيقوم علي (ع) حتى يكب عليه فيقول يا ولی الله ابشر انا علي بن ابي طالب الذي كنت تحبه اما لافتتكم ثم قال ان هذا في كتاب الله عز وجل فقلت اين جعلني الله فداك هذا في كتاب الله قال في يونس قول الله عز وجل الذين آمنوا كانوا يتقوون لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة لا تبدل لكلمات الله ذلك الفوز العظيم . وعن حميد بن زياد عن الحسن بن محمد الكندي عن غير واحد عن ابا بن عثمان عن عقبة أنه سمع ابا عبد الله يقول ان الرجل اذا وقعت روحه في صدره رأى فقلت جعلت فداك وما يرى قال رسول الله (ص) : فيقول له انا رسول الله ابشر قال ثم يرى علي بن ابي طالب فيقول انا علي بن ابي طالب الذي كنت تحب انا افعك اليوم قال قلت له ا يكون احد يرى هذا ثم يرجع الى الدنيا قال اذا رأى هذا ابداً مات

واعظم ذلك قال : وذلك في القرآن قول الله عز وجل الذين آمنوا و كانوا يتقوون لم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة لا تبدل لكلمات الله . وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن عبد العزيز عن ابن أبي يعفور قال كان خطاب الجبى خليطا لنا وكان شديد النصب لآل محمد وكان يصحب نجدة الحروري قال فدخلت عليه اعوده للخلطة والتقية فاذا هو مغمى عليه في حد الموت وسمعته يقول مالي ولك يا علي فاخبرت بذلك ابا عبد الله عليه السلام فقال ابو عبد الله (ع) رآه ورب الكعبة . وعنهم عن سهل عن أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ حَمَادَ بْنِ عَمَانَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَوَاضٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (ع) يَقُولُ إِذَا بَلَغَتْ قَسْ أَحْدَمَ كَهْذِهِ قِيلَ لَهُ أَمَّا كَنْتَ تَخْنَرَ مِنْ هُمْ الدُّنْيَا وَحَزَنْنَا فَقَدْ آمَنْتَ مِنْهُ وَيَقَالُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ وَعَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ عَلِيهِمُ السَّلَامُ أَمَامَكُ . وَعَنْ أَبِي عَلِيِّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَارِ عَنْ صَفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي الْمُسْتَهْلِ عَنْ عَمْرَ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ : قَلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) جَعَلْتَ فَدَاكَ حَدِيثَ سَمِعْتَهُ مِنْ بَعْضِ شَيْعَتِكَ وَمَوَالِيكَ يَرْوِيهِ عَنْ أَيِّكَ قَالَ وَمَا هُوَ قَلْتُ يَزْعُمُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ أَغْبَطُ مَا يَكُونُ أَمْرٌ أَمْ بَمَا نَحْنُ عَلَيْهِ إِذَا كَانَتِ النَّفْسُ فِي هَذِهِ قَالَ نَعَمْ إِذَا كَانَ ذَلِكَ اتَاهُ نَبِيُّ اللَّهِ ، وَاتَاهُ عَلِيٌّ ، وَاتَاهُ جَبَرِيلُ ، وَاتَاهُ مَلَكُ الْمَوْتَ فَيَقُولُ ذَلِكَ الْمَلَكُ لَعْلِيِّ (ع) يَا عَلِيٌّ إِنْ فَلَانَا كَانَ مَوَالِيًّا لَكَ وَلَا هُنْ بَنِتُكَ فَيَقُولُ نَعَمْ كَانَ يَتَوَلَّنَا وَيَتَبَرَّأُ مِنْ عَدُونَا فَيَقُولُ ذَلِكَ نَبِيُّ اللَّهِ جَبَرِيلُ فَيَرْفَعُ ذَلِكَ جَبَرِيلَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

الحسن بن علي العسكري (ع) في تفسيره قال ان المؤمن الموصي لحمد وآله اذا حضره من امر الله ما لا يرد ونزل به من قضائه ما لا يصد ، وحضره ملك الموت واعوانه وجد عند رأسه ممددا رسول الله (ص) ، ومن جانب آخر علياً سيد الوصيين وعند رجليه من جانب الحسن سبط سيد النبئين ، ومن جانب آخر الحسين سيد الشهداء اجمعين وحواليه بعدم خيار خواصهم ومحبين الذين هم سادة هذه الامة بعد ساداتهم من آل محمد ونظر العليل اللومن اليهم فيخاطبهم بحيث يتحجب الله صوته عن اذان حاضريه

كما يحجب الله رؤيتنا أهل البيت ورؤية خواصنا عن اعينهم الحديث . وفيه كلام طويل يتكلمون به عليهم السلام ، وخطاب وجواب بينهم وبين المحتضر قال وقال : رسول الله (ص) لا يزال المؤمن خائفاً من سوء العاقبة لا يتيقن الوصول إلى رضوان الله حتى يكون وقت نزع روحه وظهور ملك الموت له وذلك أن ملك الموت يرد على المؤمن وهو في شدة عله إلى ان قال : ثم يقول انظر فينظر فيرى محمدًا وعلياً والطيبين من آلهما في أعلى عليةن فيقول أو تراهم هؤلاء ساداتك وأئمتك وهناك وجلاسك واناسك الحديث . قال وقال : علي بن الحسين (ع) قال رسول الله (ص) ان هؤلاء الكائنين لصفة رسول الله (ص) والجادلين حلية علي ولـي الله اذا اتاهـم مـاكـ الموـت ليـقـبـضـ اـروـاحـهـ اـتـاهـمـ باـفـزـعـ المـنـاظـرـ وـاقـبـحـ الـوـجـوهـ الىـ انـ قالـ : ثمـ يـقـولـ اـرـفـعـ رـأـسـكـ وـطـرـفـكـ فـانـظـرـ فيـرـىـ دونـ العـرـشـ مـحمدـاـ (ص) عـلـىـ سـرـيرـ دـونـ عـرـشـ الرـحـنـ وـيـرـىـ عـلـيـاـ عـلـىـ كـرـسيـ بـيـدـهـ وـسـاـيـرـ الـأـئـمـةـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ عـلـىـ مـرـاتـبـهـمـ الشـرـيفـةـ بـخـضـرـتـهـ الـحـدـيـثـ . الحـسـينـ بـنـ سـعـيدـ فـيـ كـتـابـ الزـهـدـ عـنـ القـاسـمـ عـنـ كـلـيـبـ الـأـسـدـيـ عـنـ أـبـيـ عـبـدـ اللهـ (ع)ـ فـيـ حـدـيـثـ قـالـ أـنـهـ يـقـبـطـ أـهـلـ هـذـاـ الـأـمـرـ إـذـ بـلـغـ فـقـهـ هـذـهـ وـاوـمـيـهـ يـدـهـ إـلـىـ حـلـقـهـ إـمـاـ مـاـ كـانـ يـتـحـوـفـ مـنـ الدـنـيـاـ فـقـدـ وـلـيـ عـنـهـ وـاـمـامـهـ رـسـولـ اللهـ (ص)ـ ، وـعـلـيـ وـالـحـسـنـ وـالـحـسـينـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ . وـعـنـ حـمـادـ بـنـ عـيـسـىـ عـنـ الـحـسـينـ بـنـ الـخـتـارـ عـنـ أـبـيـ بـصـيرـ عـنـ أـبـيـ عـبـدـ اللهـ (ع)ـ قـالـ أـنـ الـمـيـتـ إـذـ مـاتـ رـأـيـ رـسـولـ اللهـ (ص)ـ وـعـلـيـاـ (ع)ـ بـخـضـرـتـهـ .

محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن عبد الرحيم قال قال : ابو جعفر (ع) انا يفتني احدكم حين تبلغ نفسه هنا فينزل عليه ملك الموت فيقول اما ما كنت ترجو فقد اعطيته واما ما كنت تخافه فقد آمنت منه ويفتح له باب الى منزله من الجنة ويقال له انظر الى مسكنك الجنة وانظر هذا رسول الله (ص) وعلي وحسن وحسين (ع) رفقاؤك وهو قول الله الذين آمنوا و كانوا يتقوون لم البشري في الحياة الدنيا وفي الآخرة . وعن ابي حزنة التمالي قال قلت لأبي جعفر (ع) ما يصنع بآحدنا عند الموت

قال اما والله يا ابا حمزة ما بين احدكم وبين ان يرى مكانه من الله ومكانه منا الا ان تبلغ نفسه ها هنا ثم اهوى بيده الى نحره الا ابشرك يا ابا حمزة فقلت بلى جعلت فداك فقال اذا كان ذلك اناه رسول الله «ص» وعلي «ع» معه قعد عند رأسه ثم ذكر كلاماً بكلاته به وذكر الآية السابقة . وعن الحارث بن المغيرة عن ابي عبد الله (ع) في قول الله عز وجل وان من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته قال هو رسول الله صلى الله عليه وآلـهـ . وعن ابن سنان عن ابي عبد الله (ع) في قول الله تعالى وان من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته فقال ان ايمان أهل الكتاب انما هـدـ لـمـ حـمـدـ (صـ) وعن المشرقي عن غير واحد في قوله ، وان من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته يعني بذلك محمد (صـ) أنه لا يموت يهودي ولا نصراني حتى يعرف أنه رسول الله وأنه كان به كافراً . وعن جابر عن ابي جعفر (ع) في قوله وان من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيمة يكون عليهم شهيداً قال ليس من احد من جميع الاديان يموت الا رأى رسول الله وأمير المؤمنين من الاولين والآخرين .

محمد بن الحسن في المجالس والاخبار عن علي بن محمد بن الزير عن محمد بن علي ابن مهدي عن محمد بن علي بن عمرو عن أبيه عن جحيل بن صالح عن ابي خالد الكابلي عن الاصلين بن نباته عن أمير المؤمنين (ع) في حديث أنه قال : للحارث الاعور ابشرك يا حارث لتعرفني عند الممات وعند الصراط وعند الحوض وعند المقاومة قال الحارث : ما المقاومة ؟ قال : مقاومة الجنة والنار الى ان قال جحيل بن صالح وانشدي ابو هاشم السيد الحميري رحمه الله فيما تضمنه هذا الخبر وقول علي عليه السلام :

لـهـارـثـ عـجـبـ كـمـ ثـمـ اـعـجـوبـةـ لـهـ حـمـلاـ

يـاحـارـ هـمـدانـ مـنـ يـمـتـ يـرـنـيـ منـ مـؤـمـنـ اوـ مـنـافقـ قـبـلاـ

يـعـرـفـيـ طـرـفـهـ بـعـيـنـهـ وـاعـرـفـهـ بـعـيـنـهـ وـاسـمـهـ وـمـاـعـلـاـ

عليـ بنـ إـبرـاهـيمـ فيـ قـسـيـرـهـ عـنـ أـبـيـ عـمـيرـ عـنـ اـبـنـ سنـانـ يـعـنـيـ عـبـدـ اللهـ

عن أبي عبد الله «ع» قال : ما يموت موال لنا بمنفعته لأعدائنا إلا ويحضره رسول الله وأمير المؤمنين والحسن والحسين عليهم السلام فيرونه ويشرونه وإن كان غير موال لنا يراهم بحيث يسوء والدليل على ذلك قول أمير المؤمنين عليه السلام :

يا حار همدان من يمت يربني من مؤمن أو منافق قبلا

الحسن بن محمد الطوسي في الأمالي عن أبيه عن المفيد عن المراغي عن محمد بن صالح بن أحمد عن عيسى بن عبد الرحمن عن الحسين بن الحسن العرفي عن يحيى بن علي عن ابن بن تغلب عن أبي داود الانصاري عن الحضرت الهمداني عن أمير المؤمنين (ع) في حديث أنه قال له أما لو قد بلغت نفسك الحلقوم لرأيتك حيث تحب . وعن أبيه عن المفيد عن الرزباني عن عبد الله بن الحسن عن محمد بن رشيد قال آخر شعر قاله : السيدي بن محمد قبل وفاته بساعة وذلك أنه أغنى عليه واسود لونه ثم افاق وقد ايلض وجهه وهو يقول :

احب الذي من مات من أهل وده تلقاء بالبشرى لدى الموت يضحك

ومن مات يهوي غيره من عدوه فليس له الا الى النار مسلك

ابا حسن تفديك نفسي واسرتني وما اصبحت في الأرض املك

محمد بن علي بن الحسين بن جابر في الخصال بسانده المعروف عن علي (ع) في

حديث الأربع مائة قال مسكونا بما أمركم الله به مما بين احدكم وبين ان يقتطع ويرى ما

يحبه الا ان يحضره رسول الله (ص) وما عند الله خير وابق وتأتيه البشاره من الله

فتقريعه ويحب لقاء الله . ومن كتاب من لا يحضره الفقيه قال قال : أمير المؤمنين (ع)

ان المؤمن اذا حضره الموت وثقه ملك الموت فلو لا ذلك لم يستقر وما من احد يحضره

الموت الا مثل له النبي (ص) والحجج عليهم السلام حتى يراهم فان كامؤمنا يراهم حيث

يحب وان كان غير مؤمن يكره قال قال : الصادق (ع) ان ولی علي (ع)

يراه في ثلاثة مواطن حيث يسره عند الموت وعند الصراط وعند الموت .

أحمد بن محمد بن خالد في المحسن عن ابن فضال عن حماد بن عمان عن عبد الحميد بن عواض قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول : اذا بلغت نفس احدكم هذه قيل له اما ما كنت تحزن عن هم الدنيا وحزنها فقد امنت منه ويقال له امامك ورسول الله وعلى وفاطمة عليهم السلام . وعنده عن ابي جحيله عن ابي بكر الحضرمي عن ابي عبد الله (ع) مثله وزاد فيه الحسن والحسين ، وعنده عن محمد بن فضيل عن ابن ابي يغفور قال : قال لي ابو عبد الله «ع» قد استحببت مما اردد هذا الكلام عليكم ما بين احدكم وبين ان يتغيبط الا ان تبلغ نفسه هذه واهوى بيده الى حنجرته يأتيه رسول الله صلى الله عليه وآله وعليه «ع» فيقولان له اما ما كنت ترجو فاماكم . وعنده عن علي بن عقبة عن ابي عبد الله «ع» في حديث قال ما بين احدكم وبين ان يرى ما تقربه عنه الا ان تبلغ نفسه هذا واوى بيده على الوريد الى ان قال : برها والله قلت من ها قال رسول الله «ص» وعلي «ع» يا بن عقبة لن تموت نفس مؤمنة ابداً حتى تراها ثم ذكر كلاماً يكلنه به . ورواه العياشي في تفسيره عن عقبة بن خالد مثله . وعن أبيه عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن عبد الحميد الطائي قال قال : ابو عبد الله «ع» ان اشد ما يكون عدوكم كراهة لهذا الامر اذا بلغت نفسه هذه وأشار بيده الى حلقه واشد ما يكون احدكم اغباطاً بهذا الامر اذا بلغت نفسه هذه واوى بيده الى حلقه فتقطع عنه احوال الدنيا وما كان يحاذر منها ويقال امامك رسول الله «ص» وعلي وفاطمة ثم قال اما فاطمة فلا تذكرها . ورواه الحسين بن سعيد في كتاب الزهد عن النضر مثله وزاد في آخره ويقال له امامك رسول الله وعلي والائمة عليهم السلام . محمد ابن علي بن شهر اشوب في كتاب المناقب عن رزيق عن الصادق «ع» في قوله لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة قال : هو ان يشرأه بالجنة يعني محمداً وعلياً عليها السلام . وعن الفضيل بن يسار عن الباقيرين عليهما السلام قالا حرام على روح ان تفارق جسدها حتى ترى محمداً وعلياً وحسيناً وحسيناً بحيث تقر عينها . وعن الشعبي وجماعة من اصحابنا

عن الحارث الاعور عن علي «ع» قال لا يموت مؤمن يحبني إلا رآني حيث يحب ولا
يموت عبد يبغضني إلا رآني حيث يكره قال وسئل الصادق «ع» عن الميت تدمع عينيه
عند الموت فقال ذاك عند معاينة رسول الله «ص» فيرى ما يسره . علي بن عيسى في
كشف الغمة عن الحسين بن عون قال دخلت على ابن محمد الحيري عايداً في علته التي
مات فيها فوجده يساق به ووجدت عنده جماعة من جيرانه وكانوا عثمانية وكان السيد
جحيل الوجه رحب الجبهة عريض ما بين السالفين فبدت في وجهه نكتة سوداء مثل النقطة
من المداد ثم لم تزل تزيد وتتمى حتى طبقت وجهه بسوارها فاغغم لذلك من حضره من
الشيعة وظهرت من الناصبة سرور وشامة فلم يلبث بذلك إلا قليلاً حتى بدت في ذلك
المكان من وجهه لعنة بيضاء فلم تزل تزيد وتتمى حتى اسفر وجهه واقت السيد ضاحكاً
مستبشرًا فقال :

كنب الزاعون ان علياً ليس ينجي مجبه من هنات
قد وربني دخلت جنة عدن وعفى لي الا الله عن سينات
فابشرروا اليوم اولياه علي وتوالوا الوصي حتى الملايات
ثم من بعده توالوا بينه واحد بعد واحد بالصفات

إلى أن قال ثم أغض عينه لنفسه فكانما كانت روحه ذبالة طفت . قال : علي بن
الحسين قال أبي الحسين بن عون وكان حاضراً فقال الله أكبر ما من شهد كمن لم يشهد
أخبرني والا صمتا . الفضيل بن يسار عن أبي جعفر وعن جعفر عليهما السلام إنها قالا
حرام على روح ان تفارق جسدها حتى ترى الحسنة : محمدأً وعلياً وفاطمة وحسناً وحسيناً
بحيث تقر عينها او تسخن عينها . فرات بن ابراهيم في تفسيره عن عبيد بن كثير معنعاً
عن جعفر بن محمد عن أبيه عليه السلام قال : قال رسول الله «ص» يا علي ان فيك
مثلاً من عيسى الى ان قال لا يموت عدوك حتى يراك عند الموت ف تكون عليه غيطاً
وحزناً حتى يقر بالحق من امرك ، ويقول فيك بالحق ويقر بولايتك حيث لا ينفعه

ذلك شيئاً واما وليك فانه يريك عند الموت ف تكون له شفيعاً ومبشراً وقرة عين . محمد بن ابي القاسم الطبرسي في بشاره المصطفى عن محمد بن احمد بن شهريار عن محمد بن محمد التواب عن محمد بن علي القرشي عن جعفر بن محمد بن عمر الاحمسي عن احمد بن كثير الهمالي عن يحيى بن مساور عن ابي الجارود عن ابي جعفر عن آباءه عليهم السلام . وعن ابي خالد الواسطي عن زيد بن علي عن ابيه قالوا قال رسول الله «ص» والذى نفسه بيده لا تفارق روح جسد صاحبها كل من نuar الجنة أو من شجر الزقوم وحين ترى ملك الموت تراني وترى علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً فان كان يحبنا قلت يا ملك الموت ارفع به فانه كان يحبني ويحب أهل بيتي وان كان مبغضنا قلت يا ملك الموت شدد عليه فانه كان يبغضني ويبغض أهل بيتي رجب الحافظ البرسي في مشارق الانوار قال روى المفيد باسناده عن ام سلمة قالت قال : رسول الله «ص» لعلي «ع» يا علي ان محبيك يفرحون في ثلاث مواطن عند خروج انفسهم وأنت هناك تشهد لهم وعند المسائلة في القبور وانت هناك تلقنهم وعند العرض على الله وانت هناك تعرفهم .

اقول : والاحاديث في ذلك اكثرب من ان تمحصي وقد تجاوزت حد التواتر ودلائلها قطعية كما ترى وانكار بعض التكلمين لها لا وجه له وما يتخيّل من معارضتها لها من ان الجسم يمتنع حلوه في مكانين فصادعاً في وقت واحد ولا يمتنع موته جماعة كثيرين في وقت واحد لا يخفى جوابه بوجوه كثيرة على من تأمل هذه الاحاديث ولا اقل من تحصيصه بقدر الامكان أو روئته بهم بعضهم من قريب وبعضهم من بعيد كما روى نحوه في ملك الموت ان الدنيا عنده بمنزلة القصعة يبن يدي الانسان وقد تواترت الآيات والروايات في قلة عدد المؤمنين جداً وهو مؤيد لما قلناه والله المادي .

باب ٦٩ - إن كل من محض الإيمان أو الكفر

يُسأَل في القبر فنعم أو يعنِّب ساعة والباقيون لا يسألون إلى يوم القيمة

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن بريد بن معاویة عن محمد بن مسلم قال : قال أبو عبد الله «ع» لا يسئل في القبر إلا من محض الإيمان محضاً أو محض الكفر محضاً وبالإسناد عن يحيى الحلبي عن هارون بن خارجه عن أبي بصير قال قال : أبو عبد الله عليه السلام يسأل وهو مضغوط . وعن أبي علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن الحجال عن ثعلبة عن أبي بكر الحضرمي قال قال : أبو عبد الله «ع» لا يسئل في القبر إلا من محض الإيمان محضاً أو محض الكفر محضاً وبالباقيون يلهون عنهم . وعن عَن ابن عبد الجبار عن محمد بن إسماعيل عن منصور بن يونس عن ابن بكر عن أبي جعفر «ع» مثله . وعن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن عبد الرحمن بن أبي نجران عن عبد الله ابن سنان عن أبي عبد الله «ع» قال إنما يسأل في قبره من محض الإيمان محضاً أو الكفر محضاً وأما سوى ذلك فيله عنه . وعنه عن أحمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير قال قلت لأبي عبد الله «ع» أيفلت من ضغطة القبر أحد فقال نعم بالله منها ما أفل من يفلت من ضغطة القبر الحديث . وعنه عن سهل بن زياد عن ابن شهون عن عبد الله بن القاسم عن أبي بكر الحضرمي قال : قلت لأبي جعفر (ع) من المسؤولون في قبورهم قال من محض الإيمان ومن محض الكفر قال : قلت فبقيه هذا الخلق قال يلهون والله عنهم ما يعبأ بهم قال قلت وعم يسألون ؟ قال عن الحجة القائمة بين أظهركم فيقال للمؤمن ما تقول في فلان ابن فلان فيقول ذلك امامي فيقول له ثم انما الله عينك ويفتح له باب من الجنة فما زال يتحفه من روحها إلى يوم القيمة ثم ذكر في الكافر عكس ذلك

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة جداً تجاوزت حد التواتر وفي بعضها انهم يسألون عن العقائد وفي بعضها عن الأعمال ولا مانع من الجمع أو الانقسام الى قسمين أو اقسام .

باب ٧٠ - ان اروع المؤمنين والكافار

تذور اهليهم بعد الموت

محمد بن يعقوب عن علي عن أبي عمير عن جعفر بن البختري عن أبي عبد الله (ع) قال : ان المؤمن ليزور أهله فيرى ما يحب ويستر عنه ما يكره ، وان الكافر ليزور أهله فيرى ما يكره ويستر عنه ما يحب قال : ومنهم من يزور كل جمعة ، ومنهم من يزور على قدر علمه وعمله . وعن محمد بن يحيى عن أ Ahmad بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير عن أبي عبد الله (ع) قال : ما من مؤمن ولا كافر إلا وهو يأتي أهله عند زوال الشمس فإذا رأى أهله يعملون بالصالحات حمد الله على ذلك وإذا رأى الكافر أهله يعملون بالصالحات كانت عليه حسرة . وعن عده من أصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن إسحاق بن عمار عن أبي الحسن الأول عليه السلام قال : سأله عن الميت يزور أهله فقال نعم فقلت في كم يزور قال في الجمعة وفي الشهر وفي السنة على قدر منزلته فقلت في أي صورة يأتيهم قال : في صورة طائر لطيف يسقط على جدرهم ويشرف عليهم فان رآهم بخبر فرح فان رآهم بشر وحاجة حزن واغم . وعنهم عن سهل عن إسحاق بن مهران عن درست الواسطي عن إسحاق بن عمار عن عبد الرحيم القصير قال قلت له المؤمن يزور أهله قال نعم يستأذن ربها فيأذن له فيبعث معه ملائكة فتأتيهم في بعض صور الطير يقع في داره ينظر إليهم ويسمع كلامهم . وعنهم عن سهل عن محمد بن سنان عن إسحاق بن عمار قال قلت لأبي الحسن (ع) يزور المؤمن أهله فقال نعم فقلت في كم قال : على قدر فضائلهم منهم من يزور في كل

يومين ، ومنهم من يزور في كل ثلاثة أيام قال ثم رأيت في مجرى كلامه يقول ادنام منزلة يزور كل جمعة قلت في أي ساعة قال : عند زوال الشمس ومثل ذلك قال قلت : في أي صورة قال في صورة العصفور واصغر من ذلك يبعث الله عز وجل معه مكاناً فيه ما يسره ويستر عنه ما يكره فيرى ما يسره ويرجع الى فرة عين .
اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة جداً .

باب ٧١ - انه ارواح المؤمنين تأوى في مدة البرزخ

الى جنة الدنيا في ابدان مثالية وارواح الكفار الى نار الدنيا

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن علي عن
أحمد بن عمر رفعه عن أبي عبد الله (ع) قال : قلت له ان اخي ببغداد واخاف ان
يموت بها فقال ما تبالى حيث مات أما أنه لا يبقى مؤمن في مشرق الارض ولا
غربها إلا خسر الله روحه إلى وادي السلام فقلت له وain وادي السلام قال : ظهر
الكوفة أما أنا كافي بهم حلق حلق قعود يتهدّثون . وعنهم عن سهل عن عبد الرحمن
ابن أبي نجران عن مثنى الخناط عن أبي بصير قال أبو عبد الله (ع) أن أرواح المؤمنين
لي شجرة من الجنة يأكلون من طعامها يشربون من شرابها ويقولون ربنا أقم لنا
الساعة وانجز لنا ماما وعدتنا والحق آخرنا باواننا . وعنهم عن سهل عن إسماعيل بن مهران
عن درست بن أبي منصور عن ابن مسكان عن أبي بصير عن أبي عبد الله (ع) قال :
ان الارواح في صفة الاجسام في شجر في الجنة تعارف وتسائل فاذا قدمت الروح على
الارواح تقول دعواها فانها قد اقبلت من هول عظيم ثم يسألونها ما فعل فلان وما فعل
فلان فان قالت لهم تركته حياً ارجووه وان قالت لهم قد هلك قالوا قد هوى هوى . وعن
علي بن محمد عن علي بن الحسن عن الحسين بن راشد عن المرتجم بن معاذ عن ضريح المحاربي عن
عمادة الاسدي عن حبة العرني عن أمير المؤمنين (ع) في حديث قال ما من مؤمن يموت

في بقعة من بقاع الأرض إلا قيل لروحه القى بوادي السلام وانها البقعة من جنة عدن . وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن الحسن بن محبوب عن ابي ولاد الخناظ عن ابي عبد الله (ع) قال : قلت له جعلت فداك يرون ان ارواح المؤمنين في حواصل طيور خضر حول العرش فقال لا ، المؤمن اكرم على الله من ان يجعل روحه في حوصلة طير لكن في ابدان كابد انهم . وعنه عن أبيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن ابي بصير قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن ارواح المؤمنين فقال في حجرات في الجنة يأكلون من طعامها ويشربون من شرابها ويقولون ربنا اقم لنا الساعة والنجز لنا ما وعدتنا والحق آخرنا باولنا . ورواه الحسين بن سعيد في كتاب الزهد عن ابي عمير عن علي عن ابي بصير مثله ، وعنه عن أبيه عن محسن بن أحمد عن محمد بن حماد عن يونس بن يعقوب عن ابي عبد الله (ع) قال : اذا مات الميت اجتمعوا عنده يسألونه عن ماضى وعمن بقي فان كان مات ولم يرد عليهم قالوا قد هوى هوى ويقول بعضهم لبعض دعوه حتى يسكن مما امر عليه من الموت . وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أحمد بن محمد بن خالد عن القاسم بن محمد عن الحسين بن أحمد عن يونس بن ظبيان عن ابي عبد الله (ع) في حديث ارواح المؤمنين قال اذا قبضه الله صير تلك الروح في قلب كفاليه في الدنيا فياكلون ويشربون فاذا قدم عليهم القادر عرفوه بتلك الصورة التي كان عليها في الدنيا . ورواه الحسين بن سعيد في كتاب الزهد عن القاسم بن محمد مثله . وعنه عن أحمد عن الحسين بن سعيد عن أخيه الحسن عن ذرعة عن ابي بصير قال : قلت لأبي عبد الله (ع) انا نتحدث عن ارواح المؤمنين انها في حواصل طيور خضر ترعى في الجنة وتتأوى الى فناديل تحت العرش فقال لا اذا ما هي في حواصل طير قلت فاين هي قال : في روضة كينة الأجسام في الجنة . وعن علي عن أبيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن عثمان عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) قال : سأله عن ارواح المشركين فقال في النار يعذبون يقولون ربنا لا نقم لنا الساعة ولا تتحقق آخرنا باولنا

ورواه الحسين بن سعيد كما مرّ مثله ، وعن عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن أبي نجران عن مثني عن أبي عبد الله (ع) قال : ان ارواح الكفار في نار جهنم يعرضون عليها يقولون ربنا لا تقم لنا الساعة ولا تجز لنا ما وعدتنا ولا تتحقق آخرنا بأولنا .
اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة جداً .

باب ٧٣ - ان ارواح المؤمنين يستمرون في البرزخ وارواح الكفار يعذبون فيه

علي بن ابراهيم في تفسيره قال قال : رجل لأبي عبد الله عليه السلام ما تقول في قول الله عز وجل النار يعرضون عليها غدو وعشياً ؟ فقال ابو عبد الله (ع) ما يقول الناس فيها فقال يقولون أنها في نار الخلود لهم لا يعذبون فيها بين ذلك فقال عليه السلام فيما من السعداء فقيل له فكيف هذا فقال إنما هذا في الدنيا فاما نار الخلود فهو قوله : ويوم تقوم الساعة ادخلوا آل فرعون اشد العذاب . وعن أبيه عن الحسن بن محبوب عن علي بن رياض عن ضریس الکناسی عن أبي جعفر « ع » قال : قلت له جعلت فداك وما حال الموحدین المقربین بنبوة محمد من المسلمين المذنبین الذين يموتون وليس لهم إمام ولا يعرفون ولا ياتكم ؟ فقال أما هؤلاء فانهم في خرم ولا يخرجون منها فمن كان له عمل صالح ولم يظهر منه عداوة فإنه يخده له خد الى الجنة التي خلقها الله بالغرب فيدخل عليه الروح في حفرته الى يوم القيمة حتى يلقي الله فيحاسبه بحسنته وسيثأره فاما الى الجنة وأما الى النار فهو لاموا الموقوفون لامر الله قال كذلك يفعل بالمستضعفين والبهل والاطفال واولاد المسلمين الذين لم يبلغوا الحلم وأما النصاب من أهل القبلة فإنه يخدهم خد الى النار التي خلقها الله بالشرق فيدخل عليهم اللهيب والشرر والدخان وفورة الجحيم الى يوم القيمة ثم بعد ذلك مصيرهم الى الجحيم . ورواه الكليني عن عدّة من اصحابنا عن سهل ابن زياد وأحمد بن محمد عن علي بن ابراهيم عن أبيه جميعاً عن ابن محبوب نحوه . وعن

الحسن بن عبد الله السكيني عن أبي سعيد البجلي عن عبد الملك بن هارون عن أبي عبد الله عن آباءه عليهم السلام قال : كان فيها سائل ملك الروم . الحسن بن علي « ع » ان سأله عن ارواح المؤمنين اين يكونون اذا ماتوا قال تجتمع عند صخرة بيت المقدس في ليلة الجمعة وهو عرش الله الأدنى منها يحيط الله الأرض واليابا يطويها واليه المحصر ومنها استوى ربنا الى السماء والملائكة ثم سئل عن ارواح الكفار اين تجتمع ؟ قال : تجتمع في وادي حضرموت وراء مدينة اليمن . محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات عن الحسن بن أحمد بن سلمة عن الحسن بن علي بن بقاح عن ابن جميلة عن عبد الله بن سنان قال سألت ابا عبد الله « ع » فقال لي حوض ما بين بصرى وصنعا اتحب ان تراه فقلت نعم ثم ذكر أنه اراه ايامه الى ان قال المؤمن اذا توفى صارت روحه الى هذا النهر ورعت في رياضه وشرب من شرابه وان عدوه اذا توفى صارت روحه الى وادي برهوت فاخذلت في عذابه واطعمت من زفونه وسقيت من حميته فاستعيذوا بالله من ذلك الوادي .

محمد بن علي بن الحسين في الحصول عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري عن أبيه عن علي بن محمد بن سليم عن محمد بن خالد عن عبد الله بن حماد عن عبد الله الاصم عن عبد الله بن بكر الارجاني عن أبي عبد الله (ع) في حديث أنه مر معه بعسفان فرأى جبلا فقال له يا بن رسول الله ما اوحش هذا الجبل ! فقال هذا جبل يقال له الكد وهو على واد في اودية جهنم وفيه قتلة الحسين (ع) استودعهم فيه تجري من تحتهم مياه جهنم الى ان قال وما مرت بهذا الجبل الا رأيتها يستغيثان الي واني لانظر الى قتلة ابي فاقول لها هؤلاء ائما فعلوا ما اسسنا الي ان قال : قلت جعلت فداك اين متته هذا الجبل قال الى الارض السادسة وفيها جهنم على واد من اوديته . محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد بساند له قال قال : أمير المؤمنين (ع) شر بئر في النار برهوت وهو الذي فيه ارواح الكفار . وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن

زياد ، وعن علي عن ابراهيم عن أبيه جيماً عن جعفر بن محمد الاشعري عن أبي بن القداح عن أبي عبد الله (ع) عن آبائه قال قال : أمير المؤمنين (ع) شر ماه على وجه الأرض ماه برهوت وهو الذي يحضرموت ترد عليه هام الكفار . وعنه عن أحمد بن محمد وسهل بن زياد ، وعن علي عن أبيه جيماً عن ابن محبوب عن ابن رياض عن ضرليس الكناسي عن أبي جعفر (ع) في حديث قال : ان الله جنة خلقها الله في المغرب و ماه فراتكم هذه يخرج منها واليها يخرج ارواح المؤمنين من حفرهم عند كل مساء فتسقط على ثمارها وتأكل منها وتنعم وتتلاقى وتعارف فإذا طلع الفجر حاجت من الجنة فكانت في الهواء فيما بين السماء والارض تطير ذاكرة وجائية وتعهد حفرها اذا طلعت الشمس وتتلاقى في الهواء وتعارف قال : وان الله ناراً في الشرق خلقها الله ليسكنها ارواح الكفار و يأكلون من زقومها ويشربون من حميمها ليلهم فإذا طلع الفجر حاجت الى واد باليمين يقال له برهوت اشد حرراً من نيران بئر الدنيا فكانوا فيه يتلاقون ويتعرفون فإذا كان المساء عادوا الى النار الى يوم القيمة . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة جداً .

باب ٧٣ - ان الانسانه لا يستحقه ثواباً

بعد موته إلا بأسباب خاصة منصوصة

محمد بن علي بن الحسين في الحصول عن أبيه عن سعد عن محمد بن علي بن محمد بن شعيب عن الهيثم عن أبي كهمس عن أبي عبد الله (ع) قال : ست خصال ينفع به المؤمن من بعد موته ولد صالح يستغفر له ومصحف يقرأ فيه وقليب يحفره وغير من يغرسه وصدقه ماه بجريه وسنة حسنة يؤخذ بها من بعده .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة ونحن ذكرنا جملة منها في كتاب وسائل الشيعة في بعضها أنه يلحقه ثواب جميع اعمال الخير اذا فعلها بعض المؤمنين نيابة .

باب ٤ - إله الله سبحانه يحيي الموات ويحشر لهم

ويحييهم بعد الموت يوم القيمة وتعود الأرواح إلى أجسادها الأولى واجزائها الأصلية

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن عيسى عن محمد
ابن الحسين عن عبد الرحمن بن أبي هاشم عن أبي خديجة عن أبي عبد الله (ع) قال :
تنوقوا في الأكفان فأنكم تبعثون بها . وعنه عن محمد بن أحمد عن أحمـد بن الحـسن عن
عمـرو بن سعيد عن مـصدق بن صـدقـه عن عـمار بن مـوسـى عن أبي عبد الله (ع) قال :
سئل عن المـيت يـلي جـسـده قال نـعـم حتـى لا يـقـيـلـم ولا عـظـمـ الـطـيـنـةـ الـتـي خـلـقـ مـنـهـاـ فـانـهـاـ
لا تـبـقـ فـي القـبـرـ مـسـتـدـيرـةـ حتـى يـخـلـقـ مـنـهـاـ كـأـخـلـقـ اـولـ مـرـةـ . محمدـ بنـ عـلـيـ بنـ الحـسـنـ بنـ
بابـيـهـ فـي الـأـمـالـيـ عنـ أـحـمـدـ بنـ زـيـادـ بنـ جـعـفـرـ الـمـدـانـيـ عنـ عـلـيـ بنـ اـبـرـاهـيمـ عنـ أـيـهـ عنـ
ابـنـ اـبـيـ عـيـرـ عنـ جـيـلـ عنـ الصـادـقـ (ع) قال : اذا اراد الله عـزـ وـجـلـ انـ يـعـثـ الخـلـقـ
امـطـرـ السـماءـ عـلـى الـأـرـضـ اـرـبعـينـ صـبـاحـاـ فـاجـتـمـعـتـ الـأـوـصـالـ وـبـنـتـ الـلـحـومـ . وـرـواـهـ اـبـنـ
عيـرـ فـي كـتـابـ الزـهـدـ عنـ اـبـنـ اـبـيـ عـيـرـ فـي كـتـابـ الزـهـدـ عنـ اـبـيـ عـيـرـ مـثـلـهـ . وـفـيـ الخـصـالـ
عنـ الـخـلـيلـ بنـ اـحـمـدـ عنـ مـحـمـدـ بنـ اـسـحـاقـ عنـ عـلـيـ بنـ حـجـرـ عنـ شـرـيكـ عنـ مـنـصـورـ بنـ
الـمـعـتـمرـ عنـ رـبـعـيـ بنـ خـرـاشـ عنـ عـلـيـ (ع) قال : رسولـ اللهـ (صـ) لا يـؤـمـنـ عـبدـ
حتـى يـؤـمـنـ بـارـبـعـةـ حتـى يـشـهـدـ اـنـ لـا إـلـهـ إـلـا اللهـ وـحـدـهـ لـا شـرـيكـ لهـ وـاـنـيـ رسـولـ اللهـ يـعـشـيـ
بـالـحـقـ وـحتـى يـؤـمـنـ بـالـبـعـثـ بـعـدـ الموـتـ وـحتـى يـؤـمـنـ بـالـقـدـرـ . وـفـيـ الـاعـقـادـاتـ قالـ قالـ :
رسـولـ اللهـ (صـ) ياـ بـنـيـ عـبـدـ الـمـطـلـبـ اـنـ الرـاـيـدـ لـا يـكـنـبـ أـهـلـهـ وـالـذـيـ بـعـثـيـ بـالـحـقـ
لـمـوـتـ كـمـ تـوـمـونـ وـلـتـبـعـنـ كـمـ تـسـيـقـظـونـ وـمـا بـعـدـ الموـتـ دـارـ إـلـاـ جـنـةـ أـوـ نـارـ وـخـلـقـ جـمـيعـ
الـخـلـقـ وـبـعـثـهـ عـلـىـ اللهـ عـزـ وـجـلـ كـخـلـقـ نـفـسـ وـاحـدـةـ وـبـعـثـهـ . قالـ اللهـ تـعـالـىـ مـاـخـلـقـكـ وـلـاـ
بـعـثـكـ إـلـاـ كـفـسـ وـاحـدـةـ . عـلـيـ بـنـ اـبـرـاهـيمـ فـيـ تـفـسـيرـهـ عنـ أـيـهـ عنـ اـبـنـ اـبـيـ عـيـرـ عنـ اـبـيـ
اـيـوبـ عنـ اـبـيـ بـصـيرـ عنـ اـبـيـ عـبدـ اللهـ (ع) اـنـ اـبـرـاهـيمـ نـظـرـ إـلـىـ جـيـفـةـ عـلـىـ سـاحـلـ الـبـحـرـ

يأكلها سباع البر وسباع البحر ثم يثبت السباع بعضها على بعض فإذا كل بعضها بعضًا فتعجب إبراهيم فقال رب ارني كيف تحيي الموتى قال الله له اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي قال : خذ أربعة من الطير الآية . فأخذ إبراهيم الطاوون والديك والجام والغراب قال الله فصرهن أي قطعهن ثم أخلط طعامهن وفرقها على عشرة جبال ثم خذ مناقيرهن وادعنن ياتينك سعيًا ففعل إبراهيم ذلك وفرقها على عشرة جبال ثم دعاهن فقال أهين باذن الله فكانت تجتمع وتتألف لهم كل واحد وعظمه إلى رأسه وطارت إلى إبراهيم فعند ذلك قال إبراهيم إن الله عزيز حكيم . أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي في الاحتجاج عن هشام بن الحكم عن الصادق (ع) في حديث أنه قال الزنديق له أني للبدن بالبعث والبدن قد بلي والاعضاء قد تفرقت فعضو في بلدة تأكله سباعها وعضو بآخرى تمسقه هوامها وعضو قد صار تراباً يعني به مع الطين حايطة قال إن الذي انشأه من غير شيء وقدره على غير مثال كان سبق إليه قادر على أن يعيده كما بدأ قال أوضح لي ذلك قال إن الروح مقيمة في مكانها روح المحسن في ضياء وفسحة وروح المسيء في ضيق وظلمة وإلبدن يصير تراباً منه خلق وما تقدف به السباع أو الهوام من أجوفها مما أكلته ومن قته كل ذلك في التراب محفوظ عند من لا يعزب عنه مثقال ذرة في ظلمات الأرض ويعلم عدد الأشياء وزنها وإن تراب الروحانيين بمنزلة الذهب في التراب فإذا كان حين البعث مطرت الأرض قربوا الأرض ثم تمضي مخض السقا فينصير تراب البشر كمصير الذهب من التراب إذا غسل بالماء والزبد من اللبن إذا مخض فيجتمع تراب كل قالب فينقل باذن الله إلى حيث الروح فتعود الصور باذن المصوّر كيتها وتلتج الروح فيها فإذا قداستوى لا ينكر من قسمه شيئاً . وعن حفص بن غياث قال شهدت المسجد الحرام وابن أبي العوجاء يسأل أبا عبد الله (ع) عن قوله تعالى كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلوداً غيرها ليدوقوا العذاب ، ويقول ماذنب الغير قال: وبمحك هي هي وهي غيرها فقال فمثل لي في ذلك شيئاً من أمر الدنيا قال نعم ارأيت لو ان رجالاً اخذ

لبنه فكسرها ثم ردھا في ملبئها وهي هي وهي غيرها . وروها الطوسي في الامالي عن جماعة عن أبي المفضل عن الحسن بن علي بن عاصم عن سليمان بن داود عن حفص بن غياث نحوه . أَخْدَنْ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنَ خَالِدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ عَلَىٰ بْنِ الْحَكْمِ عَنْ هَشَّامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ الْمَالِيِّ عَنْ عَلَىٰ بْنِ الْحَسِينِ (ع) قَالَ : عَجِيزٌ لِمَتَكْبِرٍ الْفَخُورِ كَانَ أَمْسَ نَطْفَةً وَهُوَ غَدَأً جِيَفَةً وَالْعَجَبُ كُلُّ الْعَجَبِ لِمَنْ شَكَ فِي اللَّهِ وَهُوَ يَرَى الْخَلْقَ وَالْعَجَبُ كُلُّ الْعَجَبِ لِمَنْ انْكَرَ الْمَوْتَ وَهُوَ يَرِى مِنْ يَوْمٍ وَلَيْلَةً وَالْعَجَبُ كُلُّ الْعَجَبِ لِمَنْ انْكَرَ النَّشَاءَ الْأُخْرَى وَهُوَ يَرَى النَّشَاءَ الْأُولَى ، وَالْعَجَبُ كُلُّ الْعَجَبِ لِعَاصِ الْفَنَاءِ وَيَرْكُ دَارُ الْبَقَاءِ . وَعَنْ أَبَانَ بْنِ سَيَابَهِ عَنْ أَبِي التَّعَمَّانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُثَلِّهِ . الْعِيَاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَلَىٰ (ع) فِي قَوْلِهِ الَّذِينَ يَظْنُونَ أَنَّهُمْ مَلَاقُوا رَبِّهِمْ قَالَ يَوْقُونُ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ وَالظَّنُّ مِنْهُمْ يَقِينٌ . وَعَنْ أَبْنَ نَبَاتَهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (ع) قَالَ : وَرَكَنَا بِعِصْمِهِمْ يَوْمَ ثُبُوجٍ فِي بَعْضٍ قَالَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ . وَعَنْ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ : جَاءَ أَبِي أَبِي خَلْفٍ فَاخْذَ عَظِلًا بِالْيَمَّا مِنْ حَاطِطٍ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَئْذَا كَنَا عَظَامًا وَرَفَاتًا أَئْذَا مُبَعُوثُونَ خَلَقَ جَدِيدًا فَأَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ يَمِيَّ الْعَظَامِ وَهِيَ رَمِيمٌ قَلِيلٌ يُحِبِّبُهَا الَّذِي انْشَأَهَا أَوْلَ مَرَّةً وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ . عَلَىٰ بْنِ الْحَسِينِ الْمُرْتَضَى فِي رِسَالَةِ الْحَكْمِ وَالْمُتَشَابِهِ نَقْلًا مِنْ تَفْسِيرِ النَّعْمَانِيِّ بِاسْنَادِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (ع) فِي حَدِيثِ طَوَيْلٍ قَالَ : وَأَمَّا احْتِجاجَةِ عَلَى الْمُلْحِدِينَ فِي دِينِهِ وَكِتَابِهِ وَرَسْلِهِ فَإِنَّ الْمُلْحِدِينَ اقْرَأُوا بِالْمَوْتِ وَلَمْ يَقْرَأُوا بِالْخَالقِ فَاقْرَأُوا بِأَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا أَمْمًا كَانُوا ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَالْقُرْآنُ الْحَمِيدُ إِلَى قَوْلِهِ بَعِيدٌ وَكَوْلُهُ عَزٌّ وَجَلٌ وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا إِلَى قَوْلِهِ أَوْلَ مَرَّةً وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ . وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدَىٰ وَلَا كِتَابٌ مِنْ يَرَى كَتَبَ اللَّهُ أَنَّهُ مِنْ تَوْلَاهُ فَإِنَّهُ يَضْلِلُ وَيَهْدِي إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ فَرَدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَا يَدْلِمُ عَلَى صَفَةِ ابْتِدَاءِ خَلْقِهِمْ وَأَوْلَ اِنْشَائِهِمْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رِيبٍ مِنَ الْبَعْثِ فَإِنَا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تَرَابٍ إِلَى قَوْلِهِ لَكِيلًا يَعْلَمُ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا فَاقْرَأُوا عَلَى الْمُلْحِدِينَ الدَّلِيلَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَنفُسِهِمْ ثُمَّ قَالَ مُخْبِرًا لَهُمْ وَنَرِى الْأَرْضَ هَامِدَةً إِلَى قَوْلِهِ ، وَان

الله يبعث من في القبور ثم قال : سبحانه وهو الذي يرسل الرياح الى قوله وكذلك النشور فهذا مثال اقامه الله عزوجل لهم الحجة في انبات البعث والنشور بعد الموت ، وأما الرد على الدهرية الذين يزعمون ان الدهر لم يزل ابداً على حال واحدة وأنه ما من خالق ولا مدبّر ، ولا صانع ، ولا بعث ولا نشور قال تعالى : حكاية لقولهم وقلوا ما هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحي وما يهلكنا إلا الدهر وما لهم بذلك من علم ، وقلوا أئذنا كنا عظاماً ورقاناً أتنا لبعوثون خلقاً جديداً الى قوله أول مرة ومثل هذا في القرآن كثير وذلك على من كان في حياة رسول الله (ص) يقول هذه المقالة ، ومن اظهر له الاعان وابطأ الكفر والشرك وبقوا بعد رسول الله وكانوا سبب هلاك الامة فرد الله عليهم بقوله يا ايها الناس ان كنتم في ريب من البعث الآية . و قوله وترى الارض هامدة الآية وما جرى مجرى ذلك في القرآن ، و قوله تعالى : في سورة - ق - كما مرّ فهذا كله رد على الدهرية واللاحقة فمن انكر البعث والنشور ، ورواه علي بن ابراهيم في تفسيره مرسلاً نحوه . أقول : والآيات والروايات والأدلة في ذلك أكثر من ان تمحى .

باب ٧٥- إن الناس يدعون باسماء آباءائهم

يوم القيمة إلا الشيعة فيدعون باسماء آباءائهم

محمد بن علي بن الحسين في العلل عن أبيه عن سعد عن أحمد بن محمد بن علي بن محمد بن محبوب عن أبي ولاد عن أبي عبد الله (ع) قال ان الله تبارك وتعالى يدعوا الناس يوم القيمة ، ابن فلان بن فلانة سرراً من الله عليهما .

محمد بن الحسن في المجالس عن جماعة عن أبي الفضل عن جعفر بن محمد بن جعفر الحسني عن أحمد بن عبد النعم الصيداوي عن عمرو بن شمر عن جابر الجعفي عن الباقي عليه السلام عن جابر بن عبد الله قال : أحمد وحدثنا عبد الله الفزاري عن جعفر بن محمد عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله (ص) يقول لعلي (ع) ألا اسرئك ألا

امنحك الا ابشرك قال بلى قال : اني خلقت انا وانت من طينة واحدة وفضلت منها فضلة خلق الله منها شيعتنا فاذا كان يوم القيمة دعى الناس باسماء امهاتهم سوى شيعتنا فانهم يدعون باسماء آبائهم لطيب مولدهم ، وعن الفيد عن الجبالي عن جعفر بن محمد الحسيني عن الصيداوي عن عبد الله بن محمد الفزاروي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر مثله . ورواه علي بن عيسى في كشف الغمة نقلا من كتاب ابن طلحة عن جابر مثله . أحمد بن محمد البرقي في المحسن عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب البجلي عن أبي عبد الله (ع) قال اذا كان يوم القيمة دعى الخلاق باسماء امهاتهم إلا نحن وشيعتنا فانهم يدعون باسماء آبائهم ، وعن القاسم بن يحيى عن الحسن بن راشد عن الحسين بن علوان ، وعن أحمد بن عبيد عن الحسين : علون ان من ذكره عن أبي عبد الله (ع) قال اذا كان يوم القيمة يدعى النائم باسمائهم واسماء امهاتهم سترا من الله عليهم إلا شيعة علي (ع) فانهم يدعون باسمائهم واسماء آبائهم وذلك ان ليس فيهم عهن . محمد بن أبي القاسم الطبرسي في بشارة المصطفى عن محمد بن احمد بن شهريلار عن محمد بن محمد عن أبي ععرو بن الجالى عن محمد بن احمد بن المهدى عن عمر بن الخطاب السجستاني عن اسماعيل ابن العباس عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي (ص) في حديث أنه قال لعلي عليه السلام اذا كان يوم القيمة دعى النائم باسمائهم واسماء امهاتهم ما خلا نحن وشيعتنا ومحبينا فانهم يدعون باسمائهم واسماء آبائهم . وعن محمد بن علي بن عبد الصمد عن أبيه عن جده عن محمد بن عبد الله الواعظ عن الحسن بن عبد الله بن شاذان عن محمد بن الفرساد العباد عن الهيثم بن أَحْمَدَ عن عباد بن صهيب عن علي بن الحسين عن أبيه عن زر بن حبيش عن علي (ع) قال : اذا كان يوم القيمة يدعى الناس باسماء امهاتهم إلا شيعتي ومحبتي فانهم يدعون باسمائهم لطيب موالدهم .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة جداً

باب ٧٦ - ان كل نسب و سبب ينقطع يوم القيمة

إلا نسب النبي و سببه

محمد بن الحسن في المجالس والاخبار عن ابن الصلت عن ابن عقدة عن علي بن محمد العلوى عن جعفر بن محمد بن عيسى عن عبد الله بن علي عن الرضا عن آباءه (ع) قال قال : رسول الله (ص) كل نسب و صهر منقطع يوم القيمة إلا نسي و سببي . وعن المفيد عن ابن قولويه عن ابن العياشى عن أبيه عن محمد بن خالد عن محمد بن معاذ عن زكريا بن عدي عن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن حزنة بن أبي سعيد الخدري عن أبيه عن النبي (ص) في حديث أنه قال : على النبر ما يبال اقوام يقولون ان رحم رسول الله (ص) لا تنفع يوم القيمة بل والله ان رحمة لموصلة في الدنيا والآخرة علي بن ابراهيم في تفسيره عن الصادق (ع) عن رسول الله (ص) في حديث قال : الا انكم ولد آدم وآدم من تراب واكرمكم عند الله اتقاكم والدليل على ذلك قول الله عز وجل فلما نفح في الصور فلا انساب بينهم يومئذ ولا يتسائلون فمن نقلت موازنه فواللهم هم المفلحون . اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٧٧ - ان الناس يحاسبونه يوم القيمة الا من شاء الله

محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار بسانده عن الرضا عن آباءه عليهم السلام قال : قال رسول الله (ص) ان الله عز وجل يحاسب كل خلق إلا من اشرك بالله فانه لا يحاسب ويؤمر به الى النار وبسانده عن الرضا (ع) قال : قال النبي (ص) أول ما يسأل الله عنه العبد جنباً أهل البيت . محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن الحسن بن علي بن يقطين عن محمد بن سنان عن أبي المخارود عن أبي جعفر (ع) قال : ائماً يداق الله العباد في الحساب يوم القيمة على قدر

ما اتاه من العقول في الدنيا . محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه سئل كيف يحاسب الله الخلق على كثرةهم قال كما يرزقهم على كثرةهم قيل فكيف يحاسبهم ولا يرونـه قال : كما يرزقهم ولا يرونـه . اقول والآيات والروايات في ذلك لا تختصى وتفاصيل الحساب . ومن يحاسب ومن لا يحاسب وكيفية حساب الظالم والمظلوم وامثال ذلك كثيرة منصوصة في احاديث كثيرة جداً .

باب ٧٨ - ان كل اناس يدعون يوم القيمة باما صرهم

محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار بسانده عن الرضا عن آباءه عليهم السلام قال قال : رسول الله (ص) في قول الله تبارك وتعالى يوم ندعوا كل اناس باما لهم قال يدعى كل يوم باما زمانهم وكتاب الله وسنة نبيهم . علي بن ابراهيم في تفسيره عن أحمد بن ادريس عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن ربعي عن الفضيل عن ابي جعفر (ع) في قول الله تبارك وتعالى يوم ندعوا كل اناس باما لهم قال يحيى ، رسول الله في قوله ، والحسن والحسين في قوله وكل من مات بين ظهراني قوم جاءوا معه وقال : علي بن ابراهيم ذلك يوم القيمة يقوم ابو بكر وشيعته وعمرو وشيعته ، وعمان وشيعته ، وعلى وشيعته . الحسن بن محمد الطوسي في الامالي عن أبيه عن المفید عن أحمد بن الوليد عن أبيه عن سعد عن ایوب بن نوح عن صفوان ابن يحيى عن ابان بن عثمان عن ابي عبد الله جعفر بن محمد (ع) قال اذا كان يوم القيمة نادى مناد من بطن العرش این خلیفة الله فی أرضه فيقوم داود النبي فیأی النداء من عند الله لسنا ایاك اردنا وارنـ کنت لله خلیفة ثم ينادي ثانية این خلیفة الله فی ارضه فيقوم أمیر المؤمنین علي بن ابی طالب فیأی النداء من قبل الله فی عشر الحالات هذا علي بن ابی طالب (ع) خلیفة الله فی ارضه وحجته على عباده فنـ تعلق بحبله فی دار الدنيا فليتعلق بحبله فی هذا اليوم يستضیء بنوره ولیتبعه الى الدرجات العلی من الجنان قال :

فيقوم الناس الذين تعلقوا بحبه في الدنيا فيتبعونه إلى الجنة ثم يأتي النداء من عند الله عزوجل إلا من أئتم بامام في دار الدنيا فليتبعه إلى حيث يذهب فحيث ذرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب الآية . وعن المفید عن الصدوق عن أبيه عن سعد مثله ورواه المفید في مجالسه ورواه علي بن عيسى في كشف الغمہ نقلًا من كتاب ابن طلحة عن جعفر بن محمد عليه السلام مثله .

أحمد بن محمد البرقي في المحسن عن أبيه عن النضر عن ابن مسكان عن مالك الجنفي قال قال : ابو عبد الله (ع) أنه ليس من قوم أئتموا بامام في الدنيا إلا جاء يوم القيمة يلعنهم ويلعنونه إلا أنتم ، ومن على مثل حالتكم ، وعن أبيه عن النضر عن ابن مسكن عن يعقوب بن شعيب قال قلت لأبي عبد الله (ع) يوم ندعو كل اناس بامامهم فقال ندعو كل قرن من هذه الامة قلت فيجيء رسول الله (ص) في قرنه ، وعلى (ع) في قرنه ، والحسن (ع) في قرنه ، والحسين «ع» في قرنه وكل امام في قرنه الذي هلك بين اظهرهم قال نعم . محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن الفضيل قال : سألت ابا جعفر «ع» عن قول الله عزوجل يوم ندعو كل اناس بامامهم قال : يجيء رسول الله «ص» في قومه ، وعلى في قومه ، والحسن في قومه ، والحسين في قومه . وكل من مات بين ظهراني امام جاء معه . وعن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام اذا كان يوم القيمة يدعى كل بامامه الذي مات في عصره فان ابنته اعطى كتابه يمينه كقوله عزوجل يوم ندعو كل اناس بامامهم فمن اوتى كتابه يمينه فاولئك يقرؤون كتابهم الحديث . وعن محمد بن مسلم عن احدهما «ع» قال سأله عن قوله يوم ندعو كل اناس بامامهم قال من كانوا يأتون به في الدنيا ويأتي بالشمس والقمر فيقذفان في جهنم ، ومن يعبدهما ، وعن جعفر بن احمد عن الفضل بن شاذان أنه وجد مكتوبًا بخط أبيه مثله . وعن ابي بصير عن ابي عبد الله «ع» قال أما أنه سيدعى كل اناس بامامهم اصحاب الشمس بالشمس ، واصحاب القمر بالقمر ، واصحاب النار

بالنار ، واصحاب الحجارة بالحجارة . وعن بشير الدهان عن ابى عبد الله (ع) قال : انتم واله على دين افه ثم تلا يوم ندعو كل اناس بامامهم ثم قال علي امامنا ورسول الله امامنا ؟ كم من امام يجيء يوم القيمة يلعن اصحابه ويغفر له الحديث . وعن جابر عن ابى جعفر (ع) لما نزلت هذه الآية قال المسلمون يا رسول الله است إمام المسلمين اجمعين قال أنا رسول الله الى الناس اجمعين ولكن سيكون بعدى ائمة على الناس من الله من أهل بيته الحديث . وعن عبد الاعلى قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول السمع والطاعة ابواب الجنة السامي المطين لا حجۃ عليه ، وإمام المسلمين مت حجته واحتاججه يوم يلقى الله لقول الله يوم ندعو كل اناس بامامهم . وعن اسماعيل بن همام قال قال : الرضا عليه السلام في قول الله يوم ندعو كل اناس بامامهم قال اذا كان يوم القيمة قال افه : أليس عدل من ربكم ان نولي كل قوم من تولوا قالوا بلى قال فيقول تميزوا فيتميرون . وعن محمد بن حمدان عن ابى عبد الله (ع) قال ان كنتم تريدون ان تكونوا معنا يوم القيمة لا يلعن بعضكم بعضاً فاتقوا الله واطيعون فان الله يقول يوم ندعو كل اناس بامامهم . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٧٩ - ان الانبياء والائمة والمؤمنين يشفعون

من اذن الله لهم في الشفاعة فيه من فساق المسلمين

محمد بن علي بن الحسين في الحصول عن أبيه عن عبد الله بن جعفر الحيري عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن آبائه عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) ثلاثة يشفعون الى الله عز وجل فيشفعون الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء . وعن طاهر بن محمد بن يونس عن محمد بن عميان المروي عن أحد بن نجدة عن ابى بشر ختن المقرى عن معتمر بن سليمان عن انس قال قال : رسول الله (ص) لكلنبي دعوة قد دعى بها وقد سأله سؤالا وقد اختبأ دعوتي لشفاعتي لأمتى يوم

القيامة . وباستناده عن علي (ع) في حديث الاربعاء قال لا تعنونا في الطلب والشفاعة لكم يوم القيمة فيما قدسم وقال عليه السلام لنا شفاعة ولأهل مودتنا شفاعة . وفي الامالي عن أبيه عن سعد عن ابراهيم بن هاشم عن علي بن معبعد عن الحسين بن خالد عن الرضا عن آباءه عن علي (ع) قال قال : رسول الله (ص) من لم يؤمن بمحضي فلا اورده الله حوضي ، ومن لم يؤمن بشفاعتي فلا اناله الله شفاعتي ثم قال : انا شفاعتي لأهل الكبائر من امتى فاما المحسنون فما عليهم من سبيل . قال : الحسين بن خالد فقلت للرضا يا بن رسول الله فما معنى قول الله عزوجل ولا يشفعون إلا من ارتضى قال لا يشفعون إلا من ارتضى الله دينه عن القطان عن السكري عن الجوهري عن محمد بن عمارة عن أبيه قال : قال الصادق جعفر ابن محمد «ع» من انكر ثلاثة اشياء فليس من شيعتنا المراج والمقالة في القبر والشفاعة وفي العلل عن أبيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن النضر بن شعيب عن القلانسي عن الصادق جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه عليهم السلام قال : قال رسول الله «ص» اذا قتلت المقام المحمود تشفعت لأهل الكبائر من امتى فيشفعني الله فيهم والله لا تشفعت فيمن آذى من ذريتي . علي بن ابراهيم في تفسيره عن أبيه عن ابن محبوب عن أبي اسامة عن أبي عبد الله وابي جعفر «ع» قالا والله لتشفعن في المذنبين من شيعتنا حتى يقول اعداؤنا فاما لنا من شافعين ولا من صديق حميم الحديث . أحمد ابن محمد البرقي في الحasan عن عمرو بن عبد العزيز عن المفضل وغيره عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله ما لنا من شافعين ولا من صديق حميم قال : الشافعون الائمة والصديق من المؤمنين ، وعن أبيه عن حزرة بن عبد الله عن سيف بن عميره عن أبي حزرة قال : قال ابو جعفر «ع» ان رسول الله «ص» شفاعة . وعن أبيه عن فضالة عن حسين بن عمان عن أبي حزرة أنه قال للنبي «ص» شفاعة في امته ولنا شفاعة في شيعتنا ولشيعتنا شفاعة في اهل بيتهم .

اقول : والآيات والروايات في ذلك اكثراً من ان تُحصى .

باب ٨٠ - إن الجنة والنار مخلوقتان اللآن

وأن من كتب بذلك كفر

محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار ، وفي الامالي ، وفي التوحيد عن احمد ابن زيد بن جعفر المدائني عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن عبد السلام بن صالح المروي قال : قلت للرضا « ع » يا بن رسول الله إخربني عن الجنة والنار أنها اليوم مخلوقتان فقال نعم إن رسول الله « ص » دخل الجنة ورأى النار لما عرج إلى السماء قال فقلت له فإن قوماً يقولون إنها اليوم مقدورتان غير مخلوقتين فقال عليه السلام ما أو لئك منا ولا نحن منهم من انكر خلق الجنة والنار فقد كتب النبي وكذبنا وليس من ولا يتناول على شيء ، وخلاف في نار جهنم قال الله عز وجل هذه جهنم التي يكتب بها المجرمون يطوفون بينها وبين حيم آن ، وقال النبي « ص » لما عرج بي إلى السماء أخذ بيدي جبريل فادخلني الجنة فناولني من رطبهما فاكتبه الحديث . ورواوه الطبرسي في الاحتجاج مرسلا ، وفي الحصول عن محمد بن الحسن عن الصفار عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن محمد بن عبد الله بن هلال عن العلاء عن محمد بن أبي جعفر « ع » قال والله ما خلت الجنة من أرواح المؤمنين منذ خلقها ولا خلت النار من أرواح الكفار العصاة منذ خلقها الحديث . وفي كتاب صفات الشيعة عن القطان عن ابن زكي يعني ابن حبيب عن ابن بهلو عن ابن عمارة عن أبيه قال قال : الصادق ليس من شيعتنا من انكر او ربع اشياء المراج ، والمسائلة في القبر وخلق الجنة والنار والشفاعة . علي بن الحسين المرتضى في رسالة المحكم والتشابه نقلًا من تفسير محمد بن ابراهيم النعاني باسناده عن أمير المؤمنين « ع » في الحديث بعد ما ذكر أن في القرآن ما هو رد على من انكر خلق الجنة والنار قال : وأما الرد على من انكر خلق الجنة والنار فقال الله تعالى عند سورة المنتهى عندها جنة المأوى وقال رسول الله « ص » دخلت الجنة فرأيت فيها قصرًا من ياقوت أحمر إلى أن قال :

وقال «ع» لما سرى بي إلى السماء فدخلت الجنة فرأيت فيها قياعاً ورأيت فيها ملائكة يبنون لبنة من ذهب ولبنة من فضة إلى أن قال : وقال «ع» لما سرى بي إلى سبع سنوات أخذ جبريل بيدي وادخلني الجنة وأجلسني على درونك من درانيك الجنة وناولني سفرجلة إلى أن قال وهذا ومثله دليل على خلق الجنّة بالعكس من ذلك الكلام في النار . أقول : والآحاديث في ذلك كثيرة متواترة .

باب ٨١ - إن الجنة فيما ا نوع التفاصيل و جميع

ما يشتهي أهلها

محمد بن علي بن الحسين في الامالي عن الحسين بن أحمد بن ادريس عن أبيه عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أبيه عن عبد الله بن القاسم عن أبيه عن أبي بصير عن أبي عبد الله عن آبائه (ع) قال : قال أمير المؤمنين (ع) طوبى شجرة في الجنة اصلها في دار النبي وليس من مؤمن إلا وفي داره غصن منها لا تخطر على قلبه شهوة شيء إلا اتاه به ذلك الغصن الحديث . ورواه العياشي في تفسيره عن أبي بصير مثله . وفي الحصول عن ابن المظفر العلوى عن ابن العياشي عن ابراهيم بن علي عن ابراهيم بن إسحاق عن يونس عن ابن سنان عن ابن مسكان عن أبي بصير مثله .

أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي في الاحتجاج عن هشام بن الحكم قال : سأله الزنديق أبا عبد الله (ع) فقال من أين قالوا إن أهل الجنة يأتي الرجل منهم إلى ممارة بتناولها فإذا أكلها عادت كيتيتها قال نعم ذلك على قيام السراج يأتي القابس فيقتبس منه فلا ينقص من ضوئه شيء وقد امتلات الدنيا منه سراجاً قال ليسوا يأكلون ويشربون وزعم أنه لا تكون لهم الحاجة قال بلى لأن غذائهم رفيق لا ثقل له بل يخرج من أجسامهم بالعرق قال فكيف تكون الموارء في كل ما أتاها زوجها عنده قال : إنها خلقت من الطيب لا يعتريها عاهة ولا يخالط جسمها آفة ولا يجري في ثقبها شيء ، ولا

يدنها حيس فالرحم ملتهفة اذ ليس فيه سوى الاحليل مجرى قال : فهو تليس سبعين
حلاة ويرى زوجها من ساقها من وراء حلتها وبدنها قال نعم كما يرى احدكم الدراما اذا
القيت في ماء صاف قدره مدرع الحديث . العياشي في تفسيره عن جميل بن دراج عن
ابي عبد الله (ع) قال : ان أهل الجنة ما يتلذذون بشيء في الجنة اشهى عندهم من
النكح لا طعام ولا شراب ، وروى السماع محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة عن
امير المؤمنين (ع) قال : كل شيء من الدنيا سمعاه اعظم من عيشه وكل شيء من
الآخرة عيشه اعظم من سمعاه . اقول : والآيات والاحاديث في ذلك اكثرا من ان
تحصى وفيها من الوصف والتفصيل لأنواع التنعم وغيرها ما لا يكاد يبلغه الوهم رزقنا
الله تعالى ذلك للمؤمنين .

باب ٨٢ - انه جهنّم تشتمل على أشد العذاب

وانواع العقاب

محمد بن علي بن الحسين في الامالي عن الحسين بن أحمد بن ادريس عن أبيه عن
محمد بن عبد الجبار عن علي بن ابي حزرة عن إسماعيل بن يسار عن عمرو بن ثابت عن
ابي جعفر (ع) قال : ان أهل النار يتعاون فيها كما يتعاون الكلاب والذئاب مما
يلقون من اليم العذاب فما ذنوك يا عمرو لقوم لا يقضى عليهم فيما تووا ولا يخفف عنهم
من عذابها عطاش جياع كليلة ابصارهم صم بهم عمي مسودة وجوههم خاسدين نادمين
مغضوب عليهم فلا يرحمون من العذاب ولا يخفف عنهم وفي النار يسجرون ومن اليم
يسربون ومن الزقوم يأكلون وبكلاليب النار يحطمون وبالمقامع يضربون والملائكة
الفلاظ الشداد لا يرحمون فهم في النار يسحبون على وجوههم مع الشياطين يقرنون وفي
الانكال والاغلال يصفدون ان دعوا لم يستجب لهم وان سألا حاجة لم تقض لهم ، هذه
حال من دخل النار . الطبرسي في الاحتجاج عن هشام بن الحكم قال : قال الزنديق

للصادق (ع) اخبرني او ليس في النار مقنع ان يعذب بها خلقه دون الحيات والمقارب ، قال اما يعذب بها قوماً زعموا انها ليست من خلقه اما شريكه الذي يخليقها فيسلط الله عليه المقارب والحيات في النار ليديقهم بها وبالما كانوا عليه بخجلودوا ان يكون صنه الحديث . العياشي في تفسيره عن مسدة بن صدقه عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده قال : قال أمير المؤمنين (ع) ان أهل النار لما غلى القوم والضرع في بطونهم كغلي الحيم سألا الشراب فأتوا بشراب غساق وصديد يتجرعه ولا يكاد يسيغه الآية . وحيم يغلي في جهنم منذ خلقت كلليل يشوي الوجه بئس الشراب وسامة مرتفقا .

محمد بن يعقوب عن عدّة من اصحابنا عن أَحْمَدَ بْنَ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ الْحَسِينِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَضْرِ مَوْلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُوفَّقِ مَوْلَى أَبِي الْحَسِينِ قَالَ كَانَ مَوْلَايَا بَوْ الْحَسِينَ (ع) إِذَا أَمْرَ بِشَرَاءِ الْبَقْلِ أَمْرَ بِالْكَثَارِ مِنْهُ وَمِنْ الْجَرْجِيرِ فَيُشَتَّرِي لَهُ وَكَانَ يَقُولُ مَا أَحْقَ بَعْضُ النَّاسِ يَقُولُونَ أَنَّهُ يَنْبَتُ فِي وَادِي جَهَنَّمَ وَاللَّهُ سَبَحَاهُ يَقُولُ وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحَجَارَةُ فَكَيْفَ يَنْبَتُ الْبَقْلُ . اقول : والآيات والروايات في ذلك أكثر .

باب ٨٣ - ان المؤمنين يخلدون في الجنة

والكافر يخلدون في النار وأنه لا نهاية للنعم ولا العذاب ولا انقطاع بل ها ابداً محمد بن علي بن الحسين في معاني الاخبار عن أبيه عن سعد عن القسم بن محمد الاصفهاني عن سليمان بن داود المنقري عن حفص بن غياث عن أبي عبد الله (ع) في حديث قال ويوم الحسرة يوم يأتي الموت فيذبح وفي العلل بالاسناد عن سليمان بن داود عن أَحْمَدَ بْنَ يُونَسَ عَنْ أَبِيهِ هَشَمَ قَالَ سَأَلَتْ إِبَا عَبْدِ اللَّهِ (ع) عَنِ الْخَلُودِ فِي الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَقَالَ إِنَّمَا خَلَدَ أَهْلَ النَّارِ لِأَنَّ نِيَّاتَهُمْ كَانَتْ فِي الدُّنْيَا لَوْ خَلَدُوا فِيهَا إِنْ يَعْصُوا اللَّهَ أَبْدَأَ وَإِنَّمَا خَلَدَ أَهْلَ الْجَنَّةِ لِأَنَّ نِيَّاتَهُمْ كَانَتْ فِي الدُّنْيَا لَوْ بَقَوْا إِنْ يَطِيعُوا اللَّهَ أَبْدَأَ مَا بَقَوْا فِي الْنِّيَّاتِ خَلَدَ هُؤُلَاءِ وَهُؤُلَاءِ ثُمَّ تَلَاقَوْهُ تَعَالَى قَالَ كُلُّ يَعْمَلُ عَلَى شَأْنَتِهِ قَالَ :

على نيته . ورواه البرقي في المحسن عن القاساني عن الاصفهاني مثله . وفي عيون الاخبار قال : حدثنا محمد بن علي بن أحمد الفقيه قال : حدثنا ابو محمد الحسن بن محمد ابن علي بن صدقة القمي عن محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي عن ممع الحسن بن محمد التوفلي يقول وذكر حديث احتجاج الرضا (ع) على سليمان المروزي وهو طویل يقول فيه الرضا (ع) يا سليمان هل يعلم الله جميع ما في الجنة والنار قال سليمان نعم قال فيكون ما عالم الله أنه يكون من ذلك قال نعم قال : فإذا كان حتى لا يبق منه شيء إلا كان أزيدهم أم يطويه عنهم قال : سليمان بل أزيدهم قال فراره في قوله قد زادهم ما لم يكن في علمه أنه يكون إلى أن قال سليمان إنما قلت لا يعلم لأنه لا غاية لهذا لأن الله وصفها بالخلود وكرهنا أن نجعل لها انقطاعاً قال الرضا (ع) ليس علمه بذلك بموجب لانقطاعه عنهم لأنه قد يعلم ذلك ثم لا يقطع عنهم ولذلك قال الله عز وجل : في كتابه كلام نضجت جلودهم بدلناهم جلوداً غيرها ليذوقوا العذاب ، وقال لأهل الجنة عطاه غير مجدوذ وقال عز وجل وفاكهه كثيرة لا مقطوعة ولا منوعة فهو عز وجل يعلم ذلك ولا يقطع عنهم الزيادة ارأيت ما أكل أهل الجنة وما شربواليس مختلف مكانه قال بل قال : افيكون يقطع ذلك وقد اختلف مكانه فليس بمحظوظ عنهم قال : سليمان بل يقطعه عنهم ولا يزيدهم قال الرضا (ع) اذا يبيد ما فيها وهذا يا سليمان ابطال الخلود وخلاف ما في الكتاب لأن الله عز وجل يقول عطاه غير مجدوذ ، ويقول لهم فيما يساوون ولدينا من يد ، ويقول عز وجل وماهم منها بمخرجين ، ويقول عز وجل خالدين فيها ابداً ، ويقول عز وجل وفاكهه كثيرة لا مقطوعة ولا منوعة .

محمد بن يعقوب في الكلفي عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن هارون بن مسلم عن مساعدة بن صدقة عن أبي عبد الله (ع) قال : قال النبي (ص) في حديث في ترتيب خلق الاشياء ثم ان الانسان طغى وقال من اشد مني قوة خلق الله له الموت وقهره وذل الانسان ثم ان الموت فخر في نفسه فقال الله عز وجل لا تفخر فاني ذا بحث بين الفريقيين

أهل الجنة وأهل النار ثم لا أحيلك أبداً فترجى أو تخاف . علي بن ابراهيم في تفسيره عن أبيه عن ابن محبوب عن أبي ولاد الخناط عن أبي عبد الله (ع) قال : سئل عن قوله واندرهم يوم الحسرة الآية ، قال ينادي مناد من عند الله وذلك بعد ما صار أهل الجنة في الجنة ، وأهل النار في النار باهله الجنة ويأله النار هل تعرفون الموت في صورة من الصور فيقولون لا فيوتى بالموت في صورة كبس املح فيوقف بين الجنة والنار ثم ينادون جهيناً اشرفوا وانظروا الى الموت فيشرفون ثم يأمر الله به فيذبح ثم يقال يا اهل الجنة خلودوا فلا موت ابداً يا اهل النار خلودوا فلا موت ابداً وهو قوله واندرهم يوم الحسرة اذ قضي الامر وهم في غفلة أي قضي على أهل الجنة بالخلود فيها ، وقضى على أهل النار بالخلود فيها . وعن أبيه عن علي بن مهزيار والحسن بن محبوب عن النضر بن سويد عن درست عن أبي بصير عن أبي جعفر (ع) قال : اذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار جيء به بالموت فيذبح ثم يقال خلود فلا موت ابداً .

الحسين بن سعيد في كتاب الزهد عن النضر عن درست عن أبي العزا عن أبي بصير قال لا اعلم إلا عن أبي جعفر (ع) قال : اذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار جيء به بالموت في صورة كبس حتى يوقف بين الجنة والنار ثم ينادي مناد يا أهل الجنة يا أهل النار فإذا سمعوا الصوت اقبلوا قال : فيقال لهم اتدرون ما هذا ؟ هذا هو الموت الذي كنتم تخافون منه في الدنيا قال فيقول أهل الجنة اللهم لا تدخل الموت علينا قال ويقول أهل النار اللهم ادخل الموت علينا قال ثم يذبح كما تذبح الشاة قالوا ثم ينادي مناد لا موت ابداً ايقنوا بالخلود قال فيفرح أهل الجنة فرحاً لو كان احد يومئذ يوم من فرح لما توا قال ثم قرأ هذه الآية افأنا نحن بعيدين إلا موتنا الاولى وما نحن ببعدين ان هذا هو الفوز العظيم مثل هذا فليعمل العاملون قال : ويشق أهل النار شهقة لو كان احد يوم من شبيق لما توا وهو قوله تعالى واندرهم يوم الحسرة اذ قضي الامر . وعنه عن الاهول عن درست عن حمران قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام

أنه بلغنا أنه يأتي على جهنم حتى تصطفق ابوابها قال لا والله أنه الخلود قات خالدين فيها
ما دامت السماوات والارض إلا ما شاء ربك فقال هذه في الذين يخرجون من النار .

محمد بن مسعود العيashi في تفسيره عن مسعدة بن صدقة قال قص ابو عبد الله
عليه السلام قصص أهل الميثاق من أهل الجنة وأهل النار فقال : في صفات أهل الجنة
فنهيم من لقي الله شهداء لرسله ثم مر في صفهم حتى بلغ من قوله تعالى ثم جاء الاستثناء
من الله في الفريقين جميعاً فقال الجاهل يعلم التفسير ان هذا الاستثناء من الله اعما هو لم
دخل الجنة والنار وذلك ان الفريقين جميعاً يخرجان منها فيقييان وليس فيها أحد
فكذبوا بل انما عنى بالاستثناء ان ولد آدم كلهم ولدوا جان معهم على الارض والسماء
نظامهم فهو ينقل المؤمنين حتى يخرجهم الى ولاية الشياطين وهي النار ، وينقل الكفار
حتى يخرجهم الى ولاية حججه وهي الجنة فذلك الذي عنى الله في أهل الجنة وأهل النار
ما دامت السماوات والارض يقول في الدنيا والله تبارك وتعالى ليس بخارج اهل الجنة
منها ابداً ولا كل أهل النار منها وكيف يكون ذلك وقد قال الله تعالى في كتابه خالدين
فيها ابداً ليس فيها استثناء وكذلك قال ابو جعفر (ع) من دخل في ولاية آل محمد
دخل الجنة ومن دخل في ولاية عدوهم دخل النار وهذا الذي عنى الله من الاستثناء في
الخروج من الجنة والنار والدخول . وعن زرارة قال : سألت ابا جعفر (ع) عن قول
الله وما الذين سعدوا في الجنة الى آخر الآيتين قال : هاتان الآيتان في غير أهل الخلود
من أهل الشقاوة والسعادة انشاء الله يجعلهم خارجين ولا تزعم يا زرارة اني ازعم ذلك
أنه يشاء . وعن حمران قال : سألت ابا جعفر (ع) عن قول الله عز وجل خالدين فيها
ما دامت السماوات والارض إلا ما شاء ربك لأهل النار ، افرأيت قوله لأهل الجنة
خالدين فيها ما دامت السماوات والارض إلا ما شاء ربك قال نعم ان شاء جعل لهم ديناً
فرددهم فيه وما شاء فسألته عن قول الله عز وجل خالدين فيها ما دامت السماوات
والارض إلا ما شاء ربك قال هذه في الذين يخرجون من النار . وعن ابي بصير عن ابي

جعفر (ع) في قوله فنهم شقي وسعيد قال : في ذكر أهل النار استثناء وليس في ذكر أهل الجنة استثناء . اقول : والآيات والروايات في ذلك أكثر من ان تُحصى ، وقوله في الأخير ليس في ذكر أهل الجنة استثناء لعل المراد به من آخر المدة والاستثناء من اوها لا من آخرها كامراً .

باب ٨٤ - ائم فساق المسلمين لا يخamyونه في النار

بل يخرجون منها ويدخلون الجنة

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب التوحيد عن أحمد بن زياد بن جعفر المدائني عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير قال : سمعت موسى بن جعفر عليه السلام يقول لا يخالد الله في النار إلا أهل الكفر والجحود وأهل الضلال والشرك الحديث في عيون الاخبار بسانده عن الرضا (ع) في كتاب طويل كتبه الى المؤمن قال : ان الله لا يدخل النار مؤمناً وقد وعده الجنة ولا يخرج من النار كافراً وقد اوعده النار والخالد فيها ومذنبوا أهل التوحيد يدخلون النار ويخرجون منها والشفاعة جائزة لهم . وفي الحصول بسانده عن الأعمش عن الصادق (ع) في حديث شرائع الدين مثله . محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن أبي ايوب الخزاز عن أبي عبد الله (ع) قال من سعي في حاجة أخيه المؤمن المسلم الى ان قال ومن صنع اليه معروفاً في الدنيا فاذاك كان يوم القيمة قيل له ادخل النار فن وجدته فيها صنع اليك معروفاً في الدنيا فاخرجه باذن الله عز وجل إلا ان يكون ناصباً . الحسن بن علي العسكري في تفسيره قال قال : رسول الله (ص) ان ولایة علي حسنة لا يضر معها شيء من السیئات وان جلت إلا ما يصيب أهلها من التطهير منها بمحن الدنيا وبعض العذاب في الآخرة الى ان ينجو منها بشفاعة موالיהם الطيبين الطاهرين الى ان قال في وصف المذنب من الشيعة فان كانت ذنبه أعظم واكثر طهر منها بشدائد

عرصات يوم القيمة فان كانت اكثراً واعظم طهر منها في الطبق الاعلى من جهنم وهؤلاء اشد محيننا عذاباً واعظمهم ذنوباً الحديث . الحسين بن سعيد في كتاب الزهد عن فضاله عن القاسم بن بريد عن محمد بن مسلم قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن الجنمين فقال كان ابو جعفر (ع) يقول يخرجون منها فيتنهي بهم الى عين عند باب الجنة تسمى عين الحيوان فينفتح عليهم من مائتها فينبتون كما ينفت الزرع تنبت لحومهم وجلودهم وشعورهم . وعن عيسى بن ابى عبد الله نحوه . وعن عيسى بن ابى عبد الله عن آدم عن اخي ايوب عن حمران قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام انهم يقولون لا تعجبون من قوم يزعمون ان الله يخرج قوماً من النار فيجعلهم من اصحاب الجنة مع اوليائهم فقال : اما يقرؤن قوله تعالى ومن دونها جنتان اثنا جنة دون جنة ونار دون نار انهم لا يسكنون اولياء الله قال يبنها والله منزلة الحديث . وعن عيسى بن ابى عبد الله سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول في الجنمين انهم يدخلون النار بذنوبهم ويخرجون منها بعفو الله . وعن عثمان بن عيسى عن ابن مسكان عن ابي بصير قال : سمعت ابا جعفر (ع) يقول : ان قوماً يحرقون في النار حتى اذا صاروا حياماً ادركتهم الشفاعة قال : فينطلق بهم الى نهر يخرج من رشح أهل الجنة فيقتسلون فيه فتنبت لحومهم ودمائهم ويدهبون عنهم قشف النار فيدخلون الجنة فيسمون الجنمين فینادون باجمعهم اللهم اذهب عنا هذا الاسم قال فيذهب عنهم الحديث . وعن فضاله عن ربعي عن الفضيل عن ابي جعفر (ع) قال ان آخر من يخرج من النار لرجل يقال له هام ينادي فيها عمرأ يا حنان يا منان . وعن ابى عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج عن الا Howell عن حمران قال سمعت ابا جعفر (ع) يقول ان الكفار والمرجفين يرون أهل التوحيد في النار فيقولون ما زری توحيدكم اغنى عنكم شيئاً وما نحن إلا سواه قال : فيائف لهم الرب عز وجل فيقول للملائكة اشفعوا ويقول للمؤمنين مثل ذلك حتى اذا لم يبق احد تبلغه الشفاعة ، قال تبارك وتعالى انا ارحم الراحمين اخرجوا برحمتي فيخرجون كما يخرج الفراش قال ثم قال ابو جعفر :

عليه السلام ثم مدت العمر والعدم وأوصدت عليهم وكان والله الخالد .

اقول : والآيات والروايات في ذلك كثيرة جداً وقد روی في كثير من
الحرمات ان من فعلها لا يدخل الجنة وهو مخصوص بمن يستحلها بعد ثبوت التحرير فانه
يکفر أو محظوظ على أنه لا يدخلها قبل العذاب .

باب ٨٥ - وجوب النبوة والادمامة وان الأرض

لأنخلوا من نبي أو إمام في كل زمان ما دام التكليف

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن العبامي بن عرو الفقيهي عن
هشام بن الحكم عن أبي عبد الله (ع) أنه قال للزنديق الذي سأله من أين أثبت الانبياء
والرسل قال أنا لما أثبتنا أن لنا خالقاً صانعاً متعالياً عنا وعن جميع ما خلق وكان ذلك
الصانع حكيمًا متعالياً لم يجز أن يشاهده خلقه ولا يلامسوه فيباشرهم ويباشروه ويتحاججهم
ويتحاججوه ، ثبت أن له سفراً في خلقه يعبرون عنه إلى خلقه وعناده ويدلونهم على
مصالحهم ومنافعهم وما به بقاوئهم وفي رركه فنؤهم فثبت الامرون والناهون عن الحكيم
العليم في خلقه «المعبرون عنه جل وعز وهم الانبياء وصفوتهم من خلقه حكماً مؤديين
بالحكمة مبعوثين بها غير مشاركين للناس على مشاركتهم بهم في الخلق والتركيب في
شيء من احوالهم مؤديين من عند الحكيم العليم بالحكمة ثم يثبت ذلك في كل دهر
وزمان مما اتت به الرسل والانبياء من الدلائل والبراهين لكيلا يخلوا ارض الله من
حججة يكون معه علم يدل على صدق مقالته وجوائز عدالته .

اقول : والآيات والروايات والادلة في ذلك أكثر من أن تُحصى وقد ذكرنا
في كتاب النصوص والمعجزات من الأحاديث ما تجاوز حد التواتر .

باب ٨٦ - وهو بمرفة الامام - ع - على كل مخالف

محمد بن يعقوب عن أَحْمَدَ بْنَ ادْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْجَبَارِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ
الْفَضِيلِ عَنْ الْحَرْثِ بْنِ الْمَغْبِرَةِ قَالَ قَلْتَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص)
مَنْ مَاتَ وَلَا يَعْرِفُ إِيمَانَهُ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً قَالَ نَعَمْ قَلْتَ جَاهِلِيَّةً جَهَلًا أَوْ جَاهِلِيَّةً لَا
يَعْرِفُ إِيمَانَهُ قَالَ : جَاهِلِيَّةً كُفُرٌ وَفَقَاقٌ وَضَلَالٌ .

اقول : والآيات والروايات من طريق العامة والخاصة والادلة في ذلك اكثرا
من ان تخصى ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور .

باب ٨٧ - وجوب طاء: الائمة على كل مخالف

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ عَنْ عَلَيِّ بْنِ الْحَكْمَ عَنْ
الْحَسِينِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ : ذَكَرْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْلَنَا فِي الْأَوْصِيَّاتِ أَنَّ
طَاعَتْهُمْ مَفْتَرَضَةً فَقَالَ نَعَمْ هُمُ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ اطَّبَعُوا اللَّهَ وَاطَّبَعُوا الرَّسُولَ وَأَوْلَى
الْأَمْرِ مِنْكُمْ وَهُمُ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ انْمَا وَلِكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا .

اقول : والآيات والروايات والادلة في ذلك كثيرة ذكرنا جملة منها في
الكتاب المذكور .

باب ٨٨ - إن الائمة لهم الرسالة للأهل كل زمان

وابواب الله التي منها يؤتى

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ عَنْ الْحَسِينِ بْنِ سَعِيدَ
عَنِ النَّفْرِ بْنِ سَوِيدٍ وَفَضَّالَةَ بْنَ أَيُوبَ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ عَنْ الْفَضِيلِ قَالَ سَأَلْتَ إِبَّا عَبْدِ
الله (ع) عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ انْمَا أَنْتَ مِنْذَرٌ وَلَكُلُّ قَوْمٍ هَادٌ فَقَالَ : كُلُّ إِمَامٍ هَادٍ

للقرن الذي هو فيهم . وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد بن جمhour عن سليمان بن سماعة عن عبد الله بن القاسم عن أبي بصير قال : قال أبو عبد الله عليه السلام الاوصياء هم ابواب الله عزوجل التي لا يؤتى إلا منها الحديث .
اقول : ومضمون هذا الكتاب كذلك قبله .

باب ٨٩ - ان الامام يجب انه يكون اعلم

وأفضل واكمل من جميع الرعية

محمد بن يعقوب عن أبي محمد القاسم العلا رفعه عن عبد العزيز بن مسلم عن الرضا (ع) في حديث طويل قال : الامام يجعل حلال الله ويحرم حرام الله ويقيم حدود الله وينبذ عن دين الله الى ان قال الامام الطهور من الذنوب والبرأ من العيوب المخصوص لعلم الموسوم بالحلم نظام الدين وعز المسلمين وغيظ المنافقين وبوار الكافرين ، الامام احد دهره لا يدانيه احد ولا يعادله عالم ولا يوجد منه بدل ولا له مثل ولا نظير بخصوص بالفضل كله من غير طلب منه له ولا اكتساب بل اختصاص من الفضل لوهاب . اقول : وهذا المضمون ايضاً كذلك قبله في كثرة الادلة وجود كثير منها في ذلك الكتاب .

باب ٩٠ - انه لا يجوز المرعية اختيار امام بل

لابد فيه من النص من الامام السابق أو الاعجاز

محمد بن يعقوب عن أبي محمد القاسم العلا رفعه عن عبد العزيز بن مسلم عن الرضا عليه السلام في حديث طويل قال هل يعرفون قدر الامامة وحملها من الامة فيجوز فيها

اختيارهم ان الامامة اجل قدرآ ، واعظم شأنآ ، واعلى مكانا ، وامن جانبا ، وابعد غورا . من ان تبلغها الناس بعقولهم أو ينالوا بارائهم أو يقيموا إماماً فمن اين يختار هؤلاء الجهل ان الامامة هي منزلة الانبياء وارث الاوصياء ان الامامة خلافة الله وخلافة الرسول ومقام أمير المؤمنين وميراث الحسن والحسين عليهما السلام ان الامامة زمام الدين ونظام المسلمين وصلاح الدنيا وعز المؤمنين فمن ذا الذي يبلغ معرفة الامام أو يمكنه اختياره هيئات هيئات ضلت العقول وناهت الحلوم وحاربت الالباب وخست العيون عن وصف شأن من شأنه أو فضيلة من فضائله واقتصر بالعجز والتقصير وكيف يوصف بكله أو ينعت بكلنه أو يفهم شيء من امره أو يوجد من يقوم مقامه ويغطي غناه لا كيف وانى وهو بحيث النجم من يد المتأولين ووصف الواصفين فain الاختيار من هذا وain العقول من هذا وain يوجد مثل هذا راماوا أقامة الامام بعقول جاية بايرة ناقصة واراء مضلة فلم يزدادوا منه إلا بعداً رغبوا عن اختيار الله واختيار رسوله الى اختيارهم والقرآن يناديهم وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة من امرهم سبحانه الله تعالى عما يشركون وقال عز وجل : وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرآ ان يكون لهم الخيرة من امرهم فكيف لهم باختيارهم الامام والامام عالم لا يجهل داع لا ينكل معدن القدمن والطهارة والنسلk والزهد والعلم والعبادة والحديث طويل اخذنا منه موضع الحاجة . محمد بن علي بن الحسين في العلل عن علي بن احمد عن محمد بن ابي عبد الله عن موسى بن عمران عن عممه عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال : قلت لأبي عبد الله لأي علة اعطى الله انبياءه ورسله وحججه عليهم السلام المعجزة ، فقال : ليكون دليلا على صدق من اتي به والمعجزة علامه لله لا يعطيها إلا انبياءه ورسله وحججه عليهم السلام ليعرف به صدق الصادق من كذب الكاذب . اقول : وهذا أيضا كالذي قبله في كثرة الأدلة وجود جملة منها في ذلك الكتاب .

باب ٩١ - ان الائمة يعلمونه جميع تفسير القرآن

وتأويله وناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه ونحوها

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ الْحَسِينِ بْنِ سَعِيدٍ
عن النضر بن سويد. عن ايوب بن الحر وعمران بن علي عن أبي بصير عن أبي عبد الله
عليه السلام قال : نحن الراسخون في العلم ، ونحن نعلم تأويله . وعن علي بن محمد عن عبد
الله بن علي عن ابراهيم بن إسحاق عن عبد الله بن حماد عن يزيد بن معاوية عن احدها
في قول الله عز وجل وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم فرسول الله افضل
الراسخين في العلم قد علمه الله جميع ما انزل عليه من التنزيل والتأويل وما كان الله لينزل
عليه شيئاً لم يعلمه تأويله واوصياؤه من بعده يعلمونه كله الى ان قال القرآن خاص وعام
ومحكم ومتشابه وناسخ ومنسوخ فالراسخون في العلم يعلمونه . وعن الحسين بن محمد عن
معلي بن محمد عن محمد بن اروبة عن علي بن حسان عن عبد الرحمن بن كثير عن أبي
عبد الله (ع) قال الراسخون في العلم أمير المؤمنين عليه السلام والائمة من بعده (ع) .
اقول : وهذا الباب ايضاً كالذى قبله .

باب ٩٢ - ان النبي والائمة يعلمون جميع العلوم

التي نزلت من السماء

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن يزيد بن إسحاق (شعر)
عن هارون بن حزة عن أبي عبد الله (ع) قال سمعته يقول بل هي آيات بينات في
صدور الذين اتوا العلم قال : هم الائمة عليهم السلام . وعن علي بن ابراهيم عن أبيه
عن حماد بن عيسى عن حريز عن زراره والفضيل عن أبي جعفر (ع) قال : ان العلم
الذى نزل مع آدم عليه السلام لم يرفع والعلم يتوارث وكان علي عالم هذه الامة وأنه لم

يملك منا عالم فقط إلا خلفه من يعلم مثل عالمه أو ما شاء الله . وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن النعسان رفعه عن أبي جعفر (ع) في حديث قال إن الله عز وجل جمع لمحمد (ص) سنن النبيين من آدم وهم جرا إلى محمد قيل وما تلك السنن قال : علم النبيين باسره وإن رسول الله (ع) صير ذلك كله عند أمير المؤمنين عليه السلام .
اقول : هذا أيضاً كسابقه .

باب ٩٣ - انه الاعمال كلها تعرض على النبي

والائمة عليهم السلام كل يوم

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير عن أبي عبد الله (ع) قال : تعرض الاعمال على رسول الله (ص) اعمال العباد كل صباح ابرارها وفجارها فاحذروها وذاك قول الله عز وجل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله وسكت . وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن عبد الحميد الطائي عن يعقوب بن شعيب قال سألت أبا عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون قال : هم الائمة عليهم السلام .
اقول : وهذا كالذى قبله أيضاً .

باب ٩٤ - ان الماء يكثّر والروح ينزلون ليلاً القمر

الى الارض وينبرون الائمة (ع) بجميع ما يكون في تلك السنة
من قضاء وقدر وانهم يعلمون كل علم الانبياء عليهم السلام

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عمر بن اذينة عن الفضيل وزراره ومحمد بن مسلم عن حمران أنه سأله أبا جعفر (ع) عن قوله عز وجل

انا انزلتاه في ليلة مباركة قال نعم ليلة القدر وهي في كل سنة في شهر رمضان في العشر الاواخر فلم ينزل القرآن إلا في ليلة القدر قال الله عز وجل فيها يفرق كل امر حكيم ، قال يقدر في ليلة القدر كل شيء يكون في تلك السنة الى مثلها من قابل خير وشر وطاعة وعصية ومولود واجل مزدوج فما قدر في تلك الليلة وقضى فهو المحتوم والله فيه المشيّة الحديث . وعن محمد بن أبي عبد الله و محمد بن الحسن عن سهل بن زياد . وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد جيئاً عن الحسن بن العبرة بن الحريش عن أبي جعفر الثاني (ع) في حديث ابن علي بن أبي طالب (ع) قال : لأنّ عباس ان ليلة القدر في كل سنة وأنه ينزل في تلك الليلة امر السنة وان لذلك الامر ولادة بعد رسول الله قال : من هم فقال انا واحد عشر من صلبي أئمة محدثون وبالاسناد عن أبي جعفر (ع) قال : أنه ينزل في ليلة القدر الى اولي الامور تفسير الامور سنة سنة يؤمر فيها في اوامر نفسه بكذا وكذا ، وفي امر الناس بكذا وكذا وانه ليحدث لولي الامر سوى ذلك كل يوم علم الله عز ذكره الخاص المكنون العجيب المخزون مثل ما ينزل تلك الليلة من الامر . وبالاسناد عن أبي جعفر (ع) قال : لقد خلق الله ليلة القدر اول ما خلق الدنيا وقد خلق فيها اول نبي يكون واول وصي يكون ولقد قضى ان يكون في كل سنة ليلة يبيط فيها بتفسير الامور الى مثلها من السنة المقبلة من جحد ذلك فقد رد على الله عز وجل علمه الى ان قال ان رسول الله (ص) لما اسرى به لم يحيط حتى اعلمه الله ما قد كان وما سيكون وكان كثير من ذلك جلا و يأتي تفسيرها في ليلة القدر وكذلك كان علي بن أبي طالب (ع) قد علم بجمل العلم ويأتي تفسيره في ليلة القدر كما كان رسول الله (ص) وعن علي بن محمد ومحمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن ابن شمعون عن الاصم عن عبد الله بن القسم عن سماعة عن أبي عبد الله (ع) قال : ان الله تعالى عالمين علمًا اظهر عليه ملائكته وانبيائه ورسله فما اظهر عليه ملائكته وانبيائه ورسله فقد علمنا وعلم استأثر به فاذا بد الله في شيء منه اعلمناه ذلك وعرض على الائمة الذين كانوا من قبلنا

وعنها عن سهل عن موسى بن القاسم . وعن محمد بن يحيى عن العمركي عن علي بن جعفر مثله . اقول : والاحاديث في ذلك ايضاً متواترة .

باب ٩٥ - ان النبي والائمة لا يعلمون به جميع

علم الغيب واما يعلمون بعضه باعلام الله ايام واذا ارادوا أن يعلموا شيئاً علموا

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ خَلَادٍ قَالَ سَلَّمَ إِلَيْهِ أَخْلَقُ الْجَنَّةِ (ع) رَجُلٌ مِّنْ أَهْلِ فَارِسٍ فَقَالَ لَهُ أَنْتُمْ الَّذِينَ تَعْلَمُونَ الْغَيْبَ فَقَالَ قَالَ: ابُو جعفر (ع) يبسط لنا العلم فتعلمه ويقبض عنا فلا نعلم . وقال سر الله عز وجل اسره الى جبرئيل واسره جبرئيل الى محمد (ص) واسره محمد الى من شاء الله . وعن محمد ابى يحيى عن عبد الله بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن علي بن رياض عن سدير الصيرفي عن حمران بن اعين عن ابى جعفر (ع) في حديث أنه قال له ارأيت قول الله جل ذكره عالم الغيب فلا يظهر على غيه احداً فقال ابُو جعفر (ع) إلا من ارتقى من رسول وكان والله محمد من ارتضاه الى ان قال : فاما العلم الذي يقدر الله عز وجل ويقضيه ويعطيه فهو العلم الذي انتهى الى رسول الله ثم اليانا . وعن أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبَادَ بْنِ سَلِيمَانَ عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ سَلِيمَانَ عَنْ أَيِّهِ عَنْ سَدِيرٍ قَالَ كَنْتُ أَنَا وَابُو بَصِيرٍ وَيَحِيَا الْبَزَازَ وَدَاؤِدَ بْنَ كَثِيرٍ فِي مَجْلِسِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ خَرَجَ إِلَيْنَا وَهُوَ مَفْضُبٌ فَلِمَا أَخْذَ مَجْلِسَهُ قَالَ : يَا عَجِيَّا لِأَقْوَامٍ يَزْعُمُونَ أَنَا نَعْلَمُ الْغَيْبَ مَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَفَدَ هَمْتَ بِضُربِ جَارِيَتِي فَلَانَهُ فَهَرَبَتْ عَنِي فَأَعْلَمْتُ فِي أَيِّ بَيْوتٍ الدَّارُ هِيَ الْحَدِيثُ . وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مَصْلِقَ بْنِ صَدْقَةِ عَنْ عَمَّارِ السَّابِاطِيِّ قَالَ : سَأَلْتُ إِبَّا عَبْدِ اللَّهِ (ع) عَنِ الْإِمامِ يَعْلَمُ الْغَيْبَ قَالَ لَا وَلَكِنْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْلَمَ الشَّيْءَ أَعْلَمَهُ اللَّهُ ذَلِكَ . اقول ، والاحاديث في ذلك متواترة .

باب ٩٦ - ان الاٰئمّة - ع - لَمْ يَفْهَمُوا تِبْيَانًا

وَلَا يَفْعَلُونَ إِلَّا بَعْدَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَمْرٌ مِنْهُ لَا يَتَجَازُونَهُ

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابن زياد عن ضرير الكناسى عن أبي جعفر (ع) قال : قال له حمران ارأيت ما كان من أمر علي والحسن والحسين عليهم السلام وخروجهم وقيامهم بفرض الله وما أصيروا من قبل الطواغيت أيام والظفر بهم حتى قتلوا وغلبوا فقال أبو جعفر (ع) يا حمران ان الله تبارك وتعالى كان قد قدر ذلك عليهم وقضاه وحتمه ثم اجراء فبتقدم علم ذلك إليهم من رسول الله (ص) قام علي والحسن والحسين وعلم صمت من صمتانا . وعن علي ابن ابراهيم عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم عن أبي عبد الله البزار عن حريز عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث قال : ان لكل واحد منا صحيحة فيها ما يحتاج اليه ان يعمل به في مدة فاذا انقضى ما فيها مما امر به عرف ان اجله قد حضر فاتاه النبي (ص) فنعي اليه نفسه . اقول : والاحاديث في ذلك متواترة .

باب ٩٧ - ان من ادعى الامامة بغير حق

أو انكر إماماً إمام الحق كفر

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن عبد الله بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن ابن الفضيل عن أبي عبد الله (ع) قال : من ادعى الامامة وليس من اهلها فهو كافر . وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن الوشا عن داود الحمار عن ابن أبي يغور عن أبي عبد الله (ع) قال : ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا يزكيهم و لهم عذاب اليم من ادعى اماماً من الله وليس له ، ومن جحد اماماً من الله ، ومن زعم ان لها في الاسلام نصيباً . اقول : والاحاديث ايضاً في ذلك متواترة والادلة كثيرة .

باب ٩٨ - انه يجب على الرعية التسليم لهؤمه والـ دالـ يـ سـ رـ حـ

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن سنان عن ابن مسكان عن سدير عن أبي جعفر عليه السلام في حديث : قال إنما كاف الناس ثلاثة معرفة الائمة والتسليم لهم فيما ورد عليهم والرد عليهم فيما اختلفوا فيه . وعنهم عن أحمد بن محمد البرقي عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن حماد بن عثمان عن عبد الله الكاهلي قال : قال أبو عبد الله عليه السلام لو ان قوماً عبدوا الله وحده لا شريك له واقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وحجوا البيت وصاموا شهر رمضان ثم قالوا الشيء صنعه الله أو صنعه رسول الله صلى الله عليه وآله إلا صنع خلاف الذي صنع أو وجدوا ذلك في قولهم لكانوا بذلك مشركين ثم قال أبو عبد الله عليه السلام عليكم بالتسليم . اقول : والاحاديث في ذلك ايضاً متواترة والادلة كثيرة .

باب ٩٩ - ان النبـيـ وـ الـ اـ لـ مـ هـ - عـ - حـ بـ جـ حـ اللـ

على الانس والجن وان الجن يرجعون اليهم ويسألونهم

محمد بن يعقوب عن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن علي بن حسان عن ابراهيم بن إسماعيل عن ابن جبل عن أبي عبد الله «ع» قال : كنا يبا به فرج علينا قوم اشباء الرزق عليهم ازر واكسيه فسألنا ابا عبد الله «ع» عنهم فقال هؤلاء اخوانكم من الجن . وعن أحمد بن ادريس ومحمد بن يحيى عن الحسن . بن علي الكوفي عن ابن فضال عن بعض اصحابنا عن سعد الاسكافي في حديث قال : دخلت على أبي جعفر عليه السلام فقلت جعلت فداك ابطأ اذنك على اليوم ورأيت قوماً خرجوا علي متعممين بالعائم فأنكرتهم فقال وتدربي من اوئلثك يا سعد قلت لا قال : اوئلثك اخوانكم من الجن يأتونا فسائلونا عن حلامهم وحرامهم ومعلم دينهم . وعن محمد بن يحيى واحمد بن محمد

عن محمد بن الحسن عن ابراهيم بن هاشم عن عمرو بن عثمان عن ابراهيم بن ايوب عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر «ع» قال : بينما أمير المؤمنين عليه السلام على المنبر اذ أقبل ثعبان من ناحية باب من ابواب المسجد فهم الناس ان يقتلوه فارسل اليهم أمير المؤمنين «ع» ان يكفوا فكفوا فا قبل الثعبان اليهم ينساب حتى اتى الى المنبر فتطاول فسلم على أمير المؤمنين فشار اليه أمير المؤمنين «ع» ان يقف حتى يفرغ من خطبته ولا فرغ من خطبته اقبل عليه فقال له من أنت ؟ قال : أنا عمرو بن عثمان خليفتك على الجن وان ابي مات واوصاني ان اتيك فاستطلع رأيك وقد اتيتك يا أمير المؤمنين فما تأمرني وما ترى فقال أمير المؤمنين اوصيك بتنقوي الله وان تتصرف فتقوم مقام ابيك في الجن فانك خليفتي عليهم قال : فودع عمرو أمير المؤمنين «ع» وانصرف فهو خليفة على الجن فقلت جعلت فداك في اتيتك عمرو وذلك الواجب عليه قال نعم . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة متواترة .

باب ١٠٠ - انه ليس شبيء من اهلي في ايمان الناس

إلا ما خرج من عند الأئمة (ع) وان كل شيء لم يخرج من عندهم فهو باطل

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم بن هاشم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابن مسكان عن محمد بن مسلم قال : سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول : ليس عند احد من الناس حق ولا صواب ولا احد من الناس يقضي بقضاء إلا ما خرج من اهل البيت واذا تشعبت بهم الامور كان الخطأ منهم والصواب من علي عليه السلام . اقول والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في كتاب وسائل الشيعة .

باب ١٠١ - ان النبي والامم الائمه ع شمر - ع

أفضل من سائر المخلوقات من الانبياء والوصياء السابقين

والملائكة وغيرهم وان الانبياء أفضل من الملائكة

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْجَحَّالِ عَنْ حَمَادَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) وَذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ (ص) فَقَالَ قَالَ : أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (ع) مَا بِرَأْ أَلَّهِ نَسْمَةً خَيْرًا مِنْ مُحَمَّدٍ (ص) . وَعَنْهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَادٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي الْرَّحْمَنِ بْنِ سَلْمٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) فِي حَدِيثِ الْلَّوْحِ الَّذِي نَزَّلَ بِهِ جَبَرِيلُ مِنَ السَّمَاوَاتِ مَكْتُوبًا هَذَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ لَمْ يُحْمَدْ بِنِيهِ إِلَّا أَنْ قَالَ : وَأَنِي فَضَلْتُكَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَفَضَّلْتُكَ عَلَى الْوَصِيَّاءِ . مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَارُ فِي بَصَارِ الْدَّرَجَاتِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَرٍ وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ السَّمَانِ قَالَ قَالَ : لِي أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا أَبَدَ اللَّهِ مَا تَقُولُ الشِّيْعَةُ فِي عَلِيٍّ وَمُوسَى وَعِيسَى قَلْتُ جَعَلْتَ فَدَاكَ وَعَنْ أَيِّ حَالَاتِ تَسْأَلْنِي قَالَ أَسْأَلْتُكَ عَنِ الْعِلْمِ قَالَ : هُوَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ مَنْ هُوَ قَالَ يَا أَبَدَ اللَّهِ أَلِيْسَ يَقُولُونَ إِنَّ لِعَلِيٍّ مَا رَسُولُ اللَّهِ (ص) مِنِ الْعِلْمِ قَلْتُ نَعَمْ قَالَ فَخَاصَّهُمْ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ قَالَ : لَمْ يَوْمَنْ وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَاحِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ فَاعْلَمْنَا أَنَّهُ لَمْ يَبْيَنْ لَهُ الْأَمْرُ كَمْ وَقَالَ اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى لَهُ لَحْمَدُ (ص) وَجَثَنَا بَكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَبِيَّنًا لِكُلِّ شَيْءٍ . وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الزِّيَّاتِ قَالَ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ «ع» أَيْ شَيْءٍ تَقُولُ الشِّيْعَةُ فِي مُوسَى وَعِيسَى وَأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَلْتُ يَزْعُمُونَ إِنَّ مُوسَى وَعِيسَى أَفْضَلُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ إِنَّ يَزْعُمُونَ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِمَ مَا عَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) قَلْتُ نَعَمْ وَلَكِنْ لَا يَقْدِمُونَ عَلَى أَوْلَى الْعِزْمِ مِنَ الرَّسُولِ أَحَدًا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ «ع» فَخَاصَّهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ قَلْتُ فِي أَيِّ مَوْضِعٍ مِنْهُ قَالَ : قَالَ اللَّهُ لَمْ يَوْمَنْ وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَاحِ مِنْ كُلِّ

شيء . وقال الله ليعسى ولأين لكم بعض الذي مختلفون فيه وقال : تبارك وتعالى محمد صلى الله عليه وآله وجثنا بك على هؤلاء شهيداً وزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء . وعن علي بن محمد بن سعد بن حدان بن سليمان النيسابوري عن عبد الله بن محمد العاني عن مسلم بن الحجاج عن يونس عن الحسين بن عمان عن أبي عبد الله «ع» قال : إن الله خلق أولي العزم من الرسل وفضلهم بالعلم وأورثنا عليهم وفضلنا عليهم في علمهم وعلم رسول الله «ص» ما لم يعلموا وعلمنا على الرسول وعلمناهم وقد تقدم في احاديث ان الله ما خلق خلقاً أفضل من العقل ومن أكل له العقل وان من غالب عقله شهوة منبني آدم فهو أفضل من الملائكة .

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب من لا يحضره الفقيه قال : روى لي محمد بن القاسم الاسترابادي عن درست بن محمد بن زياد وعلي بن محمد بن يسار عن ابويها عن الحسن بن علي العسكري (ع) عن ابائه عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : قال رسول الله (ص) لما بعث الله موسى بن عمران فاصطفاه نجياً وفلق له البحر ونجى بني إسرائيل واعطاه التوراة واللوح رأى مكانه من الله عز وجل فقال يارب لقد أكرمتني بكرامة لم تكرم بها أحداً من قبل فقال الله جل جلاله يا موسى أما علمت ان ميناً أفضل من جميع ملائكتي وأفضل من جميع خلقي فقال موسى يا رب فان كان ميناً أكرم عندك من جميع خلقك فهل في آل الأنبياء أكرم من آلي قال الله جل جلاله يا موسى أو ما علمت ان فضل آل محمد على جميع آل النبيين كفضل محمد على جميع المرسلين قال يارب فان كان آل محمد كذلك فهل في ام الانبياء أفضل عندك من أمي ظللت عليهم الغام وازلت عليهم المن والسلوى وفلقت لهم البحر فقال الله جل جلاله يا موسى أما علمت ان فضل أمة محمد على جميع الامم كفضل محمد على جميع خلقي . ورواه في عيون الاخبار بهذا السندي محمد بن الحسن الطوسي في التهذيب باسناده عن أحمد بن محمد عن عمرو بن عبد العزيز عن الحميري عن المفضل عن أبي عبد

الله عليه السلام قال لو لا ان الله خلق أمير المؤمنين (ع) لم يكن لفاطمة كفوأ على وجه الارض آدم فلن دونه . محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار عن جعفر بن نعيم بن شاذان عن أحمد بن ادريس عن ابراهيم بن هاشم عن علي بن سعيد عن الحسين بن خالد عن أبي الحسن علي بن موسى الرضا عن اباهم عليهم السلام عن رسول الله (ص) في حديث قال : هبط علي جبرئيل فقال يا محمد ان الله عز وجل يقول لو لم اخلق عليا لم يكن لفاطمة بنتك كفوأ على وجه الارض من آدم ومن دونه . وعن أحمد بن زياد ابن جعفر الهمداني عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن الحسين بن خالد مثله ، وقال : حدثنا الحسن بن محمد بن سعيد المهاشمي عن فرات بن ابراهيم الكوفي عن محمد بن أحمد ابن علي الهمداني عن العباس بن عبد الله البخاري عن محمد بن القاسم البكري عن عبد السلام بن صالح الهروي عن الرضا عن اباهم (ع) قال : قال رسول الله (ص) ما خلق الله خلقاً أفضلاً مني ولا أكرم عليه مني قال علي : فقلت يا رسول الله فانت أفضلاً مني جبرئيل قال : ان الله فضل انباته المرسلين على ملائكته المقربين وفضلي على جميع النبيين والمرسلين والفضل بعدى لك يا علي والائمة بعذك وان الملائكة لخداماً وخدم محبينا الى ان قال : فكيف لا تكون أفضلاً من الملائكة وقد سبقناهم الى معرفة ربنا وتسبيحه وتهليله وتقديسه الى ان قال : ثم ان الله تبارك وتعالى خلق آدم فاودعنا صلبه وامر الملائكة بالسجود له تعظيمًا لنا واما كراماً وكان سجودهم لله عز وجل عبودية ولا دم اكراماً وطاعة لكوننا في صلبه فكيف لا تكون أفضلاً من الملائكة وقد سجدوا لآدم كلهم اجمعون وأنه لما اسرى بي الى السماء اذن جبرئيل متنى واقام متنى ثم قال : قدم يا محمد فقلت له يا جبرئيل اتقدم عليك فقال نعم لأن الله فضل انباته على ملائكته اجمعين وفضلك خاصه ثم ذكر النص من الله سبحانه على الائمة الاثني عشر عليهم السلام يقول فيه وهم اولياؤك وخلفاؤك وخير خلقى بعذك . ورواه في العلل بهذا السنده مثله ، وفي كتاب اكمال الدين عن أحمد بن زياد بن جعفر عن علي بن ابراهيم

عن أبيه عن علي بن سعيد عن الحسن بن خالد عن الرضا (ع) عن آبائه عليهم السلام
قال : قال رسول الله (ص) أنا سيد من خلق الله و أنا أفضل من جبرئيل وميكائيل
و إسرافيل و حلة العرش و جميع الملائكة المقربين و أنبياء المرسلين الحديث .
أقول : والآيات والروايات في ذلك أكثر من ان تُحصى .

باب ١٠٣ - ان الدّمّة - ع - قائمون به كاصحهم باصر الله

وان الثاني عشر منهم هو القائم بالسيف بعد غيته فيما
الارض عدلا ويظهر دين الله ويقتل اعداء الله

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن
الحكم عن زيد بن أبي الحسن عن الحكم بن أبي نعيم عن أبي جعفر (ع) في حدث
قال : كنا قائم بامر الله قلت فانت المهدى قال كنا نهدى الى الله قلت فانت صاحب
السيف قال كنا صاحب السيوف ووارث السيوف قلت فانت الذي تقتل اعداء الله ويعز
الله بك او لیاه الله ويظهر بك دین الله فقال يا حکم كيف اكون انا؟ وقد بلغت خمساً
واربعين وان صاحب هذا الامر اقرب باللين واخف على ظهر الدابة . وعن الحسين
ابن محمد الاشعري عن معلى بن محمد عن الوشا عن أحمد بن عايد عن أبي خديجة عن أبي
عبد الله (ع) أنه سئل عن القائم فقال كنا قائم بامر الله واحد بعد واحد حتى يجيء
صاحب السيف فإذا جاء صاحب السيوف جاء بامر غير الذي كان . وعن علي بن محمد
عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شتون عن عبد الله بن عبد الرحمن عن عبد
الله بن القاسم عن عبد الله بن سنان قال : قلت لأبي عبد الله (ع) يوم ندعوا كل
انام بامامهم قال : إمامهم الذي بين اظهرهم وهو قائم على أهل زمانه .
أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١٠٣ - ان النبي ظان يقرأ ويكتب بكل لسان

محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات عن أَمْهَدْ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّوْفِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلَى الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَقَلَّتْ لَهُ يَا بْنُ رَسُولِ اللَّهِ لَمْ يُسَمِّي النَّبِيَّ الْأَمِيَّ قَالَ مَا يَقُولُ النَّاسُ قَلْتُ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُسَمِّي الْأَمِيَّ لَأَنَّهُ لَمْ يَكْتُبْ فَقَالَ كَذَبُوكُمْ عَلَيْهِمْ لِعْنَةُ اللَّهِ أَنِّي يَكُونُ ذَلِكَ وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ فِي مُحَكَّمٍ كِتَابَهُ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأَمَمِينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتَلَوَّ عَلَيْهِمْ آيَاتٍ وَيُزَكِّيهِمْ وَيَعْلَمُهُمْ الْكِتَابَ وَالْحَكْمَةَ فَكَيْفَ يَعْلَمُهُمْ مَا لَمْ يَحْسُنْ وَاللَّهُ لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) يَقْرَأُ وَيَكْتُبُ بِاثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ لَسَانًا وَإِنَّمَا يُسَمِّي الْأَمِيَّ لَأَنَّهُ كَانَ مِنْ مَكَّةَ وَمَكَّةَ مِنْ أَمْهَاتِ الْقَرْيَ وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ فِي كِتَابِهِ لِتَنْذِيرِ أَمِّ الْقَرْيِ وَمِنْ حَوْلِهَا . وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصٍ عَنْ أَبِي أَبِي نُجَراَنَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَمْرُو عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) وَسَئَلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَأَوْحَى إِلَيْهِ هَذَا الْقُرْآنَ لِأَنْذِرُكُمْ بِهِ وَمَنْ يَلْعَنْ فَالْمُؤْمِنُ بِكُلِّ لَسَانٍ . وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَمْهَدْ بْنِ هَلَالٍ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَاجِ قَالَ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ يَقْرَأُ مَا يَكْتُبُ وَيَقْرَأُ مَا لَمْ يَكْتُبْ . أَقُولُ : وَالْأَحَادِيثُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ .

باب ١٠٤ - ان اللائمة يصرخون على الناس كلها وجميع

ما يحتاج اليه الناس

محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات عن محمد بن الحسين عن علي بن مهران عن الطيب قال : دخلت عليه فابتداي فكلمني بالفارسية . وعن أَمْهَدْ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي إِنْجِيلِي عَنْ حَمَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْفَرَاعِنَ مَعْتَبٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ (ع) لَمْ يَكُنْ يَرَى لَهُ وَلَدٌ فَاتَّاهُ يَوْمًا اسْحَاقَ وَمُحَمَّدَ اخْوَاهُ وَأَبُو الْحَسَنِ يَكْلَمُ بِلَسَانٍ عَرَبِيًّا فَخَاءَ غَلَامٌ

سندى فكلمه بسانه فذهب غباء بعلي ابنه الى ان قال فكلم الغلام بسانه فذهب به ثم تكلم بكلام آخر غير ذلك اللسان غباء غلام آخر فكلمه بسانه فذهب غباء بابراهيم فقال هذى ابراهيم ابني ثم كلمه بكلام تحمله فذهب به ثم لم يزل يدعو بغلام بعد غلام ويكلمهم حتى جاء بخمسة أولاد والفلمان مختلفون في اجناسهم وأألستتهم . وعن محمد بن عيسى عن علي بن مهزيار قال : ارسلت الى ابي الحسن غلامي وكان سقلايا فرجع الي الغلام متعجبًا فقلت ما لك يا بني قال : كيف لا اتعجب ما زال يكلمني بالسقلاية حتى كانه واحد منا فظننت أنه اغا دار بينهم . وعن أ Ahmad بن محمد عن ابي القاسم وعبد الله ابن عمران عن محمد بن بشير عن رجل عن عمار السباطي ان ابا عبد الله عليه السلام كله بالنطعية فقلت جعلت فداك ما رأيت نبطيًّا اصح منك فقال يا عمار بكل لسان . وعن الحسن بن محمد عن أ أبيه عن محمد بن علي بن شريف عن علي بن اسپاط عن اسماعيل بن عباد عن عامر بن علي الجامع عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث أنه تكلم بسان اليهود . وعن عبد الله بن جعفر عن محمد بن اسحاق الكرخي عن محمد بن عبد الله الكرخي عن ابراهيم الكرخي عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث ان أمير المؤمنين تكلم بالنطعية . وعن أ Ahmad بن الحسن عن الحسين بن نزا عن أ Ahmad بن محمد بن ابي نصر عن رجل عن ابي عبد الله (ع) في حديث انه تكلم بالنطعية . وعن أ Ahmad بن محمد عن الحسين بن سعيد والبرقي عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن عمران بن علي الحلبي عن محمد بن علي الحلبي عن ابي عبد الله (ع) في حديث ان علي بن الحسين (ع) كان يحس بالرطانة والرطانة عند أهل المدينة الرومية ، وعن عبد الله بن جعفر عن ابي هاشم الجعفري عن ابي الحسن (ع) في حديث انه يعرف الفارسية وتكلم بها ، وعن أ Ahmad بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن اخي مليح قال : حدثني فرقن قال : كنت عند ابي عبد الله وقد بعث غلاماً اعجبها فرجع اليه فجعل يعبر الرسالة فلا يميزها حتى ظننت انه سيفوض فقال له تكلم باي لسان شئت فاني افهم

عنك . وعن محمد بن جرك واراني قد سمعته عن ابن جرك عن ياسر الخادم عن ابي الحسن عليه السلام في حديث أَنَّهُ كَانَ يَفْهَمُ لِسَانَ الصَّقَالَةِ وَالرُّوْمِيَّةِ .
اقول والاحاديث في ذلك كثيرة جداً .

باب ١٠٥ - ان الله خلق المؤمنين من طينة طيبة

والكافر من طينة خبيثة بعد ما خلطها

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد الله عن رجل عن علي بن الحسين قال : ان الله عز وجل خلق النبئين من طينة علين قلوبهم وابدأ لهم وخلق قلوب المؤمنين من تلك الطينة وجعل خلق ابدان المؤمنين من دون ذلك ، وخلق الكفار من طينة سجين قلوبهم وابدأ لهم خلط بين الطينتين فمن هذا يلد المؤمن الكافر ويولد الكافر المؤمن ، ومن هنا يصيب المؤمن السيئة ، ومن هنا هنا يصيب الكافر الحسنة . وقلوب المؤمنين تحن الى ما خلقوا منه ، وقلوب الكفار تحن الى ما خلقوا منه . وعن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن النضر بن شعيب عن عبد الغفار الجازي عن ابي عبد الله عليه السلام قال : ان الله خلق المؤمن من طينة الجنة ، وخلق الكافر من طينة النار الحديث . اقول : والاحاديث فيه كثيرة جداً قد تجاوزت حد التواتر ولا منافاة فيها للعدل لأن خلق الانسان من طينة طيبة أو خبيثة من جلة اسباب الطاعة والمعصية ولا ينتهي الى حد الاجلاء فلا يلزم الخبر ، وخلق الطينتين يوجب امكان صدور الاثرين وان كان سبب احدها اقوى فلا مفسدة لما مرّ .

باب ١٠٦ - ان الله سبحانه كلف الخلق لكرمه

بالاقرار بالتوحيد ونحوه في عالم النز

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن داود

العجي عن زرارة عن حران عن أبي جعفر (ع) قال إن الله تبارك وتعالى حيث خلق الخلق خلق ماءً عذبًا وماءً مالحًا اجاجًا فامتزج الماءان فأخذ طينًا من اديم الأرض فعركه عر��اً شديداً فقال لاصحاب المين وهم كالذر يدبون الى الجنة بسلام ، وقال : لاصحاب الشمال الى النار ولا ابالي ثم قال ألسنت ربكم قالوا بلى شهدنا ان يقولوا يوم القيمة انا كنا عن هذا غافلين ثم اخذ الميثاق على النبيين فقال السست ربكم وان هذا رسولي وان هذا علي أمير المؤمنين قالوا بلى فثبتت لهم النبوة الحديث . وعنده عن أحمد بن محمد وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن حبيب السجستاني قال : سمعت ابا جعفر (ع) يقول ان الله عز وجل لما اخرج ذريته آدم من ظهره ليأخذ عليهم الميثاق بالربوبية له وبالنبوة لكل نبي فكان اول من اخذ له عليهم الميثاق بنبوته محمد بن عبد الله (ص) الحديث . وعنده عن محمد بن الحسين عن محمد بن إسماعيل عن صالح بن عقبة عن عبد الله بن محمد الجعفي وعقبة جميعاً عن أبي جعفر (ع) قال : ان الله عز وجل خلق الخلق الى ان قال ثم بعثهم في الضلال وقلت وأي شيء الضلال فقال المترى ظلك في الشمس شيئاً وليس بشيء ثم بعث منهم النبيين فدعوه الى الافرار بالله عز وجل وهو قوله ولئن سألكم من خلقهم ليقولن الله ثم دعوه الى الافرار بالنبيين فاقر بعضهم وانكر بعض ثم دعوه الى ولايتنا فاقر بها والله من احب وانكرها من البعض وهو قوله ما كانوا ليؤمنوا بما كذبوا به من قبل ثم قال : ابو جعفر (ع) كان التكذيب ثم ، وعنده عن أحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن صالح بن سهل عن أبي عبد الله (ع) ان بعض قريش قال لرسول الله (ص) باي شيء سبقت الانبياء وانت بعشت آخرهم وخاتمهم فقال اني كنت اول من آمن بربى وأول من اجاب حيث أخذ الله ميثاق النبيين وشهادتهم على افسفهم ألسنت ربكم قالوا بلى فسبقتهم الى الافرار بالله عز وجل . وعنده عن محمد بن الحسين عن علي بن إسماعيل عن محمد بن إسماعيل عن سعدان بن مسلم عن صالح بن سهل نحوه . وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي

عمر عن بعض اصحابنا عن ابي بصير قال : قلت لأبي عبد الله (ع) كيف اجابوه وهم ذر قال جعل فيهم ما اذا سألم اجابوه يعني في الميثاق . وعن عبده بن عيسى عن يونس عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) قال : سأله عن قول الله عز وجل فطرة الله التي فطر الناس عليها ما تلك الفطرة قال الاسلام فطرهم الله حين اخذ ميثاقهم على التوحيد فقال المست بربكم وفيه المؤمن والكافر . وعن عبده بن ابي عمر عن ابن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال : سأله عن قول الله عز وجل واذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم وشهادهم على انفسهم المست بربكم قالوا بلى الآية قال : اخرج من ظهر آدم ذريته الى يوم القيمة فرجوا كالذر فعرفتهم واراهم نفسه ولو لا ذلك لم يعرف احد ربه ، وقال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله كل مولود يولد على الفطرة يعني على المعرفة بان الله خالقه ، وذلك قوله : ولئن سألتهم من خلق السماوات والارض ليقولن الله . وروى الصدوق في كتبه هذه الاحاديث وامثالها وكذا الصفار والبرق والجيري وغيرهم .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة جداً فتجوازت حد التواتر يزيد على الف حديث موجودة في جميع كتب الحديث وربما ينكراها بعض المتكلمين من اصحابنا لدليل ضعيف ظني غير تام يظهر من الاحاديث جوابه بل لا تعجز عن جوابه الاطفال فلا يقاوم الآيات القرآنية والروايات المتواترة لأن المنكر له قال ان كان الناس في ذلك الوقت كالمي العقول يستحيل عليهم النسيان وبالاستحال تكليفهم وقد تضمنت هذه الاخبار انهم كانوا يفهمون ان لهم خالقاً وذلك حاصل لكل طفل في سن اربع سنين ونحوها ولا شك انه بعد الوف من السنين ينسى ما سمعه وقاله في ذلك الوقت على ان المقدمة الاخرى باطلة ايضاً كما لا يخفى والله المحتدي .

باب ١٠٧ - ان الله فطر المدى لكرامه على التوحيد

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمر عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت فطرة الله التي فطر الناس عليها قال : التوحيد ، وعنه عن أبيه عن ابن فضال عن أبي جحيله عن محمد الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام في هذه الآية قال : فطرهم على التوحيد .
اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة متواترة تقدم بعضها .

باب ١٠٨ - انه كل ما سوى المدى باطل

وما سوى المدى ضلال

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن ابي عبد الله عن أبيه رفعه الى ابي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله (ص) يا ايها الناس اما هو الله والشيطان الحق والباطل ، والمدى ، والضلال ، والرشد ، والغي ، والمعاجلة ، والاجلة ، والعاقبة والحسنات ، والسيئات فما كان من حسنات فللله وما كان من سيئات فالشيطان .
اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١٠٩ - انه شرائع اولى العزم عامة شاملة

للمكلفين قبل النسخ وان شريعة محمد لا تننسخ الى يوم القيمة

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال : قلت لأبي عبد الله (ع) قول الله عز وجل فاصبر كما صبر اولوا العزم من الرسل فقال نوح وابراهيم وموسى وعيسى ومحمد (ص) فقلت كيف صاروا اولوا العزم قال : لأن نوحًا بعث بكتاب وشريعة فكل من جاء بعد

نوح أخذ بكتاب نوح وشريعته ومنهاجه حتى جاء ابراهيم بالصحف وبعزيمة ترك كتاب نوح لا يكرهانه فكلنبي جاء بعد ابراهيم أخذ شريعة ابراهيم ومنهاجه وبالصحف حتى جاء موسى بالتوراة وشريعته ومنهاجه وبعزيمة ترك الصحف فكلنبي جاء بعد موسى أخذ بالتوراة وشريعته ومنهاجه حتى جاء المسيح بالإنجيل وبعزيمة ترك شريعة موسى ومنهاجه فكلنبي جاء بعد المسيح أخذ بشريعته ومنهاجه حتى جاء محمد صلى الله عليه وآله بالقرآن وشريعته ومنهاجه خلاله حلال الى يوم القيمة وحرامه حرام الى يوم القيمة فهو لاء اولوا العزم من الرسل . محمد بن علي بن الحسين في كتاب من لا يحضره الفقيه باسناده عن علي بن الحكم عن ابان الاحمر عن أبي بصير يحيى بن أبي القاسم الاسدي عن أبي جعفر (ع) في حدث ان النبي (ص) قال : يا ايها الناس أنه لا نبي بعدي ولا سنة بعد ستي فمن ادعى ذلك فدعواه وبدعنته في النار فاقتلوه ، ومن اتبعه فانه في النار . وفي عيون الاخبار عن محمد بن ابراهيم بن إسحاق الطافلاني عن أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني عن علي بن الحسين بن فضال عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال : انما سمى اولوا العزم لأنهم كانوا أصحاب الشرائع والعزائم وذلك ان كلنبي كان بعد نوح كان على شريعته ومنهاجه وتابعاً لكتابه الى زمان ابراهيم الخليل وكلنبي مرسلاً كان في زمان ابراهيم وبعد كأن على شريعته ومنهاجه وتابعاً لكتابه الى زمان موسى وكلنبي كان في زمان موسى وبعد كأن على شريعة موسى ومنهاجه وتابعاً لكتابه الى لكتابه الى ايام عيسى عليه السلام ، وكلنبي كان في زمان عيسى وبعد كأن على شريعة عيسى ومنهاجه وتابعاً لكتابه الى زمان نبينا محمد صلى الله عليه وآله فهو لاء اولوا العزم وهم أفضل الانبياء والرسل وشريعة محمد (ص) لا تننسخ الى يوم القيمة ولا نبي بعده الى يوم القيمة فمن ادعى بعده نبياً او أتى بعده بكتاب فدمه مباح لكل من سمع منه . اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١٠٩ - ائم الادار بالاعتقادات الصحيحة

والاعيان الاقرار بالقلب والسان والعمل

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن العلامة محمد ابن مسلم عن احدهما (ع) قال : الاعيان اقرار وعمل ، والاسلام اقرار بلا عمل . وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سفيان بن المط عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث قال : والاسلام هو الظاهر الذي عليه الناس شهادة ان لا إله إلا الله وان محمد رسول الله واقام الصلاة وایتاء الزكاة وحج البيت وصيام شهر رمضان فهذا الاسلام وقال : الاعيان معرفة هذا الامر مع هذا فان اقر بها ولم يعرف هذا الامر كان مسلماً وكان ضلاً . اقول : اعتبار العمل في الاسلام يدل على ان المراد به الاسلام الكامل في الجملة لما مضى وينتهي . وعنده عن أحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح قلت لأبي عبد الله (ع) اخبرني عن الاسلام والاعيان اها مختلفان قال : ان الاعيان يشارك الاسلام ، والاسلام لا يشارك الاعيان فقلت فصفهما لي فقال الاسلام شهادة ان لا إله إلا الله والتصديق برسول الله (ص) به حقن الدماء وعليه جرت المناكح والمواريث وعلى ظاهره جماعة الناس والاعيان المدى وما ثبت في القلوب من صفة الاسلام وما ظهر من العمل والاعيان ارفع من الاسلام بدرجة الحديث ، وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد ، وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد جميعاً عن ابن محبوب عن علي بن رباب عن حمران بن اعين عن أبي جعفر (ع) قال : سمعته يقول الاعيان ما استقر في القلب وافقى به الى الله عز وجل وصدقه العمل بالطاعة لله والتسليم لأمره والاسلام ما ظهر من قول أو فعل الحديث ، وعن علي بن ابراهيم عن العباس بن معروف عن عبد الرحمن بن أبي نجران عن حماد بن عمآن عن عبد الرحيم القصير قال كتبت مع عبد الملك بن اعين الى أبي عبد الله (ع) اسئلته عن الاعيان ما هو ؟ فكتب عليه

السلام الى مع عبد الله بن اعين فسئلته حكى الله عن الاعياد والاعياد هو الاقرار بالاسلام وعقد في القلب وعمل بالاركان والاعياد بعضه من بعض وهو دار وكذلك الاسلام دار والكفر دار فقد يكون العبد مسلماً قبل ان يكون مؤمناً ولا يكون مؤمناً حتى يكون مسلماً فالاسلام قبل الاعياد وهو يشارك الاسلام فإذا اتي العبد كبيرة من كبار العاصي أو صغيرة من صغار العاصي التي نهى الله عز وجل عنها كان خارجاً من الاعياد وثابتة عليه اسم الاسلام فان تاب واستغفر عاد الى دار الاعياد ولا يخرجه الى الكفر إلا الجحود والاستحلال ان يقول للحال هذا حرام وللحرام هذا حلال فعندها يكون خارجاً من الاسلام والاعياد داخلاً في الكفر وكان منزلة من دخل الحرم ثم دخل الكعبة واحدث في الكعبة حدثاً فاخرج عن الكعبة ، وعن الحرم وضررت عنقه وصار الى النار . وعن علي بن محمد عن بعض اصحابه عن آدم بن إسحاق عن عبد الرزاق بن مهران عن الحسين بن ميمون عن محمد بن سالم عن أبي جعفر (ع) وذكر حديثاً طويلاً حاصله ان الذنوب والمعاصي تخرج من فعلها من الاعياد الى الكفر والشرك ، وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن إسماعيل عن محمد بن الفضيل عن أبي الصباح الكناني عن أبي جعفر (ع) قال : قيل لأمير المؤمنين (ع) من شهد ان لا إله إلا الله وان محمداً رسول الله كان مؤمناً فain فرأض الله قال : وسمعته يقول لو كان الاعياد كلاماً لم ينزل فيه صوم ولا صلاة ولا حلال ولا حرام قال : وقلت لأبي جعفر (ع) إن عندنا قوماً يقولون اذا شهد ان لا إله إلا الله وان محمداً رسول الله فهو مؤمن قال فلم يضر بون الحدود ولم تقطع ايديهم وارجلهم وما خلق الله عز وجل خلقاً اكرم على الله عز وجل من مؤمن الى ان قال : فما بال من جحد الفرائض كان كافراً . وعن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يonus عن سلام الجعفي قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن الاعياد فقال ان يطاع الله فلا يعصى ، وعنه عن أبيه عن بكر بن صالح عن القاسم بن يزيد عن ابي عمرو الزبيري عن ابي عبد الله (ع) قال قلت له اياها العالم اخبرني أي الاعمال

أفضل عند الله تعالى قال : ما لا يقبل الله تعالى شيئاً إلا به قلت وما هو قال : الإيمان بالله الذي لا إله إلا هو أعلى الاعمال درجة واعتبرها منزلة واسنادها خطأ قال : قلت لا تخبرني عن الإيمان . أقول وهو عمل أم قول بلا عمل قال : الإيمان عمل كله والقول بعض ذلك العمل إلى أن قال : الإيمان حالات ودرجات وطبقات ومنازل فته التام المنتهي تامة ومنه الناقص الذين نقصانه ومنه الراوح الزايد رجحه قلت إن الإيمان ليتم وينقص ويزيد قال نعم قلت كيف ذاك قال : لأن الله فرض الإيمان على جوارح ابن آدم وقسمه عليها وفرقه فيها فليس من جوارحه جارحة إلا وقد وَكَتَتْ من الإيمان بغير ما وَكَتَتْ به اختها الحديث . وعن أبي علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان أو غيره عن العلاء عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله (ع) قال سأله عن الإيمان فقال : شهادة أن لا إله إلا الله والأقرار بما جاءه من عند الله وما استقر في القلوب من التصديق بذلك قال قلت الشهادة ليست عملاً قال بلى قلت العمل من الإيمان قال نعم الإيمان لا يكون إلا بعمل والعمل منه ولا يثبت الإيمان إلا بعمل ، وعن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن عبد الله بن مس كان عن بعض أصحابه عن أبي عبد الله (ع) قال : قلت له ما الإسلام قال : دين الله اسمه الإسلام وهو دين الله قبل أن تكونوا حيث كنتم وبعده ان تكونوا فمن اقر بدین الله فهو مسلم ومن عمل بما امر الله عز وجل فهو مؤمن وعنهما عن أحمد عن أبيه عن النضر بن سويد عن يحيى ابن عمران الحلبي عن أيوب بن الحار عن أبي جعفر (ع) انه قيل له ان خشية يحدثنا عنك انه سئلك عن الإسلام فقلت ان الإسلام لم استقبل قبلتنا وشهد شهادتنا ونسك نسكنا ووالى ولينا وعادى علينا فهو مسلم قال صدق خشية فقيل وسائلك عن الإيمان فقلت الإيمان بالله والتصديق بكتاب الله وإن لا يعص الله فقال صدق خشية . وعن محمد ابن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن أبي عمير عن جحيل بن دراج عن أبي عبد الله (ع) في حديث قال : قلت العمل من الإيمان قال لا يثبت الإيمان إلا بالعمل

والعمل منه . وعن بعض اصحابنا عن علي بن العباس عن علي بن ميسرة عن حماد بن عمرو النصبي عن العالم في عليه السلام حديث قال : قلت ! خبرني عن الاعمال اقوال و عمل أم قول بلا عمل ؟ قال اليمان عمل كله والقول بعض ذلك العمل . وعن محمد بن الحسن عن بعض اصحابنا عن الاشعث بن محمد عن محمد بن حفص بن خارجة قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول وسائله رجل عن قول المرجئة في الكفر والاعان وقلت انهم يتجدون علينا ويقولون كان الكافر عندنا هو الكافر عند الله فكذلك نجد المؤمن اذا أقر بآيمانه أنه عند الله مؤمن فقال سبحان الله وكيف يستوي هذان والكافر اقرار من العبد فلا يكلف بعد اقراره بينة والاعان دعوى لا نحوز إلا بينة وينته عمله وينته فاذا افقتا فالعبد عند الله مؤمن والكافر موجود بكل جهة من هذه الجهات الثلاثة من نية أو قول أو عمل والاحكام تجري على القول والعمل فما اكتر من يشهد له المؤمنون بالاعان وتجرى عليه احكام الاعمان وهو عند الله كافر وقد اصاب من اجرى عليه احكام المؤمنين بقوله وعمله . محمد بن علي بن عثمان الكراجي في كنز الفوائد عن ابي الحسن ابن شاذان عن أبيه عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار عن محمد بن زياد يعني ابن ابي عمير عن المفضل بن عمر عن يونس بن يعقوب عن الصادق جعفر بن محمد (ع) في حديث قال ملعون ملعون من قال الاعان قوله بلا عمل . محمد بن علي بن الحسين في معاني الاخبار عن أبيه عن محمد بن يحيى عن ابي سعيد الادمي عن الحسن بن محبوب عن علي ابن رياض عن الحسن بن زياد العطار عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال سمي الله المؤمنين ولم يسم من ركب الكبار وما وعد الله عليه النار مؤمناً في قرآن ولا اثر ولا نسميهم بالاعمان بعد ذلك الفعل ، وعن أبيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن زيد عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله ليس الاعمان بالتخلي ولا بالمعنى ولكن الاعمان ما خلص في القلب وصدقه الاعمال ، وعن أبيه عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن عبد الله بن ميمون عن جعفر بن محمد عن أبيه

عليه السلام قال : قال رسول الله (ص) اليمان قول وعمل أخوان شريكان ، وفي كتاب صفات الشيعة عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النسابوري عن علي بن محمد ابن قتيبة عن الفضل بن شاذان عن الرضا (ع) قال من أقر بالتوحيدوني التشبيه الى ان قال : وأقر بالرجعة باليقين واجتب الكبائر فهو مؤمن حقاً وهو من شيعتنا أهل البيت ومن كتاب من لا يحضره الفقيه باسناده عن العلامة محمد بن مسلم قال : قال ابو جعفر عليه السلام اذا زنى الزاني خرج منه روح اليمان فان استغفر عاد اليه ، قال : وقال رسول الله (ص) لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يشرب الشراب حين يشرب وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن : قال ابو جعفر (ع) وكان ابي يقول اذا زنى الزاني خرج منه روح اليمان الحديث . وفي عيون الاخبار بالاسانيد الآتية عن الفضل بن شاذان عن الرضا (ع) في كتابه الى المؤمن قال : اليمان هو اداء الامانة واجتباب جميع الكبائر وهو معرفة بالقلب وأقرار باللسان وعمل بالاركان وفي عيون اخبار الرضا عن احمد بن محمد بن عبد الرحمن القرشي عن محمد بن خالد بن الحسن المتطوع عن ابن ابي داود عن علي بن حرب المرادي عن ابي الصلت المروي عن الرضا عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله (ص) اليمان معرفة بالقلب وأقرار باللسان وعمل بالاركان . وعن احمد بن محمد بن جعفر بن بندار عن محمد بن محمد ابن جهور الحنادي عن محمد بن عمر بن منصور الكرخي عن احمد بن محمد بن يزيد الجحي عن عبد السلام بن صالح عن الرضا عن ابائه عليهم السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله اليمان معرفة بالقلب وأقرار باللسان وعمل بالاركان ، وعن محمد بن الحسن عن الصفار عن احمد بن عيسى عن بكر بن صالح عن ابي الصلت المروي قال : سأله الرضا عن اليمان فقال اليمان عقد بالقلب ولفظ باللسان وعمل بالاركان لا يكون اليمان إلا هكذا . ورواه في معاني الاخبار مثله ، وعن سليمان بن احمد بن ايوب الاحمي عن علي بن عبد العزيز وعماذ بن الثقي عن عبد السلام بن صالح المروي عن

عن الرضا عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله (ص) اليمان معرفة بالقلب وافرار باللسان وعمل بالاركان . وعن حزرة بن محمد العلوى عن محمد علي بن محمد البزار عن داود بن سليمان الغازى عن الرضا عن آبائه (ع) قال : قال رسول الله (ص) اليمان افرار باللسان ومعرفة بالقلب وعمل بالاركان . وعن أبيه عن محمد بن معقل القراميسي عن محمد بن عبد الله بن طاهر عن أبي الصلت الهروي عن الرضا عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله (ص) اليمان قول وعمل .

اقول والاحاديث في ذلك كثيرة جداً قد تجاوزت حد التواتر وما ذكره بعض المتكلمين من الدليل على ان اليمان مجرد التصديق ضعيف جداً لا ينفي جوايه على احد بل لا يليق نقله والجواب عنه ولا يعارض من الآيات والروايات المتواترة . واعلم انه قد يطلق اليمان على التصديق وحده في بعض الاحاديث وهو مع قلته جداً اما محظوظ على التقبة أو على المجاز لوجود القرينة هناك والتصريحات هنا كما مضى ويأتي .

باب ١١٠ - اهـ من ترك فريضة مستحلاً منكرًا

لوجوهاً أو مستخفًا كفر وكذا من فعل شيئاً من المحرمات
جاحدًا للتحريم أو مستخفًا

محمد بن يعقوب عن عدّة من اصحابنا عن أَمْمَدْ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ الْحَسْنِ بْنِ مُحَبْبٍ
عَنْ دَاوِدَ بْنِ كَثِيرِ الرَّقِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ : إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ فِرَائِضَ مُوجَبَاتِ
عَلِيِّ الْعِبَادِ فَنَّ تَرَكَ فَرِيْضَةً مِنَ الْمُوجَبَاتِ فَلَمْ يَعْمَلْ بِهَا وَجَعَدَهَا كَافِرًا حَدِيثٌ .
اقول : الاحاديث في ذلك كثيرة تجاوزت حد التواتر ذكرنا جملة منها في أول
كتاب تفصيل وسائل الشيعة وفي كتاب الحدود منه وغير ذلك .

باب ١١١ - إهـ الـ أـمـةـ وـ الـ أـنـبـيـاءـ عـ مـعـصـومـونـ

لا يصدر عنهم ذنب من ترك واجب ولا فعل حرام

محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار قال . حدثنا أحمد بن زياد عن جعفر
الميداني والحسين بن ابراهيم بن المكتب وعلي بن عبد الوراق رضي الله عنهم
قالوا حدثنا علي بن ابراهيم بن هاشم قال : حدثنا القاسم بن محمد البرمكي قال : حدثنا
ابو الصلت المروي قال لما جمع المؤمنون لعلي بن موسى الرضا (ع) أهل المقالات الى
ان قال : قام اليه علي بن محمد بن الجهم فقال له يا بن رسول الله تقول بعصمة الانبياء
قال نعم قال : فما تعمل في قول الله عز وجل ثم ذكر آيات تنافي ظاهرها العصمة فقال
الرضا (ع) اتق الله ولا تنسب انبياء الله الى الفواحش ولا تؤل كتاب الله برأيك
فإن الله عز وجل يقول وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم ثم ذكر عليه السلام
تاویل تلك الآيات الى ان قال : فبکی علي بن محمد بن الجهم وقال يا بن رسول الله انا نائب
الى الله من انطق في انبياء الله بعدبوی هذا إلا بما ذكرت وقال : حدثنا تمیم بن عبد الله بن
نیم القرشی قال : حدثنا ابی عن حدان بن سليمان النیسا بوری عن علي بن محمد الجهم قال :
حضرت مجلس المؤمنون وعنه الرضا على بن موسی (ع) فقال له المؤمنون يا بن رسول
الله أليس من قولك ان الانبياء معصومون قال بلى قال فما معنى قول الله عز وجل
ثم سأله عن آيات ظاهرها ينافي العصمة فاجاب عليه السلام بتاویلها ، وفي العلل عن عبد
الواحد بن عبد الوهاب القرشی عن أحمد بن الفضل عن منصور بن عبد الله عن الحسين
ابن مهزیار عن احمد بن ابراهیم عن احمد بن الحکم عن شریک عن ابی وقاص عن
محمد بن عمار بن یاسر عن ابیه قال : سمعت النبي (ص) يقول ان حافظی علی (ع)
ليفتخران على جميع الحفظة لکینو تها مع علی وذلك انها لم يصعدا الى الله بشیء منه
پسخط الله تبارک وتعالی .

اقول : والآيات في ذلك كثيرة والروايات قد تجاوزت حد التوارث والادلة العقلية كثيرة وقد ذكرنا جملة من الروايات في كتاب اثبات المدح بالخصوص والمعجزات.

باب ١١٣ - ان الملائكة معصومون من كل معصية

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب عيون الاخبار قال : حدثنا محمد بن القاسم المفسر المعروف بابي الحسن الجرجاني قال : حدثنا يوسف بن محمد بن زياد وعلي ابن محمد بن سيار عن ابويهما عن الحسن بن علي العسكري (ع) في حديث هاروت وماروت قال : ان ملائكة الله معصومون محفوظون من الكفر والقبائح بالطاف الله قال : الله عز وجل لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون وقال عز وجل ولهم ما في السماوات والارض ومن عنده يعني من الملائكة لا يستكرون عن عبادته ولا يستحبرون ويسبحون الليل والنهار ولا يفترون وقال : عز وجل في الملائكة بل عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بامره يعلمون يعلم ما بين ايديهم وما خلفهم ولا يشفعون الا لمن ارتضى لهم من خشيته مشفقون ، الى ان قال قلتنا فعلى هذا لم يكن ابليس ايضاً ملكاً قال لا بل كان من الجن اما تسمعان قول الله كان من الجن وهو الذي قال الله عز وجل والجان خلقناه من قبل من نار السموم الحديث .

اقول : والآيات والروايات في ذلك كثيرة .

باب ١١٤ - وجوب النكارة وامر العباد ونهاية حرم

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في عيون الاخبار وفي العلل عن عبد الواحد ابن محمد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام في حديث طويل في العلل قال : فان قال فلم امر الله العباد ونهام قيل لأنه لا يكون بقاهم وصلاحهم إلا بالامر والنهي والمنع من الفساد والتغاصب فان قال فلم تعبدهم

فيل لثلا يكونوا ناسين لذكره ولا تاركين لأدبه ولا لا هين عن أمره ونبيه اذ كان فيه
صلاحهم وقوامهم فلو تركوا بغير تعبد لطال عليهم الامر فقتلت قلوبهم . وعن جعفر
ابن نعيم بن شاذان عن عميه محمد بن شاذان عن الفضل بن شاذان مثله .
اقول : والآيات والروايات والادلة في ذلك كثيرة .

باب ١١٥ - وجوب بعض اعداء الله والبراءة

منهم ومن أئمته

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في عيون الاخبار بالاسانيد السابقة عن الرضا
عليه السلام في كتابه الى المؤمن قال بعض الاسلام شهادة ان لا إله الا الله الى ان قال :
وحب او لیاء الله عز وجل واجب وكذلك بعض اعداء الله والبراءة منهم ومن ائمته
الى ان قال والبراءة من الذين ظلموا آل محمد عليهم السلام وهموا باخراجهم وسنوا ظلمهم
وغير واسنة نبيهم والبراءة من الناكثين والقاسطين والمافقين الذين هتكوا حجاب رسول الله
ونكثوا بيعة امامهم واخرجوا المرأة وحاربوها أمير المؤمنين وقتلوا الشيعة المتقيين رحمة الله
واجبة والبراءة من نبي الاخيار وشتمهم وآوى الطريدة العين وجعل الاموال دولة بين
الاغنياء واستعمل السفهاء مثل معاوية وعمرو بن العاص يعني لأبنى رسول الله (ص)
والبراءة من اشياعهم الذين حاربوها أمير المؤمنين وقتلوا الانصار والمهاجرين وأهل الفضل
والصلاح من السابقين والبراءة من أهل الاستئثار ومن ابي موسى الاشعري وأهل
ولايته الى ان قال : والبراءة من الانصاب والازلام ائمة الضلاله وقاده الجور كلهم
او لهم وآخرهم والبراءة من اشباه عافري الناقة اشقiae الاولين والآخرين ومن يتولهم
الحديث . وعن حمزة بن محمد العلواني عن (قثير) بن علي بن شاذان عن الفضل بن شاذان
عن الرضا عليه السلام مثله . اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١١٦ - ان حساب جميع الخالق يوم القيمة الى الدائمة

محمد بن يعقوب عن علية من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن سنان عن عمرو ابن شمر عن جابر عن أبي جعفر (ع) قال : قال يا جابر اذا كان يوم القيمة جم الله الاولين والآخرين بفصل الخطاب ودعى رسول الله (ص) ودعى أمير المؤمنين (ع) الى ان قال ثم يدعى بنا فيدفع اليانا حساب الناس فتحن والله ندخل أهل الجنة الجنة وأهل النار ثم يدعى بالتبين فيقامون صفين عند عرش الله عز وجل حتى فرغ من حساب الناس فإذا دخل أهل الجنة وأهل النار ، بعث رب العزة علينا (ع) فائزهم منازلهم من الجنة وزوجهم فعلى والله الذي يزوج أهل الجنة في الجنة وما ذلك الى احد غيره كرامة من الله عز ذكره وفضله الله به ومن به عليه وهو والله يدخل أهل النار وهو الذي يغلق على أهل الجنة اذا دخلوا أبواباً لاف أبواب الجنة اليه وابواب النار اليه ، وبالاسناد عن ابن سنان عن سعدان عن سماعه قال : كنت قاعداً مع أبي الحسن الاول (ع) والنائم في الطواف في جوف الليل فقال لي يا سماعه اليها اياب هذا الخلق وعليها حسابهم فما كان لهم من ذنب فيما بينهم وبين الله حتمنا على الله في تركه فاجابنا الى ذلك وما كلف بينهم وبين الناس استوهيناه منهم فاجابونا الى ذلك وعوضهم الله عز وجل . اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة متواترة واذا تعارض اليها النص والاعجاز ثم الدليل وما تضمنته من هبة الذنوب ليس بكلی لوجود المعارض فيختص بالبعض فلا يلزم الاغتراء بالقبيح .

باب ١١٧ - ان الناجي من كل فرقه واهمهة

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن جليل بن صالح عن أبي خالد الكابلي عن أبي جعفر عليه السلام في حدث قال :

ان اليهود تفرقوا من بعد موسي على احدى وسبعين فرقة منها فرقة في الجنة وسبعون فرقة في النار وتفرق النصارى بعد عيسى اثنين وسبعين فرقة فرقه منها في الجنة واحدى وسبعين في النار وتفرق هذه الأمة بعد نبئها على ثلات وسبعين فرقة اثنان وسبعون في النار وفرقة في الجنة ومن الثلاث وسبعين فرقة ثلاثة عشرة فرقه تنتهي ولا يتنا وموذتنا ، اثنتا عشرة فرقه في النار وفرقه في الجنة وستون فرقه من سائر الناس في النار .
اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة متواترة من طرق العامة والخاصة وتقديم ما يدل على ذلك .

باب ١٨ - اهـ المتمسكين بالأهل البيـت - عـ

المواقفين لهم في الاعتقادات والعبادات والاحكام هـ الفرقـة الناجـية

قد توأرت الروايات طريقـةـ العامة والخـاصـةـ عنـ النبيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ أـنـهـ
قال : أهل بيـتيـ كـسـفـيـنةـ نـوـحـ مـنـ رـكـبـاـ نـجـاـ ، وـمـنـ تـخـلـفـ عـنـهاـ غـرـقـ . وـتـوـأـرـتـ مـنـ الطـرـيقـينـ
إـيـضاـ عـنـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ آـهـ قـالـ : إـنـيـ مـخـلـفـ فـيـكـ الثـقـلـيـنـ مـاـ إـنـ تـمـسـكـ بـهـ لـ تـضـلـواـ
كتـابـ اللهـ وـعـرـتـيـ أـهـلـ بـيـتـيـ . وـرـوـيـ مـنـ الطـرـيقـينـ إـيـضاـ عـنـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ شـيـعـةـ عـلـيـ
علـيـهـ السـلـامـ هـمـ الفـائزـونـ يـوـمـ الـقيـامـةـ ، وـعـنـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ عـلـيـ معـ الحـقـ وـالـحـقـ مـعـهـ لاـ
يـقـرـقـانـ ، وـعـنـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ اللـهـمـ اـدـرـ الحـقـ مـعـ عـلـيـ كـيـفـادـارـ وـغـيـرـ ذـلـكـ مـنـ الـاحـادـيـثـ
الـيـ ذـكـرـنـاـ بـعـضـهـاـ فـيـ كـتـابـ النـصـوصـ وـالـعـجـزـاتـ الدـالـةـ عـلـىـ انـ الفـرقـةـ النـاجـيةـ هـمـ الشـيـعـةـ
الـإـمـامـيـةـ الـاثـنـيـةـ عـشـرـيـةـ ، وـلـقـدـ اـفـ جـمـاعـةـ مـنـ عـلـمـائـنـاـ فـيـ ذـلـكـ رسـائلـ مـسـتوـفـةـ مـنـهـاـ
رسـالـةـ فـيـ بـيـانـ الفـرقـةـ النـاجـيةـ لـلـشـيـخـ إـبرـاهـيمـ بـنـ عـلـيـ القـطـبـيـ فـقـدـ اـشـتـملـتـ عـلـىـ مـاـ فـيـهـ كـفـاـيـةـ
فـيـ هـذـاـ الـبـابـ

باب ١١٩ - ان كل راية ترفع قبل قيام القائم

فصاحبها ظالم

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن الحسين بن الخطّار عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كل راية ترفع قبل قيام القائم فصاحبها طاغوت يعبد من دون الله ، وعنه عن أحمد عن علي بن الحكم عن أبي أيوب الخزاز عن عمر بن حنظلة قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : خمس علامات قبل قيام القائم ، الصيحة ، والسفيني ، والحسف ، وقتل النفس الزكية ، واليماني . فقللت جعلت فداك ان خرج احد من أهل بيتك قبل هذه العلامات اخرج معه قال لا الحديث .

باب ١٢٠ - انه لا يعرف تفسير القرآن الا الالئم

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن محمد بن سنان عن زيد الشحام قال : دخل قتادة بن رفاعة على أبي جعفر عليه السلام فقال له يا قتادة انت فقيه أهل البصرة فقال هكذا يزعمون فقال له بلغني انك تفسر القرآن قال نعم الى ان قال : ويحك يا قتادة ان كنت انما فسرت القرآن برأيك فقد هلكت واهلكت وان كنت قد اخذته من الرجال فقد هلكت واهلكت الى قال ويحك يا قتادة انما يعرف القرآن من خطوب به .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة ذكرنا نبذة منها في كتاب القضاة من

وسائل الشيعة . ٤

ابواب الكلمات المتعلقة باصول الفقه وما يناسبها

- باب ١ : ان طلب العلم فريضة على كل مسلم وانه يجب على كل مكلف ان يسأل عن كل ما يحتاج اليه من الاحكام الشرعية .
- باب ٢ : عدم جواز اخذ شيء من علوم الدين عن غير النبي والائمة المعصومين عليهم السلام ولو بواسطة او وسايطة يوثق بهم ووجوب الرجوع اليهم في جميع الاحكام .
- باب ٣ : وجوب تعلم علومهم عليهم السلام كفاية واستحبابه عيناً ووجوبه عيناً بقدر الحاجة .
- باب ٤ : انه لا يجوز تعلم شيء من الباطل الا مع بيان بطلانه والامن من دخول الشك والشبهة وكذا تعلمه .
- باب ٥ : انه ينبغي التواضع لمن يتعلم منه ولمن يعلمه .
- باب ٦ : استحباب مجالسة العلماء الصالحاء ومحادثتهم ومذاكرتهم .
- باب ٧ : ان كل واقعة تحتاج اليها الامة لها حكم شرعي معين ولكل حكم دليل قطعي مخزون عند الانتمة يجب على الناس طلبه منهم عند حاجتهم اليه .
- باب ٨ : انه لا يجوز القول ولا العمل في شيء من الاحكام الشرعية بغير علم .
- باب ٩ : وجوب العمل بالعلم بأن يفعل كل ما علم وجوبه ويترك كل ما علم تحريره .
- باب ١٠ : وجوب التوقف والاحتياط في كل علم يعلم حكمه بنص منهم (ع) وترك كل ما يحتمل التحرير من الشبهات .
- باب ١١ : عدم وجوب اظهار العلم مع التقة والخوف ووجوبه مع عدمها خصوصاً عند ظهور البدع .
- باب ١٢ : جواز رواية الحديث بالمعنى .
- باب ١٣ : وجوب العمل باحاديثهم الروية في الكتب المعتمدة وكتابة الاحاديث

- باب ١٤ : عدم جواز تقليد غير المعموم في الأحكام الشرعية .
- باب ١٥ : تحريم الابتداع وقبول البدعة وان كل بدعة حرام .
- باب ١٦ : تحريم العمل في الأحكام الشرعية بالهوى والرأي .
- باب ١٧ : عدم جواز العمل بشيء من انواع القياس في نفس الأحكام الشرعية حتى قياس الاولوية .
- باب ١٨ : عدم جواز العمل بشيء من الاجتهادات الظنية في نفس الأحكام الشرعية .
- باب ١٩ : انه لا يجوز العمل في الأحكام الشرعية بنص ظني السندي أو الدلالة ولا بدليل عقلي ظني .
- باب ٢٠ : وجوب الرجوع الى رواة الحديث فيما رواوه عنهم عليهم السلام من الأحكام إلا فيما يقولونه برأيهم .
- باب ٢١ : وجوب الجمع بين الأحاديث المختلفة .
- باب ٢٢ : انه لا يجوز لأحد ان يحكم في الأحكام الشرعية الا الأمام أو من روى حكم الأمام ولو بالمعنى فيحكم به .
- باب ٢٣ : عدم جواز الاختلاف في الأحكام غير تقبيلها وان الحق من الاقوال المختلفة لا يكون اكثرا من واحد في نفس الامر .
- باب ٢٤ : عدم جواز العمل بغير الكتاب والسنة في الأحكام الشرعية .
- باب ٢٥ : عدم جواز العمل بالإجماع الذي لم يعلم دخول المعموم فيه .
- باب ٢٦ : وجوب العمل بالنص العام والحكم به على جميع افراده إلا ما خرج بدليل .
- باب ٢٧ : وجوب العمل بالنص المطلق وعدم جواز تقييده بغير دليل .
- باب ٢٨ : وجوب رد المتشابه من الأحاديث الى الحكم بأن يحمل العام على الخاص والمطلق على المقيد مع التعارض والتنافي خاصة .

- باب ٢٩ : جواز العمل بعarrowتة العامة عن علي (ع) في حادثة لا نص فيها من طريق الشيعة خاصة .
- باب ٣٠ : عدم جواز العمل بما يوافق العامة وطريقهم ولو من احاديث الائمة عليهم السلام مع المعارض وان ما لا نص فيه اذا احتاج الانسان الى حكمه وجب ان يسأل عنه علماء العامة ويأخذ بخلاف قوله .
- باب ٣١ : انه لا يمتنع تأخير البيان والجواب من النبي والائمة عليهم السلام فيعمل بالاحتياط الى ان يعلم البيان .
- باب ٣٢ : وجوب العمل برواية الثقة في الاحكام الشرعية اذا روى عن الائمة
- باب ٣٣ : عدم جواز استنباط الاحكام النظرية من ظواهر القرآن إلا بعد معرفة تفسيرها وناسخها ومنسوخها ومحكمها ومتناهياً عنها عليهم السلام .
- باب ٣٤ : عدم جواز استنباط احكام النظرية من ظواهر حديث النبي (ص) المروي من غير جهة الائمة عليهم السلام ما لم يعلم تفسيره وناسخه ومنسوخه منهم .
- باب ٣٥ : استحباب هداية النافع الى احكام الدين ودفع الشكوك والشبهات عن المؤمنين .
- باب ٣٦ : وجوب الحذر من متابعة علماء السوء في الاحكام الشرعية .
- باب ٣٧ : وجوب العلم بالاحاديث التي علم ثبوتها عنهم (ع) بالتواتر .
- باب ٣٨ : وجوب العمل بالأحاديث التي علم ثبوتها عنهم (ع) بالقرائن .
- باب ٣٩ : عدم جواز الجزم بكل الاخبار المنسوبة اليهم (ع) حيث يحتمل صدقها بل ينبغي تجويز الامرين اذا لم يعلم ثبوتها .
- باب ٤٠ : وجوب العمل بالاحاديث الثابتة عنهم (ع) وان كانت تحتمل التقبية مع عدم المعارض .
- باب ٤١ : استحباب الاتيان بكل عمل مشروع روى له ثواب عنهم (ع)

وان لم يثبت نقل تلك الروايات .

باب ٤٢ : ان كل واجب تعذر فعله سقط وكان الانسان معذوراً في تركه .

باب ٤٣ : ان كل محروم اضطرا لانسان الى فعله فهو له حلال إلا ما استثنى .

باب ٤٤ : بطلان تكليف مالا يطاق فانه لا حرج في الدين .

باب ٤٥ : ان الشك لا ينقض اليقين ابداً وإنما ينفعه اليقين .

باب ٤٦ : ان كل شيء في القرآن بلفظ أو فهو للتخيير وكل شيء فيه بلفظ فن لم يجد فهو للترتيب .

باب ٤٧ : انه اذا اشتبهت افراد الحلال من نوع بأفراد الحرام منه فالراجح حلال حتى يعلم الحرام منه بعينه فيجب اجتنابه .

باب ٤٨ : انه ينبغي ترتيب العبادات والابداء بما بدأ الله به .

باب ٤٩ : انه لا يحكم بوجوب فعل وجودي حتى يقوم عليه الدليل وأنه لا يجب الاحتياط فيما يتحمل الوجوب و عدمه إلا فيما استثنى .

باب ٥٠ : ان كل ما في القرآن من آيات التحليل والترحيم فالمراد بها ظاهرها والمراد بباطلتها أئمة العدل والجور .

باب ٥١ : ان الاحكام الشرعية ثابتة في كل زمان الى يوم القيمة الا ما خرج بدليل

باب ٥٢ : ان الاحكام الشرعية عامة شاملة لجميع المكلفين الاولين والآخرين إلا ما خرج بدليل .

باب ٥٣ : وجوب العمل بأقوال النبي والائمة والحكم بما نصوا عليه من الاحكام

باب ٥٤ : وجوب الحكم بما دلت عليه افعالهم عليهم السلام من الاحكام إلا ان يعلم الاختصاص .

باب ٥٥ : وجوب العمل بما دل عليه تقريرهم عليهم السلام من الاحكام إلا مع ظهور المانع من الانكار .

- باب ٥٦ : ثبوت الكفر والارتداد بمحضه بعض الفضوريات وغيرها مما تقوم به الحجة بنقل الثقة .
- باب ٥٧ : اشتراط العقل في التكاليف .
- باب ٥٨ : اشتراط التكليف بالواجبات والمرامات بالبلوغ واستحباب تحرير الأطفال على العبادات قبله .
- باب ٥٩ : وجوب النية في العبادات الواجبة واحتراطها بها مطلقاً إلا ما استثنى .
- باب ٦٠ : استحباب نية الخير والعزم عليه وكراهة نية الشر .
- باب ٦١ : وجوب الأخلاص في العبادة والنية .
- باب ٦٢ : تحريم الريا والسمعة .
- باب ٣٣ : استحباب العبادة في السر واختيارها على العبادة في العلانية إلا في الواجبات فتستحب اظهارها .
- باب ٦٤ : استحباب الجد والاجتهاد في العبادة .
- باب ٦٥ : تحريم الاعجاب بالنفس وبالعمل والأدلال به .
- باب ٦٦ : جواز التقية في العبادات وغيرها ووجوبها عند خوف الفرر إلا ما استثنى .
- باب ٦٧ : استحباب تعجيل فعل الخير وكراهة تأخيره إلا ما استثنى .
- باب ٦٨ : بطلان العبادة بدون ولائية الأئمة (ع) واعتقاد إمامتهم .
- باب ٦٩ : عدم وجوب قضاء الخالف عبادته اذا استبصر سوى الزكاة اذا دفعها الى غير أهل الولاية .
- باب ٧٠ : عدم جواز العمل بالاستحباب في نفس الاحكام الشرعية .
- باب ٧١ : وجوب الوفاء بالشروط المنشروطة في العقود اللازمية إلا ما استثنى .

- باب ٧٢ : انه لا يجوز الاضرار بالمؤمن ولا يجب عليه تحمل الفسر إلا ما استئنف .
- باب ٧٣ : عدم جواز التأويل بغير معارض ودليل .
- باب ٧٤ : انه لا يجوز الاستدلال بحكم جزئي على جميع افراد الكلي .
- باب ٧٥ : بطلان تكليف الغافل .
- باب ٧٦ : انه ينبغي تعلم علوم العربية وترك الاكتثار منها والافراط فيها .
- باب ٧٧ : وجوب تعلم الفقه النقول عن الائمة عليهم السلام .
- باب ٧٨ : انه ينبغي تعلم الكتابة والحساب .
- باب ٧٩ : حصر الواجبات وان ما سواها فليس بواجب إلا ما دل عليه دليل .
- باب ٨٠ : انه لا يجوز العمل بالمنامات في الاحكام الشرعية .
- باب ٨١ : ان الاخير من احاديث النبي ناسخ لسابق فيجب العمل بالاخير .
- باب ٨٢ : اباحة الطيبات وتحريم الخباث .
- باب ٨٣ : ان كل مامور باجتنابه حرام .
- باب ٨٤ : ان القرعة لكل امر مجهول إلا ما استئنف .
- باب ٨٥ : ان كل ما ورد في القرآن من حفظ الفرج فهو من الزنى إلا في قوله يغضوا من ابصارهم ومحفظوا فروجهم الاية فانه من النظر .
- باب ٨٦ : ان الباء تأتي للتبعيض كافية الوضوء والتيم .
- باب ٨٧ : ان كل ما ليس بواجب جاز تركه .

باب ١ - ابواب المثلثات المثلثة باصول الفقه وما يناسبها

ان طلب العلم فريضة على كل مسلم وانه يجب على كل مكلف ان يسأل
عن كل ما يحتاج اليه من الاحكام الشرعية

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الله
العمري عن ابي عبد الله (ع) قال : طلب العلم فريضة ، وعن علي بن ابراهيم عن أبيه
عن الحسن بن ابي الحسين الفارسي عن عبد الرحمن بن زيد عن أبيه عن ابي عبد الله
عليه السلام قال : قال رسول الله (ص) طلب العلم فريضة على كل مسلم الا وان الله
يحب بغاة العلم ، وعنه عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن بعض اصحابه
قال : سئل ابو الحسن (ع) هل يسمع الناس ترك المسألة عما يحتاجون اليه فقال لا .

أحمد بن محمد البرقي في المحسن عن أبيه وموسى بن القاسم جيئاً عن يونس
مثله ، وعن أبيه عن يونس عن ابي جعفر الا Howell عن ابي عبد الله (ع) قال : لا يسع
الناس حتى يستلوا فيتقهوا ، وعن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله (ع) عن آباءه
قال : قال رسول الله (ص) اف لكل مسلم لا يجعل في كل جمعة يوماً يتفقه فيه امر
دينه ويسأل عن دينه . اقول : ويأتي ما يدل على ذلك والاحاديث في ذلك كثيرة
متواترة ذكرنا جملة منها في كتاب وسائل الشيعة .

باب ٣ - عدم جواز أخذ شئ من علوم المرين

عن غير النبي (ص) والامامة (ع) ولو بواسطة أو وسائل يوثق
بهم ووجوب الرجوع اليهم في جميع الاحكام

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن جحيل عن يونس
عن ابي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول يغدوا الناس على ثلاثة اصناف عالم ومتعلم

وغثاء فتحن العلماء وشيعتنا المتعلمون وسائل الناس غثاء ، وعن محمد بن يحيى عن أحمد ابن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد عن أبي البحترى عن أبي عبد الله (ع) قال : ان العلماء ورثة الانبياء وذاك ان الانبياء لم يورثوا درهما ولا ديناراً وإنما ورثوا أحاديث من أحاديثهم فمن اخذ بشيء منها فقد أخذ حظاً وافراً فانظروا علمكم هنا عن تأخذونه فإن فينا أهل البيت في كل خلف عدو لا ينفعون عنه تحريف الفالين واتصال المبطلين وتأويل الجاهلين . اقول : وتقديم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه والاحاديث فيه متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور .

باب ٣ - وجوب تعلم علوم صریح -ع- كفاية واستحساب

عيناً ووجوبه عيناً بقدر الحاجة

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن جحيل بن صالح عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (ع) قال : ان الذي يعلم العلم منكم له مثل اجر المتعلم وله الفضل عليه فتعلموا العلم من جملة العلم وعلمهوا اخوانكم كما علمكموه العلماء ورواه الصفار في بصائر الدرجات عن محمد بن الحسين عن عرو بن عثمان وابن فضال جميعاً عن جحيل مثله ، وعن الحسين بن محمد عن أحمد بن اسحاق عن سعدان بن مسلم عن معاوية بن عمارة عن أبي عبد الله (ع) قال : الرواية لحديثنا يشد به قلوب شيعتنا أفضل من ألف عابد ، وعن محمد بن الحسن وعلي بن محمد عن سهل بن زياد ، وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد جميعاً عن جعفر بن محمد الاشعري عن عبد الله بن ميمون القداح ، وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن القداح عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله (ص) من سلك طريقاً يطلب فيه علاماً سلاط الله به طريقاً إلى الجنة وان الملائكة لتفضم اجنبتها لطالب العلم رضا به وانه ليستغفر لطالب العلم من في السماء ومن في الارض حتى الحوت في البحر وفضل العالم على العابد كفضل القمر على

سائل النجوم ليلة البدر الحديث ورواه الصدوق في ثواب الاعمال عن أبيه عن علي بن ابراهيم ، ورواه في الامالي عن الحسين بن ابراهيم المكتب عن علي بن ابراهيم ، ورواه الصفار في بصائر الدرجات عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن جماد بن عيسى مثله . وعن علي بن ابراهيم عن أحمد بن محمد البرقي عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول من علم خيراً فله مثل اجر من عمل به قلت فان علمه غيره يجري له قال : ان علم الناس كلهم جرى له قلت فان مات قال وان مات ، وعنه عن أبيه عن القاسم بن محمد عن سليمان بن داود المنقري عن حفص ابن غياث قال : قال لي ابو عبدالله (ع) من تعلم العلم وعمل به وعلم الله دعى في ملكوت السماوات عظيمًا فقيل تعلم الله وعمل الله وعلم الله .

محمد بن علي بن الحسين في الامالي عن أبيه عن سعد عن محمد بن عيسى عن يوسف بن عبد الرحمن عن الحسن بن زياد العطار عن سعد بن طريف عن الاشعي بن نباته قال : قال أمير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام تعلموا العلم فان تعلمه حسنة ومدارسته تسبيح والبحث عنه جهاد وتعلمه من لا يعلمه صدقة وبذله لأهله قربة لأنه معلم الحلال والحرام وسلك بطالبه سبيل الجنة الحديث ، وفي العلل عن أبيه عن سعد اليقطيني عن جماعة من اصحابه رفعوه الى أمير المؤمنين (ع) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وذكر مثله ، وعن أبيه عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه عن علي (ع) قال : قال رسول الله فضل العلم احب الى الله من فضل العبادة وأفضل دينكم الورع . الحسن بن محمد الطوسي في الامالي عن أبيه محمد بن الحسن الطوسي عن المفيد عن محمد بن الحسين الحلال عن الحسن بن الحسين الانصاري عن زفر بن سليمان عن السري الخراشاني عن أبيه السجستاني عن ابي قلابة قال : قال رسول الله (ص) من خرج من بيته يطلب علمًا شبعه سبعون ألف مالٍ يستغفرون له ، وعن أبيه عن الحسين بن عبيد الغضائري عن

هارون بن موسى التلعكري عن محمد بن همام عن علي بن الحسين الهمداني عن محمد بن خالد البرقي عن أبي قتادة القمي عن أبي عبد الله انه قال لست احب ان ارى الشاب منكم الا غاديا في حالين أما عملاً أو متعلماً فان لم يفعل فرط فأن فرضي فان ضيع اثماً فأن سكن النار والذى بعث محمداً بالحق .

محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات عن يعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمير عن بعض أصحابه عن أبي عبد الله قال : قال أمير المؤمنين (ع) قال رسول الله (ص) طلب العلم فريضة على كل مسلم ، وعن ابراهيم بن هاشم عن ابن أبي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج عن أبي عبد الله (ع) قال : طالب العلم يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في البحار والطيور في جو السماء ، وعن الحسن بن علي عن العباس بن عامر عن فضيل بن عثمان عن أبي عبيدة عن أبي جعفر (ع) قال : ان جميع دواب الأرض تصلب على طالب العلم حتى الحيتان في البحار ، وعن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن الفضيل ابن عثمان عن أبي عبد الله (ع) مثله ، وعن ابراهيم بن هاشم عن الحسين بن سيف عن أبيه عن وهب بن سعيد عن الحسين بن الصباح عن حرب بن عبد الله البجلي عن النبي صلى الله عليه وآله قال : اوحي الله الى انه من سلك مسلكا يطلب فيه العلم سهلت له طريقة الى الجنة . وعنه عن الحسين بن سيف عن أبيه عن سليم بن عمرو عن عبد الله ابن الحسن بن علي عن أبيه علي (ع) قال : طالب العلم يشيعه سبعون الف ملك من مفرق السماء يقولون صلى الله على محمد وآل محمد ، وعن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن عمرو بن أبي المقدام عن جابر عن أبي جعفر (ع) قال : قال رسول الله (ص) العالم والمتعلم شريكان في الاجر للعالم اجران وللمتعلم اجر ولا خير في سوى ذلك ، وعنه عن محمد بن علي عن الحسين بن علي بن يوسف عن مقاتل بن الريبع بن محمد عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال : ما من عبد يغدو في طلب العلم ويروح الا خاص الرحمة خوضاً ، وعنه عن محمد البرقي عن سليمان الجعفري عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام

قال : **العلم والتعلم في الأجر سواء.**

اقول : التسوية في استحقاق أصل الثواب لا في مقداره لامر وتقدير ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه والاحاديث فيه كثيرة متواترة .

باب ٤ - انه لا يجوز تعابيم شىء من الباطل

إلا مع بيان بطلانه والأمن من دخول الشك والشبهة وعدم النهي وكذا تعلمه

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أحمد بن محمد البرقي عن علي بن الحكم عن محمد بن عبد الحميد عن العلاء بن رزين عن أبي عبيدة الخناء عن أبي جعفر عليه السلام قال : من علم بباب هدى فله مثل اجر من عمل به ولا ينقص اولئك من اجرهم شيئاً ، ومن علم بباب ضلال كان عليه مثل اوزار من عمل به ولا ينقص اولئك من اوزارهم شيئاً . وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن القاسم بن محمد عن المنقري عن سفيان بن عيينة عن أبي عبد الله (ع) قال : ان بني أمية اطلقوا للناس تعلم الاعياد ولم يطلقو تعلم الشرك لكن اذا حلوهم عليه لم يعرفوه .

اقول : ويأتي ما يدل على ذلك في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر انشاء الله .

باب ٥ - انه يتبعى التواضع لمن يتعلّم منه وطن يتعلّم منه

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن معاوية بن وهب قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول اطلبوا العلم وترزيناوا معه بالحلم والوقار وتواضعوا لمن تعلو نهجه العلم وتواضعوا لمن طلب من العلم ولا تكونوا علماء جبارين فيذهب باطلكم بحکمكم . وعن أحمد بن عبد الله عن أحمد بن محمد البرقي عن محمد بن خالد عن محمد بن سنان رفعه قال : قال عيسى بن مريم (ع) للحواريين لي اليكم حاجة فاقضوها قالوا قضيت حاجتك يا روح الله فقام ففصل اقدامهم فقالوا كنا

نحن احق بهذا منك يا روح الله فقال ان احق الناس بالخدمة العالم اما تواضعت هكذا
لكيما تواضعوا بعدي في الناس كتواضعي لكم ثم قال : عيسى عليه السلام بالتواضع تعمـر
الحكمة لا بالتكبر وكذلك في السهل ينـبت الزرع لا في الجبل .
اقول : ويأتي ما يدل على ذلك عموماً .

باب ٦ - استجواب مجالسة العلماء الصالحة

ومحاجتهم ومتذكراً بهم

محمد بن يعقوب عن محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن أبي عمير
عن منصور بن حازم عن أبي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) مجالسة أهل
الدين شرف الدنيا والآخرة ، ورواه الصدوق في ثواب الاعمال وفي الامالي عن ابن
المتوكل عن السعدآبادي عن البرقي عن الجاموراني عن علي بن أبي حزرة عن سيف بن
عميره عن منصور بن حازم ، ورواه في الخصال عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن
الجاموراني مثله ، وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد البرقي عن شريف بن سابق
عن الفضل بن أبي قرة عن أبي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) قال الحواريون
ليسي يا روح الله من مجالس قال : من يذكركم الله رؤيته ويزيد في علمكم منطقه ويرغبكم
في الآخرة عمله ، وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن القاسم بن محمد الاصفهاني عن
سلیمان بن داود المنقري عن سفيان بن عيينة عن مسعود بن كدام قال : سمعت ابا جعفر
عليه السلام يقول لمجلس اجلسه الى من اثق به او تثق في نفسي من عمل سنة . وعنہ عن
أبيه عن ابن أبي عمير عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (ع) قال : قال رسول
الله (ص) ان الله عز وجل يقول تذكرة العلم بين عبادي مما تحبى عليه القلوب الميتة اذا
هم انتهوا فيه الى أمري ، وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن سنان عن أبي
الحارود عن أبي جعفر (ع) قال : رحم الله عبداً احبي امرنا قال : قلت وما احياوته

قال : ان تذاكر به أهل الدين وأهل الورع ، وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد ابن خالد عن أبيه عن فضالة بن ابيه عن عمر بن ابان عن منصور الصيقل قال : سمعت ابا جعفر (ع) يقول تذاكر العلم دراسة والدراسة صلاة حسنة .

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في الامالي عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن أبيه عن محمد بن ابي العدنى عن ابي العباس بن حجزة عن احمد بن سواد عن عبيد الله بن عاصم عن سلمة بن داود عن انس بن مالك قال : قال رسول الله (ص) المؤمن اذا مات وترك ورقة واحدة عليها علم تكون تلك الورقة يوم القيمة ستراً فيما بينه وبين النار واعطاه الله تبارك وتعالى بكل حرف مكتوب عليها مدينة أوسع من الدنيا سبع مرات وما من مؤمن يقعد ساعة عند العالم إلا ناداه ربه عز وجل جلست الى حبيبي وعزتي وجلالي لاسكتتك الجنة معه ولا ابالي . محمد بن محمد ابن النعمان المفید في كتاب الاختصاص قال : قال رسول الله لا تجلسوا عند كل عالم إلا عالم يدعوك من الخمس الى الخمس من الشك الى اليقين ، ومن الكبر الى التواضع ، ومن الريا الى الاخلاص ، ومن العداوة الى النصيحة ، ومن الرغبة الى الزهد ، قال : قال الباقر (ع) تذاكر العلم ساعة خير من قيام ليلة قال : قال موسى بن جعفر (ع) محادة العالم على المزبلة خير من محادة الجاھل على الزرابي .
اقول : والاحادیث في ذلك كثیرة متواترة .

باب ٧ - ان كل واقعة تحتاج ايماناً لادمة اراهنكم شرعاً

معین ولكل حکم دلیل قطعی مخزون عند الائمه عليهم السلام

بحسب على الناس طلبه منهم عند حاجتهم اليه

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس بن عبد الرحمن عن حماد عن ابي عبد الله (ع) قال : سمعته يقول ما من شيء إلا وفيه

كتاب أو سنة . وبالاسناد عن يونس عن سماعة بن مهران عن أبي الحسن موسى (ع) في حديث قال : قلت اصلاحك الله أتي رسول الله الناس بما يكتفون به في عهده قال نعم وما يحتاجون إليه إلى يوم القيمة فقلت فضاع من ذلك شيء فقال لا هو عند أهله ، وبالاسناد عن يونس عن ابن عبد الله (ع) يقول سمعت أبا عبد الله (ع) يقول ما خلق الله حراماً ولا حلالاً إلا وله حد كحد الدار فما كان من الطريق فهو من الطريق وما كان من الدار فهو من الدار حتى ارش الخدش فما سواه والجلدة ونصف الجلدة ، وعن الحسين بن محمد الاشعري عن معلى بن الوشا عن ابن عثمان عن سليمان أخي حسان العجلي عن أبي عبد الله (ع) مثله . ورواه البرقي في الحasan عن الحسن بن علي الوشا عن ابن الأحرار عن سليمان ابن حسان العجلي ، وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن حديد عن مرازم عن أبي عبد الله (ع) قال : إن الله تبارك وتعالى أنزل في القرآن تبيان كل شيء حتى والله ما ترك الله شيئاً يحتاج إليه العباد حتى لا يستطيع عبد أن يقول لو كان هذا أنزل في القرآن إلا وقد أنزل الله فيه ، وعنه عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن ثعلبة بن ميمون عن حدثه عن المعلى بن خنيس قال : قال أبو عبد الله (ع) ما من أمر يختلف فيه اثنان إلا وله أصل في كتاب الله ولكن لا تبلغ عقول الرجال ، ورواه البرقي في الحasan عن الحسن بن علي بن فضال والذي قبله عن علي بن حديد مثله ، وعنه عن بعض أصحابه عن هارون بن مسلم عن مسعدة ابن صدقة عن أبي عبد الله (ع) قال : قال أمير المؤمنين (ع) أيها الناس إن الله تبارك وتعالى أرسل إليكم الرسول وأنزل إليه الكتاب بالحق إلى أن قال : فاستقظوه ولن ينطق لكم ولكن أخبركم عنه وإن فيه علم ما مضى وعلم ما يأتي إلى يوم القيمة وحكم ما بينكم وبين ما أصبحتم فيه مختلفون فلو سألهوني عنه لعلمكم ، وعنه عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال عن حماد بن عثمان عن عبد الأعلى بن اعين قال : سمعت أبا عبد الله (ع) يقول قد ولدني رسول الله (ص) وانا اعلم كتاب الله وفيه بدأ الخلق وما هو كاين

إلى يوم القيمة وفيه خبر السماء، وخبر الأرض، وخبر الجنة، وخبر النار، وخبر ما كان وما هو كاين اعلم ذلك كاني انظر الى كفي ان الله يقول وفيه تبيان كل شيء، وعنده عن أحمد بن محمد عن البرقي عن التضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن إイوب بن الحار قال: سمعت أبا عبد الله يقول إن الله ختم بنبيكم النبيين فلا نبي بعده أبداً وختم بكتابكم الكتب فلا كتاب بعده أبداً وإنزل فيه تبيان كل شيء وخلقكم وخلق السماوات والارض ونبأ ما قبلكم وفصل ما بينكم وخبر ما بعدكم وامر الجنة والنار وما ائتم اليه صائرون، وعن علة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن النعan عن اسماعيل بن جابر قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول كتاب الله فيه بما قبلكم وخبر ما بعدكم وفصل ما بينكم ونحن نعلمك، وعنهم عن أحمد بن محمد بن خالد عن اسماعيل بن مهران عن سيف بن عميره عن أبي العزا عن سماعة عن أبي الحسن موسى (ع) قال: قلت له أكل شيء في كتاب الله وسنة نبيه أو تقولون فيه فقال بل كل شيء في كتاب الله وسنة نبيه «ض»، وعنهم عن أحمد بن محمد عن عبد الله الحجال عن أحمد بن عر الحلبي عن أبي بصير عن أبي عبد الله (ع) في حديث قال علم رسول الله (ص) علينا عليه السلام الف باب يفتح كل باب منها ألف باب إلى أن قال فان عندنا الجامعه صحيحة طوها سبعون ذراعاً بنراع رسول الله (ص) وأمالاً من فلق فيه وخط على (ع) يسميه فيها كل حلال وحرام وكل شيء يحتاج إليه الناس حتى الارش في الخدش وضرب بيده إلى فقال لي تاذن لي يا أبا محمد قال: قلت جعلت فداك أنت أنا لك فاصنع ما شئت قال: فعمزني بيده ثم قال: حتى ارش هذا كانه مغضب، وعنهم عن أحمد بن محمد بن علي بن الحكم عن الحسين ابن أبي العلاق قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول أن عندي الجفر الأبيض قال: قلت فاي شيء فيه قال: زبور داود، وتوراة موسى، والنجيل عيسى، وصحف ابراهيم والحلال والحرام، ومصحف فاطمة ما ازعم ان فيه قرآنًا وفيه ما يحتاج الناس إلينا ولا يحتاج إلى احد حتى فيه الجلدة، ونصف الجلدة، وربع الجلدة، وارش الخدش

الحدث ، وعنہ عن أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ الْحَسِينِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسِينِ بْنِ صَفِيرٍ عَنْ حَدْنَهُ عَنْ رَبِيعِي بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) أَنَّهُ قَالَ : أَبِي اللَّهِ أَنْ يَجْرِي الْأَشْيَاءِ إِلَى بَاسْبَابِ فَجْعَلَ لِكُلِّ شَيْءٍ سَبِيلًا ، وَجَعَلَ لِكُلِّ سَبِيلٍ شَرْحًا ، وَجَعَلَ لِكُلِّ شَرْحٍ عِلْمًا ، وَجَعَلَ لِكُلِّ عِلْمٍ بَابًا نَاطِقًا عَرْفَهُ وَجَهْلَهُ مِنْ جَهْلِهِ ذَاكَ رَسُولُ اللَّهِ وَنَحْنُ . وَرَوَاهُ الصَّفَارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ ، وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنَ أَبِي بَشَرٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ كَربَلَةِ الصَّيْرِيفِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (ع) أَنَّ عِنْدَنَا مَا لَا نَحْتَاجُ مَعَهُ إِلَى النَّاسِ وَإِنَّ النَّاسَ لِيَحْتَاجُونَ إِلَيْنَا وَإِنَّ عِنْدَنَا كِتَابًا أَمْلَاهُ رَسُولُ اللَّهِ (ص) وَخَطَطَ عَلَيْهِ (ع) صَحِيفَةً فِيهَا كُلُّ حَلَالٍ وَحَرَامٍ الْحَدِيثُ ، وَعَنْ عَلَيْهِ بْنِ ابْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبَانِ عَنْ أَبِي شَيْبَهِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (ع) يَقُولُ ضَلَّ عَلَمُ أَبْنَ شَبَرْمَهُ عِنْدَنَا الجَامِعَةَ أَمْلَاهُ رَسُولُ اللَّهِ (ص) وَخَطَطَ عَلَيْهِ (ع) يَدِهِ أَنَّ الْجَامِعَةَ لَمْ تَدْعُ لِأَحَدٍ كَلَامًا فِيهَا الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ الْحَدِيثُ ، وَرَوَاهُ الصَّفَارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ فَضَالَةِ عَنْ أَبَانِ وَالَّذِي قَبْلَهُ عَنْ الْحَسِينِ بْنِ عَلَيْهِ بْنِ النَّعْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَكْرِ بْنِ كَربَلَةِ مَثَلِهِ . وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبْنَ مُحْبُوبٍ عَنْ أَبْنَ رَبَابٍ عَنْ أَبْنَ رَبَّابٍ عَنْ أَبِي عَيْدَةِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْجَامِعَةِ فَقَالَ تَلْكَ صَحِيفَةً طَوْلُهَا سِبْعُونَ ذِرَاعًا فِي عَرْضِ الْأَدِيمِ مِثْلَ فَنْدِ الْفَالِجِ فِيهَا كُلُّ مَا يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَيْهِ وَلَيْسَ مِنْ قَضِيَّةٍ إِلَّا وَهِيَ فِي هَايَةِ الْخَدْشِ ، وَرَوَاهُ الصَّفَارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسِينِ عَنْ أَبْنَ مُحْبُوبٍ مَثَلِهِ . وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسِينِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا عَنْ الْحَسِينِ بْنِ الْعَبَاسِ بْنِ الْحَرِيْشِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي (ع) قَالَ : أَبِي اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لَهُ عِلْمٌ فِي اخْتِلَافِ الْأَهْلَكِ قَالَ : إِمَاجِلَةُ الْعِلْمِ فَعَنْدَ اللَّهِ وَأَمَّا الْأَبْدُ لِلْعِبَادِ مِنْهُ فَعَنْدَ الْأَوْصِيَاءِ إِلَى أَنَّهُ قَالَ : أَبِي اللَّهِ أَنْ يَصِيبَ عَبْدَ أَهْلِ الْمَسِيْحِ لِيَسَ فِي أَرْضِهِ مِنْ حَكْمٍ قَاضِيَ بِالثَّوَابِ فِي تَلْكَ الْمَصِيْبَةِ ثُمَّ قَالَ : أَبِي اللَّهِ أَنْ يَحْدُثَ

في خلقه شيئاً من الحدود ليس تفسيره في الأرض ، وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن علي بن معبعد عن هشام بن الحكم عن أبي عبد الله «ع» في حديث قال : يمتحن الله على خلقه بمحنة لا يكون عنده كل ما يحتاجون إليه ، ورواه الصفار في بصائر الدرجات عن ابراهيم بن هاشم ، ورواه الطوسي في الامالي عن أبيه عن المفید عن أ Ahmad بن محمد عن أبيه عن هاشم عن أ Ahmad بن محمد عن علي بن معبعد ، ورواه الكشي في كتاب الرجال عن العياشي عن علي بن محمد عن محمد بن أ Ahmad عن أبي اسحاق عن علي بن معبعد مثله ، وعن علي عن أبيه عن الحسن بن ابراهيم عن يونس عن هشام بن الحكم عن أبي عبد الله «ع» في حديث طوبل قال : إن الله لا يجعل حجة في أرضه يسأل عن شيء ، فيقول لا ادرى ، وعن أبي محمد القاسم بن العلا رفعه عن عبد العزيز بن مسلم عن الرضا «ع» في حديث طوبل قال : إن الله لم يقبض نبيه حتى أكل له الدين وانزل عليه القرآن فيه تبيان كل شيء ين في الحلال والحرام والحدود والاحكام وجميع ما يحتاج الناس إليه كلام فقال عز وجل ما فرطنا في الكتاب من شيء وانزل عليه في حجة الوداع وهي آخر عمره «ص» اليوم أكلت لكم دينكم وأتمت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً وأمر الامامة من تمام الدين إلى أن قال وما ترك شيئاً يحتاج إليه الامة إلا ينهي فن زعم أن الله لم يمكن دينه فقد رد كتاب الله ومن رد كتاب الله فهو كافر به ، ورواه الصدوق في عيون الاخبار وفي الامالي بأسانيد متعددة ، وعن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين وأحمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل عن منصور بن يونس عن أبي الجارود عن أبي جعفر (ع) في حديث ان الحسين (ع) دفع إلى ابنته فاطمة كتاباً ثم دفعه إلى علي ابن الحسين (ع) قال ثم صار والله ذلك الكتاب اليانا يا زيد قال : قلت فما في ذلك الكتاب قال فيه والله ما يحتاج إليه ولد آدم منذ خلق الله آدم إلى أن فتح الدنيا والله ان فيه الحدود حتى ارش الخدش ، وعن عدة من اصحابنا عن أ Ahmad بن محمد عن الحسين ابن سعيد عن ابن سنان عن أبي الجارود نحوه ، وعن الحسين بن محمد الاشعري عن

معلى بن محمد عن منصور بن العباس عن علي بن اسباط عن يعقوب بن سالم عن زجل عن ابي جعفر (ع) في حديث قال : وقد قبض رسول الله (ص) وقد اكمل الله لكم الدين وبين لكم سبيل الخرج فلم يترك لجاهل حجة ، وعن محمد بن يحيى عن الحسن بن علي بن عبد الله عن عبد الله بن جبله عن سيف بن ميمون عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث قال : الحمد لله الذي لم يدع شيئاً إلا وقد جعل له حدأ ، ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن الحسن الصفار عن الحسن بن علي بن عبد الله وباسناده عن محمد بن يعقوب مثله ، وعن علي بن محمد عن صالح بن ابي حماد عن الوشا عن احمد بن عايزد عن ابي خديجة عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال : ما من شيء إلا وله حد ينتهي اليه ثم ذكر بعض احكام الخوان ، وعن بعض اصحابنا قال : الكليني سقط عن اسناده عن ابي عبد الله (ع) ان الله لم يترك شيئاً مما يحتاج اليه إلا اعلمته بيته الحديث . وعن ابي علي الاشعري والحسين بن محمد عن احمد بن اسحاق عن سعدان بن مسلم عن غير واحد عن أمير المؤمنين (ع) في حديث قال : أما انكم لو قدمتم من قدم الله واخرتم من اخر الله ما عال ولی الله ولا طاش سهم من فرایض الله ولا اختلف اثنان إلا علم ذلك عندنا من كتاب الله . وعن احمد بن محمد عن علي بن الحسن المishi عن محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب عن ابي عبد الله عن علي عليهما السلام نحوه وزاد وما تنازعت الامة في شيء من امر الله إلا وعندی علمه من كتاب الله ، وعن عده من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عمرو بن عثمان عن علي بن الحسن بن علي بن رباط عن ابي عبد الله عن رسول الله (ص) في حديث انه قال : لسعد بن عبادة ان الله جعل لكل شيء حدأ وجعل على من تعدد حدأ من حدود الله حدأ ، ورواه البرقي في المحاسن عن عمرو ابن عثمان عن ابن رباط عن ابي مخلد عن ابي عبد الله (ع) مثله ، وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشا عن المشتى بن الوليد عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) قال : ليس شيء إلا وله حد الحديث ، وعن محمد بن يحيى عن احمد بن عيسى

عن عثمان بن عيسى عن مماعة عن أبي عبد الله (ع) قال : ان لكل شيء حداً ومن تعدد ذلك الحد كان له حد ، وعن أبي علي الاشعري عن محمد بن حسان عن محمد بن علي عن جليل عن ابن دبيس الكوفى عن عمر بن فيس قال : قال أبو عبد الله (ع) يا عمر بن قيس اشعرت ان الله ارسل رسولاً وانزل عليه كتاباً وانزل في الكتاب كل ما يحتاج اليه وجعل له دليلاً يدل عليه وجعل لكل شيء حداً ولمن جاوز الحد حداً قال : فلت ارسل رسولاً وانزل عليه كتاباً وانزل في الكتاب كل ما يحتاج اليه ، وجعل له دليلاً يدل عليه وجعل لكل شيء حداً . ولمن جاوز الحد حداً قال نعم الحديث ، وعن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن حسين بن المنذر عن عمر بن قيس الماصر عن ابي جعفر قال : ان الله لم يدع شيئاً تحتاج اليه الامة إلا ارسله في كتاب وبينه رسوله وجعل لكل شيء حداً وجعل له دليلاً يدل عليه وجعل على من تعدد ذلك الحد حداً ورواه الصفار في بصائر الدرجات عن عبد الله بن جعفر عن محمد بن عيسى مثله الى قوله يدل عليه ، وعنه عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن صباح الحذاء عن ابي اسامة قال : كنت عند ابي عبد الله (ع) فسألته رجل من المغيرة عن شيء من السنن فقال ما من شيء يحتاج اليه احد من ولد آدم إلا وقد جرت فيه من الله ومن رسوله سنة عرفها وانكرها من انكرها فقال له رجل مما السنة في دخول الخلاء الحديث ، وعن عدة من اصحابنا عن أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَىٰ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فضاله بن ابي ايوب عن داود بن فرقان عن ابي عبد الله (ع) في حديث ان النبي (ص) قال : لسعد بن عبادة ان الله جعل لكل شيء حداً ، وجعل على من تعدد ذلك الحد حداً ، ورواه الشيخ في التهذيب باسناده عن الحسين بن سعيد ، ورواه البرقي في المحسن عن أبيه عن فضاله بن ابي ايوب مثله ، وعن ابي علي الاشعري عن بعض اصحابه عن الحشاب رفعه قال : قال ابو عبد الله (ع) قال : رسول الله (ص) القرآن هدى من الضلاله وتبيان من العمى الى ان قال : وفيه كمال دينكم الحديث .

محمد بن الحسن الصفار في كتاب بصائر الدرجات عن أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ الْحَسِينِ
ابن سعيد عن ابن أبي عمير عن محمد بن حران عن سليمان بن خالد قال : سمعت ابا عبد
الله (ع) يقول ان عندنا لصحيفة سبعين ذراعاً املاء رسول الله (ص) وخط على (ع)
بيده ما من حلال ولا حرام الا وفيها حتى ارش الخدش ، وعنه عن الحسين بن سعيد
عن بعض رجاله عن أَحْمَدَ بْنُ عُمَرَ الْخَلَبِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرِ عَنْ أَبِي عبد الله «ع» نحوه إلا
انه قال فيها كل حلال وحرام وكل شيء يحتاج الناس اليه حتى الارش في الخدش ،
وعنه عن الحسين بن سعيد عن الحجال عن أَحْمَدَ بْنُ عُمَرَ الْخَلَبِيِّ مثلاً ، وعنه عن الحسين
ابن سعيد عن فضالة عن القاسم بن بريد بن معاوية عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر
عليه السلام نحوه إلا انه قال لو ظهر امر نالم يكن شيء إلا وفيه سنة نحضيها ، وعنه عن
فضالة مثلاً ، وعنه عن علي بن الحكم والحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد الجوهري
جيعاً عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال اخرج الى ابو جعفر «ع» صحيفة فيها
الحلال والحرام والغرائب فقلت ما هذه فقال هذه املاء رسول الله «ص» وخط على
عليه السلام بيده قال : قلت ما تبلي قال : ما يليلها قلت وما تدرس قال وما يدرسها
هي الجامعة أو من الجامعة ، وعنه عن الحسين بن سعيد عن محمد بن ابي عمير عن محمد بن
حكم عن ابي الحسن (ع) قال : ائمَّا هَلَكَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِالْقِيَاسِ وَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَقْبِضْ نَبِيًّا
حَتَّىٰ أَكْمَلْ لَهُ جَمِيعَ دِينِهِ فِي حَلَالِهِ وَحَرَامِهِ فَجَاءَكُمْ بِمَا تَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ فِي حَيَاةِ وَتَسْتَغْفِرُونَ بِهِ
وَبَاهِلْ بِيَتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ وَأَنَّهُ مَنْفَعِي عِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ حَتَّىٰ إِنْ فِيهِ لَأَرْشُ الْكَفَ الْحَدِيثِ ، وَعَنْ
يعقوب بن يزيد عن الحسن بن علي الوشا عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) قال :
سمعته يقول ان عندنا صحيفة طولها سبعون ذراعاً املاء رسول الله (ص) وخط على
عليه السلام بيده وان فيها جميع ما يحتاج اليه حتى ارش الخدش ، وعنه عن ابن ابي عمير
عن محمد بن حران عن سليمان بن خالد قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول ان عندنا
لصحيفة يقال لها الجامعة ما من حلال وحرام إلا وهو فيها حتى ارش الخدش ، وعن

يعقوب بن اسحاق الرازي عن ابي عمران الارمني عن عبد الله بن الحكم عن منصور بن حازم او عبد الله بن ابي يعقوب قال : قال ابو عبد الله (ع) ان عندي صحيفه طوها سبعون ذراعا فيها ما يحتاج اليه حتى ان فيها ارش الخدش ، وعن احمد بن الحسن بن علي بن فضال عن أبيه عن ابن بكر عن محمد بن عبد الملك عن ابي عبد الله (ع) نحوه إلا أنه قال : ما خلق الله من حلال ولا حرام إلا وهو فيها ، وعن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن الفضيل عن بكر بن كربلائي ابي عبد الله (ع) نحوه إلا أنه قال : فيها كل حلال وحرام ، وعن ابراهيم بن هاشم عن يحيى بن ابي عمران عن يونس عن حماد ابن عثمان عن عمرو بن ابي نصر عن ابي عبد الله (ع) أنه قال : وذكر ان شبرمة اين هو عن الجامعه املأه رسول الله «ص» وخط على يده فيها الحلال والحرام حتى ارش الخدش ، وبالاسناد عن حماد قال ، سمعت ابا عبد الله «ع» يقول ما خلق الله حلالا ولا حراما إلا وله حد كحد الدور فما كان من الطريق فهو من الطريق وما كان من الدور فهو من الدور حتى ارش الخدش ، فاسواه والجلدة ونصف الجلدة ، وعن محمد ابي الحسين عن جعفر بن بشير عن ابيان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله (ع) قال : سمعت ابا عبد الله «ع» يقول ان في البيت صحيفه سبعين ذراعا ما خلق الله من حلال ولا حرام إلا فيها حتى ارش الخدش ، وعن علي بن الحسن بن فضال عن أبيه عن ابراهيم بن محمد الاشعري عن مروان عن الفضيل بن يسار قال : قال لي ابو جعفر (ع) يا فضيل عندنا كتاب علي عليه السلام سبعون ذراعا ما على الارض من شيء يحتاج اليه إلا وهو فيه حتى ارش الخدش ثم خط يده على ابيه ، وعن يعقوب بن يزيد عن الوشا عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) وقد ذكر له وقعة ولد الحسن وذكر الجذر فقال والله عندنا لجذرين ماعز وضأن املأه رسول الله (ص) وخط علي عليه السلام يده وان فيها جميع ما يحتاج اليه الناس حتى ارش الخدش ، وعن محمد بن احمد عن العباس بن معروف عن ابي القاسم الكوفي عن بعض اصحابه قال : ذكر الجذر ولد الحسن

فقالوا ما هذا فذكر ذلك لأبي عبد الله «ع» فقال نعم ها اهابن ماعز وضان ملوان علماً كتب فيها كل شيء حتى ارش الخدش ، وعن أحمد بن موسى عن علي بن اسحائيل عن عبد الله بن الغيرة عن عبدالله بن سنان عن أبي عبد الله «ع» قال : سمعت يقول ويحكم وقدرون ما الجفر انما هو جلد شاة وليس بصغيرة ولا كبيرة فيها خط على عليه السلام وأملاه رسول الله «ص» من فلق فيه ما من شيء يحتاج اليه إلا وهو فيها حتى ارش الخدش ، وعنده عن الحسن بن النعمان عن يحيى بن عمرو الزيات عن ابان وعبد الله بن بيكير قال لا اعلم الا قال ثعلبة أو العلاء بن رذين بن عمرو عن محمد بن مسلم عن أحدها عليهما السلام في الحديث قال : ولقد خلف رسول الله «ص» جلداً ما هو جلد حمار ولا جلد ثور ولا جلد بقرة إلا اهاب شاة فيها كل ما يحتاج اليه حتى ارش الخدش والظفر ، وعن يعقوب بن يزيد ومحمد بن الحسين عن محمد بن أبي عمير عن عمر بن اذينة عن علي بن سعيد عن أبي عبد الله «ع» انه قال : في الحديث طوبل واما قوله يعني عبد الله بن الحسن في الجفر فانما هو جلد مدبوغ كالجراب فيه كتب وعلم ما يحتاج الناس اليه الى يوم القيمة من حلال وحرام املاه رسول الله «ص» وخط على بيده ، وعن أحمد بن محمد عن البرقي عن اسحائيل بن مهران عن سيف بن عميرة عن أبي المغراء عن معاذة عن أبي الحسن «ع» قال : قلت له كل شيء تقولونه في كتاب الله أو تقولون فيه قال : بل كل شيء في كتاب الله وستته . وعن أحمد بن الحسن بن علي بن فضال عن أبيه عن أبي المغرأ عن معاذة عن العبد الصالح «ع» في الحديث قال : ليس شيء إلا وقد جاء في الكتاب والسنة ، وعن علي بن اسحائيل عن صفوان بن يحيى عن أبي الحسن عليه السلام قال : قلت يكون الامام يسأل عن الحلال والحرام فلا يكون عنده فيه شيء ، قال لا ولكن يكون عنده ولا يحيط ، وعن العباس بن معروف عن حماد بن مهنا عن ربيع عن سورة بن كلبي قال : قلت لأبي عبد الله «ع» بأي شيء يقى الامام قال بالكتاب قلت فالم يكن في الكتاب قال : في السنة قلت فالم يكن في الكتاب والسنة قال ليس

شيء إلا في الكتاب والسنة قال : فكررت مرة أو مرتين قال : يسدد ويوفق فلما ما
تظن فلا ، وعن أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ الْحَسِينِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ الْمُقْبَلِ عَنْ رَبِيعِي عَنْ خَثِيمَةَ قَالَ :
قَلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ «ع» يَكُونُ شَيْءٌ إِلَّا فِيهِ كِتَابٌ أَوْ سَنَةٌ قَالَ : لَا قَلْتُ فَانْجَاهَ
شَيْءٌ قَالَ : لَا يَجْبَرُهُ ثُمَّ قَالَ يَا خَثِيمَةَ يَوْقُنُ وَيَسْدُدُ وَلَا يَنْسَى
حِيثُ تَذَهَّبُ .

محمد بن علي بن الحسين بن بابوه في كتاب من لا يحضره الفقيه عن محمد بن
ابراهيم بن اسحاق الطالقاني عن أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ عَقْدَةَ الْكَوْفِيِّ عَنْ عَلَىِّ بْنِ
الْحَسِينِ بْنِ عَلَىِّ بْنِ فَضَالِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسِينِ عَلَىِّ بْنِ مُوسَىِ الرَّضاِ (ع) قَالَ لِلإِمَامِ
عَلَامَاتٍ يَكُونُ أَعْلَمُ النَّاسِ إِلَىٰ أَنْ قَالَ : وَيَكُونُ عَنْهُ الْجَامِعَةُ وَهِيَ صَحِيفَةٌ طَوْهَرَهَا سَبْعُونَ
ذِرَاعًا فِيهَا جَمِيعُ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ وَلَدَ آدَمَ وَيَكُونُ عَنْهُ الْجَفَرُ الْكَبِيرُ وَالْأَصْفَرُ أَهَابُ مَا عَزَّوْ
أَهَابُ كَبْشُ فِيهَا جَمِيعُ الْعِلُومِ حَتَّىٰ ارْشُ الْخَدْشُ وَحَتَّىٰ الْجَلَدَةُ وَنَصْفُ الْجَلَدَةِ وَثُلُثُ
الْجَلَدَةِ الْحَدِيثُ ، وَفِي كِتَابِ عَيْنَ الْأَخْبَارِ بِهَذَا السَّنْدِ مُثُلُهُ وَفِي كِتَابِ الْمَجَالِسِ قَالَ :
حَدَّنَا أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الصَّابِعِ الْعَدْلِ قَالَ : حَدَّنَا عَيْنَى بْنُ مُحَمَّدِ الْعَلَوِيِّ قَالَ : حَدَّنَا
أَحْمَدَ بْنُ سَلَامَ الْكَوْفِيِّ قَالَ : حَدَّنَا الْحَسِينُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ قَالَ : حَدَّنَا حَرْبُ بْنُ الْحَسِينِ
قَالَ : حَدَّنَا أَحْمَدَ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنُ صَدْقَةِ عَنْ أَبِي الْجَارِودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَىِّ
الْبَاقِرِ (ع) قَالَ لَمَّا نَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةِ وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَا فِي إِيمَانِ مَبِينٍ ، قَامَ رِجَالٌ مِّنْ
مُجَلسِهَا فَقَالُوا يَارَسُولُ اللهِ هُوَ التُّورَةُ قَالَ : لَا قَالَا فَلَأَنْجِيلِي قَالَ لَا قَالَا فَالْقُرْآنِ قَالَ : لَا
فَأَقْبَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ (ع) فَقَالَ رَسُولُ اللهِ (ص) هَذَا الْإِمَامُ الَّذِي أَحْصَىَ اللهَ فِيْهِ عِلْمَ
كُلِّ شَيْءٍ وَفِي كِتَابِ عَلَلِ الشَّرَائِعِ وَالْحَکَامِ قَالَ : حَدَّنَا أَبِي وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسِينِ عَنْ
سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَاجٍ عَنْ أَبِي
عَبْدِ اللَّهِ (ع) أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ مِّنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ فَقَالَ أَنَّهُ لَمْ يَجْعَلْ شَيْءًا إِلَّا لِشَيْءٍ .
أَجَدَ بْنَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ فِي كِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنِ الْوَشَاعِنِ إِبَانِ الْأَحْمَرِ عَنْ

الحرث بن المغيرة عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول ان الارض لا تترك الا بعلم يحتاج اليه ولا يحتاج الى الناس يعلم الحلال والحرام ، وعن علي بن اسحاعيل الميши عن محمد بن حكيم عن أبي الحسن موسى (ع) قال اناهم رسول الله (ص) بما اكتفوا به في عهده واستغنوا به من بعده قال : ورواه بلفظ آخر قل اناهم بما يستغنون به في عهده وما يكتفون به من بعده كتاب الله وسنة نبيه ، وعن عبد الرحمن بن أبي نجران عن محمد بن حران عن أبي عبد الله (ع) في حديث قال : ان الله اختار محمدآ بعثته بالحق وانزل عليه الكتاب وليس من شيء إلا وفي كتاب الله تبيانه ، وعن أبيه عن حماد بن عيسى عن حربن بن عبد الله وربعي بن عبد الله عن فضيل بن يسار قال : قل أبو عبد الله (ع) ان الدين حدأ كحدود ينتهي هذا واوى الى جدار فيه ، وعن أبيه عن ابن أبي عمير عن حفص بن البختري عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ما من شيء إلا وله حد كحدود داري هذه فما كان في الطريق فهو منه الطريق وما كان في الدار فهو من الدار ، وعن محمد بن اسحاعيل بن بزيع عن أبي اسحاعيل السراج عن خثيمه بن عبد الرحمن الجعفي قال : حدثني ابو الوليد البحرياني عن أبي جعفر (ع) انه اتاه رجل يمكث فقال له يا محمد بن علي انت الذي تزعم انه ليس شيء إلا وله حد فقال له ابو جعفر عليه السلام نعم انا اقول انه ليس شيء مما خلق الله صغيراً ولا كبيراً إلا وله حد اذا جوز به ذلك الحد فقد تعدى حدود الله فيه قل فما حد ما يدتك هذه الحديث ، وعن أبيه عن يونس بن عبد الرحمن عن حفص بن عمر قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول لكان علي (ع) يعلم الحلال والحرام ويعلم القرآن ولكل شيء منها حد ، وعن محمد بن عبد الحميد عن أبي حمزة عن أبي جعفر (ع) قال : قال رسول الله في خطبة الوداع ايها الناس اتقوا الله ما من شيء يقربكم من الجنة ويباعدكم من النار إلا وقد نهيتكم عنه وامرتم به ، وعن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن صباح الخدا عن أبي اسامه قال : كنت عند ابي عبد الله (ع) فسألته رجل من المغيرة عن شيء من السنن فقال ما من

شيء يحتاج اليه ولد آدم إلا وقد جرت فيه سنة من الله ومن رسوله عرفها من عرفها وانكرها من انكرها قال : الرجل فما السنة في دخول الخلا الحديث ، ورواه ابن بابويه في العلل عن أبيه عن سعد عن أبى حمّد بن صالح بن السندي ، ورواه الكليني عن علي بن ابراهيم عن صالح بن السندي مثله ، وعن أبيه عن درست بن منصور عن محمد بن حكيم قال : قال ابو الحسن «ع» اذا جاءكم ماتعلمون فقولوا اذا جاءكم ما لا تعلمون فها انا ووضع يده على فيه فقلت ولم ذلك قال لأن رسول الله (ص) اتي الناس بما اكتفوا به على عهده وما يحتاجون اليه الى يوم القيمة . محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشفي في كتاب الرجال قال : حدثني محمد بن قولييه القمي قال : حدثني محمد بن عبادة بن بشير عن ثوير بن ابي فاخته عن ابي جعفر (ع) في حديث قال : الحمد لله الذي جعل لكل شيء حداً ينتهي اليه حتى ان لهذا الخوان حداً ينتهي اليه الحديث ، وعن علي بن محمد بن قتيبة قال : مما رفع عبد الله بن حدوه وكتب من رقته ان اهل نيسابور قد اختلفوا في دينهم الى ان قال : ويزعمون ان الوحي لا ينقطع وان النبي (ص) لم يكن عنده كمال العلم ولا كان عند احد من بعده واذا حدث الشيء في اي زمان كان ولم يكن علم ذلك عند صاحب الزمان او سعى الله اليه واليهم فقال (ع) كذبوا لعنهم اف وافتروا اماماً عظيماً عظيماً الحديث .

أبى حمّد بن صالح الطبرسي في كتاب الاحتجاج عن سليم بن قيس الملاي عن أمير المؤمنين (ع) في حديث طوبيل انه قال : لطلحة ان كل آية انزلها الله على نبيه عندي باملاه رسول الله (ص) وخط يدي وتأويل كل آية انزلها على محمد (ص) وكل حلال وحرام أو حد أو حكم أو شيء تحتاج اليه الامة الى يوم القيمة مكتوب باملاه رسول الله (ص) وخط يدي فقال كل شيء من صغير وكبير أو خاص أو عام كلن أو يكون الى يوم القيمة فهو عندك مكتوب قال : نعم وسوى ذلك اسر الي في مرضه الف باب يفتح كل باب الف باب ، وعن سليم عن عبد الله بن جعفر قال : قال رسول

الله (ص) في حديث في شأن الآئمة عليهم السلام والنص عليهم أهل الارض كلهم في تيه غيرهم وغير شيعتهم لا يحتاجون الى أحد من الامة في شيء من امر دينهم والامة يحتاجون اليهم وهم الذين قال الله ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا . وعنه عن الحسن بن علي «ع» في حديث قال : نحن أهل البيت نقول ان الآئمة منا وان العلم فيما ونحن أهله وهو عندنا مجموع بحذافيره كله وانه لا يحدث شيء الى يوم القيمة حتى ارش الخدش الا وهو عندنا مكتوب باملاء رسول الله (ص) وخط على (ع) بيده ، ورواه سليم بن فيس في كتابه وكذا كل ما قبله قال : الطبرسي وكان ايضا الصادق عليه السلام يقول علينا غابر ومن بور الى ان قال : وعندنا الجامعة فيها جميع ما يحتاج الناس اليه الى ان قال : وهو كتاب طوله سبعون ذراعاً املاه رسول الله (ص) وخط علي بن ابي طالب (ع) والله ان فيه جميع ما يحتاج الناس اليه الى يوم القيمة حتى ان فيه ارش الخدش والجلدة ونصف الجلدة .

اقول : والاحاديث في ذلك أكثر من ان تُحصى وفيما ذكرناه بل في بعضه كفاية ومن هنا يظهر انه لم يبق شيء على الاباحة الاصلية ولا شيء ينفي الاجتهاد فيه والعمل بالظن بل أما ان يثبت عندنا حكمهم عليهم السلام فنعمل بما علمناه منه أو نعمل بالاحتياط وهو ايضاً حكمهم ويفيد العلم ببراءة الذمة .

باب ٨ - أنه لا يجوز القول ولا العمل في شيء من

الاحكام الشرعية بغير علم

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن علي بن رياض عن أبي عيسيدة الحذا عن أبي جعفر عليه السلام قال : من افتق الناس بغير علم ولا هدى لعنته ملائكة الرحمة وملائكة العذاب ولحقه وزر من عمل بفتياه . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة متواترة قد ذكرنا طرقاً منها في كتاب فضيل

وسائل الشيعة وما قد تقرر من العمل بالظن في بعض الموضع كجهة القبلة والشك في عدد الركعات وغيرها لا يرد على هذا العموم لأن الظن هناك في طريق الحكم لا في نفس الحكم والفرق بينها بعد النصوص لا يتحقق.

باب ٩ - وجوب العمل بالعلم بان يفعل كل ما عاهم

وجوبه وترك كل ما علم تحريره

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمر عن هشام بن سالم قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام ما حق الله على خلقه قال : أن يقولوا ما يعلمون ويكتفوا عملاً يعلمون فإذا فعلوا ذلك فقد أدوا إلى الله حقه .
أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة متواترة قد ذكرنا منها جملة في الكتاب المذكور .

باب ١٠ - وجوب التوقف والامتناط في كل

ما لم يعلم حكمه بنص منهم عليهم السلام وترك كل ما يحتمل التحرير من الشبهات

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن النعمان عن عبد الله بن مسكان عن داود بن فرقان عن أبي سعيد الزهري عن أبي جعفر (ع) قال : الوقوف عند الشبهة خير من الافتحام في الملة وتركك حديثاً لم تزوه خير من روایتك حديثاً لم تخرصه ، وعنه عن أحمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن حزنة بن الطيار انه عرض على أبي عبد الله (ع) بعض خطب أبيه حتى اذا بلغ موضعها قال : له كف واسكت ثم قال : ابو عبد الله «ع» لا يسمعكم فيما ينزل لكم مما لا تعلمون إلا الكف عنه والتثبت والرد الى ائمة المهدى حتى يحملوكم فيه على القصد ويحملوا عنكم فيه العي ويزعكم فيه الحق قال الله فاستلوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون .
أقول : والاحاديث في ذلك متواترة قد ذكرنا منها جملة في الكتاب المذكور فنبنا

فولم عليهم السلام اغا الامور ثلاثة أمر بين رشده فيتبع وأمر بين غيه فيجتنب وأمر مشكل يرد عله الى الله وقولهم عليهم السلام حلال بين وحرام بين وشبهات بين ذلك فمن ترك الشبهات نجا من المحرمات ومن اخذ بالشبهات ارتكب المحرمات وهلك من حيث لا يعلم وقولهم عليهم السلام دع ما يربيك الى ما لا يربيك قوله «ع» من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه .

باب ١١ - عدم وجوب اظهار العلم مع التقى

والخوف ووجوبه مع عدمها خصوصاً عند ظهور البدع

محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن ابو شاع عن ابان عثمان عن عبد الله بن سليمان قال : سمعت ابا جعفر «ع» يقول وعنده رجل من اهل البصرة يقال له عثمان الاعمى وهو يقول ان الحسن البصري يزعم ان الذين يكتمون العلم تؤذى ريح بطونهم أهل النار فقال ابو جعفر «ع» فهلك اذا مؤمن آلى فرعون ما زال العلم مكتوماً منذ بعث الله نوحاماً فليذهب الحسن يميناً وشمالاً فواه ما يوجد العلم الا هنا ، وعنه عن معلى بن محمد عن جحور العمى يرفعه قال : قال : رسول الله صلى الله عليه وآله اذا ظهرت البدع في امتى فليظهر العالم علمه فمن لم يفعل فعله لعنة الله . اقول : والاحاديث ايضاً في ذلك كثيرة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور

باب ١٢ - جواز رواية الحديث بالمعنى

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن بن ابي عمير عن بن اذينه عن محمد بن مسلم قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام اسمع الحديث منك فازيد وانقص قال : ان كنت تزيد معانيه فلا باص .
اقول : والاحاديث في ذلك ايضاً كثيرة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور .

باب ١٣ - وجوب العمل بأحاديثهم المروية

في الكتب المعتمدة وكتاب الحديث

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدَ بْنُ خَالِدَ الْبَرْقِيِّ عَنْ
بعض اصحابه عن أبي سعيد الخيري عن المفضل بن عمر قال : قال لي أبو عبد الله
عليه السلام أكتب وBeth عملك في اخوانك فان مت فاورث كتبك بنيك فانه يأتي على
الناس زمان حرج لا يansonون فيه إلا بكتبهم ، وعن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين
عن محمد بن بزيع عن صالح بن عقبة عن يزيد بن عبد الملك عن أبي عبد الله عليه السلام
قال : زوروا فان في زيارتكم احياء لقولكم وذكرًا لأحاديثنا واحاديثنا تعطف بعضكم
على بعض فان اخذتم بها رشدم ونجوم وان رکتموها ضللتكم وهلکتم فخذلوا بها وانا
بنجاتكم زعيم . اقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور

باب ١٤ - عدم جواز تفليم غير المقصوم

في الاحكام الشرعية

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدَ بْنُ خَالِدَ عَنْ عبدَ اللهِ
ابنِ يَحْيَى عَنْ أَبْنَ مَسْكَانٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عبدَ اللهِ (ع) قَالَ : قَلْتُ لَهُ أَخْذَنَا
أَجَارَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَالَ أَمَا وَاللَّهِ مَا دَعْوَهُمْ إِلَى عِبَادَةِ أَقْسَمِهِمْ وَلَوْ
دَعْوَهُمْ مَا أَجَابُوهُمْ وَلَكِنَّ أَحْلَوَهُمْ حَرَامًا وَحَرَمُوا عَلَيْهِمْ حَلَالًا فَعَبْدُوهُمْ مِنْ حِيثُ لَا
يَشْعُرُونَ . اقول والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور فن
ذلك قول الصادق (ع) ايكم و هو لاء الرؤساء الذين يترأsonون فهو الله ما خفت النعال
خلف احد إلا هلك و أهلك ، قوله (ع) ايكم ان تنصب احدا دون الحجة فتصدقه

ف كل ما قال ، وقوله (ع) من اطاع رجلا في معصيته فقد عبده ، وقول الباقر (ع) من اصنى الى ناطق فقد عبده فان كان الناطق يؤدي عن الله فقد عبده وان كان الناطق يؤدي عن الشيطان فقد عبد الشيطان ، وقوله (ع) كل ما لم يخرج من هذا البيت فهو باطل ، وقول الصادق (ع) اتقوا الله ولا تأتوا الرؤساء د: وهم حتى يصيروا أذناباً انا والله خير لكم منهم ، وقول علي (ع) نحن الشعار والاصحاب والخزنة والابواب ولا تؤتي البيوت الا من ابوابها فن اتها من غير ابوابها سمي سارقاً ، وقوله «ع» اما الناس رجال متبوع شرعه ومبتدع بدعيه، وقول الصادق دع القيام والرأي وما قال قوم في دين الله ليس له برهان الى غير ذلك من الاحاديث الكثيرة جداً .

باب ١٥ - نحرم الابداع وقبول البدعة

وان كل بيعة حرام

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَيْسَىٰ عَنْ عَلِيٰ بْنِ الْحَكْمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ إِبَانِ الْكَلَبِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْقَصِيرِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قال : قال رسول الله (ص) كل بيعة ضلاله وكل ضلاله في النار ، وعن الحسين بن محمد عن معلى ابن محمد عن جمهور العمي رفعه قال : قال رسول الله (ص) من اتى ذا بيعة فعظمها فاما سعى في هدم الاسلام ، وبالاسناد عنه عليه السلام قال : ابى الله لصاحب البدعة بالتنوبة قيل يا رسول الله وكيف ذلك قال : لانه قد اشرب قلبه حبها ، وعن علي بن ابراهيم عن أبيه ، وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان رفعه عن ابى جعفر وابى عبد الله عليهما السلام قال كل بيعة ضلاله وكل ضلاله سيلها الى النار .

اقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور .

باب ١٦ - تحريم العمل في الأحكام الشرعية بالموى والرأي

محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد الاشعري عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشا وعن عدة من اصحابنا عن أ Ahmad بن محمد عن ابن فضال جعماً عن عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر «ع» قال : خطب أمير المؤمنين «ع» للناس فقال يا ايها الناس أنتا بدو وقوع الفتنة اهواه تتبع واحكام تبتعد بمخالف فيها كتاب الله يتولى فيها رجال رجالة فلو أن الباطل خالص لم يخف على ذي الحجبي ولو ان الحق خالص لم يكن فيه اختلاف ولكن يؤخذ من هذا ضفت ومن هذا ضفت فيمزجان فيجيابان مما فهنا لا يكتسب الشيطان على اولياته ونجا الذين سبق لهم من الله الحسنة ، وعن محمد ابن أبي عبد الله رفعه عن يونس بن عبد الرحمن قال : قلت لأبي الحسن الاول «ع» بما اوحد الله فقال يا يونس لا تكون مبتداً من نظر برأيه هلاك ومن ترك أهل بيت نبيه ضل ومن ترك كتاب الله وقول نبيه كفر .

محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن أبي عمير عن عمر بن اذينة عن الفضيل بن يسار عن أبي جعفر (ع) انه قال : لو انا حديثنا برأينا لفضلنا كما صل من كان قبلنا ولكننا حديثنا ببينة من دينا بينها نبيه (ص) فيبينها لنا . اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور ، ولا ينافي ان العمل بالاجتياز الظني من جملة الرأي بل هو نوع منه أو عين معناه .

باب ١٧ - حرم جواز العمل بشئ من انواع القباس

في نفس الاحكام الشرعية حتى قيام الاولوية

محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشا - عن ابان بن عثمان عن أبي شيبة الخراساني قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول ان اصحاب

المقاييس طلبوا العلم بالمقاييس فلم تزد هم المقاييس من الحق إلا بعداً وان دين الله لا يصاب بالمقاييس ، وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن محمد بن حكيم عن أبي الحسن موسى (ع) في حديث أنه قال : له ربما ورد علينا الشيء لم يأتنا فيه عنك ولا عن أبائك شيء فنظرنا إلى أحسن ما يحضرنا وأوفق الأشياء لما جاءتنا عنك فنأخذ به فقال هيئات هيئات في ذلك والله هلك من هلك يا بن حكيم قال محمد بن حكيم والله ما أردت إلا أن يرخص لي في القياس ، وعنه عن أبيه عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس بن عبد الرحمن عن معاذة بن مهران عن أبي الحسن موسى (ع) في حديث أنه قال : له يرد علينا الشيء الصغير ليس عندنا فيه شيء فينظر بعضاً إلى بعض وعندنا ما يشبهه فنقيس على أحسنها فقال : ما لكم وللقياس إنما هلك من هلك من قبلكم بالقياس ثم قال : إذا جاءكم ما تعلمون فقولوا وإذا جاءكم ما لا تعلمون فها وآموي بيده إلى فيه ، وعن محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن الحاج عن ابن بن تغلب عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن السنة لا تقام ألا ترى أن المرأة تقضي صومها ولا تقضي صلاتها يا ابن إن السنة إذا قيست محق الدين .

محمد بن علي بن الحسين في العلل عن أحمد بن الحسن القطان عن عبد الرحمن أبي حاتم عن أبي زرعة عن هشام بن عمار عن محمد بن عبد الله القرشي عن ابن شبرمة قال : دخلت أنا وأبو حنيفة على أبي عبد الله (ع) فقال لأبي حنيفة اتفق الله ولا تنسى في الدين برأيك إلى أن قال : ويحك أيها أعظم قتل النفس أو الزنا قال : قتل النفس قال فلقى الله قد قبل في النفس شاهدين ولم يقبل في الزنا إلا أربعة ثم أيها أعظم الصلاة أو الصوم قال : قال الصلاة فما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة فكيف يقوم لك القياس فاتق الله ولا تنسى .

أقول : والآحاديث في ذلك متواترة ذكرنا بجملة منها في الكتاب المذكور .

باب ١٨ - عدم جواز العمل بـ مـنه الـاجـتـهـادـات

الظنية في نفس الأحكام الشرعية

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاعِرِ مِنْيَى الْخَنَاطِ
عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ : قَلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) بَرَدَ عَلَيْنَا أَشْيَاوْ لَيْسَ نَعْرَفُهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ
وَلَا سَنَةٌ فَنَتَظَرُ فِيهَا فَقَالَ لَا . إِنَّكَ إِنْ أَصْبَتَ لَمْ تَوْجِرْ وَإِنْ أَخْطَأْتَ كَذَبْتَ عَلَى اللَّهِ
وَعَنْ عَلَيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعُودَةَ بْنِ صَدْقَةِ قَالَ : حَدَّثَنِي جَعْفَرُ عَنْ
أَبِيهِ أَبِي عَلِيًّا (ع) قَالَ : مَنْ نَصَبَ نَفْسَهُ لِلْقِيَاسِ لَمْ يَزِلْ دَهْرَهُ فِي التَّبَاسِ ، وَمَنْ دَانَ اللَّهَ
بِالرَّأْيِ لَمْ يَزِلْ دَهْرَهُ فِي ارْتَقَاصِ ، وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (ع) قَالَ : مَنْ افْتَنَ النَّاسَ
بِرَأْيِهِ فَقَدْ دَانَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ وَمَنْ دَانَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فَقَدْ ضَادَ اللَّهَ حِيثُ أَحْلَ وَحْرَمَ فِيمَا
لَا يَعْلَمُ . أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ خَالِدٍ الْبَرْقِيِّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَمْ ذَكْرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فِي
رِسَالَةِ لِلْأَصْحَابِ الرَّأْيِ وَالْمَقَايِيسِ وَذِكْرِ الرِّسَالَةِ وَفِيهَا يُبَيِّنُ وَتَشَدِّدُ إِلَى أَنْ قَالَ :
عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالُوا لَا شَيْءٌ إِلَّا مَا ادْرَكْتُهُ عَقْولُنَا وَادْرَكْتُهُ الْبَابُنَا فَوْلَاهُمُ اللَّهُ مَا تَوْلَوْا
وَأَهْلُهُمْ وَخَذْلُهُمْ حَتَّى صَارُوا عِبَدَةً أَفْسُهُمْ مِنْ حِيثُ لَا يَعْلَمُونَ وَنُوكَانُ الْفَرْضُ مِنْهُمْ
أَرْتِيَاهُمْ وَاجْتَهَادُهُمْ فِي ذَلِكَ لَمْ يَبْعَثْ اللَّهُ إِلَيْهِمْ رَسُولًا فَاصْلِمْ لِمَا يَنْهِمْ وَلَا زَاجِرًا عَنْ
وَصْفِهِمُ الْحَدِيثُ . أَقُولُ : وَالْأَحَادِيثُ فِي ذَلِكَ مُتَوَاتَةٌ ذَكَرْنَا جَمِيلَهُ مِنْهَا فِي الْكِتَابِ
الْمَذَكُورَةِ .

باب ١٩ - انه لا يجوز العمل في الاجرام الشرعية

بنص ظني السندي أو الدلاله ولا بد ليل عقلي ظني

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن
عمر المياحي عن عمر بن اذينه عن ابأن بن ابي عياش عن سليم بن قيس عن أمير المؤمنين

عليه السلام في حديث قال : ومن عمى نسي الذكر واتبع الظن وبارز خالقه الى ان قال : ومن نجا من ذلك بفضل اليقين ، وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي رفعه في وصية المفضل قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول من شك أو ظن فقام على أحدما فقد حبط عمله ان حجة الله هي الحجة الواضحة .

الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول عن النبي (ص) قال : اذا طيرت فامض واذا ظلت فلا تقض . عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن هارون بن مسلم عن مساعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد (ع) عن ابائهما عليهما السلام قال : قال رسول الله (ص) ايكم والظن فان الظن اكذب الكاذب .
اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة متواترة ذكرنا طرفاً منها في الكتاب المذكور وقد تقدم جملة من الآيات الدالة على مضمون هذه الابواب .

باب ٢٠ - وجوب الرجوع الى رواة الحديث

فيما روى من الاحكام عليهم السلام لا فيما يقولون برأيهم

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عيسى عن صفوان بن يحيى عن داود بن الحسين عن عمر بن حنظلة قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن رجلين من اصحابنا بينها منازعة في دين أو ميراث الى ان قال : فقال ينظر ان من كان منكم قد روی خديثنا ونظر في حلانا وحراما وعرف احكامنا فليرضوه حكماً فاني قد جعلته عليكم حاماً فاذا حكم بمكانته فقبل منه فانما استخف بحكم الله علينا رد والزاد علينا كالزاد على الله وهو على حد الشرك بالله الحديث .

محمد بن علي بن الحسين في كتاب اكال الدين عن محمد بن محمد بن عاصم الكليني عن محمد بن يعقوب الكليني عن اسحاق بن يعقوب في حديث انه سأله المهدى عليه السلام عن مسائل فورد التوقيع بخط مولانا صاحب الزمان (ع) أماماً سأله

عنه الى قال : وأما الحوادث الواقعية فارجعوا فيها الى رواة حديثنا فانهم حجبي عليكم وانا حجة الله ، ورواه الشيخ في كتاب الغيبة عن جماعة عن ابي غالب الزراري ومحمد ابن قولويه وغيرهم عن محمد بن يعقوب ، ورواه الطبرسي في الاحتجاج مرسلا . اقول والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور ، وفي بعض تلك الاحاديث خذوا بما رواوا وذرروا ما رأوا الى غير ذلك من التصريحات .

باب ٣١ - وجوه الجمع بين الاحاديث المختلفة

محمد بن يعقوب بالسند السابق عن عمر بن حنظلة عن ابي عبد الله (ع) في الحديث السابق قال : قلت فان كان كل واحد منها اختار رجلا من اصحابنا فرضيا ان يكون الناظرين في حقها فاختلطا فيما حكما وكلامها اختلافا في حديثكم فقال الحكم ما حكم به اعدلها وافقها واصدقها في الحديث واورعها ولا يلتفت الى ما يحكم به الاخر قال : فقلت فانها عدلان من رضياني عند اصحابنا لا يفضل واحد منها على صاحبه قال : فقال ينظر الى ما كان من روایتها عندي ذلك الذي حكما به الجميع عليه من اصحابك فيؤخذ به من حكمنا ويترك الشاذ الذي ليس مشهور عند اصحابك فان الجميع عليه لا ريب فيه الى ان قال : قلت فان كان الخبران عنكم مشهورين قد رواها الثقة عنكم قال ينظر ما وافق حكم الكتاب والسنة وخالف العامة فيؤخذ به ويترك ما خالف حكم الكتاب والسنة ووافق العامة قلت جعلت فداك ارأيت ان كان الفقيهان عرف حكم من الكتاب والسنة ووجدنا احد الخبرين موافقاً للعامة والآخر مختلفاً لحاجة باب الخبرين يؤخذ فقال ما خالف العامة ففيه الرشاد فقلت جعلت فداك فان وافقها الخبران جميعاً قال : ينظر الى ما هي اميل حكمهم وقضائهم قلت فان وافق حكمهم الخبرين جميعاً قال اذا كان ذلك فارجه حتى تلقى امامك فان الوقوف عند الشبهات خير من الافتتاح في المثلثات .

اقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور واكثرها تضمن الترجيح بالثقة والأخذ بما خالف العامة وروى ترجيح الاحدث وحمل على زمان ذلك الامام وعلى احاديث النبي (ص) لوجود النسخ فيها ، وروى ترجيح ما اافق الكتاب والسنة او احدهما ترجح الحكم ورد المتشابه عليه وروى التخيير عنه عدم الترجيح وروى التوقف والاحتياط وحمل الاول على العبادات المحسنة وعلى المندوبات والمكرهات والثاني على الماليات .

باب ٢٢ - انه لا يجوز لامام ان يحكم في الادعيات

الشرعية إلا الامام أو من يروي حكم الامام ولو بالمعنى فيحكم به محمد بن علي بن الحسين باسناده عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله (ع) قال : انقوا الحكمة فان الحكومة انما هي للامام العالم بالقضاء العادل في المسلمين لنبي أو وصي نبي ، ورواه الكليني عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن ابي عبد الله المؤمن عن ابن مسكان عن سليمان بن خالد ، ورواه الشيخ باسناده عن سهل بن زياد . اقول : والاخبار في ذلك متواترة ذكرنا بعضها في الكتاب المذكور .

باب ٢٣ - عدم جواز الافتخار في الادعيات

لغير ثقية وان الحق من الافوال المختلفة لا يكون أكثر من واحد في نفس الامر يمكن الاستدلال على ذلك بقوله تعالى : فمَاذا بعد الحق إلا الضلال وقوله تعالى : ولا تفرقوا وقوله تعالى : ولا تنازعوا فتفشلوا ، وقوله تعالى : ولا تكونوا كالذين تفرقوا وأختلفوا ، وقوله تعالى : ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله وغير ذلك من الآيات

محمد بن يعقوب عن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال

عن ثعلبة بن ميمون عن أبي بصير عن أبي جعفر (ع) قال : الحكم حكم حكم الله وحكم أهل الجاهلية الحديث . وعن محمد بن أبي عبد الله ومحمد بن الحسن عن سهل بن زياد ، وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد جميعاً عن الحسن بن العباس بن المحرش عن أبي جعفر الثاني عليه السلام في حديث طويل قال : إن الله عز وجل أبي أن يكون له علم فيه اختلاف إلى أن قال : (ع) لـ السـائل قـل لـم يـعنـي لـأهـل الـخـالـفـ هـل كـان فـيـها اـظـهـرـ رـسـولـ اللهـ (صـ) مـن عـلـم اللهـ اـخـتـلـافـ فـاـن قـالـوا لاـ فـقـلـ لـمـ فـنـ حـكـمـ بـحـكـمـ فـيـهـ اـخـتـلـافـ فـهـل خـالـفـ رـسـولـ اللهـ (صـ) فـيـقـوـلـونـ نـعـمـ فـاـن قـالـوا لاـ فـقـدـ تـقـضـوـا أـوـلـ كـلـامـهـمـ إـلـىـ أـنـ قـالـ : مـنـ حـكـمـ بـحـكـمـ فـيـهـ اـخـتـلـافـ فـرـأـيـ آنـ مـصـيـبـ فـقـدـ حـكـمـ بـحـكـمـ الطـاغـوتـ .

محمد بن علي بن الحسين قال : قال عليه السلام الحكم حكم الله وحكم أهل الجاهلية فـنـ اـخـطـأـ حـكـمـ اللهـ حـكـمـ بـحـكـمـ أـهـلـ الـجـاهـلـيـةـ وـمـنـ حـكـمـ بـدـرـهـيـنـ بـغـيـزـ ماـ اـنـزـلـ اللهـ فـقـدـ كـفـرـ بـالـلـهـ ، وـفـيـ مـعـانـيـ الـأـخـبـارـ وـفـيـ الـعـلـلـ عـنـ عـلـيـ بـنـ أـحـمـدـ الدـاقـقـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ جـعـفـرـ الـأـسـدـيـ عـنـ صـالـحـ بـنـ أـبـيـ حـمـادـ عـنـ أـحـمـدـ بـنـ هـلـالـ عـنـ أـبـيـ عـمـيرـ عـنـ عـبـدـ الـؤـمـنـ الـأـنـصـارـيـ قـالـ : قـلـتـ لـأـبـيـ عـبـدـ اللهـ (عـ) أـنـ قـوـمـاـ يـرـوـونـ عـنـ رـسـولـ اللهـ (صـ) قـالـ اـخـتـلـافـ اـمـتـيـ رـحـمـةـ فـقـالـ صـدـقـوـاـ فـقـلـتـ أـنـ كـانـ اـخـتـلـافـهـمـ رـحـمـةـ فـاجـمـعـهـمـ عـذـابـ فـقـالـ لـيـسـ حـيـثـ تـذـهـبـ وـذـهـبـوـاـ أـمـاـ اـرـادـ قـوـلـ اللهـ عـزـ وـجـلـ فـلـوـلـاـ فـنـرـ مـنـ كـلـ فـرـقـةـ مـنـهـمـ طـائـفـةـ الـآـيـةـ فـاـمـهـ اـنـ يـنـفـرـوـاـ إـلـىـ رـسـولـ اللهـ (صـ) فـيـتـعـلـمـوـاـ ثـمـ يـرـجـعـوـاـ إـلـىـ قـوـمـهـمـ فـيـعـلـمـوـهـ أـمـاـ اـرـادـ اـخـتـلـافـهـمـ فـيـ الـبـلـدـانـ لـاـ اـخـتـلـافـاـ فـيـ دـيـنـ اللهـ أـمـاـ الـدـيـنـ وـاـحـدـ .

محمد بن الحسين الرضا في نهج البلاغة عن أمير المؤمنين (ع) أنه قال : في ذم اختلاف العلماء في الفتيا رد على أحدهم القضية فيحكم فيها برأيه ثم ترد تلك القضية بعينها على غيره فيحكم فيها بخلاف قوله ثم تجتمعوا القضية بذلك عند إمامهم الذي استقضاهم فيصوب إرائهم جميعاً وإلههم واحد ونبيهم واحد وكتابهم واحد فما هم الله بالاختلاف فاطاعوه أم نهاهم عنه فعصوه أم انزل الله ديننا نافقاً فاستعan بهم على إتمامه أم كانوا

شر كاه فلهم ان يقولوا وعليه ان يرضى أم انزل الله ديننا تاماً فقصر الرسول في تبليغه والله يقول ما فرطنا في الكتاب من شيء وفيه بيان كل شيء وذكر ان الكتاب يصدق بعضه بعضاً وانه لا اختلاف فيه فقال سبحانه ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً في الحديث .

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في عيون الاخبار وفي العلل عن عبد الواحد ابن محمد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان عن الرضا «ع» وباسانيد اخر عن الرضا (ع) في حديث طويل في العلل قال : فان قيل لم لا يجوز ان يكون في الارض ايمان في وقت واحد واكثر من ذلك قيل لعل كثيرة منها ان الواحد لا يختلف فعله وتدييره والاثنان لا يتفق فعلهما وتدييرها وذلك انا لم نجد اثنين الا مختلفي المهم والارادة فإذا كانا اثنين ثم اختلفت هممها وارادتها وتدييرها وكانا كلاهما مفترضي الطاعة من صاحبه فكان يكون في ذلك اختلاف الخلق والتاشجر والفساد ثم لا يكون احدها الا وهو عاص للآخر فنعم المعصية أهل الارض ثم لا يكون لهم مع ذلك السبيل الى الطاعة والاعان فيكونوا ائماً اتوا في ذلك من قبل الصانع الذي وضع لهم باب الاختلاف والتاشجر والفساد ثم لا يكون اذا أمرهم باتباع المختلفين الحديث وفيه ادلة اخرى قريبة من هذا الدليل الدال على عدم جواز الاختلاف والامر بطاعة المختلفين . اقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور ولا ينافي دلالتها على عدم جواز العمل بالرأي والظن والاجتهاد لأستلزمها الاختلاف قطعاً كما هو شاهد ، وأما العمل بالاخبار المتواترة والمحفوظة بالقرابة مع الافتقار على الدلالة المفيدة للعلم والتوقف والاحتياط فيما سوى ذلك كما أمر به الانبياء عليهم السلام فإنه يلزم منه عدم وقوع الاختلاف إلا بسبب اختلاف الحديث الذي سببه التقبية منهم «ع» وهو ماذون فيه منهم عليهم السلام ومع العمل بالمرجحات المنصوصة يبقى الاختلاف نادراً كما لا ينافي ، وقد روى عن أبي عبد الله (ع) ان رجلاً قال له ليس شيء اشد على

من اختلاف اصحابنا قال ، ذلك من قبلي ، وعن ابي الحسن (ع) انه سئل عن اختلاف اصحابنا فقال انا فعلت ذلك بكم لو اجتمعتم على أمر واحد لأخذ برقبكم ، وعن ابي جعفر (ع) انه قيل له لتركت مواليك مختلفين يتبرأ بعضهم من بعض فقال ما انت وذاك اما كلف الناس ثلاثة معرفة الائمة والتسليم فيما يرد عليهم والرد اليهم فيما اختلفوا فيه ، وعن ابي عبد الله (ع) انه قيل له يحيى الرجلان كلاما ثقلا بحديثين مختلفين فلا نعلم ايها الحق فقال اذا لم تعلم فوسع عليك بايهما اخذت وفي معناها احاديث اخر .

باب ٣٤ - عدم جواز العمل بغير الكتاب والسنة

في الاحكام الشرعية

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أَحْمَدَ بْنَ حَالَدَ عَنْ أَيْمَهِ عَنْ النَّفَرِ بْنِ سُوِيدٍ عَنْ يَحْيَى الْخَلَبِيِّ عَنْ إِيْوَبَ بْنَ الْحَرَّ قَالَ : سَمِعْتَ أَبا عَبْدَ اللَّهِ (ع) يَقُولُ كُلَّ شَيْءٍ مَرْدُودٌ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ الْحَدِيثِ ، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ اسْعَاعِيلِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ أَبِي عَمِيرَ عَنْ بَعْضِ اصحابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامِ قَالَ : مَنْ خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ وَسُنْنَةَ مُحَمَّدٍ (ص) فَقَدْ كَفَرَ ، وَعَنْ عَلَيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ الْبَرْقِيِّ عَنْ عَلَيِّ بْنِ حَسَانٍ ، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْخَطَابِ عَنْ عَلَيِّ بْنِ حَسَانٍ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ عَنْ زَرَارَةَ بْنِ اعْيَنٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (ع) قَالَ : كُلُّ مَنْ تَعَدَّى السُّنْنَةَ رَدَّ إِلَى السُّنْنَةِ وَقَدْ تَوَارَزَ بَيْنَ الْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ عَنِ النَّبِيِّ (ص) أَنَّهُ قَالَ : أَنِّي تَارَكَ فِيمَكُمُ التَّقْلِيْنَ مَا أَنْ تَمْسَكُمْ بِهَا لَنْ تَضْلُوا كِتَابَ اللَّهِ وَعَنْتَيِ أَهْلَ بَيْتِي وَإِنَّهَا لَنْ يَقْرَأُنَا حَتَّى يَرْدَأْ عَلَى الْحَوْضِ ، وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ : أَهْلَ بَيْتِي كَسْفِيَّةُ نُوحٍ مِنْ رَكْبَاهَا نَجَّا وَمِنْ تَخْلُفِ عَنْهَا غَرَقَ ، وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : إِنَّمَا مَدِينَةُ الْعَلَمِ وَمَلِي بَابًا وَهُلْ تَؤْتَى الْمَدِينَةُ إِلَّا مِنَ الْبَابِ .

اقول: والاحاديث في ذلك كثيرة متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور

باب ٢٥ - عدم جواز العمل بالجماع المفاسد

دخول قول العصوم فيه

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن فضال عن حفص المؤذن عن أبي عبد الله (ع)، وعن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن محمد بن سنان عن اسماعيل ابن جابر عن أبي عبد الله (ع) انه كتب بهذه الرسالة الى اصحابه وأمرهم بمدارستها والنظر فيها وتعاهدها قال : وحدثني الحسن بن محمد عن جعفر بن محمد بن مالك الكوفي عن القاسم بن الريبع الصحاف عن اسماعيل بن محمد السراج قال خرجت هذه الرسالة من أبي عبد الله (ع) الى اصحابه وذكر الرسالة الى ان قال : وقد عهد اليهم رسول الله (ص) قبل موته فقالوا نحن بعد ما قبض الله عز وجل رسوله (ص) يسعنا ان نأخذ بما اجتمع عليه رأي الناس بعد قبض الله رسوله (ص) وبعد عهده الذي عهدهلينا وأمرنا به مخالفًا لله ولرسوله فما اخذ اجرًا على الله ولا اين ضلاله من اخذ بذلك وزعم ان ذلك يسعه الى ان قال : وكما انه لم يكن لأحد من الناس مع محمد (ص) ان يأخذ بهواء ولا رأيه ولا مقاييسه خلافاً لأمر محمد (ص) كذلك لأحد بعد محمد (ص) ان يأخذ بهواء ولا رأيه ولا مقاييسه خلافاً لأمر محمد (ص) كذلك ليس لأحد بعد محمد ان يأخذ بهواء ولا رأيه ولا مقاييسه ثم قال واتبعوا انوار رسول الله وستنه فذروا بها ولا تتبعوا أهواكم ورأيكم فان اضل الناس عند الله من اتبع هواه ورأيه بغير هدى من الله وقال : ايتها العصابة عليكم باثار رسول الله (ص) وستنه واثار الانمة المدعا من اهل بيت رسول الله من بعدهم وستتهم فإنه من أخذ بذلك فقد اهتدى ومن ترك ذلك ورغم عنه ضل وذكر الرسالة بطولها وعن أبيه عن علي بن معبعد عن عبد الله بن القاسم عن يونس بن طبيان عن أبي عبد الله (ع) في حديث قال ان الشيعة لو اجمعوا على ترك الصلاة هلكوا ولو أجمعوا على ترك الزكاة هلكوا ولو أجمعوا على ترك الحج هلكوا . اقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور ، وقد

وردت ببارات متعددة في ضمن ما دل على مضمون الابواب السابقة ، ومن ذلك ما تواتر في الآيات والروايات من مدح القلة وذم الكثرة وغاية ما يمكن الاطلاع عليه من تحقق الاجماع هو الشهرة ، وأما استدلال الائمة عليهم السلام بالاجماع احياناً فهو مع احتماله للحقيقة واضح ظاهر في أنه دليل الزامي ، وفي ان ذلك الاجماع على النقل لا على الرأي والظن والاجماع هناك أما مؤيد للروايات وبمعنى تواتر النقل ولا يخفي ان أدلة حجية الاجماع غير تامة وتحقيقه خصوصاً في زمان الفسقة متعددة والاطلاع عليه محال ، وتخصيصه باهل عصر لا دليل عليه لدخول الاولين والآخرين من الجن والانس في الأمة ، وتخصيصه باهل الحل والعقد اعجب واغرب وكل ما هو مذكور في هذا البحث في كتب الاصول فهو من العامة لا دليل عليه ولا وجه له اصلاً وأما ما مر في حديث عمر بن حنظلة من قوله (ع) خذ بالجماع عليه بين اصحابك فان الجماع عليه لا ريب فيه فلم يرد به الحديث الجماع عليه لا الرأي الجماع عليه لأن موضوع ذلك الحديث . الحديثان المختلفان فهو موافق لما قلنا للعلم بدخول المقصوم بموافقة الحديث للاجماع فهو مؤيد مرجح للحديث على معارضه لا دليل مستقل فهو مثل مخالفة العامة وقول الثقة والشهرة المذكورة هناك وليس شيء منها دليلاً مستقلاً .

باب ٣٦ - وجوب العمل بالنص العام والحكم به

على جميع افراده الظاهرة الفردية إلا ما خرج بدليل

محمد بن ادريس في آخر السراير نقلنا من كتاب هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال انا علينا ان نقي اليكم الاصول وعليكم التفريغ وروى فيه نقلنا من كتاب احمد بن محمد بن ابي نصر عن الرضا (ع) قال : علينا القاء الاصول وعليكم التفريغ . اقول : هذان الحديثان تضمنا جواز التفريغ على الاصول المسموعة منهم وهي القواعد الكلية المأخوذة عنهم لا على غيرها فلا دلالة له أكثر من العمل بالنص العام ولا

خلاف فيه بين العقلاه كما مر في أول الكتاب .

أحمد بن محمد بن خالد البرقي في المحسن عن أبيه عن القاسم بن محمد الجوهري عن حبيب الشعبي ، وعن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن ابن مسكن عن حبيب قال : قال لنا أبو عبد الله (ع) ما أحد أحب إلى منكم أن الناس سلكوا سبلاً شنيعًا منهم من أخذ بهواء ، ومنهم من أخذ برأيه وانكم أخذتم بأمر الله أصل . اقول : الاصل في مثل هذا المقام يطلق على النص العام والقاعدة الكلية والحالة السابقة والحالة الراجحة كما يقال الاصل في الكلام العمل على الحقيقة والاصل في البيع اللازم والاصل في تصرفات المسلم الصحة والاصل في الماء الطهارة ذكره بعض المحققين ويطلق بمعنى الدليل كما يقال الاصل في هذه المسألة الكتاب والسنة فهو أيضاً شامل للنص الخاص والعام .

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن ثعلبة بن ميمون عن حدثه عن المعلى بن خنيس قال : قال أبو عبد الله (ع) ما من أمر يختلف فيه إثنان إلا وله أصل في كتاب الله ولكن لا تبلغه عقول الرجال ، وعن محمد بن الحسن وغيره عن سهل عن محمد بن عيسى وعن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين جيماً عن محمد بن سنان عن اسماعيل بن جابر وعبد الكريم بن عمرو عن عبد الكريم بن أبي الدليم عن أبي عبد الله (ع) في حديث طوبل ان النبي (ص) أوصى الى علي (ع) بالف كلة والف باب يفتح كل كلة وكل باب الف كلة والف باب ، وعن علي بن ابراهيم عن أبيه وصالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن يحيى بن معمر العطار عن بشير الدهان عن أبي عبد الله (ع) قال : يقال رسول الله (ص) في مرضه الذي توفي فيه ادعوا إلى خليلي إلى أن قال فارسل إلى علي (ع) فلما نظر إليه أكب عليه يحيى بن دهان فلما خرج قبل له ما حدثك خليلك فقال حدثني الف باب يفتح كل باب الف باب ، ورواه الصدوق في الحصول عن أحمد بن محمد بن يحيى العطار عن أبيه عن محمد بن الحسين بن أبي الخطيب عن جعفر بن بشير عن أبي يحيى معمر العطار ، وعن أبيه ومحمد بن الحسن

وأحمد بن محمد بن يحيى عن سعد عن السندي بن محمد عن صفوان بن يحيى عن محمد بن شير عن أبيه بشير الدهان والذي قبله عن أبيه ومحمد بن الحسن وأحمد بن محمد بن يحيى جيماً عن سعد عن أحمد بن محمد بن يحيى عن الحجال عن الحسن بن الحسين المؤلوي عن محمد بن سنان نحوه وعن أحمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن محمد ابن إسماعيل عن منصور بن يونس عن أبي بكر الحضرمي عن أبي عبد الله (ع) قال : علم رسول الله (ص) علياً (ع) الف حرف كل حرف يفتح الف حرف ، وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن أبي حزنة وابي بصير عن أبي عبد الله (ع) قال : كان في ذواقة سيف رسول الله (ص) صحفة صغيرة قلت له أي شيء كان في تلك الصحفة قال : هي الاحرف التي يفتح كل حرف الف حرف قال فما خرج منها حرفان حتى الساعة ، ورواه الصدوق في الخصال عن أبيه ومحمد بن الحسن وأحمد بن محمد بن يحيى كلهم عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد والذي قبله عنهم عن سعد عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن منصور عن أبي بكر الحضرمي مثله ، وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن الوليد شباب الصيرفي عن يونس بن زيات عن أبي عبد الله (ع) في حديث رواه فلان ان النبي (ص) حدث علياً (ع) بالف باب يوم توفي رسول الله (ص) كل باب يفتح الف باب فإذا الف الف باب فقال قد كان ذلك فقلت ظهر ذلك لشيعتكم ومواليك فقال باب أو بيان ، وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن بعض اصحابنا عن محمد بن علي عن محمد بن أبي شعيب عن عن علي بن ابراهيم الحضرمي عن أبيه قال : رجعت من مكة فاتيت ابا الحسن موسى عليه السلام في المسجد وهو قاعد فيما بين القبر والمنبر فقلت له يا بن رسول الله (ص) اني اذا خرجمت الى مكة ربما قال : لي الرجل طف عني اسبوعاً وصل عني ركتين فربما شفلت عن ذلك فذا رجعت لم ادر ما اقول له قال : اذا أتيت مكة فقضيت نسك فطف اسبوعاً وصل ركتين وقل اللهم ان هذا الطواف وهاتين الركتتين عن ابي وأمي

وعن زوجتي وعن ولدي وعن خاصتي وعن جميع أهل بلدي حرم وعبدتهم وأبيضهم وأسودهم فلا تشاء ان تقول للرجل اني قد طفت عنك وصليت عنك ركتعين الا كنت صادقاً فاذا أتيت قبر النبي (ص) فقضيت ما يجب عليك فصل ركتعين ثم قف عند رأس النبي (ص) ثم قل السلام عليك يا نبي الله من ابى وأمي وزوجتي وولدي وجميع خاصتي ومن جميع أهل بلدي حرم وعبدتهم وأبيضهم وأسودهم فلا تشاء ان تقول للرجل اني أقرأت رسول الله (ص) عنك السلام الا كنت صادقاً ، ورواه الشيخ في التهذيب باسناده عن محمد بن يعقوب مثله ، وعنه عن أ Ahmad بن عيسى عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار قال : فرأيت في كتاب عبد الله بن محمد الابي الحسن «ع» جعلت فداك روى عن ابى عبد الله «ع» أنه قال : وضع رسول الله (ص) الزكاة على تسعه اشياء على الخنطة والشعير ، والتمر ، والزيبيب ، والذهب والفضة ، والقمر والبقر والأبل ، وعفرا رسول الله (ص) عما سوى ذلك فقال له القابل عند ناشيء كثير يكون باضعاف ذلك قال : ما هو فقال له الارز فقال له ابو عبد الله (ع) . اقول : لك ان رسول الله وضع الصدقة على تسعه اشياء وعفا عما سوى ذلك وتقول عندنا ارز وعندنا ذرة قد كانت الذرة على عهد رسول الله (ص) فوق (ع) كذلك هو وزكاة على كل ما كيل بالصاع ، ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب . اقول : حل اخره على الاستحباب والالزم فيه التناقض ومخالفة التواتر من النص العام والخاص .

محمد بن الحسن الطوسي باسناده عن علي بن الحسن بن فضال عن محمد بن عبيد الله بن علي الحلبي والعباس بن عامر جمیعاً عن عبد الله بن بکیر عن محمد بن الطیار قال : سأله ابا عبد الله عما يجب في الزكاة قال في تسعه اشياء في الذهب والفضة والخنطة والشعير والتمر والزيبيب والأبل والبقر والقمر وعفرا رسول الله (ص) عما سوى ذلك فقلت اصلاحك الله فان عندنا حباً كثيراً فقال وما هو قلت الارز فقال نعم ما اکثره فقلت في الزكاة قال : فزيرني قال : ثم قال اقول لك ان رسول الله (ص) عفا عما سوى

ذلك وتقول لي ان عندنا حباً كثيراً فيه الزكاة ، وعنه عن جعفر بن محمد بن حكيم عن جحيل بن دراج عن أبي عبد الله «ع» قال : سمعته يقول وضع رسول الله «ص» الزكاة على تسعه اشياء وعفا عما سوى ذلك الى ان قال : فقال له الطيار وانا حاضر ان عندنا حباً كثيراً يقال له الارز الى ان قال : فعليه شيء ، قال لا قد اعلمتك ان رسول الله صلى الله عليه وآله عفاماً سوى ذلك .

محمد بن علي بن الحسين بن باويه في كتاب معاني الاخبار عن أبيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن موسى بن عمر عن محمد بن سنان عن أبي سعيد القحاط عن ذكره عن أبي عبد الله «ع» أنه سئل عن الزكاة فقال وضع رسول الله «ص» الزكاة على تسعه اشياء وعفا عما سوى ذلك الى ان قال : فقال السائل والذرة فغضب ثم قال : قد كان والله على عهد رسول الله «ص» النرة والسماس والدخن وجميع ذلك الى ان قال : فهل يكون العفو إلا عن شيء ، قد كان ولا والله ما اعرف شيئاً عليه الزكاة غير هذا فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ، وفي كتاب الحصول عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أ Ahmad بن محمد بن عيسى عن محمد بن عبد الجبار جميعاً عن محمد بن خالد البرقي عن فضالة بن أبى يوب عن سيف بن عميره عن أبي بكر الحضرمي عن مولاه حزنة بن حزنة ابن رافع عن أم سلمة زوجة النبي في حديث أنه دعا عليه «ع» في مرضه خلة بشو به قال علي «ع» خدثني بالف حديث يفتح كل حديث الف حديث ، وعن أبيه عن سعد عن محمد بن عيسى وابراهيم بن اسحاق بن ابراهيم عن عبد الله بن حاد الانصارى عن صياغ المزني عن الحرج بن حضيرة عن الاصلين بن نباته عن أمير المؤمنين «ع» قال : سمعته يقول ان رسول الله علمني الف باب من الحلال والحرام وما كان ويكون الى يوم القيمة كل باب منها يفتح الف باب حتى علم المنايا والبلايا وفصل الخطاب ، وعن علي بن أحمد بن موسى وعن علي بن الحسن عن سعد بن كثير بن عفیر قال : حدثني ابن هيبة ورشد بن سعد عن حريز بن عبد الله عن أبي عبد الله الحلبي عن عبد الله بن

عمر قال : قال رسول الله «ص» في مرضه الذي توفي فيه ادعوا لي أخي فارسلوا إلى علي عليه السلام فدخل فوليا وجهها إلى الحایط وردا عليها ثواباً إلى أن قال : فخرج علي عليه السلام فقال رجل اسر إليك نبي الله شيئاً قال : نعم اسر إلى الف باب في كل باب ألف باب قال : وعيته قال نعم وعقلته الحديث ، وعن محمد بن الحسن عن الصفار عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن عبد الله بن مسکان عن موسى بن بكر قال : قلت لأبي عبد الله «ع» الرجل يغمى عليه يوماً أو يومين أو ثلاثة أو الاربعة أو أكثر من ذلك كم يقضى من صلاته قال : الا اخبرك بما يجمع لك هذه الاشياء كلها كلاماً غالب الله عليه من أمره فالله اعذر لعبده وزاد فيه غيره ان ابا عبد الله عليه السلام قال : هذا من الابواب التي يفتح كل باب منها ألف باب . اقول : هذا صريح في ان تلك الابواب نصوص عامة وقواعد كافية يجب الحكم بها على جميع افرادها بقوله يفتح كل باب ألف باب دال ايضاً على ذلك ، وعن أبيه عن أحمد بن ادريس عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن البزنطي عن عمر بن اذينة عن بكر بن اعين عن سالم بن أبي حفصة قال : سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول ان رسول الله علماً الف باب يفتح كل باب ألف باب الحديث ، وعن جعفر بن محمد بن مسروor عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن بسطام بن مرة عن اسحاق بن حسان عن الهميم بن واقد عن علي بن الحسين العبدی عن سعد بن طريف عن الاصبغ بن نباته عن أمير المؤمنين (ع) في حدث أمه قال : على منبر المذايin ايها الناس ان رسول الله (ص) اسر إلى الف حديث في كل حديث ألف باب ولكل باب ألف مفتاح ، وعن أبيه عن سعد عن محمد بن عيسى عن محمد بن أبي حجزة الفروي عن ابان بن عمان عن زرارة عن أبي جعفر «ع» قال : ان رسول الله (ص) علم علياً (ع) الف باب يفتح كل باب ألف باب ، وعن أبيه عن سعد عن أحد بن محمد بن عيسى وعبد الله بن عامر بن سعد عن عبد الرحمن ابن أبي نجران عن صفوان بن يحيى عن بشير الدهان عن أبي عبد الله (ع) قال : لما

مرض رسول الله (ص) مرضه الذي توفي فيه بعث الى علي (ع) فلما جاءه اكب عليه فلم يزد بعده فلما خرج لقياه وقال له بما حدثك صاحبك فقال حدثني بباب يفتح الف باب كل باب منها يفتح الف باب ، وعن أبيه عن سعد عن أحمد وعبد الله ابنى محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن أبي حزرة التمالي عن أبي اسحاق السباعي قال : سمعت بعض المؤمنين من اثق به قال : سمعت علياً (ع) يقول ان في صدري هذا لعلماً جماً علمته رسول الله (ص) الى ان قال : ان العلم مفتاح كل باب ويفتح كل باب الف باب ، وعن محمد بن علي بن ما جيلويه عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن يحيى بن عمران الهمданى عن يونس بن عبد الرحمن عن هشام بن الحكم عن عمر ابن يزيد قال : قلت لأبي عبد الله «ع» بلغنا ان رسول الله «ص» علم علياً عليه السلام الف باب يفتح كل باب الف باب قال نعم ، وعن محمد بن الحسن عن الصفار عن يعقوب ابن يزيد وابراهيم بن هاشم عن محمد بن ابي عمير عن عبد الحميد عن ابي حزرة التمالي عن ابي جعفر «ع» قال : قال علي عليه السلام علني رسول الله «ص» الف باب يفتح كل باب الف باب ، وعن أبيه ومحمد بن الحسن وأحمد بن محمد بن يحيى جمِيعاً عن سعد ابن عبد الله عن أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكِيرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ اَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ اَبَا عَبْدِ اللَّهِ (ع) يَقُولُ اَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص) عَلَمَ عَلِيًّا (ع)

الف باب يفتح كل باب الف باب ، وعن محمد بن الحسن عن الصفار عن محمد بن عبد الجبار عن عبد الله بن محمد الحجاج عن ثعلبة بن ميمون عن عبد الله بن هلال قال: قال ابو عبد الله علم رسول الله (ص) علياً عليه السلام الف باب يفتح كل باب الف باب ، وعن أبيه ومحمد بن الحسن عن سعد عن أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بَعْضِ اَصْحَابِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَرْبَ الْخَلَبِيِّ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى اَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَلَّتْ لِهِ اَنَّ الشِّعْيَةَ يَتَحَدَّثُونَ اَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص) عَلَمَ عَلِيًّا (ع) بَابًا يَفْتَحُ الْفَ بَاب

كل باب يفتح الف باب فقال (ع) علم والله علياً (ع) الف باب يفتح كل باب الف باب

الحديث ، وعنها عن أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَىٰ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبِ بْنِ يَزِيدٍ عَنْ
 مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ مَرَازمَ بْنِ حَكِيمٍ الْأَزْدِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ : عِلْمُ رَسُولِ
 اللَّهِ (ص) عَلَيْهِ «ع» الْفَ بَابٌ يَفْتَحُ كُلَّ بَابٍ الْفَ بَابٌ ، وَعَنْهُمْ عَنْ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
 الْحُسَينِ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَلَيِّ بْنِ عَقْبَةَ عَنْ الْحَرْثَ بْنِ الْمَغِيرَةِ عَنْ أَبِي
 عَبْدِ اللَّهِ (ع) فِي حَدِيثِ طَوَيْلٍ إِنْ عَلِيًّا (ع) قَالَ : لَا يَبْكِيْ بَكْرٌ وَعَمْرٌ بَعْدَ دُفْنِ النَّبِيِّ (ص)
 وَأَمَا أَكَابِيْ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ عَلِمَنِي الْفَ حَرْفَ يَفْتَحُ كُلَّ حَرْفٍ الْفَ حَرْفٍ فَلَمْ أَكُنْ لَأَطْلُعَكُمْ
 عَلَى سِرِّ رَسُولِ اللَّهِ (ص) ، وَعَنْهُمْ عَنْ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَينِ عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبٍ قَالَ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
 عَلَيْهِ السَّلَامُ سَيَأْتِي مَسْجِدُكُمْ هَذَا يَعْنِي مَكَّةَ ثَلَاثَةَ مَائَةَ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ إِلَى أَنْ قَالَ : عَلَيْهِمْ
 السَّيُوفَ عَلَى كُلِّ سِيفٍ كُلَّهُ تَفْتَحُ الْفَ كُلَّهُ فَتَنَادِي بِكُلِّ وَادٍ هَذَا الْمَهْدِيُّ الْحَدِيثُ ، وَعَنْهُمْ
 عَنْ سَعْدِ رَفِعَةٍ قَالَ : أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ (ص) إِلَى عَلِيِّ «ع» بِالْفَ كُلَّهُ وَالْفَ بَابٌ يَفْتَحُ
 كُلَّهُ وَكُلَّ بَابٍ الْفَ كُلَّهُ وَالْفَ بَابٌ ، وَعَنْ أَبِيهِ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَينِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 جَعْفَرٍ الْحَمَرَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَينِ بْنِ أَبِي الْخَطَابِ عَنْ جَعْفَرٍ بْنِ بَشِيرٍ الْبَجْلِيِّ عَنْ ذَرِيعَ
 الْمَحَارِبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ «ع» قَالَ : جَلَّ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ ثُوَبَاتُمْ عَلَمَهُ الْفَ كُلَّهُ يَفْتَحُ
 كُلَّهُ الْفَ كُلَّهُ ، وَعَنْ أَبِيهِ وَجَمِيعَةَ مِنْ مَشَايخِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ ابْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ
 اللَّهِ بْنِ الْمَغِيرَةِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ سَمِعَ يَقُولُ عِلْمُ رَسُولِ
 اللَّهِ عَلَيْهِ الْفَ كُلَّهُ تَفْتَحُ كُلَّهُ الْفَ كُلَّهُ ، وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ ادْرِيسِ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْنَى وَعَلِيِّ بْنِ اسْمَاعِيلَ بْنِ عَيْنَى وَابْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ جَعْفَرٍ
 بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِيمُونٍ الْقَدَاحِ عَنْ جَعْفَرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ (ع) إِنَّ
 النَّبِيَّ (ص) عَلَمَ عَلَيْهِ الْفَ كُلَّهُ تَفْتَحُ كُلَّهُ الْفَ كُلَّهُ فَإِنَّهُ يَدْرِي النَّاسَ مَا حَدَثَهُ ، وَعَنْ
 مَا جَلَوْهُ وَابْنِ التَّوْكِلِ ، وَأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَينِ عَنْ
 النَّضَرِ بْنِ شَعِيبٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَادِدِ الْقَلَانِيِّ عَنْ جَاءِرِ بْنِ يَزِيدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ

في حديث أن رجلاً قال : لأمير المؤمنين (ع) سمعت عماراً يقول سمعت رسول الله يقول أنا أقاتل على التنزيل وعلى يقاتل على التأويل فقال (ع) صدق عمار ورب الكعبة ان هذه عندي لفي الآف كلة تقع كل كلمة الف كلة ، وعن أبيه محمد بن الحسن وأحمد بن محمد بن يحيى عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى وابراهيم بن هاشم عن الحسن بن علي بن فضال عن حميد بن المقني عن ذرية قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول نحن ورثة الانبياء ثم قال : جلل رسول الله علينا ثواباً عالم الف كلة كل كلمة فتح الف كلة ، وعن أبيه محمد بن الحسن عن الصفار عن يعقوب بن زيد وابراهيم بن هاشم عن ابن أبي عمير عن منصور بن حازم عن أبي حزنة المألي عن علي ابن الحسين «ع» قال : علم رسول الله «ص» علياً «ع» الف كلة فتح كل كلمة الف باب ، وعن محمد بن الحسن عن الصفار عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن الحسين بن سعيد عن الحسين بن علوان عن سعد بن طريف عن الأصبهن بن نباته قال : سمعت علياً (ع) يقول حدثني رسول الله «ص» بالف حديث لكل حديث الف باب وعنها عن أحمد بن محمد بن يحيى كلهم عن سعد عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير والحسن بن علي بن فضال عن مثنى الخطاط عن منصور بن حازم عن بكر بن حبيب عن أبي جعفر (ع) في حديث أن رسول الله «ص» حدث علياً بالف حديث لكل حديث الف باب ، وعن جماعة من مشايخه عن أحمد بن زكريا العطار عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن قيم بن بهلول عن معاوية عن سليمان بن مهران عن جعفر بن محمد عن آباء عليهم السلام عن علي (ع) قال : لما حضر رسول الله (ص) الوفاة دعاني فلما دخلت عليه قال لي يا علي أنت وصي وخليفي إلى أن قال : ثم ادفاني فاسر إلى الف باب من العلم كل باب يفتح الف باب ، وروى المقيد في كتاب الاختصاص احاديث كثيرة جداً في هذا المعنى منها اربعة عشر حديثاً في مكان واحد وكذا اكثر علمائنا في اكثراً كتب الحديث . أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة واستدلال الانتماء عليهم السلام بالعص

العام أكثر من أن تخصى حتى انهم عليهم السلام اطلقوا النسخ على تخصيص بعض افراد العام وذلك مبالغة في عموم الحكم للأفراد وقد وقع ذلك الاستعمال في عدة احاديث مروية في الكتب الاربعة وغيرها في كتاب النكاح وغيره كما ذكرناه في مقدمات هذا الكتاب .

باب ٣٧ - وجوب العمل بالنص المطلق

وعدم جواز تقييده بغير دليل

محمد بن علي بن الحسين قال : قال الصادق عليه السلام كل شيء مطلق حتى يرد فيه نهي . أقول : هنا شامل لامتحاب المطلق والعام ولا معارض له فيما ولا ينافي ما من وجوب التوقف والاحتياط لما ذكرناه في كتاب وسائل الشيعة في ذلك الباب محمد بن يعقوب عن أبي علي الاشمرى عن محمد بن عبد الجبار ، وعن محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان جائعاً عن صفوان بن يحيى عن منصور بن حازم في حديث ان رجلاً سأله ابن مسعود عن رجل تزوج امرأة فماتت قبل ان يدخل بها اي زوج باهها فقال لا باسم بذلك ثم اتى عليه السلام فسألته فقال له علي (ع) من ابن اخذتها قال من قول الله ورباكم اللائي في حجوركم من نسائمكم اللائي دخلتم بهن فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم فقال علي عليه السلام ان هذه مستثناة وهذه مرسلة وأمهات نساءكم . أقول : الاستثناء هنا يعني التقييد والارسال بمعنى الاطلاق وهو ظاهر ودلاته على عدم جواز تقييد المطلق بغير دليل أيضاً ظاهرة على انه لا حاجة الى دليل هنا بل هو من البديهيات .

باب ٢٨ - وجوب رد المتشابه من الأحاديث

إلى المحكم بان يحمل العام على الخاص والمطلق على المقيد مع التعارض والتنافي خاصة
محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب عيون الاخبار عن أبيه عن علي بن
ابراهيم عن أبيه عن ابن حيون مولى الرضا عن الرضا قال : من رد متشابه القرآن إلى محكمه
فقد هدى إلى صراط مستقيم ثم قال عليه السلام ان في اخبارنا محكمًا كحكم القرآن
ومتشابهاً كمتشابه القرآن فردو ما تشابهوا إلى محكمها ولا تتبعوا متشابهها دون محكمها
فتضلوا . أقول : لم يأمر عليه السلام برد متشابه القرآن إلى محكمه صريحةً كما أمر به في
الاحاديث لما يأتي من ان ذلك مخصوص بالائمة (ع) ، وفي معاني الاخبار عن أبيه
ومحمد بن الحسن عن سعد والجيري وأحد بن ادريس ومحمد بن يحيى كلهم عن أحد بن
محمد بن خالد عن علي بن حسان عن ذكره عن داود بن فرقان قال : سمعت ابا عبد الله
عليه السلام يقول انتم افقاء الناس اذا عرفتم معانى كلامنا ان الكلمة لتصرف على
وجوه فلو شاء انسان لصرف كلامه كيف شاء ولا يكتنف . أقول : بهذا يرفع التناقض
عن أكثر الاخبار المختلفة ظاهر الاختلاف الموضوع أو الحالات أو العموم أو المخصوص
أو الاطلاق أو التقيد ونحو ذلك وفي كتاب الاعتقادات قال : أعتقدنا في الحديث
المفسر أنه يحمل على الجمل كما قال : الصادق عليه السلام .
أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٢٩ - جواز العمل بما روى العامة عن علي - ع -

في حادثة لا نص فيها من طريق الشيعة خاصة

محمد بن الحسن الطوسي في كتاب العدة عن الصادق عليه السلام قال : اذا نزلت
بكم حادثة لا تعلمون حكمها فيما ورد منا فاظنروا الى ما روى عن علي عليه السلام
فاعملوا به .

باب ٣٠ - عموم جواز العمل بما يوافق العامة

ومطريقتهم ولو من أحاديث الآئمة «ع» مع المعارض وان ما لanco في اذا احتاج
الانسان الى حكمه وجب ان يسأل عنه علماء العامة ويأخذ بخلاف قوله

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب عيون الاخبار عن علي بن أحمد البرقي
ومحمد بن موسى البرقي ومحمد بن علي ما جيلويه ومحمد بن علي بن هاشم وعلي بن عيسى
المجاور كلام عن علي بن محمد ما جيلويه عن أحمد بن محمد بن خالد عن أحمد بن محمد
السياري عن علي بن اسباط قال : فلت للرضا (ع) يحدث الامر لا اجد بدا من معرفته
وليس في البلد الذي انا فيه احد مستفتيه من مواليك قال : فقال ايت فقيه البلد فاستفتاه
في أمرك فإذا افتاك بشيء فخذ بخلافه فان الحق فيه ، ورواوه الشيخ في التهذيب بسانده
عن أحمد بن محمد البرقي مثله ، وبسانده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد بن أحمد
السياري نحوه ، وفي كتاب العلل عن علي بن أحمد عن أحمد بن ابي عبد الله عن علي
ابن اسباط نحوه ، وعن ابيه عن احمد بن ادريس عن ابي اسحاق الارجاني رفعه قال : قال ابو
عبد الله (ع) اتدرى لم امرت بالأخذ بخلاف ما تقول العامة فقلت لا ادرى فقال ان
علياً لم يكن يدين الله بدين الا خالق عليه الامة الى غيره اراده لا بطل امره وكانوا
يسألون أمير المؤمنين (ع) عن الشيء الذي لا يعلمه فادفأتمهم جعلوا له ضد امره
من عندهم ليلبسو على الناس ، ومن كتاب صفات الشيعة عن أبيه عن علي بن ابراهيم
عن أبيه عن علي بن معبعد عن الحسين بن خالد عن الرضا (ع) قال : شيعتنا المسلمين
لأمرنا الآخرون بقولنا المخالفون لأعدائنا فمن لم يكن كذلك فليس منا ، وعن محمد
ابن علي ما جيلويه عن عمته محمد بن ابي القاسم عن محمد بن سنان عن الفضل بن عمر
قال : قال الصادق كتب من زعم أنه من شيعتنا وهو متمسك بعروة غيرنا .
اقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في كتاب وسائل الشيعة

فمن ذلك قول الصادق (ع) في الحديثين المختلفين اعرضوهما على اخبار العامة فما وافق اخبارهم فنروه وما خالف اخبارهم فنذوه ، وقوله : عليه السلام اذا ورد عليكم حديثان مختلفان فذدوا بما خالف القوم ، وقوله عليه السلام ما خالف العامة فيه الرشاد ، وقوله عليه السلام خذ بما فيه خلاف العامة ، وقوله : (ع) ما انتم والله على شيء مما هم فيه ولا هم على شيء ، مما انتم فيه خالفوهم مما هم من الخنيفة على شيء ، وقوله : عليه السلام والله ما جعل الله لأحد خيرة في اتباع غيرنا وان من وافقنا خالفاً عدونا ، ومن وافق عدونا في قول أو عمل فليس منا ولا نحن منه ، وقول : العبد الصالح (ع) في الحديثين المختلفين خذ بما خالف القوم وما وافق القوم فاحتتبه ، وقول : الرضا (ع) اذا ورد عليكم خبران مختلفان فانظروا الى ما يخالف منها العامة فذدوه وانظروا الى ما يوافق اخبارهم فدعوه ، وقول الصادق عليه السلام والله ما يبقى في ايديهم شيء من الحق الا استقبال الكعبة فقط ، اقول : يظهر من الاحاديث المتواترة الترجيح بمخالفة العامة بل هو أقوى المргحات المنصوصة ، والاحاديث في الترجيح به قد تجاوزت حد التواتر فالعجب من بعض المؤخرین حيث ظن ان الدليل هنا خبر واحد وهو خبر عمر بن حنظلة واعلم أنه يظهر من هذه الاحاديث المتواترة بطلان أكثر القواعد الاصولية المذكورة في كتب العامة وبعض المؤخرین من الخاصة لعدم الدليل عليها من احاديث الائمة (ع) وكونها من مخترعات العامة والله اعلم .

باب ٣١ - انه لا يمتنع تأيير البيان والجواب من النبي

والائمه عليهم السلام فيعمل بالاحتياط الى ان يعلم البيان

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أ Ahmad بن محمد بن الوشا عن أبي الحسن الرضا (ع) قال : سمعته يقول قال علي بن الحسين «ع» على الائمه من الفرض ما ليس على شيعتهم وعلى شيعتنا ما ليس علينا أمرهم الله ان يسألونا قال : فاستلوا أهل الذكر

ان كنتم لا تعلمون فامرهم ان يسألونا وليس علينا الجواب ان شئنا اجبنا وان شئنا
 امسكنا ، ورواه الصفار في بصائر الدرجات عن أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ مثُلِهِ ، وعن الحسين بن
 محمد عن معلى بن محمد عن الوشا قال : سألت الرضا عن قوله عز وجل فاستلوا أهل الذكر
 ان كنتم لا تعلمون قال : نحن أهل الذكر ونحن المسؤولون قلت فائم المسؤولون وخرف
 السائلون قال نعم قلت حق علينا ان نسألكم قال نعم قلت حق عليكم ان تجيبيونا قال :
 لا ذاك اليها ان شئنا فعلنا وان شئنا لم نفعل اما تسمع قول الله عز وجل هذا عطاً لنا
 فامن أو امسك بغير حساب ، وعن محمد بن يحيى عن أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ عن معلى بن أبي
 عمير أو غيره عن محمد بن الفضيل عن أبي حزرة عن أبي جعفر (ع) قال : قلت له جعلت
 فداك ان الشيعة يسألونك عن هذه الآية عم يتسائلون عن النبأ العظيم فقال ذلك الى ان
 شئت اخبرتهم بها وان شئت لم اخبرهم ثم قال : ولكنني اخبرك بتفسيرها الحديث :
 وعن عدة من اصحابنا عن أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَيْنَى عن عَلِيٍّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ زِيدِ أَبِي الْحَسْنِ
 عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي نَعِيمٍ قال : اتيت ابا جعفر (ع) وهو بالمدينة فقلت له على نذر بين
 الركن والمقام ان انا لقيتك ان لا أخرج من المدينة حتى أعلم انك قائم آلمحمد أم لا فلم
 يجيئني بشيء فاقت ثالثين يوما ثم استقبلني في طريق فقال يا حكم وانك لها هنا بعد
 فقلت له اني اخبرتك بما جعلت الله علي فلم تأمرني ولم تنهني عن شيء ولم تجيئني بشيء
 الحديث ، وعن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسحاقيل عن منصور بن
 يونس عن ابي بكر الحضرمي عن ابي جعفر (ع) في حديث أنه سئل عن قول الله عز
 وجل فاستلوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون من هم قال : نحن قلت علينا ان نسألكم
 قال نعم قلت عليكم ان تجيبيونا قال ذلك اليها ، ورواه الصفار في بصائر الدرجات عن
 محمد بن الحسين مثله ، إلا أنه قال أَمْرُكُ اللَّهِ أَنْ تَسْأَلَنَا وَلَنَا أَنْ شَئْنَا أَجْبَنَاكُمْ وَأَنْ شَئْنَا
 لَمْ تَجْبِنَّكُمْ ، وعنه عن ابي داود عن سليمان بن سعد عن ثعلبة بن منصور عن زراره عن
 ابي جعفر (ع) في قوله تعالى فاستلوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون من المعنيون بذلك

قال : نحن قال قلت فاتم المسؤولون قال نعم قلت ونحن السائلون قال نعم قلت فعلينا ان
 نسألكم قال نعم قلت وعليكم ان تجيبونا قال لا ذاك اليانا ان شئنا فعلنا وان شئنا لم نفعل
 ثم قال هذا عطاً لنا فامن أو امسك بغير حساب ، وعن عبد الله جعفر عن محمد بن
 عيسى عن الحسن بن علي الوشا عن أبي الحسن (ع) قال : على الإمامة من الفرض ما
 ليس على شيعتنا وعلى شيعتنا ما أمرهم الله ما ليس علينا ان عليهم ان يسألونا وليس علينا
 ان تجيبهم ، وعن علي بن ابي اسحاق عن صفوان بن يحيى عن أبي الحسن (ع) قال : قلت
 الأئم يسأل عن الحلال والحرام فلا يكون عنده فيه شيء قال لا ولكن يكون عنده
 ولا يجيب ، وعن أحمد بن محمد عن سليمان التوفلي عن محمد بن عبد الرحمن
 الاسدي والحسن بن صالح جميعاً قال : اتي رجلاً من المواقفة فأخذ بلجام بغلته فقال اني
 اريد ان اسألك فقال اذا لا أجييك فقال ولم لا تجيبي قال لأن ذلك الي ان شئت اجيتك
 وان شئت لم اجيتك ، وعنه عن أبي عبد الله التوفلي عن القاسم بن جابر قال : سأله ابا
 جعفر (ع) عن مسألة فقال اذا لقيت موسى فسئلته عنها قال : فقلت او لا تعلمها قال
 بلى قلت فأخبرني بها قال : لم يؤذن لي في ذلك ، وعن أحمد بن محمد عن ابن ابي نصر
 قال : كتبت الى الرضا (ع) كتاباً في بعض ما كتبته قال : الله عز وجل فاسأموا أهل
 الذكر ان كنتم لا تعلمون الى ان قال : فقد كتبت علينا المسألة ولم يكتبه عليكم الجواب
 قال : قال الله تعالى فان لم يستجيبوا لك فاعلم انما يتبعون اهوائهم ومن اضل من اتبع
 هواه بغير هدى من الله . علي بن ابراهيم في تفسيره عن محمد بن جعفر يعني الاسدي عن
 عبد الله بن محمد عن سليمان بن سفيان عن ثعلبة عن زرارة عن ابي جعفر (ع) في قوله
 تعالى فاسأموا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون من عنى بذلك قال - نحن قلت فاتم المسؤولون
 قال نعم قلت ونحن السائلون قال نعم قلت فعلينا ان نسألكم قال نعم قلت وعليكم ان
 تجيبونا قال لا ذاك اليانا ان شئنا فعلنا وان شئنا امسكنا ثم قال : هذا عطاً لنا فامن أو
 امسك بغير حساب ، ورواه الصفار في بصائر الدرجات عن محمد بن الحسين عن ابي

داود عن سليمان بن سعد عن ثعلبة .

أقول : والآحاديث في ذلك متواترة والآحاديث في وجوب التوقف والاحتياط فيما لم يعلم حكمه منهم (ع) أيضاً متواترة وقد تواتر أيضاً أن النبي والائمة عليهم السلام كانوا يسألون عن بعض الأحكام الشرعية فلا يجيبون ثم يجيبون بعد مدة وقد لا يجيبون أصلاً وأحوال وجود مانع هناك من تقبية ونحوها يندفع بان النبي (ص) قد كان يفعل ذلك وهو لا يجوزون عليه التقبية ومع ذلك يثبت مطلبنا وتبطل تلك القاعدة لأحوال التقبية والمفسدة في كل صورة .

باب ٣٣ - وجوب العمل برواية الثقة في الأحكام

الشرعية اذا روي عن الائمة عليهم السلام

محمد بن يعقوب عن محمد بن عبد الله ومحمد بن يحيى جمِيعاً عن عبد الله بن جعفر الحميري عن أحمد بن اسحاق عن أبي الحسن (ع) قال : سأله وقلت من اعامل وعن اخذ وقول من اقبل فقال العمري ثقتي فما أدى إليك عني فعني يؤدبي ، وما قال : لك عني فعني يقول فاسمع له واطمئ فأنه الثقة المأمون وبالإسناد عن أحمد بن اسحاق انه سأله ابا محمد (ع) عن مثل ذلك فقال العمري وأبني ثقتكان فما أديا إليك عني فعني يؤدبيان وما قال لك فعني يقولان فاسمع لهم واطعهما فانهما الثقتان المأمونان الحديث . وقد تقدم في حديث عمر بن حنظلة عن أبي عبد الله (ع) الامر بالرجوع الى من روی حديثهم عليهم السلام ونظر في حلائم وحرامهم وعرف احكامهم وبالترجيح لقول الاعدل والاصدق وان من رد عليهم حكمهم (ع) فهو راد على الله وهو على حد الشرك بالله ، وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن علي بن النعمان عن حماد بن عمان عن عمر بن يزيد قال : قلت لابي عبد الله (ع) الرجل يشهدني على الشهادة فاعرف خطلي وخامي ولا اذكر من الباقى قليلاً ولا كثيراً قال : فقال اذا كان صاحبك ثقة و معه رجل

ثقة فأشهد له ، ورواه الصدوق باسناده عن عمر بن يزيد ، ورواه الشيخ باسناده عن أَحْمَدَ
ابن محمد مثله ، وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن جعفر بن البختري
عن أبي عبد الله (ع) في الرجل يشتري الامة من رجل فيقول أَنِّي لَمْ أَطْلَأْهَا فَقَالَ إِنْ
وَتَقَ بِهِ فَلَا بِأُمْ بَانِ يَأْتِيهَا الْحَدِيثُ ، ورواه الشيخ باسناده عن علي بن اسحاق عن ابن
أبي عمير مثله ، وعن محمد بن يحيى عن أَحْمَدَ بنَ مُحَمَّدَ عن ابن محبوب عن عبد الله بن
ستنان قال : سأله أبا عبد الله (ع) عن الرجل يشتري الجارية ولم تحض قال : يعتز بها
شهر آن كانت قد مرت قال افرأيت ان ابتاعها وهي ظاهر وزعم صاحبها انه لم يطأها
منذ طهرت قال : ان كان عندك اميناً فسها ، أقول في معناه عدة احاديث وكذلك في
الاصحاد على اذان الثقة وفي عزل الوكيل بغير الثقة وغير ذلك ، وعن عدة من اصحابنا
عن أَحْمَدَ بنَ مُحَمَّدَ عن الحسن بن علي بن يقطين قال : سأله أبا الحسن (ع) عن يلي
صدقة العشر على من لا يلبس به قال : ان كان ثقة فهو يضعها في مواضعها وان لم يكن
ثقة فخذها منه وضعها في مواضعها .

محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات عن عبد الله بن محمد عن محمد بن
الحسين بن أبي الخطاب عن محمد بن عبد الله عن يونس عن عمر بن يزيد قال : قلت
لأبي عبد الله (ع) أرأيت من لم يقربكم في ليلة القدر كما ذكرت فلم يجده فقال اما
اذا قامت عليه الحجة من يثق به في علينا فلم يثق به فهو كافر وأما من لم يسمع فهو في
عذر حتى يسمع ثم قال : ابو عبد الله (ع) يؤمن بالله ويؤمن بالمؤمنين ، احمد بن أبي
عبد الله البرقي في المحسن عن أبيه عن النضر بن سعيد عن يحيى بن عمران الحلبي عن
ابن مسكان عن أبي بصير يعني المرادي قال : قلت لأبي عبد الله (ع) أرأيت الزاد
على هذا الأمر كالزاد عليكم فقال يا ابا محمد من رد عليك هذا الامر فهو كالزاد على
رسول الله (ص) وعلى الله عز وجل ، ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن أَحْمَدَ بن
محمد عن محمد بن خالد والحسين بن سعيد جميعاً عن النضر بن سعيد مثله .

محمد بن الحسن الطوسي في التهذيب بسانده عن الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال : سأله عن رجل نزوج أمة أو متع بها فدنه ثقة أو غير ثقة فقال ان هذه أمراتي وليس لي يينة فقال ان كان ثقة فلا يقر بها وان كان غير ثقة فلا يقبل منه . محمد بن عمر بن عبدالعزيز الكشي في كتاب الرجال عن علي بن محمد بن قتيبة عن أحمد بن ابراهيم المراغي قال : ورد توقع يعني من الم Heidi (ع) على القاسم بن العلا وذكر توقعاً شريحاً يقول فيه انه لا عذر لأحد من مواليها في التشكيك فيما يرويه عنها ثقاننا قد عرفوا بانا ثقاو ضهم سرنا ونعملهم ايام اليهم الحديث ، وعن حمدوه بن نصير عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن ابي عمير عن جحيل بن دراج قال : سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول بشر المحبين بالجنة ، بريد بن معاوية العجلي وابو بصير ليث بن البختري المرادي و محمد بن مسلم وزراة اربعة نجاء امناء الله على حاله وحرامه لو لا هؤلام انقطعت اثار النبوة واندرست ، وعن جعفر بن محمد بن معروف عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن جعفر بن بشر عن ابان بن تغلب عن ابي بصير ان ابا عبد الله «ع» قال له في حديث لا زراة ونظراوه لظننت ان احاديث ابي عليه السلام ستدھب ، وعن حمدوه بن نصیر عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن الحسن بن محبوب عن العلا بن دزین عن يونس بن عمار ان ابا عبد الله «ع» قال : له في حديث اما ما رواه زراة عن ابي جعفر (ع) فلا يجوز ذلك ان ترده ، وغنه عن يعقوب بن يزيد و محمد بن الحسين عن ابن ابي عمير عن ابراهيم بن عبد الحميد وغيره قالوا قال : ابو عبد الله (ع) رحم الله زراة لا زراة ونظراوه لاندرست احاديث ابي (ع) وعن محمد بن قولويه والحسين بن الحسن عن سعد بن عبد الله في حديث انه ذم رجلا وقال : ان اقواماً كان ابي ايتمنهم على حلال الله وحرامه وكانوا عيبة علمه وكذلك م عندي اليوم الى ان قال : قلت من هم فقال بريد وابو بصير وزراة ومسلم ، وعن عيسى عن محمد بن عيسى عن احمد بن الوليد عن علي بن المسيب الهمданى قال :

قلت للرضا (ع) شقي بعيدة ولست اصل اليك في كل وقت فعنمن اخذ معلم ديني قال : من زكريا بن آدم القمي المؤمن على الدين والدنيا ، وعن صالح بن السندي عن أمية بن علي عن مسلم بن أبي حيہ عن أبي عبد الله (ع) في حدیث انه قال له أیت ابا ابن نغلب فانه قد سمع مني حدیثاً كثیراً فما رواه لك فاروه عنی ، وعن محمد بن نصیر عن محمد بن عیسی عن عبد العزیز بن المهدی والحسن بن علي بن يقطین عن الرضا عليه السلام قال : قلت لا اکاد اصل اسئلتك عما احتاج اليه من معلم دینی افیونس بن عبد الرحمن ثقة اخذ عنه ما احتاج اليه من معلم دینی قال نعم ، وعن محمد بن قولویه عن سعیل بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عیسی و محمد بن عبد الله المسمعي عن علي بن اسپاط عن محمد بن عبد الله بن زراره عن ابیه قال : بعث زراره عبیداً ابیه يسأل عن خبر ابی الحسن (ع) خاء الموت قبل رجوع عبید اليه فأخذ المصحف فاعلاه فوق رأسه وقال ان الامام بعد جعفر بن محمد اسمه بين الدفتين في جملة القرآن منصوص عليه من الذين اوجب الله طاعتهم على عبده انا مؤمن به قال : فاخبر بذلك ابو الحسن (ع) فقال كان زراره مهاجرأ الى الله ورسوله . أقول : فيه وفي امثاله دلالة على افاده خبر الثقة العلم وبلا فكيف يجوز الاعتماد عليه في الامامة وتعيين الامام وقد قرر ابو الحسن (ع) فعل زراره وستتصوبه وانتي عليه والوجدان شاهد بعدم احتمال التقيض عند خبر بعض الثقة وكذلك كان الائمه عليهم السلام ينصون على الامام عند ثقة او ثقتين ثم يمحكون بوجوب القبول على كل من بلغه ذلك ومن تأمل اخبار النصوص تيقن ذلك . وعن جدویه بن نصیر عن محمد بن عیسی عن محمد بن ابی عمیر عن جمیل بن دراج وغيره قال : وجه زراره عبیداً ابیه الى المدينة يستخبر له خبر ابی الحسن «ع» وعبد الله بن ابی عبد الله ثات قبل ان يرجع اليه قال : محمد بن ابی عمیر حدثی محمد بن حکم قال : قلت لابی الحسن «ع» وذکرت له زراره وتوجیبه ابیه عبیداً الى المدينة فقال اني لأرجو أن يكون زراره من قال ومن يخرج من بيته مهاجرأ الى الله ورسوله ثم يدركه

الموت فقد وقع اجره على الله ، وعن محمد بن عيسى عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن عبد الله بن محمد الحجال عن العلاء بن رزين عن عبد الله بن أبي يعفور قال : قلت لأبي عبد الله « ع » انه ليس الفاك كل ساعة الى ان قال : فقال وما يمنعك من محمد بن مسلم الثقة فانه قد سمع من ابي وكان عنده وجيهـا .

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب اكمل الدين عن محمد بن محمد بن عاصم عن محمد بن يعقوب عن اسحاق بن يعقوب في حديث أنه ورد عليه بخط صاحب الزمان (ع) وأما الحوادث الواقعـة فارجعوا فيها الى رواة حديثنا فانهم حجتـي عليكم وانا حجـة الله وأما محمد بن عثمان العمري فرضـي الله عنه وعن أبيه من قبل فانه ثقـي وكتابـي ، ورواه الشيخ الطبرـي كـما رـوى في كتاب من لا يحضره الفقيـه قال : قال النبي صلى الله عليه وآله المؤمن وحـده حـجة المؤمن وحـده جـمـاعة . وباستنـاده عن ابانـ بن عـثمان ان ابا عبد الله « ع » قال : له ان ابانـ بن تغلـب قد روـى عن حـديثـا كـثيرـا فـما رـواه لكـ عنـ فـارـوهـ عنـ ، وباستنـاده عن عـيسـىـ بنـ اـبـيـ منـصـورـ قالـ : كـنـتـ عـندـ اـبـيـ عبدـ اللهـ عليهـ السـلامـ فيـ الـيـومـ الذـيـ يـشـكـ فـيـهـ منـ شـهـرـ رـمـضـانـ فـقـالـ يـاـ غـلامـ اـنـظـرـ اـصـامـ السـلـطـانـ أـمـ لـاـ فـذـهـبـ ؟ـ عـادـ فـقـالـ لـاـ فـدـعـ بالـغـداـ فـتـعـدـيـنـاـ مـعـهـ .

محمد بن الحسن في كتاب الغيبة عن ابي الحسين بن عام الكوفي خادم الشيخ الحسين بن روح عن الحسين بن روح عن ابي محمد الحسن بن علي « ع » انه سئـلـ عن كـتبـ بـنـيـ فـضـالـ فـقـالـ خـذـنـاـ بـعـارـوـواـ وـذـرـوـاـ مـارـاـواـ .

أقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا طرقا منها في كتاب وسائل الشيعة وقد تواتر أيضا الامر من الائمه « ع » بالرجوع الى جمـاعـةـ مـخـصـوصـينـ منـ الثـقـةـ فيـ الروـاـيـاتـ وـفـيـ الـاحـكـامـ الـشـرـعـيـةـ وبـعـضـهـمـ لمـ يـكـنـ منـ الـاثـنـيـ عشرـيـةـ وـفـيـ بـعـضـ تـلـكـ الروـاـيـاتـ دـلـلـةـ عـلـىـ جـواـزـ ذـكـرـ ذـلـكـ مـعـ التـكـنـ منـ سـؤـالـ الـاـمـامـ وـأـنـ يـجـوزـ مـعـ ذـلـكـ الـعـملـ بـرـوـاـيـةـ ثـقـةـ وـاحـدـةـ وـفـيـ هـذـهـ الـاحـادـيـثـ دـلـلـةـ عـلـىـ انـ خـبـرـ الثـقـةـ مـنـ اـفـرـادـ الـخـبـرـ المـحـفـوفـ

بالقرينة وأنه مقيد للعلم لتوافر الأحاديث بعدم جواز العمل بالظن وخصوصاً في الأئمة وسيماً مع المكمن من العلم وتواترها يجوز العمل برواية الثقة وبالأحاديث الكتب المعتمدة فلو لم يكن القسمان من أفراد العلم لزم التناقض وعلم أن معنى الثقة الذي يؤمن منه الكتب عادة والوتجدان شاهد بحصول العلم وعدم احتمال النقيض في أكثر أفراده على أن القرآن سوى ذلك في كل حديث من أحاديث الكتب المعتمدة كثيرة جداً، والأحاديث المتواترة أيضاً أكثر من أن تمحى كما يشهد به التتبع مع معرفة القرآن وكما صرّح به المفید والشيخ والمرتضى وغيرهم وقد حققنا المقام في آخر الكتاب المذكور، وفي الفوائد الطاویة وذكرنا جملة من القرآن والأدلة.

باب ٣٣ - عدم جواز استنباط شیء من الدھنام

النظريۃ من ظواهر القرآن إلا بعد معرفة تفسیرها وناسخها ومنسوخها

ومعکمها ومتقاربها من الأئمة عليهم السلام

محمد بن يعقوب عن عده من أصحابنا عن أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ الْحَسِينِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّفْرِ بْنِ سَوِيدٍ عَنْ أَيُوبَ بْنِ الْحَرَّ عَنْ عُمَرَانَ بْنَ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ «ع» قَالَ : نَحْنُ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ وَنَحْنُ نَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ ، وَعَنْ عَلَيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ بَرِيدِ بْنِ مَعَاوِيَةَ عَنْ أَحَدِهَا عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ فَرَسُولُ اللَّهِ أَفْضَلُ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ إِلَى أَنْ قَالَ وَأَوْصَيَهُ مِنْ بَعْدِهِ يَعْلَمُونَهُ الْحَدِيثُ ، وَعَنْ عَدَةٍ مِّنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَنَانٍ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ «ع» فِي حَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ : لِقَاتِدَةَ وَيَمْكُتُ يَا فَقَاتِدَةَ أَنْ كَنْتَ فَسَرْتَ الْقُرْآنَ مِنْ تَلِقَاهُ فَسَلَكْتَ هَلْكَةً وَأَهْلَكْتَ وَانْ كَنْتَ قَدْ فَسَرْتَ مِنَ الرَّجَالِ فَقَدْ هَلْكَتَ وَأَهْلَكَتَ وَيَمْكُتُ يَا فَقَاتِدَةَ أَمَا يَعْرِفُ الْقُرْآنَ مِنْ خَوْطَبِهِ .

أقول : والآحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور فنها قول علي «ع» أتقوا الله ولا تفتو الناس بما لا تعلمون قالوا فما نصع بما خبرنا به في المصحف قال : يسأل عن ذلك علماء آل محمد عليهم السلام ، وقوله «ع» هذا كتاب الله الصامت وانا كتاب الله الناطق ، وقول النبي (ص) ان الله انزل القرآن وهو الذي من خالقه ضل ومن ابتغى علمه عند غير أهله هلك ، وقوله (ع) أنه ليس شيء بعد من قلوب الرجال من تفسير القرآن وإنما أراد الله بتعميته في ذلك ان ينتهوا إلى بابه وصراطه ، وينتهوا إلى طاعة القوم بكتابه ، والناطقين عن أمره ، وان يستبطوا ما احتاجوا إليه من ذلك عنهم عليهم السلام لاعتراضهم ثم قال : ولو ردوه إلى الرسول والى أولى الامرائهم لعلمه الذين يستبطونه منهم فاما عن غيرهم فليس بعلم بذلك ابداً ولا يوجد . علي بن الحسين المرتضى في رسالة الحكم والمتشابه نقلًا من تفسير النعاني محمد ابن إبراهيم^{رض} بن سعيد عن أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة عن أحمد بن يوسف الجعفي عن إسماعيل بن مهران عن الحسن بن علي بن أبي حزنة عن أبيه عن إسماعيل بن جابر عن أبي عبد الله (ع) في حديث طويل وذلك انه يعنى الحالفين للائمة «ع» ضربوا القرآن بعضه ببعض واحتذجوا بالنسخة وهي يظنون أنه الناسخ واحتذجوا بالتشابه وهي يظنون أنه الحكم واحتذجوا بالخاص وهي يقدرون أنه العام إلى أن قال ولم يعرفوا موارده ومصادره اذ لم يأخذوه عن أهله فضلوا وأضلوا أمّا قال : نقلًا عن أمير المؤمنين (ع) أنه قال : إن القرآن ناسخ ومنسوخ وبحكم ومتشابه وخاص وعام ثم ذكر (ع) أنواعاً كثيرة تزيد على المائة منها ان قال ورخص وعزائم وحلال وحرام وفرائض وأحكام ومنقطع ومعطوف ، ومنه ما لفظه خاص ومعناه عام : ومنه ما لفظه عام محتمل للعموم ، ومنه ما لفظه واحد ومعناه جمع ، ومنه ما لفظه جمع ومعناه واحد ، ومنه ما لفظه ماض ومعناه مستقبل ، ومنه ما تأويله في تنزيله ، ومنه ما تأويله مع تنزيله ، ومنه ما تأويله قبل تنزيله ، ومنه ما تأويله بعد تنزيله ، ومنه آيات نصفها منسوخ ونصفها متروك على

حاله الى ان قال : فكانت الشيعة اذا فرغت من تكاليفها تأسأله عن قسم قسم فيخبرها
 ثم قال : (ع) بعد كلام طويل واني لما اردت قتل الخوارج قلت يا معاشر الخوارج
 انشدكم الله هل تعاملون ان في القرآن ناسخاً ومنسوخاً ومحكاً ومتشارباً وخاصماً وعامماً ،
 قالوا الله يعلم قلت اللهم أشهد عليهم ثم قلت انشدكم الله هل تعلمون ناسخ القرآن
 ومنسوخه ومحكه ومتشاربه وخاصه وعامه قالوا الله لا قلت انشدكم الله هل تعلمون اني
 اعلم ناسخ القرآن ومنسوخه ومحكه ومتشاربه وخاصه وعامه قالوا الله يعلم ثم قلت من اضل
 منكم اذا افربتم بذلك .

باب ٣٤ - عدم جواز استنباط الدلائل من الآيات

من ظواهر حديث النبي صلى الله عليه وآله المروي عن غير

الأئمة مالم يعلم تفسيره وناسخه ومنسوخه منهم

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن
 عمر البجاني عن ابان بن ابي عياش عن سليم بن فليس الهمالي عن أمير المؤمنين (ع) في
 حديث طوبيل أنه سأله عباد في ايدي الناس من تفسير القرآن وأحاديث النبي (ص)
 وقال : ان في ايدي الناس حقاً وباطلاً وناسخاً ومنسوخاً وعامماً وخاصماً ومحكاً ومتشارباً
 ومحظياً ووها وقد كذب على رسول الله (ص) على عده ثم كذب عليه من بعده ثم ذكر
 كلاماً حاصلاً أنه لا يعلم تأويل القرآن وتفسيره وتفسير أحاديث النبي صلى الله عليه وآله
 وناسخها ومنسوخها إلا أمير المؤمنين عليه السلام .

أقول : وتقديم ما يدل على ذلك والاحاديث فيه كثيرة ذكرنا جملة منها في
 الكتاب المذكور منها قول النبي (ص) انا مدينة العلم وعلى باهها ولا تؤتي المدينة إلا
 من قبل الباب .

باب ٣٥ - استجواب هداية الناس الى اهطم العرشه

دفع الشكوك والشبهات عن المؤمنين

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن أحمد بن محمد البرقي عن علي بن الحكم عن علي بن أبي حزنة عن أبي بصير قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول من علم خيراً فله مثل أجر من عمل به قلت فان علمه غيره يجري ذلك له قال : ان علم الناس كلهم جرى له قلت وان مات قال وان مات وقد تقدم حديث ابي عبيده عن ابي جعفر قال : من علم باب هدى فله مثل اجر من عمل به ولا ينقص أولئك من اجرهم شيئاً الحديث . الحسن بن علي العسكري (ع) في تفسيره عن آباءه عن النبي (ص) قال : أشد من ينم اليتيم يتيم انقطع عن امام لا يقدر على الوصول اليه ولا يدرى كيف حكمه فيما يبتلي به من شرائع دينه فمن كان من شيعتنا عالماً بعلومنا فهو الجاهل بشر يعتنا المنقطع عن مشاهدتنا يتيم في حجره الا فن هداه وأرشده وعلمه شريعتنا كان معنا في الرفيق الأعلى قال : وقال علي (ع) من كان من شيعتنا عالماً بشر يعتنا فاخراج ضمفاته شيعتنا من ظلمة جهلهم الى نور العلم الذي حبورناه به جاء يوم القيمة على رأسه تاج من نور يضيء لأهل تلك العروضات وحلة لا يقوم لأقل سلك منها الدنيا بمذاقيرها ثم ينادي مناد هذا عالم من بعض تلاميذه آل محمد الا فن أخرجه في الدنيا من حيرة جهله فليقتبس ثباته ليخرجه من حيرة ظلمة هذه العروضات الى نزه الجنان فيخرج كل من كان علمه في الدنيا خيراً أو فتح عن قلبه من الجهل فعلاً أو أوضح له عن شبهة قال : وحضرت أمرأة عند الصديقة فاطمة عليها السلام فقالت ان لي والدة ضعيفة وقد التبس عليها في أمر صلوتها شيء وقد بعثتني اليك اسألتك فسألت فاجابتها عن ذلك ثم قلت فاجابت ثم نلست الى ان عشرت فاجابت ثم خجلت من الكثرة وقالت لا اشق عليك يا بنت رسول الله قالت فاطمة هاتي سلي عما بدا لك أرأيت من الذي يتصعد يوماً الى سطح

بحمل ثقيل و كواه مائة ألف دينار ايقتل عليه فقالت لا فقالت اكريت اذا كل مسئلة
 باكثر ما بين النرى الى العرش لؤلؤاً فاحرى ان لا يقتل على سمعت ابي صلوات الله عليه
 يقول ان علماء شيعتنا يحشرون فيخلع عليهم من خلع الكرامات على قدر كثرة علومهم
 و جدهم في ارشاد عباد الله حتى يخلع على الواحد منهم الف الف خلعة من نور ثم ينادي
 منادي ربنا عز وجل ابها الكافلون لابيتم آل محمد الناعشوں لهم عند انقطاعهم عن
 آباءهم الذين هم انتهم هؤلاء تلامذتك والابيتم الذين كفلكتموهم و نعشتـوهـم فاخلموا عليهم
 خلع العلوم في الدنيا فيخلعون على كل واحد من أولئك الابيتم على قدر ما اخذ عنهم من
 العلوم حتى ان فيهم يعني في الابيتم من يخلع عليه مائة الف حلة وكذلك يخلع هؤلاء
 الابيتم على من تعلم منهم الحديث قال : وقال الحسن بن علي (ع) فضل كافل بيتم آل
 محمد عن التقطع مواليه الناشر في الجهل يغره من جله ويوضح له ما أشتبه عليه ويطعمه
 وبسيطه كفضل الشيس على السهي قال : وقال الحسين بن علي (ع) من كفل لنا بقى
 قطعته عنا محنتنا باستارنا فواساه من علومنا التي سقطت اليه حتى ارشده و هداه قال : الله
 عز وجل ابها العبد الکريم المواسى اني أولى منك بهذا الکرم أجعلوا له يا ملائكتي في
 الجنان بعد كل حرف عالمه الف الف قصر وضموا اليها ما يليق بها من سائر النعم قال :
 وقال علي بن الحسين (ع) اوحي الله عز وجل الى موسى عليه السلام حيني الى خلقي
 وحجب خلقي الى قال : يارب كيف افعل قال ذكرهم الآتي ونعماني ليعبوني فلان ترد
 آباء عن باي او ضلا عن فنائي افضل لك من عبادة مائة سنة صيام نهارها وقيام ليلها
 الى ان قال : «ع» فابشروا يا معاشر شيعتنا بالثواب الاعظم والجزاء الاولى قال : وقال
 محمد بن علي (ع) العالم كمن معه شمعة تضيء للناس فكل من ابصر بشعنته دعالة بغير
 كذلك العالم معه شمعة يزيل بها ظلة الجهل والخيرة فكل من اضاعت له فرج بها من
 حيرة او تحجا بها من جهل فهو من عتقائه من النار الحديث . قال : وقال جعفر بن محمد
 عليه السلام علماء شيعتنا من ابطالون في الثغر الذي يلي أبليس وعفارته يمنعونهم عن الخروج

على ضعفاء شيعتنا وعن ان يتسلط عليهم ابليس وشيعته النواصب الا في انصب لئلک من شيعتنا كان افضل من جاحد الروم والترك والخزر الف الف مرة لأنه يدفع عن أديان محينا وذاك يدفع عن ابداهم قال : وقال موسى بن جعفر (ع) فقيه واحد ينقد يتيمما من ايتامنا المقطعين عن مشاهدتنا والتعلم من علومنا أشد على ابليس من الف عايد لأن العايد هو ذات نفسه فقط وهذا هو ذات نفسه ذات عباد الله وأمامه لينقذهم من يد ابليس ومردته ، ولذلك هو عند الله أفضل من الف عايد والف عايد قال : وقال علي بن موسى (ع) يقال للعايد يوم القيمة نعم الرجل كنت هتك ذات فسک وكفیت الناس مؤنتك فادخل الجنة على ان الفقيه من افاض على الناس خیره وأنقذهم من اعدائهم ووفر عليهم نعم جنان الله وحصل لهم رضوان الله تعالى ويقال للفقيه ايها الكافل لایتم آل محمد المادي لضعفاء محییه وموالیه قف حتى تشفع في كل من أخذ عنك أو تعلم منك فيدخل الجنة معه فثام وفتام حتى قال : عشرأ وهم الذين أخذوا عنه علومه وأخذوا عمره . أخذ عنه الى يوم القيمة فانظروا كم فرق ما بين المزليتين قال : وقال محمد بن علي (ع) ان من تکفل بایتم آل محمد المقطعين عن إمامهم المتحررين في جهنم الاسراء في أيدي شياطينهم في ايدي النواصب من أعدائنا فاستنقذهم منهم واخر جهم من حبرتهم وقهر الشياطين برد وساوسم وقهر الناصبين بمحجج ربهم ودليل اثنتهم ليفضلون عند الله على العبيد بافضل الواقع باكثر من فضل السماء على الارض والعرش على الكرسي والمحجب على السماء وفضلهم على هذا العايد كفضل القمر ليلة البدر على اخفى كوكب في السماء قال : وقال علي بن محمد (ع) لو لا من يبقى بعد غيبة قائمنا من العلاماء الداعين اليه والداعين عليه والذين عن دينه بمحجج الله والمنقذين لضعفاء عباد الله من شراك ابليس ومردته ومن خاتم النواصب الذين يمسكون قلوب الضعفاء الشيعة كما يمسك السفينة سكانها لما بقي أشدآ إلا ارتد عن دین الله أولئك هم الاضلون عند لقمه عز وجل ، وقال : الحسن بن علي (ع) باني علاته شيعتنا القوامون

بعض فناء محبينا وأهل ولايتنا يوم القيمة والأنوار تسطع من تيجانهم الى ان قال : فلا يبق هناك يتيم قد كفلوه ومن ظلمة الجهل عدوه ومن حيرة التي أخرجوه الا تعلق بشعية من أنوارهم فرفعتهم في العلو حتى نجذب اليهم فوق الجنان ثم ينزلون هم على منازلهم المعدة الحديث . قال وقال جعفر بن محمد (ع) من كان همه في كسر التواصب عن المساكين من شيعتنا الموالين لنا أهل البيت يكسر لهم عنهم ويكشف عن مخازفهم وتبين عوارتهم ويفتخرون أمر محمد وآلـه عليهم السلام جعل الله همه أملأـك الجنان في بناء قصوره ودوره الحديث . قال : وقال موسى بن جعفر من أغان محبـانا على عدولـنا فقوـاه وشـجمه حتى يخرج الحق الدال على فضـلـنا باحسن صورـته ويخرج الباطـلـ الذي يروم به أعدـاؤـنا دفعـ حقـنا في أـقـيـحـ صـورـةـ حتى يـنـتـهـ الغـافـلـونـ وـيـسـبـتـرـ المـتـعـلـمـونـ وـيـزـدـادـ في بـصـافـهـ الـعـالـمـونـ بـعـثـهـ اللهـ تـعـالـيـ يومـ الـقـيـامـةـ فيـ أـعـلـىـ مـنـازـلـ الجنـانـ الحديثـ . قال : وقال عليـ بنـ مـوـسىـ الرـضاـ (عـ) أـفـضـلـ ماـ يـقـدـمـهـ الـعـالـمـ مـنـ مـحـبـنـاـ وـمـوـالـيـنـ اـمـامـهـ لـيـومـ فـقـرـهـ وـفـاقـهـ وـذـلـهـ وـمـسـكـنـتـهـ اـنـ يـغـيـثـ فـيـ الدـنـيـاـ مـسـكـنـتـاـ مـنـ مـحـبـنـاـ وـمـوـالـيـنـ اـمـامـهـ لـيـومـ فـرـسـولـهـ يـوـمـ يـقـوـمـ مـنـ قـبـرـهـ مـنـ شـفـيرـ قـبـرـهـ الـىـ مـوـضـعـ مـحـلـهـ مـنـ جـنـانـ اللهـ فـيـ حـمـلـوـهـ عـلـىـ أـجـنـحـتـهـ وـيـقـولـونـ طـوبـاـكـ طـوبـاـكـ يـاـ دـافـعـ الـكـلـابـ عـنـ الـإـبـارـ وـيـاـ إـيـهاـ الـمـتـعـصـبـ لـلـائـمـ الـأـطـهـارـ .

محمدـ بنـ عليـ بنـ الحـسـينـ بنـ بـابـوـيـهـ فـيـ الـأـمـالـيـ عـنـ عليـ بنـ مـحـمـدـ عـنـ الـأـسـدـيـ عـنـ عبدـ الـعـظـيمـ الـحـسـنـيـ عـنـ عليـ بنـ مـحـمـدـ الـهـادـيـ عـنـ آـبـائـهـ عـنـ عليـ عـلـيـهـ السـلـامـ فـيـ حـدـيـثـ قالـ :

قالـ مـوـسـىـ بنـ عـمـرـانـ إـلـيـ ماـ جـزـاءـ مـنـ دـعـاـ نـفـسـاـ كـافـرـةـ الـىـ الـاسـلـامـ قالـ : يـاـ مـوـسـىـ أـذـنـ لـهـ فـيـ الشـفـاعـةـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ لـمـ يـرـيدـ . أـقـوـلـ : وـالـاحـادـيـثـ فـيـ ذـلـكـ مـتـوـاتـرـةـ .

باب ٣٦ - وجوه الهمز من متابعة علماء السوء

في الأحكام الشرعية

محمدـ بنـ يـعقوـبـ عـنـ عـلـيـ بنـ إـبرـاهـيمـ عـنـ مـحـمـدـ بنـ عـلـيـيـ عـنـ بـوـتـسـ عـنـ جـلـهـ بنـ

عمان عن الحيث بن المغيرة عن أبي عبد الله (ع) في قول الله عز وجل إنما يخشى الله من عباده العلماء قال : يعني بالعلماء من صدق قوله فعله ومن لم يصدق قوله فعله فليس بعلم عنه عن أبيه عن القاسم عن المنقري عن حفص بن غياث عن أبي عبد الله (ع) قال : اذا رأيتم العالم محبًا لدنياه فاحذروه على دينكم فان كل حب لشيء يحوط ما أحب وقال : أوحى الله الى داود (ع) لا تجعل بيدي وبينك عالماً مفتوناً بالدنيا فيصدك من طريق محبني فان اوئلهم قطاع طريق عبادي المربيدين ان ادنى ما انا صانع بهم ان ازع حلاوة مناجاتي من قلوبهم ، ورواه الصدوق في العلل عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار عن علي بن محمد القاساني عن علي بن القاسم بن محمد الاصفهاني عن سليمان بن داود المنقري عن حفص بن غياث مثله ، وعنه عن أبيه عن التوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) الفقهاء امناء الرسل مالم يدخلوا في الدنيا قبل يا رسول الله وما دخلوهم في الدنيا قال : اتباع السلطان فاذا فعلوا ذلك فاحذروهم على دينكم . عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر عن أبيه ان علياً (ع) قال : ايامكم والجهال من المتعبدين والفحجار من العلماء فانهم فتنة كل مفتون .

محمد بن علي بن الحسين في الحصول عن محمد بن هارون الفافي من ابن بطة عن أحمد بن محمد البرقي عن أبيه باسناده يرفعه الى أمير المؤمنين (ع) أنه قال قطع ظيري رجلان رجل عالم اللسان فاسق ورجل جاهل القلب ناسك هذا يصد بلسانه عن فسقه وهذا بنسكه عن جله فاقروا الفاسق من العلماء والجاهل من المتعبدين أوئلهم فتنة كل مفتون فاني سمعت رسول الله (ص) يقول هلاك أمني على يدي كل منافق عالم اللسان ومن محمد بن موسى بن التوك عن السعدابادي عن البرقي عن أبيه عن محمد بن سنان عن زياد بن النضر عن سعد بن طريف عن الأصبهي بن نباته عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث قال : قال عيسى (ع) الدنيا داء الدين والعالم طيب الدين فاذا رأيتم الطبيب

يجر الداء الى قسيه فاتهموا أنه غير ناصح لغيره ، وفي معانٍ الاخبار عن أبيه عن سعيد عن محمد بن الحسين عن ابن محبوب عن حماد بن عمان عن أبي جعفر (ع) في قول الله عز وجل والشعراء يتبعهم الغاوون قال : هلرأيت شاعراً يتبعه أحد ائمّة قوم فقيها لغير الدين فضلوا وأضلوا ، وفي الحصول عن محمد بن علي ما جلوبه عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن الخشاب عن ابن مهران وابن اسياط فيما أعلم عن بعض رجالهما قال : قال أبو عبد الله (ع) ان من العلماء من يجب ان يخزن علمه ولا يؤخذ عنه في ذلك في البرك الاول من النار ، ومن العلماء من اذا وعظ ائف واذا وعظ عنف فذلك في البرك الثاني من النار ، ومن العلماء من يرى ان يضع العلم عند ذئب التروء والشرف ولا يرى له في المساكين وضعاً فذلك في البرك الثالث من النار ، ومن العلماء من يذهب في علمه منهيب المبارزة والسلطانين فان رد عليه شيء من قوله أو فصر في شيء من امره ضعيف فذلك في البرك الرابع من النار ، ومن العلماء من يطلب أحاديث اليهود والنصارى ليعزز به غلمه وبكتير به حدثه فذلك في البرك الخامس من النار ، ومن العلماء من يضع نفسه للفتيا ويقول سلوني وعلمه لا يصلب حرفاً واحداً والله لا يجب المتتكلفين بذلك في البرك السادس من النار ، ومن العلماء من يتخذ عليه مروءة وعقلاً فذلك في البرك السابع من النار ، وفي ثواب الاعمال عن أبيه عن علي بن ابراهيم عن التوفيق عن السكوني عن أبي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) سألني زمان على أخي لا يبق من القرآن إلا رسمه إلى أن قال : فقهاء ذلك الزمان شر فقهاء تفتطلل العجاه منهم خرجت الفتنة واليهم تعود .

محمد بن محمد بن النعمان الفيد في الاختصاص قال : قال رسول الله (ص) من تعلم علم لم يماري به السفيه أو يباهي به العلماء أو يصرف به الناس إلى نفسه يقول أنا ربيكم فليتباً مقدمة من للهيار ان الرئاسة لا تصلح إلا لأهليها فمن دعا الناس إلى نفسه وفيهم من هو أعلم منه لم ينظر الله إليه يوم القيمة .

أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة متواترة ولا ينفي ان اكثراها تصریض بعلماء العامة وأئمهم من هذا القسم المسموم فيظهر من هنا عدم جواز العمل باكثر الخدمات الأصولية والمدارك الظنية كما مر لأنها من اختراع علماء العامة قطعاً كالابناني على التتبع وان عمل ببعضها بعض المتأخرین من الخاصة فاما عمل به للففلة عن النعي عنه عموماً وخصوصاً أو للاحتجاج به على العامة .

باب ٣٧ - وجوب العمل بالاحاديث التي علم

ثبوتها عنهم عليهم السلام بالتواتر

محمد بن يعقوب عن علي عن أبيه عن ابن أبي عمر عن حماد عن حريري قال : كانت لاسمعائيل بن أبي عبد الله (ع) دنانير واراد رجل من قريش ان يخرج الى اليمن فقال إسماعيل يا ابا انة يريد الخروج الى اليمن وعندي كذا وكذا دينار افترى ان ادفعها اليه يتبع لي بها بضاعة من اليمن فقال ابو عبد الله (ع) أما بذلك أنه يشرب الخمر فقال هكذا يقول الناس فقل يا بني ان الله عز وجل يقول في كتابه يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين يقول يصدق الله ويصدق المؤمنين فإذا شهد عندك المؤمنون فصدقهم .

الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول عن أبي الحسن موسى بن جعفر (ع) في حديث قال : أمور الاديان اربعة امر لا أختلف فيه وهو اجماع الامة على الضرورة التي يضطرون اليها والاخبار المجمع عليها وهي الغایة المعروض عليها كل شبهة والمستنبط منها كل حادثة الحديث . محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار عن محمد بن علي بن أحمد الفقيه عن الحسن بن محمد بن علي بن صدقة القمي عن محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي عن حميم الحسن بن محمد التوفلي يقول وذكر حديث احتجاج الرضا (ع) على أصحاب المقالات الى ان قال : الرضا (ع) يارأي المطالبون ما ينفعك من الاقرار بعيسى ابن مريم وقد كان يحيى الموتى ويرى الاكه والابرص ويمخلق من الطين كثيشه الطير

نُم ينفع فيه فيكون طيراً باذن الله قال ، رأى الجالوت يقال أنه فعل ذلك ولم نشهد
 قال : الرضا (ع) أرأيت ما جاء به موسى من الآيات اشاهدته اليه أنها جاءت الاخبار
 من ثقة اصحاب موسى أنه فعل ذلك قال بلى قال : فكذلك اتكم الاخبار التواترة بما
 فعل عيسى بن مريم فكيف صدقتم بموسى ولم تصدقوا بعيسى فلم يختر جواباً قال : الرضا
 عليه السلام وكذلك امر محمد (ص) وما جاء به وأمر كلنبي بعثه الله الى ان قال :
 للربذ الاكبر أوليس أنها اتكم الاخبار فاتبعتموه قال بلى قال : وكذلك سائر الام
 السالفة اتتهم الاخبار بما أتي به النبيون وأتي به عيسى وموسى ومحمد (ص) فما عنكم
 في ترك الاقرار بهم اذ كنتم انما أقررتم بزرادشت من قبل الاخبار التواترة وأنا جاء
 بما لم يجيء به غيره فانقطع مكانه .

أقول : وتقديم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه والاحاديث فيه كثيرة جداً
 ذكرنا بعضها وبعض ما يتعلق بها في كتاب وسائل الشيعة ، وقوله في الحديث الاول
 الاجاع المراد به الاجاع على رواية الحديث والعمل به وهو التواتر والضرورة هنا بمعنى
 التواتر كالامتناع وعطف الاخبار عليها قسيري وهو معنى ضروري الدين وضروري
 المذهب وقوله الجميع عليها أي على روایتها والعمل بها ومضمون الباب لا خلاف فيها
 بين علمائنا وحصول العلم به وجدا في لاشك فيه ولقد احسن السيد المرتضى حيث شرط
 في افادة التواتر العلم عدم سبق شبهة أو تقليد بخلاف مضمونه وإلا لم يحصل العلم كالم
 يحصل لليهود والنصارى من معجزات نبينا ولم يحصل للعامة من نصوص المفتنا
 ومعجزاتهم وهذا وجدا في .

باب ٣٨ - وجوب العمل بالاحاديث انتى علم

ثبوتها عنهم عليهم السلام بالقرائن

محمد بن ادريس في آخر السراجين نقل من كتاب مسائل الرجال من مسائل محمد

ابن علي بن عيسى قال حدثنا محمد بن أحمد بن زياد وموسى بن محمد وعلي بن موسى قال : كتبت الى ابي الحسن «ع» اسئلته عن العلم المنقول اليانا عن آباءك وأجدادك صلوات الله عليهم قد أختلف علينا فيه فكيف العمل به على اختلافه والرد عليك فيما أختلف فيه فكتب ما علمنا أنه قولنا فالزموه وما لم تعلموا فردوه اليانا .

أقول : وتقديم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه ولا ريب في افاده الخبر المحفوظ بالقرينة العلم والوجدان في أكثر افراده شاهد به ومن مجلة القراءن أحوال الرواوى قطعاً خصوصاً كونه ثقة لام وكتذا سائر المرجحات النصوصة السابقة وما يظهر من الشيخ في العدة والاستبصار من عدم افاده المطلق المحفوظ بالقرينة العلم لا ينافي ما قلناه لأننا لا نقول ان مطلق القرينة قيد العلم بل لا بد ان تنتهي الى حد لا يتحمل معها التقيض عادة وذلك في احاديثنا كثير عند المتتبع الماهر وقد صرخ صاحب للعلم بنحو ما قلناه في عدة مواضع والوجدان شاهد صدق به وقد حققنا البحث في الفوائد الطوسيه فان شئت فارجع اليها .

باب ٣٩ - عدم جواز الجزم بكتاب الأخبار

النسبة اليهم عليهم السلام حيث يتحمل صدقها بل ينبغي تجويز

الأمررين اذا لم يعلم ثبوتها

محمد بن علي بن الحسين في الحصول باسناده عن أمير المؤمنين (ع) في حديث الاربعائة قال : اذا سمعتم حديثنا ما لا تعرفون فردوه اليانا وقفوا عنده وسلموا حتى يتذمرون لكم ولا تكونوا مذمومين عجلوا . محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات من محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن محمد بن سنان عن عمار بن مروان عن التخل عن جابر قال : قال ابو جعفر «ع» قال رسول الله (ص) ان حديث آل محمد ضعيف مستصعب لا يؤتمن به إلا ملك مقرب أونبي مرسل أو عبداً امتحن الله قلبه للإغافان فما ورد

عليكم من حديث آل محمد فلانت له قلوبكم وعرفتمنوه فاقبلاوه وما اشماررت منه قلوبكم
وانكرتنهوه فردوه الى الله والى الرسول والى العالم من آل محمد وانما الها لاك ان يحدث
شيء منه لا يحتمله فيقول والله ما كان هذا ثالثا ولا والله ما هذا بشيء والانكار هو
الكفر . أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٤٧ وجوب العمل بالاحاديث المأبطة عنهم

عليهم السلام وان كانت تحتمل التقبية مع عدم المعارض

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس
ابن عبد الرحمن عن ابي جعفر الا Howell عن ابي عبد الله عليه السلام قال : لا يسع الناس
حتى يسألوا ويتفقهوا امامهم ويسعهم ان يأخذوا بما يقول وان كان تقبية .
أقول : وتقديم ما يدل على ذلك وعلى بقية المقصود .

باب ٤٨ استجواب الذريان بكل عمل مسروع

روى له ثواب عنهم عليهم السلام وان لم يثبت نقل تلك الروايات

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي حمير عن هشام بن
سلم عن ابي عبد الله « ع » قال : من سمع شيئاً من الثواب على شيء فصنفه كان له
ولأن لم يكن على ما بلغه ، ورواه ابن طاوس في كتاب الاقبال تقلياً من كتاب هشام بن
سلم قال : وهو من جملة الاصول عن الصناديق « ع » ، ورواه البرقي في المحسن عن
أبيه عن علي بن الحكم فهو .

أقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في أوائل الكتاب المذكور
واعلم ان هذه الاحاديث لا تدل على ثبات الاستجواب بالخبر الضعيف ولا على ثبات
الإباحة بل لا بد من العلم بالاباحة والشرعية والاستجواب من طريق معتمد وانما

يثبت بالخبر الضعيف ترتيب الثواب أو مقداره لا غير وإن كانت تعلق الحديث بالاستحباب والكرامة فربما في الجملة فلا بد من انضمام غيره إليه.

باب ٤ - ان كل واجب نعذر فهو سقط

وكان الإنسان معذوراً في تركه

محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات عن أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سَنَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْكَانٍ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ قَالَ: قَلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) إِنَّ الرَّجُلَ يَغْمِيُ عَلَيْهِ الْيَوْمَ أَوْ الْيَوْمَيْنَ أَوْ الْثَّلَاثَةَ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ كَمْ يَقْضِيُ مِنْ صَلَاتَهُ فَقَالَ إِلَيْهِ أَخْبِرْكَ بِمَا يَنْتَظِمُ هَذَا وَأَشَاهِدْهُ فَقَالَ كُلُّ مَا غَلَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ أَمْرٍ فَاللَّهُ أَعْنَرْ لِعَبْدِهِ وَزَادَ فِيهِ غَيْرُهُ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ع) وَهَذَا مِنَ الْأَبْوَابِ الَّتِي يَفْتَحُ كُلُّ بَابٍ مِنْهَا الْفَ بَابٌ، وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعُلُلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَارِ، وَرَوَاهُ أَيْضًا فِي الْخَصَالِ كَمَا رَأَى فِي أَحَادِيثِ الْعَمَلِ بِالنَّصْعِ الْعَامِ.

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلَيِّ بْنِ حَدِيدٍ عَنْ حِمَازَةَ قَالَ: سَأَلَتْ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمَرِيضِ لَا يَقْدِرُ عَلَى الصَّلَاةِ قَالَ: فَقَالَ كُلُّ مَا غَلَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَاللَّهُ أَوْلَى بِالْعَذْرِ، وَعَنْ عَلَيِّ عَنْ أَبِيهِ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَفْصَيْنِ بْنِ الْبَخْرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ فِي الْغَمِيِّ عَلَيْهِ كَلَّا غَلَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَاللَّهُ أَوْلَى بِالْعَذْرِ، وَرَوَاهُ الشِّيخُ بِاسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَمِيرَ وَالَّذِي قَبْلَهُ بِاسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَالَّذِي قَبْلَهُ بِاسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مُثْلِهِ.

محمد بن علي بن الحسين في العلل وعيون الاخبار باسناده عن الفضل بن شاذان عن الرضا (ع) فـ حدثني قال : كلاماً غلب الله مثل المغمي الذي يغمي عليه في يوم وليلة فلان يجب عليه قضاء الصلاة كما قال العلائق (ع) كلاماً غلب عليه فهو اعذر لعبدة . محمد بن الحسن في التذبيب باسناده عن ابراهيم بن هاشم عن عبد الله بن المغيرة

النضول للهبة في أصول الأئمة

عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (ع) قال : كلاماً غلب الله عليه فالله أولى بالعنبر .
 أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفَوَانَ عَنْ مُنْصُورٍ بْنِ حَازِمٍ قَالَ :
 قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ع) النَّاسُ مَأْمُورُونَ وَمُنْهَبُونَ وَمَنْ كَانَ لَهُ عَذْرٌ عَذْرُ اللَّهِ .
 أَقُولُ : وَيَأْتِي مَا يَدْلِلُ عَلَى ذَلِكَ وَلَا يَنْافِي ذَلِكَ وَجُوبُ الْقَضَاءِ لِمَا فَاتَ بِالنَّوْمِ
 وَالْحِيْضُورُ وَالنَّفَامُ وَالنَّسِيَانُ وَنَحْوُهُ فِي مَوَاضِعِ لَأْنَ ذَلِكَ وَجْبٌ بِأَمْرٍ جَدِيدٍ وَلَا يَلْزَمُ
 وَجُوبَ الْإِدَاءِ .

باب ٣٤ - أَنَّ كُلَّ مُحْرَمٍ اضْطَرَّ إِلَى نَسَانِ الْمَاءِ فَعَلَهُ

فَهُوَ لَهُ حَلَالٌ إِلَّا مَا اسْتَثْنَى

محمد بن الحسن باسناده عن الحسن بن سعيد عن فضالة عن حسين عن سماعة عن
 أبي بصير قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المريض هل تمسك له المرأة شيئاً
 فيمسجد عليه قال : لا إلا أن يكون مضطراً ليس عنده غيرها وليس شيء مما حرم الله
 إلا وقد أحله من اضطر إليه ، وعنه عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال : سأله عن
 الرجل يكون في عينيه الماء فينزع الماء فيما يستلق على ظهره الأيام الكثيرة أربعين يوماً
 أو أقل أو أكثر فيمتنع من الصلاة الأيام وهو على حاله فقال لا بأمن بذلك وليس
 شيء مما حرم الله إلا وقد أحله من اضطر إليه ، ورواه الصدوق في الفقيه باسناده عن
 سماعة عن الصادق (ع) مثله إلى قوله لا بأمن بذلك .

أَقُولُ : وَتَقْدِيمُ مَا يَدْلِلُ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدْلِلُ عَلَيْهِ عَوْمَّاً وَخَصْوَصَّاً فِي مَوَاضِعِ
 وَيَسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ تَحْرِمُ الْقَتْلُ بِغَيْرِ حَقٍّ وَإِنْ تَيقَنَ الْقَتْلُ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الصُّورِ الْمُنْصَوَّمَةِ

باب ٤٤ - بَطَارُونَ تَكَلِّيْفُ مَا لَا يَطَافُ وَأَنَّهُ لَا حَرْجٌ فِي الدِّينِ

محمد بن يعقوب عن حلة من أصحابنا عن أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ عَنْ عَلَيِّ بْنِ الْحَسَنِ

عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله (ع) قال : الله أكرم من أن يكلف الناس مالا يطيقون والله أعز من أن يكون في سلطانه مالا يريد ، وبالإسناد عن علي بن الحكم من إبان الامر عن حزرة بن الطيار عن أبي عبد الله (ع) في حديث قال : وكذلك إذا نظرت في جميع الأشياء لم تجد أحداً إلا والله عليه الحججة إلى أن قال : وما أمروا إلا بدون سمعهم وكل شيء أمر الناس به فهم يسعون له وكل شيء لا يسعون له فهو موضوع عنهم ، ورواه البرقي في المحسن عن علي بن الحكم ، ورواه العياشي عن زرار وحران ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام مثله .

محمد بن الحسن بسانده عن الحسين بن سعيد عن زرعة عن سماعة قال : سأله عن المريض لا يستطيع الجلوس قال : فليصل وهو مضطجع ولیضع على جبهته شيئاً إذا سجد فإنه يجزي عنه ولن يكلفه الله مالا طاقة له به ، ورواه الصدوق مرسلاً عن الصادق عليه السلام إلا أنه قال : لن يكلفه الله إلا طاقتة ، وعن أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار وسعد عن أحمد بن عيسى والحسين بن الحسن بن إبان عن الحسين ابن سعيد عن ابن سنان عن ابن مسكان عن أبي بصير عن أبي عبد الله (ع) قال : سأله عن الرجل يجعل الركوة أو التور فيدخل أصبعه فيه قال إن كانت يده قدرة فليبرقه وإن كان لم يصبها قدره فليغتصل منه هذا مما قال الله : ما جعل عليكم في الدين من حرج ، وبالإسناد عن الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمر عن ابن أذينة عن الفضل قال : سئل أبو عبد الله (ع) عن الجنب يغتصل فينضح الماء من الأرض في الإناء فقال لا بأمن هذا مما قال الله ما جعل عليكم في الدين من حرج ، وبسانده عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن علي بن الحسن بن رياط عن عبد الأعلى مولى آل سام قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام عثرت فانقطع ظفري بفتحت على أصبعي مراة فكيف أصنع بالوضوء فقال : تعرف هذا وأشباهه من كتاب الله قال الله تعالى : ما جعل عليكم في الدين من حرج أمسح عليه . أقول : نفي المحرج يجعل لا يعken الجرم به فيما عدا تكليف

ما لا يطاق وإلا لزم رفع جميع التكاليف.

أحمد بن محمد البرقي في المحسن عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله (ع) قال: ما كلف الله العباد إلا ما يطيقون إنما كلفهم في اليوم والليلة خمس صلوات وكلفهم من كل مائة درهم خمسة دراهم وكلفهم صيام شهر في السنة وكلفهم حجة واحدة وهم يطيقون أكثر من ذلك الحديث.

أقول: والآحاديث في ذلك كثيرة متواترة.

باب ٤٥ - ان الشك لا ينقض اليقين ابداً

وإنما ينقضه اليقين

محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن حماد عن حرزيز عن زدراة قال قلت له الرجل بنام وهو على وضوء إلى أن قال: قلت فان حرك إلى جنبه شيء ولم يعلم به قال لا حتى يستقتن أنه قد نام حتى يجيء من ذلك أمر بين وإنما على يقين من وضوئه ولا ينقض اليقين أبداً بالشك وإنما ينقضه يقين آخر.

محمد بن علي بن الحسين في الخصال باسناده عن علي (ع) في حديث الأربعاء قال من كان على يقين فشك فليمض على يقينه فان الشك لا ينقض اليقين.

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جيئاً عن حداد بن عيسى عن حرزيز عن زدراة عن أحد هم عليهم السلام الشك بين الثلاث والأربع قال: لا ينقض اليقين بالشك ولا يدخل الشك في اليقين ولا يخلط أحد هما بأخر ولكنه ينقض الشك باليقين ويتم على اليقين فيبني عليه ولا يعتمد بالشك في حالة من الحالات. محمد بن محمد بن النعمان المفید في الارشاد قال: قال أمير المؤمنين (ع) من كان على يقين فاصابه الشك فليمض على يقينه فان اليقين لا يدفع بالشك.

أقول: هذه الآحاديث لا تدل على حجية الاستصحاب في نفس الحكم الشرعي

وأنما تدل عليه في موضوعاته ومتعلقاته كتجدد حديث بعد الطهارة أو طهارة بعد الحديث أو طلوع الصبح أو غروب الشمس أو نجدة ملك أو نكاح أو زواجاً نحو ذلك كما هو ظاهر من أحاديث المسندين ، وقد حققناه في الفوائد الطوسيّة ثم اليقين المتجدد قد يكون المشاهدة وقد يكون شهادة عدلين أو خبر ثقة أو اذانه أو غير ذلك من الامور المحسوسة التي دلت عليها الأدلة الشرعية .

باب ٦ - ان كل شيء في القرآن بلفظ أو فهو للتخيير

وكل شيء فيه بلفظ فمن لم يجد فهو للترتيب

محمد بن الحسن باسناده عن موسى بن القاسم عن عبد الرحمن يعني ابن أبي نهران عن حماد عن حريز عن أبي عبد الله (ع) في حديث قال فأنزلت هذه الآية فن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك إلى أن قال : وقال أبو عبد الله (ع) وكل شيء في القرآن أو فصاحبه بالختيار يختار ما شاء وكل شيء في القرآن فمن لم يجد فعليه كذا فالاول اختيار ، ورواوه الصندوق في المقنع مرسلًا ، ورواه الكليني عن علي عن أبيه عن حماد عن حريز عن أخباره عن أبي عبد الله (ع) مثله ، وباسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن أبي حزنة عن جعفر عن أبيه (ع) أن علياً قال : إن الله فوض إلى الناس في كفارة الميئن كما فوض إلى الإمام في المحارب أن يصنع ما شاء وقال كل شيء في القرآن أو فصاحبه فيه بالختيار . أحمد بن محمد بن عيسى في نوادره عن حماد عن حريز عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كل شيء في القرآن أو فصاحبه فيه بالختيار .

باب ٧٤ - انه اذا اشتهرت افراط المهرل من نوع

بافراد الحرام منه فالجيم حلال حتى يعلم الحرام بعينه فيجب أجتنابه

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان
عن أبي عبد الله (ع) قال : كل شيء فيه حلال وحرام فهو لك حلال حتى تعرف
الحرام منه بعينه فتدفعه ، ورواوه الشيخ باسناده عن الحسن بن محبوب ، وباسناده عن أحمد
ابن محمد عن ابن محبوب مثله .

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أبي أيوب عن عبد الله بن سنان عن عبد الله بن سليمان قال : سألت أبا جعفر (ع) عن الجبن إلى أن قال : فقال سأخبارك عن الجبن وغيره كل ما كان فيه حلال وحرام فهو لك حلال حتى تعرف الحرام بعينه فتدفعه ، ورواه البرقي في المحسن عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان مثله ، وعن أحمد بن محمد الكوفي عن محمد بن أحمد النهدي عن محمد بن الوليد عن إبران بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سليمان عن أبي عبد الله (ع) في الجبن قال : كل شيء لك حلال حتى يحيثك شاهدان يشهدان أن فيه ميتة ، وعن علي بن ابراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعودية بن صدقة عن أبي عبد الله (ع) قال : سمعته يقول كل شيء هو لك حلال حتى تعلم الحرام بعينه فتدفعه من قبل نفسك وذلك مثل التوب يكون عليك قد اشتريته وهو سرقة أو الملاوكي يكون عندك ولعله حر قد باع نفسه أو جذع فيم قهرأ أو امرأة تحتك وهي اختك أو رضيعتك والأشياء كلها على هذا حتى يستبين لك غير ذلك أو تقوم لك به البينة ، ورواه الشيخ باسناده عن علي بن ابراهيم مثله ، وعن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن أبي أيوب عن سماعة قال : سألت أبا عبد الله (ع) عن رجل أصاب مالا من عملبني أمية وهو يتصدق منه ويصل قرابته إلى أن قال : ثم قال إن كان خلط الحرام حلالا فاختلطوا جميعا فلم يعرف

الحرام من الحلال فلا يأنى . محمد بن الحسن باسناده عن ابن حبوب عن أبي أيوب عن أبي بصير يعني المرادي قال : سألت أحد ها عليهما السلام عن شراء الخيانة والسرقة ، قال : لا إلا ان يكون قد اخْتَلَطَ معه غيره الحديث .

أحمد بن أبي عبد الله البرقي في الحسان عن أبيه عن محمد بن سنان عن أبي الجارود قال : سألت ابا جعفر (ع) في الجن وقلت له اخبرني من رأى انه يجعل فيه الميّة فقال امن لجعل مكان واحد يجعل فيه الميّة حرم في جميع الارضين ؟ اذا علبت أنه ميّة فلاماكه وان لم تعلم فاشتر وبع الحديث . وعن اليقطيني عن صفوان عن معاوية بن عمارة عن رجل من اصحابنا قال : كنت عند ابي جعفر «ع» فسأله رجل عن الجن فقال ابو جعفر «ع» أنه الطعام يعجبني فسألته عن الجن وغيره كل شيء في الحلال والحرام فهو لك حلال حتى تعرف الحرام بعينه فتدفعه .

أقول : والاحاديث فيه كثيرة ولا ينافي ما مرّ من وجوب التوقف والاحتياط في نفس الحكم الشرعي عند عدم العلم به لأن هذه الاحاديث مخصوصة بموضوعات الاحكام كما هو ظاهر من الأمثلة وذكر البينة وغير ذلك وتلك الاحاديث مخصوصة بنفس الحكم الشرعي الاترى الى قولهم عليهم السلام هنا كل شيء في حلال وحرام فعلم ان المفروض نوع منقسم الى حلال وحرام وافراده مشتبهة الاترى الى قولهم «ع» هناك حلال بين وحرام بين وشبهات بين ذلك فلو لا كان موضوعات الاحكام وافرادها مراداً لم يكن للحال بين وجود ولا للحرام بين لأن خلط افراد الحلال بالحرام واشتباها بها من زمان آدم «ع» الى الان ويلزم من ذلك ايضاً تكليف ما لا يطاق لعدم امكان اجتناب الجميع والاحاديث في المقامين دالة على ما قلناه دلالة ظاهرة واضحة .

باب ٤٤ - أَنَّهُ يُنْبَغِي تَرْتِيبَ الْعِبَادَاتِ وَالْأَدْبَارِ

بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ

محمد بن يعقوب عن علي عن أبيه وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان
جبيعاً عن حماد عن حرب قال : قال ابو جعفر (ع) تابع بين الوضوء كما قال : الله عز
وجل ابدأ بالوجه ثم باليدين ثم امسح الرأس والرجلين ولا تقدم شيئاً بين يدي شيء
مخالف لما أمرت به الى ان قال : ابدأ بما بدأ الله به ، ورواه الصدوق مرسلاً وبالاسناد
عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلباني عن أبي عبد الله في حديث قال : حتى اذا قدم رسول
الله مكة طاف بالبيت وطاف الناس معه ثم صلى ركعتين عند المقام واستلم الحجر ثم قال : ابدوا
بما بدأ الله عز وجل به فاتي الصفا فبدأ بها ثم طاف بين الصفا والمروة سبعاً ، وعنده عن
أبيه عن ابن أبي عمير وعن محمد عن الفضل عن صفوان وابن أبي عمير عن معاوية بن عمارة عن
أبي عبد الله (ع) ان رسول الله (ص) حين فرغ من طوافه وركعتيه قال : ابدأوا بما
بدأ الله عز وجل به من اتيان الصفا ان الله يقول ان الصفا والمروة من شعائر الله الحديث
ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب وكذا الذي قبله . محمد بن الحسن في التهذيب
قال : روی عن النبي (ص) أنه طاف وخرج من المسجد فبدأ بالصفا فقال ابدأ بما بدأ
الله به . أقول : دلالة هذه الاخبار على وجوب الترتيب في الابداء الحقيقي والاضافي
غير وضحة فيحتاج في افرادها الى دليل آخر .

باب ٤٥ - أَنَّهُ لَا يَحْكُمُ بِوْجُوبِ فَعْلِيٍّ وَجَهْوَدِيٍّ هُنْيَ

يقوم عليه الدليل وانه لا يجب الاحتياط فيما يتحمل الوجوب وعدمه إلا ما استثنى

محمد بن علي بن الحسين بن باويه في الحصول عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن
يعقوب بن يزيد عن حماد بن عيسى عن حرب عن عبد الله عن أبي عبد الله (ع) قال :

قال النبي «ص» وضع عن أمتی تسعه اشياء السهو والنسيان وما اكرهوا عليه وما لا يعلمون وما لا يطيقون وما اضطروا اليه والطيرة والحسد والتفكير في الوسوسه في الخلق مالم ينطق الانسان بشفهه . ورواه في الفقيه مرسلا وفي كتاب التوحيد عن أ Ahmad بن محمد ابن يحيى عن أبيه عن ابن فضال عن داود بن فرقان عن زكريا بن يحيى عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ما حجب الله علمه عن العباد فهو موضوع عنهم ، وعن أبيه عن سعد عن القاسم بن محمد عن المنقري عن حفص بن غياث قال : قال ابو عبد الله (ع) من عمل بما علم كفى ما لم يعلم ، وفي ثواب الاعمال بالاسناد مثله .

محمد بن الحسن باسناده عن مومني بن القاسم عن عبد الصمد بن بشير عن أبي عبد الله (ع) في حديث من احرم في قيصه قال : اي رجل ركب امرأ بجهة فلا شيء عليه . محمد بن محمد بن النعمان المفید في الاختصاص قال : قال ابو عبد الله (ع) رفع عن هذه الامة ستة اشياء الخطأ ، والنسيان ، وما استكرهوا عليه وما لا يعلمون وما لا يطيقون وما اضطروا اليه . أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة وهذه الاحاديث في مقام الوجوب لا معارض لها ونص بطلان تكليف ما لا يطاق ، يدل على هذا المعنى فان اكثرا الافعال بل كلها في اول الامر يحتمل الوجوب بل تقدم هناك حصر الواجبات فيما ذكر في حديث هشام بن سالم وبأني مثله ولم يذهب احد من العقلاء فيما اعلم الى اصالة الوجوب في كل فعل حتى ثبت عدمه بخلاف التحرير فقد ذهب اكثر المتقدمين من الامامية الى ان الاصل التحرير في كل ما عدى الضروري كالتنفس في الهواء حتى يثبت عدمه وذهب كثير منهم الى التوقف والاحتياط وواقفهم الشیخ في العدة والمفید وبجماعة من المتأخرین ودليل التوقف والاحتياط أقوى كما عرفت ولو وجہ الاحتیاط في المقامین لزم تکلیف ما لا يطاق لأنّ کثیراً من الافعال يحتمل الوجوب والتحریر ثم اعلم أنه يستثنى من عدم وجوب الاحتیاط في مقام الوجوب ما اذا حصل لنا اليقين بوجوب عبادة والمحصرت في فردین أو افراد كالقصر والمأم والظهر والجمعة مثلا

فيجب الجمع لقولهم عليهم السلام لا تقضى اليقين أبداً بالشك وإنما تقضى به يقين آخر وقد يتنازل ذلك في كتاب وسائل الشيعة.

باب ٥٠ - انه كل ما في القرآن من آيات التحليل

والتحريم فالراد بها ظاهرها والمراد بباطنها أئمة العدل والجور

محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات عن أحمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن ابن وهب عن محمد بن منصور قال : سألت عبداً صالحًا (ع) عن قول الله عز وجل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن فقال إن القرآن له ظاهر وبطن فسبيح ما حرم في الكتاب هو الظاهر ظاهر وباطن من ذلك أئمة الجور وجميع ما أحل في الكتاب هو الظاهر والباطن من ذلك أئمة الحق ، ورواه الكليني عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد مثله .

علي بن الحسين المرتضى في رسالة الحكم والتشابه نقلًا من تفسير إبراهيم بن حفص النعماني عن ابن عقدة عن أحمد بن يوسف الجعفي عن اسماعيل بن مهران عن الحسن بن علي بن أبي حزنة عن اسماعيل الجعفي عن أبي عبد الله (ع) عن آباءه عن علي (ع) في حديث طوبل قال : وأما ما في القرآن تأويله في تنزيله فكل آية حكمة نزلت في تحريم شيء من الأمور المتعارفة التي كانت في أيام العرب تأولها في تنزيتها فليس يحتاج فيها إلى تفسير أكثر من تأويلها وذلك مثل قوله تعالى في التحرير حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم وأحوالكم إلى آخر الآية ، وقوله إنما حرم عليكم الميتة والمدم ولحم الحنفizer إلى آخر الآية ، وقوله تعالى : يا أيها الذين آمنوا أتقوا الله وذروا ما بقي من الربوالي قوله تعالى : واحل الله البيع وحرم الربوة ، وقوله تعالى : وقل تعالوا أقبل ما حرم ربكم عليكم الا تشركوا به شيئاً إلى آخر الآية ومثل ذلك في القرآن كثير بما حرم الله سبحانه لا يحتاج المستمع له إلى مسألة عنه ، وقوله عز وجل : في التحليل أحل

لکم صيد البحر وطعامه متاعاً لكم والسيارة ، وقوله تعالى : اذا حلتم فاصطادوا ، وقوله تعالى : ويسئلونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكثين تعلمونهن مما عالمكم الله ، وقوله تعالى : وطعامكم حل لهم ، وقوله تعالى : احلت لكم بيضة الانعام الا ما يتبى عليكم غير محلي الصيد وانتم حرم ، وقوله : أحل لكم ليلة الصيام الرفت الى نسائمكم ، وقوله : لا تحربوا طيبات ما أحل الله لكم ومثله كثير ، ورواه علي بن ابراهيم في تفسيره من سلا نحوه محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن هشام عن الثقة عن أبي عبد الله « ع » قال : قيل له روى عنكم ان الحذر والميسر والانساب والازلام رجال فقال ما كان الله ليخاطب خلقه بما لا يعقلون .

باب ٥١ - ان الارحام ائمه عبادة ثابتة في كل زمان

الى يوم القيمة إلا ما خرج بدليل

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس عن حرizer عن زرارة قال : سألت ابا عبد الله « ع » عن الحلال والحرام فقال حلال محمد حلال الى يوم القيمة وحرامه حرام الى يوم القيمة لا يكون غيره ولا يجيء غيره الحديث ، وعن عدة من اصحابنا عن أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنْ سَعْيَةَ بْنِ مَهْرَانَ قَالَ : قَلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) فَاصْبِرْ كَاصِبْ أُولُو الْعِزْمِ مِنَ الرَّسُلِ فَقَالَ نُوحُ وَابْرَاهِيمُ وَمُوسَى وَعِيسَى وَمُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِ وَآلِهِ وَبِالْقُرْآنِ نَبِيٌّ جَاءَ بَعْدَ الْمُسِيحِ أَخْذَ بِشَرِيعَتِهِ وَمِنْهَاجِهِ حَتَّى جَاءَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالْقُرْآنِ وَبِشَرِيعَتِهِ وَمِنْهَاجِهِ حَلَالٌ حَلَالٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ أَوْ حَرَامٌ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ فَهُؤُلَاءِ أُولُو الْعِزْمِ مِنَ الرَّسُلِ . أَقُولُ : والاحاديث في ذلك كثيرة متوترة .

باب ٥٣ - إن الأدلة مطرد التبرير عما تامة لمجبيه المكافف فيه

من الأولين والآخرين إلا ما خرج بدليل

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن بكر بن صالح عن القاسم بن بريد عن أبي عمرو الزييري عن أبي عبد الله في حديث طوبل في شرائط الجهاد وصفات المجاهدين قال : فمن كانت قد ثبتت فيه شرائط الله عز وجل التي وصف بها أهلها من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وهو مظلوم فقد اذن له في الجهاد كما اذن لهم لأن حكم الله عز وجل في الأولين والآخرين وفرائضه عليهم سواء الا من علة أو حادث يكون والأولون والآخرون ايضاً في منع الحوادث شركاء والفرائض عليهم واحدة يسأل الآخرون من اداء الفرائض عما يسأل عنه الأولون ويحاسبون عما به يحاسبون .

أقول : والاحاديث في ذلك ايضاً كثيرة والعمومات والاطلاقات في الخطابات الشرعية دالة على مضمون الباب والذي قبله في أكثر النصوص

باب ٥٣ - وجوب العمل باقوال النبي والدمامة - ع -

والحكم بما نصوا عليه من الاحكام

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن أبي زاهر عن علي بن اسماعيل عن صفوان بن يحيى عن عاصم بن حميد عن أبي اسحاق التنجوي قال : دخلت على أبي عبد الله ع فسمعته يقول ان الله ادب نبيه على محبيه فقال وانك لعلى خلق عظيم ثم فوض اليه فقال عز وجل وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ، وقال عز وجل : ومن يطع الرسول فقد اطاع الله قال ثم قال : وان نبي الله فوض الى علي عليه السلام وائمه فسلمتم وحد الناصم فوالله لنحبكم ان تقولوا اذا قلنا وتصمتوا اذا صمتنا ونحن فيما بينكم وبين الله ع وجل ما يجعل الله لاحد خيراً في خلاف امرنا ، وعن

عده من اصحابنا عن أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَاصِمَ بْنِ حَمِيدٍ عَنْ أَبِي اسْحَاقِ
قَالَ : سَمِعْتُ أَبا جَعْفَرَ وَذَكَرَ نَحْوَهُ . وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ عَيسَى عَنْ الْحَسِينِ بْنِ سَعِيدٍ
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسِينِ أَبْنِ صَغِيرٍ عَمِّهِ حَدَّثَنِهِ عَنْ رَبِيعِي بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ : أَبِي اللَّهِ
أَنْ يَجْرِي الْأَشْيَاءِ إِلَّا بِاسْبَابٍ فَجَعَلَ لِكُلِّ شَيْءٍ سَبِيلًا وَجَعَلَ لِكُلِّ شَيْءٍ سَبِيلًا
وَجَعَلَ لِكُلِّ شَرِحٍ عِلْمًا وَجَعَلَ لِكُلِّ عِلْمٍ بَابًا نَاطِقًا عِرْفًا مِنْ عِرْفِهِ وَجَهْلَهُ مِنْ جَهْلِهِ ذَاكِرُ سُورَ
الله (ص) وَنَحْنُ ، وَعَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي الْأَوْلَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
الْحَجَاجِ عَنْ هَاشِمٍ صَاحِبِ الْبَرِيدِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) فِي حَدِيثٍ قَالَ : إِنَّمَا أَنْهَا شَرِحَ
عَلَيْكُمْ أَنْ تَقُولُوا بِشَيْءٍ مَا لَمْ تَسْمَعُوهُ مِنَّا ، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيسَى
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ الْجَوَهْرِيِّ عَنْ الْحَسِينِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ :
قَلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) الْأَوْصِيَاءَ طَاعَتْهُمْ مَفْرُوضَةً قَالَ : نَعَمْ هُمُ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ أَطْعِمُوا
اللَّهُ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمُ الْمُحْدَثُ .

محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات عن يعقوب بن يزيد عن الحسن بن
عمار عن أَحْمَدَ بْنَ النَّضْرِ عَنْ عَرْوَةَ بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (ع) قَالَ : مَنْ دَانَ
الله بغير سمع من صادق الزمه الله التيه يوم القيمة .

أقول : والآحاديث في ذلك متواترة ولا يخفى أن الطاعة موافقة الامر والامر
بالقول غالباً وما يتخيّل من الاعتراض بان الاستدلال هنا دوري لأنّه استدلال بقولهم
على حجية قولهم جوابه انا نستدل بقول كل واحد على حجية قول الباقى او نضم الآيات
القرآنية والنصوص والمعجزات والادلة العقلية الى الآحاديث المشار اليها .

باب ٤٥ - وجوب الحكم بما دلت عليه افعالهم

من الاحكام إلا ان يعلم الاختصاص

محمد بن يعقوب عن أبي علي الاشعري عن محمد بن عبد الحيار عن صفوان عن

ابن بكر عن عبيد بن زرار عن أبي عبد الله (ع) قال : اطلع رجل على النبي «ص» من الجرير فقال له النبي (ص) لو اعلم انك ثبت لي لقمت بالمشقص حتى افتابه عينيك قال : فقلت له وذاك لنا فقال ويحك أو ويلك أقول لك ان رسول الله (ص) فعل ، ونقول ذاك لنا ، وعن علي بن ابراهيم عن أبيه وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل ابن شاذان جيماً عن ابن أبي عمير عن معاوية بن عمارة عن أبي عبد الله (ع) في حدث حجع رسول الله (ص) فامر المؤذنين ان يؤذنوا باعلى اصواتهم بان رسول الله (ص) يحجج في عامه هذا فعلم به من حضر المدينة وأهل العوالي والاعراب واجتمعوا لحج رسول الله (ص) واغام كانوا تابعين ينظرون ما يؤمرون فيتبعونه أو يصنع شيئاً فيصنعونه وعن عدة من أصحابنا عن أ Ahmad بن محمد عن جعفر بن المنفي الخطيب عن محمد بن الفضل وبشر بن إسماعيل عن أبي الحسن (ع) في حدث أنه قال لأبي يوسف يا أبا يوسف ان الدين ليس يقام كقياسك وانت تلعبون بالدين انا صنعتنا كما صنع رسول الله (ص) وقلنا كقال رسول الله كان رسول الله يركب راحلته فلا يستظل عليها ورؤذيه الشمس فيسترجسه بعضه بعض وربما ستر وجهه بيده او اذا زلت استظل بالخبا وفي البيت وفي الجدار وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن ابن أبي نهران عن محمد بن الفضيل عن أبي الحسن (ع) نحوه ، وعنهم عن أ Ahmad بن محمد عن ابن أبي عمير عن جمیل بن صالح عن أبي عبد الله (ع) قال : كنت اطوف بالبيت فإذا رجل يقول ما بال هذین الرکنین یستلمان ولا یستلم هذان فقلت ان رسول الله (ص) استلم بهذین ولم یعرض لهذین فلا یعرض لها اذ لم یعرض لها رسول الله (ص) قال : جمیل ورأیت ابا عبد الله «ع» یستلم الارکان كلها . محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب من لا يحضره الفقيه بسانداته عن بكر بن محمد عن أبي عبد الله «ع» قال : سأله عن المتعة فقال اني لا أكره للرجل المسلم ان يخرج من الدنيا وقد بقيت عليه خلة من خلال رسول الله (ص) لم یقضها ، ورواه الحیري في قرب الاسناد عن أ Ahmad بن اسحاق عن بكر بن محمد مثله ،

قال : الصدوق وقال الصادق (ع) اني لا كره للرجل ان يموت وقد بقيت عليه خلة من خلال رسول الله (ص) لم يأنها قلت فهل يمتنع رسول الله قال : نعم الحديث .
أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة جداً . محمد بن الحسن باسناده عن علي بن الحكم عن رحيم قال : قلت لأبي الحسن الرضا جعلت فداك اراك اذا صليت فرفعت رأسك من السجود في الركعة الاولى والثالثة فتسنوى جالساً ثم تقوم فتصنع كذا تصنع فقال لا تنظروا الى ما أصنع انا أصنعوا ما تؤمرون . أقول : هذا مخصوص بتعارض القول والفعل فان القول اوضح دلالة غالباً لأن الفعل لا يدل على الوجوب ولا الاستحباب الا اذا علم قصد القربة او قصد الوجوب والاول على الجواز لاغير بخلاف الامر مع أنه في مخصوص هذه الصورة وجه التقبة او اراده نفي الوجوب .

باب ٥٥ - وجوب العمل بمحاذيل عاليه تقرير لهم

من الاحكام إلا مع ظهور المانع من الانكار

محمد بن يعقوب عن أبي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن بجبي عن سيف المغار قال : قلت لأبي عبد الله (ع) انا كنا نخرج مشاة فبلغنا عنك شيء فما زرت قال : ان الناس ليحجون مشاة ويركبون الحديث . أقول : أستدل عليه السلام بفعل الناس وعدم انكار الائمة عليهم السلام ، وعنده عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن محمد بن أبي عمير عن منصور بن يونس وسعدان بن مسلم عن اسحاق بن عمار عن أبي عبد الله (ع) قال : سمعته يقول ان الارض لا تخلو الا وفيها امام كيما ان زاد المؤمنون شيئاً ردهم وان نقصوا شيئاً اتهم لهم .

محمد بن الحسن باسناده عن أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة عن محمد بن يوسف ابن ابراهيم عن محمد بن ميمون عن جعفر بن سويد عن جعفر بن كلاب قال : سمعت جعفر بن محمد (ع) يقول يغشا قبر المرأة بالثوب ولا يغشا قبر الرجل وقد مد على قبر

معاذ ثوب والنبي (ص) شاهد فلم ينكر ذلك . الحسن بن بسطام في طب الائمة (ع) عن محمد بن ابراهيم العلوى عن أبيه ابراهيم بن محمد عن أبي الحسن العسكري عليهما السلام عن آباءه قال : قيل للصادق (ع) الرجل يكتوي بالنار وربما قتل وربما تخلص قال : قد يكتوى رجل على عهد رسول الله (ص) وهو قائم على رأسه .

أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة جداً ومن جملتها ما دل على ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب عليهم .

باب ٥٦ - ثبوت الكفر والدرء ماد بمحود بعض

الضروريات وغيرها مما تقوم فيه الحجة بنقل الثقات

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الله ابن سنان قال : سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يرتكب الكبيرة فيموت عليها هل يخرجه ذلك من الاسلام وان عذب كانت عذابه كعذاب المشركين أم له مدة وانقطاع فقال من ارتكب كبيرة من الكافر فزعم انها حلال اخرجه ذلك من الاسلام وعذب أشد العذاب وان كان معترضاً أنه ذنب ومات عليها اخرجه من الإيمان ولم يخرجه من الاسلام وكان عذابه اهون من عذاب الاول . أقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا طرفة منها في أوائل كتاب وسائل الشيعة .

باب ٥٧ - اسرار العقل في التطبيقات

أحمد بن محمد بن خالد البرقي في المحسن عن علي بن الحكم عن هشام قال : قال ابو عبد الله (ع) لما خلق الله العقل قال : له أقبل فا قبل له ادبر فا دبر ثم قال : وعزتي وجلالي ما خلقت خلقاً هو أحب الى منك بك آخذ وبك اعطي وعليك ائيب أقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور .

باب ٥٨ - انترطانكم باليقين بالوجوب والنحو من

باللوع واحتياط عزير الاطفال على العبادة قبله

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَيْسَىٰ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ : إِنَّ اوْلَادَ الْمُسْلِمِينَ مُوْسُومُونَ عِنْدَ اللَّهِ شَافِعٌ وَمُشْفَعٌ فَإِذَا بَلَغُوكُمْ أَثْنَيْ عَشْرَةَ سَنَةً كَانَتْ لَهُمُ الْحَسَنَاتِ فَإِذَا بَلَغُوكُمُ الْحَلْمَ كَيْتَبْتُ عَلَيْهِمُ السَّيِّئَاتِ . مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسِينِ فِي التَّوْحِيدِ عَنْ أَبِيهِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَارِ عَنِ الْعَبَاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَنَانٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ مُثْلِهِ ، وَفِي الْخَصَالِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ السَّكُونِيِّ عَنِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَبِيهِ بْنِ مَعَاوِيَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِيهِ طَلِيَّانَ قَالَ : أَنِّي عَمِرْتُ بِامْرَأَةَ مَجْنُونَةَ قَدْ زَنَتْ فَامْرَأَ بِرْجَهَا فَقَالَ عَلَيْهِ (ع) إِنَّمَا عَلِمْتُ أَنَّ الْقَلْمَ يُرْفَعُ عَنِ ثَلَاثَةِ عَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يُحْتَلِمَ وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يُفْتَقَ وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يُسْتِيقَظَ . أَقُولُ : وَالْأَحَادِيثُ فِي ذَلِكَ مُتَوَارِثَةٌ ذَكَرْنَا جَمِيلَهَا فِي الْكِتَابِ المَذَكُورِ .

باب ٥٩ - وجوب النية في العبادات الواجبة

وأشترطها بها مطلقاً إلا ما استثنى

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن محبوب عن مالك بن عطية عن أبي حمزة عن علي بن الحسين (ع) قال: لا عمل الا بنينة .
أقول: والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور وقد استثنى من العبادات اثنا عشر صورة لا توقف على النية ذكرناها في كتاب هداية الامة الى احكام الامة عليهم السلام .

باب ٦٠ - استحباب نية الخير والعنم علية وكسر الهمة نية الشر

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله نية المؤمن خير من عمله ، ونية الكافر شر من عمله وكل عامل يعمل على نيته .
أقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا بحلا منها في الكتاب المذكور .

باب ٦١ - وجوب الالغام من العبادة والنفي

ونحرم الريا والسمعة

أحمد بن محمد البرقي في المحسن عن عثمان بن عيسى عن علي بن سالم قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول قال : الله عز وجل انا خير شريك من اشرك معه غيري في عمل لم اقبله الا بما كان لي خالصاً ، وعن جعفر بن محمد الاشعري عن ابي عبد الله عن أبيه (ع) قال : قال علي (ع) اخشوا الله خشية ليست بتغدير واعملوا الله في غير رياه ولا سمعة فانه من عمل لغير الله وكله الله الى عمله يوم القيمة .
أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة ذكرنا بحلا منها في الكتاب المذكور .

باب ٦٢ - استحباب العبادة في السر واعتبارها

على العبادة في العلانية إلا في الواجبات فستحب اظهارها

محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن علي بن مرسداص عن صفوان بن يحيى والحسن بن محبوب جميعاً عن هشام بن سالم عن عمارة الساططي قال : قال ابو عبد الله عليه السلام يا عمار الصدقة والله في السر أفضل من الصدقة في العلانية
وكذلك والله العبادة في السر أفضل منها في العلانية .

أقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا نبذة منها في الكتاب المذكور وبائي ما يدل على التفصيل في الزكاة انشاء الله .

باب ٦٣ - تأكيد استحباب الجد والاجتهد في العبادة

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي العزاء عن زيد الشحام عن عمرو بن سعيد بن هلال الثقفي عن أبي عبد الله (ع) في حديث أنه قال : أوصيك بتقوى الله والورع والاجتهد .

أقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا نبذة منها في الكتاب المذكور .

باب ٦٤ - حريم الاعياب بالنفس وبالعمل والادلال به

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد بن عمرو وانس بن محمد عن أبيه عن جعفر بن محمد عن آبائه في وصية النبي لعلي عليه السلام قال : يا علي ثلاث مهلكات شح مطاع وهو متع واعجاب المرأة بنفسه .

أقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا نجملة منها في الكتاب المذكور .

باب ٦٥ - جواز النفقة في العبادات وغيرها

ووجوبها عند خوفضرر إلا ما استثنى

علي بن الحسين المرتضى في رسالة الحكم والتشابه نقلنا من قيسير النعاني باسناده السابق عن علي (ع) في حديث طويل قال : وأما الرخصة التي صاحبها فيها بالخيار فأن الله نهى المؤمن أن يتخذ الكافر ولیأتم من عليه بالطلاق الرخصة له عند التقبة في الظاهر ان يصوم بصيامه ويفطر بفطاره ويصلی بصلاته ويعمل بعمله ويظهر له استعمال ذلك موسعاً عليه فيه وعليه ان يدين الله في الباطن بخلاف ما يظهر له من يخافه من الحالين

المستولين على الامة قال : الله تعالى لا يتخذ المؤمنون الكافرين او لياه من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء الا ان تقوا منهم تقاة ويخذركم الله نفسه بهذه رحمة قفضل الله بها على المؤمنين رحمة لهم ليستعملوها عند التقى في الظاهر ، وقال : قال رسول الله (ص) ان الله يحب ان يؤخذ بعزمته .

محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار عن الحسين بن أحمد البهقي عن محمد ابن يحيى الصوالي عن سهل بن القاسم النوشجاني قال : قال رجل للرضا «ع» يا بن رسول الله أنت يروي عن عروبة بن الزبير أنت قال توف النبي «ص» وهو في تقىه فقال أما بعد قول الله عز وجل يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس فان الله ازال عنه كل تقىه بضم الله عز وجل وبين امر الله ولكن قريشاً فعلت ما اشتبت بعده وأما قبل نزول هذه الآية فلعله . أقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور .

باب ٦٦ - استعاب نعيم فعمل اغير وكر اهله

تأخيره إلا ما استثنى

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن النعمان عن حزنة بن حران قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول اذا هم أحدكم بخير فلا يؤخره فان العبد ربما صلى الصلاة أو صام اليوم فيقال له أعمل ما شئت بعدها فقد غفر لك . أقول : والاحاديث فيه متواترة ذكرنا طرقاً منها في الكتاب المذكور .

باب ٦٧ - بظور العبادة بمدون ولدية الدعمة - ع-

واعتقاد إمامتهم

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن

العلابن رزين عن محمد بن مسلم قال : سمعت ابا جعفر « ع » يقول كل من دان الله عز وجل بعبادة يجده فيها نفسه ولا امام له من الله فسعيه غير مقبول وهو ضال متغير والله شاني لأعماله الى ان قال : وان مات على هذا الحال مات ميتة كفر وتفاق ، واعلم يا محمدان ائمة الكفر واتبعهم لمعزولون عن دين الله قد ضلوا واضلوا افعلن لهم التي بعملونها كماد أشتدت به الربيع في يوم عاصف لا يقدرون مما كسبوا على شيء ذلك هو الضلال البعيد .
أقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا بعضها في الكتاب المذكور .

باب ٦٨ - عدم جواز قضاء المخالف عبادته

اذا استبصر سوى الزكاة اذا دفعها الى غير المستحق

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن ابن أذينة عن أبي عبد الله (ع) في حديث أنه كتب إليه كل عمل عمله وهو في حال نصبه وضلالته ثم من الله عليه وعرفه الولاية فإنه يوجر عليه إلا الزكاة لأنها وضعها في غير مواضعها لأنها لأهل الولاية ، وأما الصلاة والصيام فليس عليه قضاء ، ورواه الشيخ باسناده عن موسى بن القاسم عن صفوان وابن أبي عمير عن عمر بن أذينة عن بريد بن معاوية العجلي عن أبي عبد الله (ع) الا انه قال فاما الصلاة والحج والصيام .
أقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا بعضها في الكتاب المذكور .

باب ٦٩ - عدم جواز العمل بالاستحسن

في نفس الاحكام الشرعية

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه وعن عدّة من أصحابنا عن أمّه ابن محمد بن خالد جيماً عن محمد بن خالد و محمد بن اسلم جيماً عن خلف بن حداد الكوف قال : تزوج بعض اصحابنا جارية معصرأ لم تظمث فلما افتضها سال الدم فشك سائل

لا ينقطع نحواً من عشرة أيام قال فاروها القوابل ومن ظنوا أنه يضر ذلك من النساء فاختلfen فقال بعض هذا من دم الحيض وقال بعضهن هو دم العذر فسألوا عن ذلك فقهاء مثـل أبي حنيفة وغيره من فقهاءـم فقالوا هذا شيء قد اشـكل والصلة فريضة واجبة فلتقتـسل ولتـصل وليسـك عنها زوجها حتى تـرى البياض فـان كان دمـ الحـيـضـ لمـ تـفـرـهـ الـصـلـةـ وـانـ كـانـ دـمـ الـعـذـرـ كـانـتـ قـدـ اـدـتـ الـفـرـيـضـةـ إـلـىـ أـنـ قـالـ :ـ فـقـالـ يـعـنـيـ إـبـاـ الحـسـنـ وـوـيـ بنـ جـعـفـرـ عـلـيـهـاـ السـلـامـ يـاـ خـافـ سـرـ اللهـ سـرـ اللهـ فـلـاـ تـدـبـعـوهـ وـلـاـ تـعـلـمـواـ هـذـاـ الـحـاقـ أـصـولـ دـيـنـ اللهـ بـلـ اـرـضـواـ لـهـ مـاـ رـضـيـ اللهـ لـهـ مـنـ ضـلـالـ ثـمـ عـقـدـ يـدـهـ الـيـسرـىـ تـسـعـينـ ثـمـ قـالـ تـسـتـدـخـلـ الـقـطـنـةـ ثـمـ تـدـعـهـاـ مـلـيـأـتـ مـنـ تـخـرـجـهاـ أـخـرـاجـاـ رـفـيـقـاـ فـانـ كـانـ الدـمـ مـطـوـقاـ فـيـ الـقـطـنـةـ فـهـوـ مـنـ الـعـذـرـ وـانـ كـانـ مـسـتـقـعـاـ فـيـ الـقـطـنـةـ فـهـوـ مـنـ الـحـيـضـ الـحـدـيـثـ .ـ أـقـولـ :ـ أـبـوـ حـنـيـفـةـ وـمـنـ مـعـهـ اـسـتـدـلـوـاـ هـنـاـ بـالـاسـتـصـحـابـ فـيـ نـفـسـ الـحـكـمـ الشـرـعـيـ وـقـدـ حـكـمـ «ـعـ»ـ فـانـ ذـلـكـ ضـلـالـ ثـمـ ذـكـرـ الـحـكـمـ الشـرـعـيـ وـقـدـ تـقـدـمـ مـاـ يـدـلـ عـلـىـ الـمـقـصـودـ عـمـومـاـ فـيـ مـوـاـضـعـ وـالـاحـادـيـثـ فـيـ ذـلـكـ كـثـيرـةـ .ـ

باب ٧٠ - وجوب الوفاء بالأنموذج المتمرونة

المشترطة في العقود الالزمة إلا ما استثنى

محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن ابن سنان يعني عبد الله قال : سأله أبا عبد الله «ع» عن الشرط في الاماء لا تبع ولا توهب قال : يجوز ذلك غير الميراث فانها تورث لأن كل شرط خالف الكتاب فهو باطل ، وعنه عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (ع) قال : المسلمين عند شروطهم الا كل شرط خالف كتاب الله فلا يجوز ، وباستناده عن الصفار عن الحسن بن موسى الخشاب عن غياث بن كلوب عن اسحاق بن عمار عن جعفر عن أبيه (ع) ان علي بن أبي طالب (ع) كان يقول من شرط لأمرأته شرطاً فليف لها به لأن المسلمين

عند شروطهم إلا شرطاً حرم حلالاً أو أحل حراماً.

أقول : والآحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في كتاب وسائل الشيعة في خيار الشرط وغيره .

باب ٧١ - أنه لا يجوز الضرار بالمؤمن

ولا يجب عليه تحمل الضرر إلا ما استثنى

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن يحيى عن طلحة ابن زيد عن أبي عبد الله (ع) قال : إن الحار كالنفس غير مضار ولا آثم ، ورواه الشيخ باسناده عن أحمد بن محمد مثله ، وعن عدّة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن عبد الله بن بكير عن زرارة عن أبي جعفر (ع) في حديث أن رسول الله (ص) قال لا ضرر ولا ضرار ، ورواه الصدوق باسناده عن ابن بكير مثله ، وعن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الله بن هلال عن عقبة بن خالد عن أبي عبد الله (ع) قال : لا ضرر ولا ضرار . عبد الله بن جعفر في قرب الاستناد عن السندي بن محمد عن أبي البختري عن جعفر عن أبيه عن علي (ع) قال : لا غلط على مسلم في شيء . أقول : والآحاديث كثيرة ذكرنا بعضها في كتاب وسائل الشيعة في أحياء الموات وفي الشفعة وغيرها .

باب ٧٣ - عدم جواز التأويل بغير معارض ودليل

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد عن أبي البختري عن أبي عبد الله (ع) في حديث قال : فانظروا علمكم هذا عمر تأخذونه فان فينا أهل البيت في كل خلف عدو لا ينفعون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين وقد تواتر بين الخاصة وال العامة عن النبي (ص) أنه قال : لعلى

عليه السلام ياعلي انا صاحب التنزيل وانت صاحب التأويل ، وعنده «ص» انه قال : له انك تقاتل الناس على تأويل القرآن كما قاتلتهم على تنزيله وتوارثت الاخبار عنهم «ع» ان المراد بالراسخين الائمة عليهم السلام في قوله تعالى وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم . أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٧٣ - أنه لا يجوز الاستدلال بحكم جندي

على جميع افراد الكل

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل ابن شاذان وعن أبي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار كلهم عن صفوان وابن أبي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج عن أبي عبد الله (ع) في حديث قال : قلت له رجل ترك عبداً لم يترك مالاً غيره وقيمة العبد ست مائة درهم ودينه خمس مائة درهم فاعتقه عند الموت كيف يصنع قال : يباع العبد فإذا أخذ الغرماء خمس مائة درهم وأيأخذ الورثة مائة درهم الى ان قال : قلت فان كان قيمة العبد ست مائة درهم ودينه اربع مائة فقال كذلك يباع العبد فإذا أخذ الغرماء اربع مائة درهم وأيأخذ الورثة مائتين ولا يكون للعبد شيء قلت فان كان قيمة العبد ست مائة درهم ودينه ثلاثةمائة درهم فضحك وقال : من ها هنا اني اصحابك جعلوا الاشياء شيئاً واحداً ولم يعلموا السنة اذا استوى مال الغرماء ومال الورثة أو كل مال الورثة اكثر من مال الغرماء لم يتم الرجل على وصية واجيزت وصيته على وجهها فالآن يوقف هكذا فيكون نصفه لغرماء ويكون ثلثة لورثة ويكون له السادس ورواه الشيخ باسناده عن يونس بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن الحجاج .

أقول : المراد بقوله اصحابك ابن أبي ليلى وابن شبرمة وامثالهما من علماء العامة لما يظهر من اول الحديث إلا انا اختصرناه بترك أوله واما سماهم اصحابه لأنهم من أهل بلده اعني الكوفة وهو رد على العامة فيما اشتهر بينهم من الاستدلال بالفرد على الطبيعة

فيدخلون الجزئيات تحت حكم واحد بنص خاص وهو قياس وناهيك بما ورد في بطلانه:

باب ٤ - بطلان تكليف الفاصل

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى وغيره عن أ Ahmad بن محمد بن عيسى عن الحسين
 ابن سعيد عن ابن أبي عمير عن جميل بن دراج عن ابن الطيار عن أبي عبد الله (ع) «
 قال: إن الله احتاج على الناس بما اتاهم وعرفهم وعن محمد بن اسحاق عن الفضل بن شاذان
 عن ابن أبي عمير مثله، وعن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن أبي شعيب الحرامي
 عن درست بن أبي منصور عن بريد بن معاوية عن أبي عبد الله (ع) قال: ليس
 الله على خلقه أن يعرفوا وللخلق على الله أن يعرفهم والله على الخلق إذا عرفهم أن يقبلوا،
 وعن أ Ahmad بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن داود بن فرقد عن زكريا بن يحيى
 عن أبي عبد الله (ع) قال: ما حجب الله علمه عن العباد فهو موضوع عنهم، وعن عدة
 من أصحابنا عن أ Ahmad بن محمد بن عيسى عن الحجاج عن نعمة بن ميمون عن عبد
 الأعلى بن اعين قال: سألت أبا عبد الله (ع) من لم يعرف شيئاً هل عليه شيء قال
 لا، وعنهم عن أ Ahmad بن محمد بن خالد عن علي بن الحكم عن ابن الأحرار عن حمزة بن
 الطيار عن أبي عبد الله (ع) قال: أكتب فاملى على أن من قولنا أن الله يحتاج على العباد
 بما اتاهم وعرفهم ثم ارسل اليهم رسولاً وانزل عليه كتاباً فما فيه ونهى الحديث .
 أقول: وتقديم ما يدل على بطلان تكليف ما لا يطاق وهذا نوع منه

باب ٥ - أنه ينبع في تعلم علوم العرب به

وترك الاكتشاف منها والاقراظ فيها

محمد بن علي بن الحسين في التحصل عن أبيه عن سعد عن أ Ahmad بن محمد بن
 عيسى عن أ Ahmad بن محمد بن أبيه نصر البزنطي عن رجل من خزاعة عن الأسلمي عن

أبيه عن أبي عبد الله «ع» قال : تعلموا العربية فانها كلام الله الذي يكلم به خلقه الحديث . أحمد بن فهد في عدة الداعي عن أبي جعفر الجواد «ع» قال : ما استوى رجلان في حسب ودين إلا كان افضلهما عند الله عز وجل ادبهما قال : قلت قد علمت فضله عليه في النادي وال المجالس فما فضلته عند الله قال : بقراءة القرآن كما انزل ودعاه الله من حيث لا يلحن فان الدعا الملحون لا يصعد الى الله .

محمد بن يعقوب عن محمد بن الحسن وعلي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد ابن عيسى عن عبيد الله الدهقاني عن درست الواسطي عن ابراهيم بن عبد الحميد عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال : دخل رسول الله «ص» المسجد فإذا جماعة قد أطافوا برجل فقال ما هذا فقيل علامة فقال وما العلامة فقالوا اعلم الناس بانساب العرب ووقايتها وأيام الجاهلية والأشعار والعربيات قال : فقال النبي «ص» ذاك علم لا يضر من جهله ولا ينفع من علمه ثم قال : النبي «ص» إنما العلم ثلاثة آية محكمة أو فريضة عادلة أو سنة قائمة وما خلاهن فهو فضل ، ورواه الصدوق في الامالي عن الحسين بن احمد بن ادريس عن أبيه عن البرقي عن محمد بن عيسى مثله الى قوله : ولا ينفع من علمه .

محمد بن ادريس في آخر السرائر نقلًا من كتاب جعفر بن محمد بن سنان الدهقان عن عبيد الله عن ذرست عن عبد الحميد بن أبي العلاء عن موسى بن جعفر عن آباءه (ع) مثله . وبهذا الاسناد قال : قال رسول الله من ائمتك في طلب النحو سلب الخشوع . وقد روى جماعة من علماء الخاصة وال العامة في كتب الكلام وكتب الامامة ، وكتب فضائل أمير المؤمنين «ع» وغيرها ان علياً هو الذي وضع علم النحو وعلمه ابا الاسود الدؤلي وقد كان النحو يطلق على النحو والصرف وان علم العربية شامل لها ولعلم المعاني والبيان ، ورواه عبد الرحمن بن محمد الانباري التحوي في كتاب طبقات الادباء قال : روى ابو الاسود قال : دخلت على أمير المؤمنين «ع» فوجدت في يده رقمة فقلت ما هذه يا أمير المؤمنين فقال اني تأملت كلام الناس فرأيتها قد فسد بمخالطة هذه

المراء يعني الاعجم فاردت ان اضع لهم شيئاً يرجعون اليه ويعتمدون عليه ثم القى الرقة وفيها مكتوب الكلام كله ثلاثة اشياء اسم و فعل وحرف فالاسم ما انبأ عن المسمى ، والفعل ما انبأ به . والحرف ما جاءه لمعنى ، وقال : اخْ هَذَا النَّحْوُ وَاضْفِ إِلَيْهَا مَا وَقَعَ إِلَيْكَ وَاعْلَمْ يَا أَبَا الْأَسْوَدِ أَنَّ الْإِسْمَاءَ ثَلَاثَةً ظَاهِرٌ وَمُضْمَرٌ وَاسْمٌ لَا ظَاهِرٌ وَلَا مُضْمَرٌ وَارَادَ بِذَلِكَ الْإِسْمَ الْمُبِيهِ ، قال : أَبُو الْأَسْوَدَ كَانَ مَا وَقَعَ إِلَيْيَّ إِنْ وَأَخْوَاتِهَا مَا خَلَّ لَكَ فَلَمَّا عَرَضْتَ عَلَيَّ عَلِيًّا (ع) قَالَ : وَابْنَ لَكَ فَقِلْتَ مَا حَسِبْتَهَا مِنْهَا فَقَالَ هِيَ مِنْهَا فَالْحَقِيقَةُ فَقِيلَ مَا أَحْسَنَ هَذَا النَّحْوُ الَّذِي نَحْوَتْ فِي ذَلِكَ مَنِي النَّحْوَنِحَوًا قَالَ : وَكَانَ أَبُو الْأَسْوَدَ مِنْ صَاحْبِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (ع) وَكَانَ مِنَ الْمُشْهُورِيْنَ بِصَحِّهِ وَمُجْتَهِ وَمُجْتَهَةِ أَهْلِ بَيْتِهِ ثُمَّ ذُكِرَ لَهُ أَرْبَعَةُ آيَاتٍ فِي مَدْحَهُ (ع) ، وَالْأَفْرَارُ بَاهْ وَصِيَّ قَالَ : وَكَانَ يَنْزَلُ الْبَصَرَةَ فِي بَنِي قَشِيرٍ وَكَانُوا يَرْجُونَهُ لِحْبَتِهِ عَلَيْهَا (ع) وَأَهْلَ بَيْتِهِ فَإِذَا ذُكِرَ رَجْهُمْ لَهُ قَالُوا أَنَّ اللَّهَ يَرْجُكَ فَيَقُولُ لَوْ رَجَنِي اللَّهُ أَصَابَنِي وَلَكِنْكُمْ تَرْجُونَ فَلَا تَصِيبُونَ قَالَ : وَرَوْيَ أَنَّ سَبْبَ وَضْعِ النَّحْوِ عَلِيًّا (ع) هَذَا الْعِلْمُ أَنَّهُ سَمِعَ اعْرَايَا يَقْرَأُ لَا يَا كَلَهُ إِلَّا الْخَاطِئُونَ فَوَضْعُ النَّحْوِ قَالَ : وَرَوْيَ أَبُو عَيْدَةَ مُعْمَرَ بْنَ الْمُقْنَى وَغَيْرَهُ أَخْذَ أَبِي الْأَسْوَدَ النَّحْوَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : وَرَوْيَ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدَ الدُّوَلِيَّ قَالَ لَهُ ابْنَتِهِ مَا أَحْسَنَ السَّمَاءَ فَقِيلَ لَهَا نَجْوَمُهَا فَقَالَتْ أَنِّي لَمْ أَرِدْ ذَلِكَ وَأَنَا تَعْجِيزِتْ مِنْ حَسِنَتِهَا فَقِيلَ لَهَا أَذْنَ فَقَوْلِي مَا أَحْسَنَ السَّمَاءَ فَقَيَّثَنَدَ وَضْعُ النَّحْوِ وَأَوْلَ مَا رَسَمَ مِنْهُ بَابَ التَّعْجِيزِ قَالَ : وَحَكِيَ أَبُو حَاتَمَ السَّجَستَانِيَّ قَالَ : وَلَدَ أَبُو الْأَسْوَدَ الدُّوَلِيَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأَخْذَ النَّحْوَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : وَزَعْمَ فَوْمَ أَوْلَ مِنْ وَضْعِ النَّحْوِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هَرْمَنِ الْأَعْرَجِ وَزَعْمَ آخَرُوْنَ أَوْلَ مِنْ وَضْعِ النَّحْوِ نَصَرَ بْنَ عَاصِمٍ وَلَيْسَ بِصَحِّهِ لَأَنَّهَا أَخْذَتِهَا النَّحْوَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ وَالصَّحِّيْحُ أَنَّ أَوْلَ مِنْ وَضْعِ النَّحْوِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (ع) لَأَنَّ الرَّوَايَاتَ كَلَّا تَسْنَدُ إِلَيْ أَبِي الْأَسْوَدِ وَأَبِي الْأَسْوَدِ يَسْنَدُهُ إِلَيْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (ع) فَانْهَ رَوْيَ أَبِي الْأَسْوَدِ أَنَّهُ سَلَّمَ مِنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا النَّحْوَ فَقِيلَ لَقْتَ حَدُودَهُ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ثُمَّ ذُكِرَ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدَ مَاتَ

(سنة ٦٩) ثم ذكر تفصيل من أخذ عنه ومن أخذ عن تلامذته إلى زمان المصنف، وروى عن أبي الأسود أنه قرأ القرآن على علي بن أبي طالب وكان استاده في القراءة والنحو قال: صاحب طبقات الأدباء أن علوم الأدب ثمانية: النحو واللغة والتصريف والعروض والقوافي وصنعة الشعر وأخبار العرب وآنساتهم والحقنا بالعلوم الثمانية علمين وضعناها، وها علم الجدل في النحو وعلم أصول النحو انتهى، وقال: ابن خلkan في، تاريخه أبو الأسود ظالم بن عمر بن سفيان الدؤلي كان من سادات التابعين واعيائهم صحب علي بن أبي طالب وشهد معه صفين وهو بصري وكانت من أكل الرجال رأيا وهو أول من وضع النحو فقيل أن علي بن أبي طالب وضع له الكلام ثلاثة أضرب اسم وفعل وحرف ثم دفعه إليه وقال: تم على هذا إلى أن قال: وسي النحو نحوً لأن آباً الأسود استاذن علي بن أبي طالب أن يضع نحو ما وضع انتهى وقال: عبد الرحمن السيوطي في كتاب النظائر والاشبه في النحو قال: قال أبو القاسم الزجاجي في إماليه حدثنا محمد بن رسم الطبراني قال: حدثنا أبو حاتم الشجستاني حدثني يعقوب بن إسحاق الحضرمي حدثنا سعيد بن مسلم الباهلي حدثنا أبي عن جدي عن آبي الأسود الدؤلي قال: دخلت على علي بن أبي طالب فرأيته مطرقاً متفكراً فقلت فيم تفكراً يا أمير المؤمنين فقال أني سمعت بذلك هنا فاردت أن أصنع كتاباً في أصول العربية فتلئنا أن فعلت هذا أحياناً ثم أتيته بعد ثلاثة فألقي إلي صحيحة فيها بسم الله الرحمن الرحيم الكلام كله اسم وفعل وحرف فالأسم ما انبأ عن المسمى والفعل ما انبأ عن حركة المسمى والحرف ما انبأ عن معنى ليس باسم ولا فعل ثم قال: لي تبعه وزد فيه ما وقع لك واعلم يا آباً الأسود ان الاشياء ثلاثة ظاهر ومضمر وشيء لا ظاهر ولا مضمر وإنما تتفاصل العلماء في معرفة ما ليس بظاهر ولا مضمر قال آباً الأسود فجعشت منها شيئاً وعرضتها عليه فكان من ذلك حروف النصب فذكرت فيها إن وأن وليت وأعلم وكأن ولم أذكر لكن فقال لي لم تركتها فقلت لم أحسبها منها فقال بلى هي منها فزدها فيها . أقول : من تقع ما اشرنا إليه من التكتب علم أن ذلك بلغ حد التوازي

فكل خبر منها مؤيد للآخر والله اعلم وقد نقدم ما بدل على الامر بالرجوع الى ما رواه العامة عن علي (ع) في مسألة لم يكن فيها نص .

باب ٧٦ - وجوب تعلم الفقه المنقول عنهم الامامة - ع -

محمد بن يعقوب عن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن أبي عمير عن جحيل بن دراج عن ابن بن تغلب عن أبي عبد الله (ع) قال : لو ددت ان أصحابي ضربت رؤسهم بالسياط حتى يتفقهوا ، وعنه عن الفضل عن حماد بن عيسى عن ربي عن رجل عن أبي جعفر (ع) قال : الكل كل الكل الفقه في الدين والصبر على النهاية وتقدير المعيشة ، وعن أحمد بن ادريس عن محمد بن حسان عن ادريس بن الحسن عن أبي اسحاق الكندي عن بشير الدهان قال : قال ابو عبد الله (ع) لا خير فيمن لا يتفقه من اصحابنا . يا بشير ان الرجل منهم اذا لم يستغنى بفقهه احتاج اليهم فاذا احتاج اليهم ادخلوه في باب ضلالتهم وهو لا يعلم ، وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد ابن عيسى عن رواه عن أبي عبد الله (ع) قال : قال له رجل جعلت فداك رجال عرف هذا الامر لزم بيته ولم يتعرف الى أحد من اخوانه قال : فقال كيف يتفقه هذا في دينه .

أحمد بن محمد بن خالد البرقي في الحasan عن محمد بن عبد الحميد عن عمه عبد السلام بن سالم عن رجل عن أبي عبد الله (ع) قال : حدث في حلال وحرام تأخذه عن صادق خير من الدنيا وما فيها من ذهب وفضة ، وعن بعض اصحابنا عن ابن اسپاط عن العلاء عن محمد عن أبي جعفر (ع) قال : تفهوا في الحلال والحرام وإلا فاتهم اعراب ، وعن أبيه عن ابن أبي عمير عن العلاء عن محمد قال : قال ابو عبد الله (ع) لو أتيت بشاب من شباب الشيعة لا يتفقه لأدبه ، وعن المفضل بن عمر قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول تفهوا في دين الله ولا تكونوا اعراباً فان من لم يتفقه في دين الله لم ينظر الله اليه يوم القيمة ولم يزك له عملا .

أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة وقد مرّ ما بدل على وجوب الرجوع في جميع الاحكام اليهم عليهم السلام .

باب ٧٧ - أَنَّهُ يَنْبَغِي تَعْلِمُ الْكِتَابَةَ وَالْحِسَابَ

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ عن رَجُلٍ عَنْ جَيْلَانِ عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ مِنَ الْأَنْوَامِ بِرْهَمٌ وَفَاجِرٌ مَا بِالْكِتَابِ وَالْحِسَابِ وَلَوْلَا ذَلِكَ لَتَغَالَطُوا .

أقول : والاحاديث في الامر بتعلم الكتابة كثيرة .

باب ٧٨ - حَمْرَ الْوَاجِبَاتِ وَإِنَّمَا - وَالْهَافِلِيَّسْ

بواجب إلا ما دل عليه دليل

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن علي بن أبي حزنة عن أبي بصير قال : سمعته يسأل أبا عبد الله (ع) فقال له جعلت فداك اخبرني عن الذي افترض الله عز وجل على العباد مالا يسعهم جهله ولا يقبل منهم غيره ما هو فقال له اعد علي فاعاذ عليه فقال شهادة ان لا إله إلا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وaitah الزكاة وحج اليت من استطاع اليه سبيلا وصوم شهر رمضان ثم سكت قليلا ثم قال : والولاية مرتين ثم قال هذا الذي فرض الله عز وجل على العباد لا يسأل الله العبد فيقول إلا زدتني على ما افترضت عليك ولكن من زاد زاده الله ان رسول الله (ص) سن سننا خمسا جليلة ينبغي للناس الاخذ بها .

أحمد بن محمد البرقي في المحسن عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله (ع) قال ما كلف الله العبد إلا ما يطيقون إنما كلفهم في اليوم والمائة خمس صلوات وكلفهم من كل مائتي درهم خمسة دراهم وكلفهم صيام شبر في السنة وكلفهم حجية

واحدة وهم يطبقون أكثر من ذلك الحديث.

أقول : والآحاديث في ذلك كثيرة ذكرنا جملة منها في اوائل كتاب تفصيل وسائل الشيعة ولا ينفي ان الحصر اضافي وان الواجبات سوى ما ذكر كثيرة جداً لكن كل مالا دليل على وجوبه فهو داخل في الحصر والنص العام السابق هنا .

باب ٧٩ - آلة لا يجوز العمل بالمناتات في الأحكام الشرعية

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن ابن اذينة عن أبي عبد الله (ع) قال : قال ما تروى هذه الناصبة فقلت جعلت فداك فيماذا فقال في اذانهم وركوعهم وسجودهم فقلت انهم يقولون ان ابي بن كعب راه في النوم فقال كذبوا فان دين الله اعز من ان يرى في النوم الحديث ، وعنه عن أبيه عن ابن أبي عمير عن سعد بن ابي خلف عن ابي عبد الله (ع) قال : الرؤيا على وجوهه : بشارة من الله للمؤمن وتحذير من الشيطان واضغاث احلام ، وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن التضر بن سويد عن درست بن ابي منصور عن ابي بصير قال : قلت لأبي عبد الله (ع) الرؤيا الصادقة والكاذبة مخرجها من موضع واحد قال صدقـتـ أـمـاـ الكاذـبةـ المـخـلـفةـ فـانـ الرـجـلـ يـرـاهـافـيـ أولـ لـيـلـةـ فـيـ سـلـطـانـ المرـدـةـ الفـسـقـةـ وـأـمـاـ هـيـ شـيـءـ بـخـيلـ إـلـىـ الرـجـلـ وـهـيـ كـاذـبةـ مـخـالـفـةـ لـاـ خـيـرـ فـيـهاـ .ـ وـأـمـاـ الصـادـقـةـ إـذـ رـاهـاـ بـعـدـ الثـلـثـلـيـنـ مـنـ اللـيـلـ معـ حـلـولـ المـلـائـكـةـ وـذـلـكـ قـبـلـ السـحـرـ فـهـيـ صـادـقـةـ لـاـ تـخـلـفـ إـنـشـاءـ اللهـ إـلـاـنـ يـكـونـ جـنـبـاـ أـوـ يـنـامـ عـلـىـ غـيـرـ طـهـورـ وـلـمـ يـذـكـرـ اللهـ عـزـ وـجـلـ حـقـيقـةـ ذـكـرـهـ فـانـهـ تـخـلـفـ وـتـبـطـيـ وـعـلـىـ صـاحـبـهاـ .ـ المـفـضـلـ بـنـ عـمـرـ فـيـ تـوـحـيدـهـ عـنـ الصـادـقـ (عـ)ـ فـيـ أـوـآخـرـ الـجـلـسـ الـأـوـلـ فـيـ حـدـيـثـ طـوـيـلـ قـالـ :ـ قـلـتـ فـكـرـ يـاـ مـفـضـلـ فـيـ الـأـحـلـامـ كـيـفـ دـبـ الـأـمـ فـيـهـ فـزـجـ صـادـقـهـ بـكـاذـبـهـ فـانـهـ لـوـ كـانـ كـاـهـاـ تـصـدـقـ لـكـانـ النـاسـ كـلـهـ اـنـبـيـاءـ وـلـوـ كـانـ كـلـبـاـ تـكـذـبـ لـمـ يـكـنـ فـيـهـ مـنـفـعـةـ

بلى كانت فضلا لا معنى له فصارت تصدق أحياناً فينفع بها الناس في مصلحة يهتمي بها أو مضره يخدر منها وتكذب كثيراً لثلا يعتمد عليها كل الأعتماد.

أقول : وتوارث الروايات بان بعض الرؤيا صادق وبعضاها كاذب وتوارث أيضاً بوجوب الرجوع في جميع الاحكام الشرعية الى أهل العصمة عليهم السلام .

باب ٨٠ - ان الاخير من احاديث النبي - ص -

ناسخ للسابق فيجب العمل بالأخير

محمد بن يعقوب عن أبي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن عيسى بن القاسم عن أبي عبد الله (ع) قال : اذا خرج الرجل في شهر رمضان مسافراً افطر ، وقال : ان رسول الله (ص) خرج من المدينة الى مكة في شهر رمضان ومعه الناس وفيهم المشاة فلما انتهى الى كراع الغيم دعا بقدح من ماء فيما بين الظاهر والعصر فشربه وأفطر ثم افطر الناس معه وتم ناس على صومهم فسامح العصاة واما يؤخذ باخر أمر رسول الله (ص) وعن علي بن ابراهيم بن هاشم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر البشري عن ابان بن أبي عياش عن سليم بن قيس الهلالي عن أمير المؤمنين (ع) في حديث اختلاف الحديث قال : واما احاديثكم الحديث من اربعة ليس لهم خامس رجل منافق يظهر الاعياد الى ان قال ورجل ثالث مجمع من رسول الله (ص) شيئاً امر به ثم نهى عنه وهو لا يعلم او ممعنه ينهى عن شيء ثم امر به وهو لا يعلم ففقط منسوخه ولم يحفظ الناسخ فلو علم أنه منسوخ لرفضه ولو علم المسلمين اذ مسمعوا منه أنه منسوخ لرفضه . أقول : وتقديم ما يدل على ذلك .

باب ٨١ - اباهة الطيبات وحريم الخبائث

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن أحمد بن محمد بن أبي نصر ،

ومن عدّة من اصحابنا عن محمد بن خالد عن ابراهيم بن محمد الثقفي عن محمد بن مروان
جميعاً عن ابان بن عمان عن ذكره عن ابي عبد الله (ع) قال : ان الله تبارك وتعالى
اعطى ممداً (ص) شرائع نوح وابراهيم وموسى وعيسى التوحيد والاخلاص وخلع
الانداد والفطرة الخينية السمعة لارهابية ولا سياحة أحل فيه الطيبات وحرم فيها
الخبائث ووضع عنهم اصرهم والاغلال التي كانت عليهم ثم افترض عليه فيها الصلاة ،
والزكاة والصيام والحج والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والحلال والحرام والواريث
والحدود والفرائض والجهاد في سبيل الله وزاده الوضوء الحديث .
أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة والآيات صريحة ولا يخفي ان بعض افراد
النوعين ظاهر الفردية وبعضه غير ظاهر الفردية وأنه لا بد من الاحتياط في القسم الثاني
حيث لا نص على تعينه ولا يتفق العقلاء فيه .

باب ٨٣ - ان كل مأمور باجتنابه حرام

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن علي بن فضال عن حفص المؤذن عن ابي عبد الله
الله و عن محمد بن اسماعيل بن بزيغ عن محمد بن سنان عن اسماعيل بن جابر عن ابي عبدالله في رسالة
طويلة كتبها الى اصحابه وأمرهم بمدارستها والعمل بها يقول فيها اياكم ان تشره انفسكم الى
شيء حرم الله عليكم فان من انتهك ما حرم الله عليه ها هنا في الدنيا حال الله بيته وبين
الجنة ونعيدهما الى ان قال : فان اعطوا الله من انفسكم الاجتهد في طاعته فان الله لا يدرك
شيء من الخير عنده الا بطاعته واجتناب محارمه التي حرم الله في ظاهر القرآن وباطنه
فان الله قال : في كتابه ، وقوله الحق اجتنبوا ظاهر الامم وباطنه واعلموا ان ما أمر الله
به ان تجتنبوه فقد حرمته واتبعوا أذار رسول الله (ص) وستنه فجتنبوا بها ولا تتبعوا
اهواكم ورایكم ففضلوا

باب ٨٣ - ان القرعة اكل أمر مجهول الامر اسئلته

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب من لا يحضره الفقيه بسانده عن محمد بن الحكم قال : سأله ابا الحسن موسى عليهما السلام عن شيء ، فقال لي كل مجهول فيه القرعة فقلت ان القرعة تمحض وتصيب فقال كل ما حكم الله به فليس بمحضه قال : وقال الصادق « ع » ما تقارع قوم ففوضوا أمرهم الى الله لا خرج سهم الحق وقال : أي قضية اعدل من القرعة اذا فوض الامر الى الله ليس الله يقول فسامح فكان من المدحدين .

أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة ذكرنا نبذة منها في كتاب تفصيل وسائل الشيعة وذكرنا جملة من موضع القرعة وعلمنا ان هذا العموم له مخصوصات كثيرة مستفادة من ذلك الكتاب وغيره .

باب ٨٤ - ان كل ما ورد في القراءة من عفظ الفيروج

وهو من الزنا الا قوله تعالى يغضوا من ابصارهم ويحفظوا
فروجمهم الآية فانه من النظر

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن بكر بن صالح عن القاسم بن بريد عن أبي عمرو الزييري عن أبي عبد الله « ع » في حديث قال : وفرض على البصر ان لا ينظر الى ما حرم الله عليه وان يعرض عما نهى الله عنه مما لا يحل له وهو عمل وهو من الامان فقال تبارك وتعالى قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجمهم من ان ينظروا الى عوراتهم وان ينظر المرأة الى فرج أخيه ويحفظ فرجه ان ينظر اليه وقال : قل للمؤمنات يغضبن من ابصارهن ويحفظن فروجمهن من ان تنظر احداهن الى فرج اختها وتحفظ فرجها من ان ينظر اليه وقال : كل شيء في القرآن من حفظ

الفرج وهو من الزنا الا هذه الآية فانها من النظر .

محمد بن علي بن الحسين قال : سئل الصادق « ع » عن قول الله عز وجل قل المؤمنين يغسلوا من ابصارهم ويحفظوا فروجم ذلك اذكى لهم فقال كل ما كان في كتاب الله من ذكر حفظ الفرج فهو من الزنا إلا في هذا الموضع فهو من ان ينظر اليه .

باب ٨٥ - ان الباء ثانٍ للتبعيض كاية الوضوء والتيم

الوضوء والتيم

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن زراة قال : قلت لأبي جعفر (ع) الا تخبرني من ابن علمت وقلت ان المسح ببعض الرأس وبعض الرجلين فضحك وقال : يا زراة قاله رسول الله (ص) ونزل به الكتاب من الله عز وجل قال : فاغسلوا وجوهكم فعرفنا ان الوجه كله ينبغي ان يغسل ثم قال : وايديكم الى المرافق فوصل اليدين الى المرفقين بالوجه فعرفنا أنه ينبغي لهم ان يغسلا الى المرفقين ثم فصل بين الكلامين فقال وامسحوا برؤسكم فعرفنا حين قال برؤسكم ان المسح ببعض الرأس لمكان الباء ثم وصل الرجلين بالرأس كما وصل اليدين فعرفنا حين وصلها بالرأس ان المسح على بعضها ثم فسر ذلك رسول الله (ص) للناس فضيعبوه ثم قال فان لم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً مليئاً فامسحوا بوجوهكم فلما وضعت الوضوء عن لم يجد الماء اثبتت بعض الفسل مسحأ لأنها قال : بوجوهكم ثم وصل بها وايديكم الحديث .

أقول : فقد نقل عن سيبويه أنه انكر في سبعة عشر موضعًا من كتابه مجيء الباء للتبعيض خالفة جماعة من علماء النحو المتأخرین وانكاره هنا غير مقبول للنص الصحيح الصريح عن الباقر « ع » ولا طعن بذلك على سيبويه لأنه شهد على نفي غير محضور والشهادة على النفي غير مقبولة وان كان سيبويه ثقة في نقل الانبات لأن عدم الوجود لا يدل على عدم الوجود .

باب ٨٦ - إن كل ما يحسن بواحدب جائز شرعاً

محمد بن الحسن في التهذيب باسناده عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن الحسن بن علي بن فضال عن هارون بن مسلم عن الحسن بن موسى الحناط عن أبي عبد الله (ع) في حديث قال : من أتى الله بما افترض عليه لم يسأل الله عما سوى ذلك . محمد بن علي بن الحسين في العلل عن أبيه عن أحمد بن ادريس عن محمد ابن أحمد عن علي بن الريان عن الحسين بن محمد عن عبد الرحمن بن أبي نجران عن عبد الرحمن بن حماد عن ذريع المخاري عن أبي عبد الله (ع) قال : قال رجل يا رسول الله يسأل الله عما سوى الفريضة قال لا . أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

ابواب الظبيات المتعلقة بفرض وع الفقه

أقول : أني انقل هذه الكليات من كتاب تفصيل وسائل الشيعة واحذف اسانيدها اختصاراً واذكر كل حكم في باب وربما جمعت حكيمين فصاعداً في باب ، ولا حاجة الى ذكر العنوان لسهولة فهمه من الاحاديث ومن اراد الاسانيد ومعرفة العنوان وجميع النصوص فليرجع الى ذلك الكتاب فاني لا اذكر الاحاديث كلها هنا الاختصار .

كتاب الطهارة ابواب المياه

باب ١ : قال الصادق (ع) كل ماء طاهر إلا ما علمت أنه قذر وقال «ع» للإمام كاه طاهر حتى تعلم أنه قذر ، وقال : «ع» خلق الله الماء ملهمراً لا ينجس شيء إلا غير مالونه أو طعمه أو ريحه ، وسئل عليه السلام عن الماء النقيع تبول فيه الدواب فقال إن تغير الماء فلا تتوضأ منه وإن لم تغيره أبوالها فتتوضأ منه وكذلك الدم إذا سال في الماء وأشباهه .

باب ٢ : قال الصادق «ع» اذا كان الماء قدر كرم ينجزه شيء ، وسئل ابو الحسن «ع» عن الدجاجة والحمامة وأشباهها ططا العذر ثم تدخل في الماء يتوضأ منه للصلاحة قال لا إلا اذ يكون كثيراً فدر كر من ماء ، وقال : ابو عبد الله «ع» الماء الذي لا ينجزه شيء الف ومائتا رطل .

باب ٣ : قال الرضا «ع» ماء البئر واسع لا يفسده شيء إلا ان يتغير ريحه أو طعمه فينفرح حتى يذهب الربيع ويطيب طعمه لأنّه له مادة ، وقال : الصادق عليه السلام لا يغسل الثوب ولا تعاد الصلاة مما وقع في البئر إلا ان يتنفس فان انتن غسل الثوب واعاد الصلاة وزتحت البئر ، وسئل ابو الحسن «ع» عن البئر يكون بينها وبين الكنيف خمسة اذرع أو أقل أو أكثر يتوضأ منها قال : ليس يكره من قرب ولا بعد يتوضأ منها ويفقس ما لم يتغير الماء .

باب ٤ : سئل ابو عبد الله «ع» عن الرجل يكون معه اللبن أي يتوضأ منه للصلاحة قال : لا أنها هو الماء والصعيد ، وروى أنها هو الماء والتيمم .

باب ٥ : قيل لأبي جعفر عليه السلام وقعت فارة في خالية فيها أو من زيت قال : لا تأكله الى ان قال ان الله حرم الميتة من كل شيء .

باب ٦ : قال ابو عبد الله «ع» لا تغسل من البئر التي تجتمع فيها غسالة الحمام فان فيها غسالة ولد الزنا وهو لا يطهر الى سبعة اباء وفيها غسالة الناصب وهو شرها ان الله لم يخلق خلقاً شرآ من الكلب وان الناصب أهون على الله من الكلب .

باب ٧ : عن الفضل ابي العباس قال : سئلت ابا عبد الله «ع» عن فضل الهرة والشاة والبقرة والابل والحمار والخيل والبغال والوحش والسبع فلم اترك شيئاً إلا سألته عنه فقال لا يناس به حتى انتهي الى الكلب فقال رجل نجس لا تتوضأ بفضله واصبب ذلك الماء واغسله بالتراب أول مرة ثم بالماء ، وقال : «ع» كل ما اكل لحمه فتوضاً من سؤره واشرب ، وقال : كل شيء من الطير يتوضأ بما يشرب منه ، إلا انت ترى في

منقاره دمًا فان رأيت في منقاره دمًا فلا توضأ منه ولا تشرب ، وعنه «ع» أنه كان يكره سؤر كل شيء لا يؤكل لحمه ، وقال : رسول الله «ص» كل شيء يجتر فسؤره حلال ولعابه حرام .

باب ٨ : سئل الصادق «ع» عن الحنفباء والذباب والجراد والنملة وما اشبه ذلك يموت في البئر والزيت والسمن وشبيه فقال كل ما ليس له دم فلا يأس به ، وقال : عليه السلام لا بفسد الماء إلا ما كانت له نفس سائل .

ابواب الوضوء وما يناسبه

باب ١ : قال الصادق «ع» اذا نامت العين والأذن والقلب وجوب الوضوء قيل فان حرك الى جنبه شيء ولم يعلم به قال : لا حتى يستيقن أنه قد نام حتى يجيء من ذلك أمر بين وإلا فانه على يقين من وضوه ولا تنقض اليقين ابدا بالشك وإنما تنقضه يقين آخر ، وقال «ع» اذا استيقنت انك قد احدثت فتوضاً واياك ان تحدث وضوءاً ابداً حتى تستيقن انك قد احدثت .

أقول : يستثنى من هذا تجديد الوضوء للنص عليه .

باب ٢ : قال الصادق «ع» لا يوجب الوضوء إلا من الغائط أو بول أو غسلة تسمع صوتها أو فسوة تجدر بها ، وقال «ع» لا ينقض الوضوء إلا ما خرج من طرفيك النوم ، وقال : «ع» لا ينقض الوضوء إلا ما خرج من طرفيك الاسفلين الذين انم الله عليك بها ، وقال (ع) لا ينقض الوضوء إلا حدث والنوم حدث وسئل الرضا «ع» عن الناصور اينقض الوضوء قال : إنما ينقض ثلث البول ، والغائط ، والربع ، وقال : (ع) إنما يوجب الوضوء مما خرج من الطرفين خاصة ومن النوم دونسائر الاشياء لأن الطرفين هما طريق التجasse الحديث ، وقال (ع) لا ينقض الوضوء إلا غائط أو بول أو ربع أو نوم أو جنابة ، وسئل ابو جعفر (ع) عن الرجل يقلع

اطفاره ويجز شاربه ويأخذ من شعر لحيته ورأسه هل ينقض ذلك وضوئه فقال كل هذا سنة والوضوء فريضة وليس شيء من السنة ينقض الفريضة وإن ذلك ليزيده تطهيراً، وسئل «ع» عن الوضوء مما غيرت النار ليس عليك فيه وضوء إنما الوضوء مما يخرج ليس مما يدخل؛ وعن النبي (ص) توضؤ مما يخرج ولا توضؤ مما يدخل فإنه يدخل طيباً وينخرج خيئاً.

باب ٣ : قال الصادق (ع) من نام وهو راكع أو ساجد أو ماش على أي الحالات فعليه الوضوء ، وقال : (ع) ليس يرخص في النوم في شيء من الصلاة وقال : عليه السلام في حديث نوافض الوضوء وكل النوم يكره إلا أن تكون تسمع الصوت .
باب ٤ : قيل لأبي الحسن موسى (ع) أين يضع الغريب بيدهم فقال اجتنب افني المساجد وشطوط الانهار ومساقط الماء ومنازل النزال ولا تستقبل القبلة بغايط ولا بول وارفع ثوبك وضع حيث شئت .

باب ٥ : قال ابو عبد الله (ع) : ان سمعت الاذان وانت على الخلاف فقل مثل ما يقول المؤذن ولا تدع ذكر الله في تلك الحال لأن ذكر الله حسن على كل حال :
باب ٦ : قال (ع) : لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلوك ، وقال ابو جعفر (ع) لا صلاة إلا بظهور ، وقال الصادق (ع) الصلاة ثلاثة اثاث : ثلث طهور وثلث ركوع وثلث سجود وقال (ع) : من نسى مسح رأسه أو قدميه أو شيئاً من الوضوء الذي فرضه الله تعالى في القرآن كان عليه اعادة الوضوء والصلاحة .

باب ٧ : قال ابو جعفر عليه السلام : في حديث ان الله يقول وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين فإذا مسح بشيء من رأسه أو بشيء من قدميه ما بين الكعبين الى اطراف الاصابع فقد اجزاء .

باب ٨ : قال : رجل للصادق «ع» عثرت فانقطع ظفري ففعلت على اصبعي مرارة فكيف اصنع بالوضوء قال : يعرف هذا وأشباهه من كتاب الله ما جعل عليكم

في الدين من حرج قال : ابو جعفر « ع » اذا كنت قاعداً على وضوئك فلم تدربي اغسلت ذراعيك أم لا فاعده عليهما وعلى جميع ما شكلت فيه انك لم تغسله أو مسحه مما سمي الله ما دامت في حال الوضوء فإذا قلت من الوضوء وفرغت وقد صرت في حال اخرى في الصلاة أو في غيرها فشككت في بعض ما سمي الله مما أوجب عليك فيه وضوئه لا شيء عليك فيه الحديث ، وقال : ابو عبد الله « ع » اذا شكلت في شيء من الوضوء وقد دخلت في غيره فليس شكل بشيء اما الشك اذا كنت في شيء لم تجزه ، وقال : (ع) كل ما مضى من صلائفك وظهورك فذكرته تذكرأ فامض ولا اعادة عليك فيه .

باب ٩ : قيل لأبي جعفر « ع » ارأيت ما احاط به الشعر فقال كل ما احاط به الشعر فليس على العباد ان يطلبوا ولا يبحثوا عنه ولكن يجري عليه الماء .

باب ١٠ : قال : « ع » عليك بالسوالك عند كل وضوء ، وقال : « ع » عليك بالسوالك لكل صلاة ، وقال : « ع » عليك بالسوالك عند وضوء كل صلاة .

ابواب الجنابة

باب ١ : قال : « ع » صوم شهر رمضان نسخ كل صوم وغسل الجنابة نسخ كل غسل ، وقال ابو عبد الله من ترك شعرة من الجنابة متعمداً فهو في النار .

باب ٢ : قال : « ع » اما الغسل من الماء الاكبر فاذا رأى في منامه ولم ير الماء الاكبر فليس عليه غسل ، أقول : الحصر اضافي بالنسبة الى الاحتلام ونحوه أو المراد حصر موجب الغسل مما يخرج من السبيلين من الرجل لما تواتر من وجوب الغسل بغيبوبة الحشمة في القبل ووجوب غسل الحيض والاستحاضة والنفاس والمس وغسل الميت ، وقال : الصادق كان علي عليه السلام لا يرى في شيء الغسل الا في الماء الاكبر سئل ابو عبد الله عن الجنب بجلس في المساجد قال لا ولكن يمر فيها كلها الا المسجد

الحرام ومسجد النبي (ص) وقال «ع» للجنب ان يعشى في المساجد كلها ولا يجلس فيها إلا المسجد الحرام ومسجد الرسول (ص) وروى في الحافظ مثل ذلك.

باب ٣ : قال عليه السلام إلا ان هذا المسجد لا يحل لجنب إلا الحمد والله وقال : عليه السلام لا يحل لأحد ان يجنب في المساجد إلا أنا وعلى وفاطمة والحسن والحسين ومن كان من أهل بيتي فإنه مني ، وقال عليه السلام لا يحل لأحد ان يقرب النساء في مسجدي ولا يبيت فيه جنب إلا علي وذرته .

باب ٤ : قال ابو جعفر الفسل يجزي عن الوضوء وأي وضوء اطهر من الفسل وقال : ابو الحسن الثالث لا وضوء للصلوة في غسل يوم الجمعة ولا غيره ، وسئل الصادق عن الرجل يغتسل الجمعة أو غير ذلك يجزئه بن الوضوء فقال وأي وضوء اطهر من الفسل وروى ليس شيء من الفسل فيه وضوء إلا غسل الجمعة فان قبله وضوء ، وروى كل غسل قبله وضوء إلا غسل الجنابة وحمل على الاستحباب وعلى التقبية .

أبواب الحيض والاستحاضة والنفاس

باب ١ : قال الصادق (ع) ان رسول الله (ص) سن في الحيض ثلاثة سنين فيها كل مشكل لم سمعها وفهمها حتى لا يدع لأحد فيه مقالا بالرأي ثم ذكر انها ترجع الى عادتها ان كانت وإلا فالتميز وإلا فالعادة نسائنا ثم الى الروايات .

باب ٢ : قال الصادق في المستحاضة وهذه يأتيها بعلها إلا في أيام حيضها ، وقال : عليه السلام في المستحاضة ولا يأس ان يأتيها بعلها اذا شاء إلا في أيام حيضها فيعزز لها زوجها .

باب ٣ : سئل الصادق ما لصاحب المرأة الحايض منها فقال كل شيء ما عدا القبل منها بعينه ، وسئل عليه السلام عن الحايض ما يحل لزوجها منها قال : مادون الفرج .

وقال : عليه السلام اذا حاضت المرأة فلياتها زوجها حيث شاء ما اتفق موضع الدم .

باب ٤ : قال ابو عبد الله ايماناً أمره رأت الطهر وهي قادرة على ان تغتسل في

وقت صلاة ففرطت فيها حتى يدخل وقت صلاة أخرى كان عليها قضاه تلك الصلاة التي فرطت فيها وإن رأت الطهر في وقت صلاة فقامت في تهيئه ذلك فجاز وقت صلاة ودخل وقت صلاة أخرى فليس عليها قضاه وتصلى الصلاة التي دخل وقتها .

باب ٥ : قال عليه السلام كل ما رأته المرأة في أيام حيضها من صفرة أو حرة فهو من الحيض وكل ما رأته بعد أيام حيضها فليس من الحيض .

أبواب احتمام الدموات

باب ١ : قال عليه السلام اذا دعيم الى الجنائز فاسرعوا و اذا دعيم الى العرائس فابطوا ، وقال : « ع » اذا دعيم الى العرائس فابطوا فانها تذكر الدنيا و اذا دعيم الى الجنائز فاسرعوا فانها تذكر الآخرة .

باب ٢ : قال الصادق عليه السلام ما من أحد يحضره الموت إلا وكل به ابليس من شياطينه من يأழره بالكفر ويشككه في دينه حتى تخرج نفسه فمن كان مؤمناً لم يقدر عليه فإذا حضرت موتك فلقنوه شهادة أن لا إله إلا الله وان محمداً رسول الله حتى يقولوا أنه يلقن الأفوار بالآئمة عليهم السلام ويلقن كلمات الفرج .

باب ٣ : قال الصادق عليه السلام أنه ليس من ميت يوم ويترك وحده إلا لعب الشيطان في جوفه .

باب ٤ : قيل لأبي جعفر اذا حضرت الصلاة على الجنائز في وقت صلاة مكتوبة فبایها ابدأ فقال عجل الميت الى قبره إلا ان تخاف ان يغوث وقت الفريضة ولا تنتظر بالصلاحة على الجنائز طلوع الشمس ولا غروبها .

باب ٥ : سئل ابو عبد الله عن غسل الميت فقال اغسله بماء وسرد ثم اغسله على اثر ذلك بماء وكافور وذريرة ان كانت واغسله الثالثة بماء قراح قلت ثلاث غسلات بلمسنه كلها قال نعم الحديث .

باب ٦ : سئل ابو جعفر لم يغسل غسل الجنابة قال : اذا خرجت الروح من البدن خرجت النطفة التي خلق منها بعينها منه كائناً ما كان صغيراً او كبيراً ذكراً او انثى فلتلك يغسل غسل الجنابة الحديث .

باب ٧ : سئل الصادق عن الميت يكون عليه الشعر فيحلق عنه او يقلم ظفره قال : لا يمس منه شيء اغسله وادفنه ، وقال عليه السلام كره ان يقص من الميت شعر او ظفر او يحلق له عانة او يغمز له مفصل .

باب ٨ : روى اغسل كل الموتى الغريق واكل السبع وكل شيء إلا من قتل بين الصفين فان كان به رقمي غسل وإلا فلا .

باب ٩ : قال الباقر (ع) انما الكفن المفروض ثلاثة ائواب ونوب تام لا أقل منه بوارى فيه جسده فما زاد فهو سنة الى ان يصلح خمسة فما زاد فهو مبتدع والعامنة سنة .

باب ١٠ : قيل لأبي جعفر (ع) ارأيت الميت اذا مات لم يجعل معه الجريدة فقال يتتعجاف عنه العذاب والحساب ما دام العود رطباً انما العذاب والحساب كله في يوم واحد في ساعة واحدة قدر ما يدخل القبر ويرجم القوم واما جعلت السعفتان لذلك فلا يصيبه عذاب ولا حساب بعد جفوفها انشاء الله فقال الصادق (ع) ان الجريدة تنفع المحسن والمسيء .

باب ١١ : قال الصادق (ع) اذا اردت ان تختنق الميت فاعمد الى الكافور فامسح به اثار السجود منه ومقاصله كلها : وقال : (ع) اذا غسل الميت منكم فلدققوا به ولا تعمصروه ولا تغمزوا له مفصل ، وقال (ع) اذا كفنت الميت فذر على كل نوب شيئاً من ذريرة وكافور .

باب ١٢ : قال (ع) ليس من لباسك شيء احسن من البياض فالبسوه وكفروا فيه موتك ، وقال : الصادق البيسو البياض فإنه اطيب واطهر وكفروا فيه موتك وقال : الصادق «ع» لا يكفن الميت في السواد .

باب ١٣ : قال (ع) اذا اعد الرجل كفته كان ماجوراً كلاماً نظر اليه وقال : الصادق من كان كفته معه في بيته لم يكتب من الغافلين وكان ماجوراً كلاماً نظر اليه .

باب ١٤ : قال ابو جعفر ليس في الصلاة على الميت فرائفة ولا دعاء وقت تدعوا بما بدا لك ، وسئل الصادق عن الجنائز اصلي عليها على غير وضوه فقال نعم انما هو تكير وتسبيح وتحميد وتهليل .

باب ١٥ : قال ابو جعفر (ع) يصلی على الجنائز في كل ساعة انها ليست بصلة رکوع وسجود ، وسئل الصادق هل يمنعك شيء من هذه الساعات من الصلاة على الجنائز فقال عليه السلام لا .

باب ١٦ : قال (ع) صلوا على المرجوم من أمتي وعلى القاتل نفسه من أمتي لا تدعوا أحداً من أمتي بلا صلاة وقال : الصادق (ع) صل على من مات من أهل القبلة وحسابه على الله .

باب ١٧ : قال الصادق لرجل اراد ان يطرح التراب على قبر ولده لا تطرح عليه التراب ومن كان ذارحم منه فلا يطرح عليه التراب فان رسول الله (ص) نهى ان يطرح الوالد او ذورحم على ميته التراب وقال : (ص) انهاكم ان تطروا التراب على ذوي ارحامكم فان ذلك يورث القسوة في القلب ومن قسا قلبه بعد من ربها .

باب ١٨ : قال الصادق (ع) كل ما جعل على القبر من غير تراب القبر فهو ثقيل على الميت .

باب ١٩ : قال علي (ع) بعثني رسول الله (ص) الى المدينة فقال لا تدع صورة الا محوتها ولا قبراً الا سويته ولا كلباً الا قتنته وقال (ع) من جدد قبراً أو مثل مثلاً فقد خرج من الاسلام .

باب ٢٠ : قال ابو الحسن موسى بن جعفر اذا دخلت المقابر فطاً القبور فمن كان مؤمناً استروح الى ذلك ومن كان منافقاً و بعد الله .

ابواب الاغسال

باب ١ : سئل الصادق (ع) عن غسل يوم عرفة في الامصار فقال اغسل اينا كنت .

باب ٢ : سئل الصادق عن المرأة أعليها غسل يوم الجمعة والفتر والاضحى ويوم عرفة قال : نعم عليها الغسل كله .

باب ٣ : سئل الرضا (ع) عن الغسل يوم الجمعة فقال واجب على كل ذكر واتي حر أو عبد ، وروى انه سنة وليس بفريضة ، وقال الصادق (ع) الغسل يوم الجمعة على الرجال والنساء في الحضر وعلى الرجال في السفر وليس على النساء في السفر .

باب ٤ : قال ابو جعفر (ع) اذا اغسلت بعد الفجر اجزاءك غسلك ذلك الجنابة وال الجمعة وعرفة والنحر والحلق والزيارة فاذا اجتمعت للهم عليك حقوق اجزاءك عنها غسل واحد وكذلك المرأة يجزيها غسل واحد من جنابتها واحرامها وجمعتها وغسلها من حيضها وعيدها ، وقال : (ع) اذا اغسلت الجنب بعد طلوع الفجر اجزأ عنه ذلك الغسل من كل غسل يلزمك ذلك اليوم .

ابواب التيمم

باب ١ : عن أحد رواه عليه السلام قال : اذا لم يجد المسافر الماء فليطلب ما دام في الوقت فاذا خاف ان يفوته الوقت فليتيمم ويلصل ، وروى بطل غلوة في المزنة ، وغلوتين في السلة لا أكثر من ذلك .

باب ٢ : قال (ع) فضلت باربع جملت لي الارض مسجداً او اياماً دجل من امتى اراد الصلاة فلم يجد ماءاً ووجد الارض فقد جعلت له مسجداً وطهوراً ونصرت بالرعب مسيرة شهر واحتلت لامتي الغنائم وارسلت الى الناس كافة .

باب ٣ : سئل ابو عبد الله (ع) عن التيم من الوضوء ومن الجنابة ومن الحيض سواء فقال نعم وسئل (ع) عن التيم والحيض والجنب سواء اذا لم يجدا الماء قال نعم .

باب ٤ : سئل ابو جعفر (ع) يصلى الرجل بوضوء واحد صلاة الليل والنهر كلها قال نعم مالم يحدث او يصب ماء قال نعم قيل فان اصاب الماء ورجا ان يقدر على ما آخر وظن أنه يقدر عليه كلما اراده فعسر ذلك عليه قال : ينقض ذلك تيممه وعليه ان يعيد التيم ، وسئل ابو عبد الله (ع) عن رجل تيم قال يجزيه ذلك الى ان يجد الماء وروى بكفيف الصعيدي عشر سنين .

ابواب النجات والدواء والجلود

باب ١ : عن احدها عليهم السلام في المني يصيب الثوب ان عرفت مكانه فاغسله وان سخى عليك فاغسل الثوب كلها ، وروى تفصيل من ثوبك والناحية التي ترى أنه قد اصابها حتى تكون على يقين من طهارتك وروى ان استيقن أنه قد اصابه المني ولم ير مكانه فاغسل الثوب كلها فانه احسن .

باب ٢ : قال ابو عبد الله اغسل ثوبك من ابوال مالا يؤكل لحمه وقال : (ع) أغسل ثوبك من بول كل ما يؤكل لحمه .

باب ٣ : سئل ابو عبد الله عن رجل يمس بعض ابوال بهائم اينفسله أم لا قال : يغسل بول الفرس والثمار والبغال فاما الشاة وكل ما يأكل لحمه فلا بأس ببوله وروى لا تغسل ثوبك من بول كل شيء يؤكل لحمه وقال : (ع) كل ما اكل لحمه فلا بأس بما يخرج منه ، وقال «ع» كل شيء يطير فلا بأس ببوله وخرؤه .

باب ٤ : قال : عليه السلام كل شيء يجتر فسؤره حلال واما به حلال .

باب ٥ : قال ابو عبد الله دمك انظف من دم غيرك واذا كان في ثوبك شبه النضح من دمك فلا بأس وان كان دم غيرك قليلا أو كثيرا فاغسله .

باب ٦ : قال أبو جعفر ليس المضمضة والاستنشاق فريضة ولا سنة أنها عليك ان تغسل ما ظهر ، وسئل أبو عبد الله عن الجرح كيف يصنع به صاحبه قال : يغسل ما حوله ، وسئل عليه السلام عن رجل يسيل من أنفه الدم هل عليه ان يغسل باطنه يعني جوف الافق فقال اما عليه ان يغسل ما ظهر منه وقال (ع) في الاستجاء قال : اما عليه ان يغسل ما ظهر منها يعني المعدة وليس عليه ان يغسل باطنهما .

باب ٧ : قال أبو جعفر (ع) ما اشرفت عليه الشمس فقد طهر ، وقال (ع) كل ما اشرفت عليه الشمس فهو ظاهر ، وروى في خصوص السطح والارض والبواري
 باب ٨ عن أبي عبد الله (ع) قال : كل شيء نظيف حتى تعلم أنه قذر فإذا علمت فقد قذر وما لم تعلم فليس عليك : وعن علي (ع) قال : ما ابالي ابو اصابني ألم ما اعلم .

باب ٩ : سئل عن جلد السباع اينفع بها قال : اذا رميت وسميت فانتفع بمجلده فاما ميتة فلا .

باب ١٠ : سئل موسى بن جعفر (ع) عن رجل اشتري ثوباً من السوق ليساً لا يدرى لمن كان هل تصلح الصلاة فيه قال : ان كان اشتراه من مسلم فليصل فيه فان كان اشتراه من نصراني فلا يصل فيه حتى يغسله ، وسئل الصادق (ع) عن الخفاف التي تباع في السوق فقال اشتراه وصل فيها حتى تعلم أنه ميتة بعينه ، وقال : «ع» ما علمت أنه ميتة فلا تصل فيه ، وسئل (ع) عن تقليد السيف في الصلاة وفيه الكيمخت والغرا فقال لا بأمن ما لم تعلم أنه ميتة .

باب ١١ : قال الصادق (ع) نهى رسول الله عن كل مسکر وكل حرام قيل فالظروف التي يضع فيها منه فقال نهى رسول الله (ص) عن الدبا والمزقت والظنم برار ، والتغیر قيل وما ذلك قال : الدبا القرع والمزقت الدنان والحنم جرار خضر والتغیر خشب كان أهل الجاهلية ينقونه حتى يصير لها اجوف يبنون فيها .

- باب ١٢ : سئل ابو جعفر (ع) عن جلد الميتة يلبس في الصلاة اذا دينع قال : لا ولو دينع سبعين مرة ، وقيل للصلوة ~~الميتة~~ يتفع بشيء منها قال لا .
- باب ١٣ : قال الصادق (ع) لا تأكل في آنية الذهب والفضة ، وقال : ابو الحسن موسى عليها السلام آنية الذهب والفضة متاع الذين لا يوفون ، وهي « ع » عن الشرب في آنية الذهب والفضة .
- باب ١٤ : قال الصادق الشعر والصوف والريش وكل نابت لا يكون ميتا .
- باب ١٥ : سئل ابو جعفر (ع) عن آنية اهل الذمة والمحوس فقال لا تأكلوا في آنيتهم ولا من طعامهم الذي يطبحون ولا في آنيتهم التي يشربون فيها الخمر .
- باب ١٦ : قال الصادق « ع » لا بأس بالصلاحة في الثياب التي تعلوها المحوس والنصارى واليهود .
- باب ١٧ : قال رجل للصادق أني اغير الذي ثوبي وانا اعلم أنه يشرب الخمر ويأكل لم الخنزير فبرده على فاغسله قبل ان اصلي فيه فقال ابو عبد الله (ع) صل فيه ولا تغسله من أجل انك اعرته ايها وهو ظاهر ولم تستيقن أنه قد نجس فلا بأس ان تصلي فيه حتى تستيقن أنه نجس .

كتاب العصرة ابوبفضلة او اعمادها

- باب ١ : سئل ابو جعفر عما فرض الله من الصلاة فقال خمس صلوات في الليل والنهر ، وقال الصادق : اذا اقيمت اللهم بالصلوات الخمس لم يسألك عما سوى ذلك ، وقال عليه السلام لا يسأل الله عبداً عن صلاة بعد الخمس ، وقال : « ع » اذا جئت بالصلوات الخمس لم تسئل عن صلاة و اذا جئت بصوم شهر رمضان لم تسأله عن صوم ، وقال : عليه السلام في الوراء مما كتب الله الخمس وليس الورز مكتوبة ان شئت صلبتها وتركها قبيح .

باب ٢ : قال ابو جعفر اذا ما ادى الرجل صلاة واحدة تامة قبلت صلواته وان
كن غير تامات وان افسدها كلها لم يقبل منه شيء منها ولم تمحس له نافلة ولا فريضة
وانما تقبل النافلة بعد قبول الفريضة واذا لم يؤد الرجل الفريضة لم تقبل منه النافلة وانما
جعلت النافلة ليم بيا ما افسد من الفريضة .

باب ٣ : سئل ابو عبد الله عن افضل ما يتقرب به العبد الى ربه واحب ذلك
الى الله عز وجل فقال ما اعلم شيئاً بعد المعرفة افضل من هذه الصلاة ، وقال : (ع)
احب الاعمال الى الله عز وجل الصلاة وهي آخر وصايا الانبياء عليهم السلام ، وقال :
عليه السلام اما أنه ليس شيء افضل من الحج إلا الصلاة ، وقال : «ع» ان طاعة الله
عز وجل خدمته في الارض وليس شيء من خدمته يعدل الصلاة فمن ثم نادت الملائكة
ذكر يا وهو قائم يصلي في المحراب ، وروى احب الاعمال الى الله الصلاة والبر والجهاد ،
وروى ليس من عمل احب الى الله من الصلاة .

باب ٤ : قال «ع» ما بين المسلم وبين ان يكفر بالترك الصلاة الفريضة متعمداً
او يتهاون بها فلا يصلحها ، وقال «ع» ما بين الكفر والاعياد بالترك الصلاة .

باب ٥ : قال الصادق «ع» الفريضة والنافلة احدى وخمسون ركعة منها ركعتان
بعد العتمة جالساً تعداد برکة وهو قائم الفريضة منها سبع عشرة والنافلة اربع
وثلاثون ركعة .

باب ٦ : قال ابو جعفر «ع» في حديث افضل بين كل ركعتين من نوافل
بالتسليم ، وسئل : موسى بن جعفر «ع» عن الرجل يصلي النافلة ايصلح له ان يصلي
اربع ركعات لا يسلم بينهن قال لا الا ان يسلم بين كل ركعتين ، وقال : الرضا «ع»
الصلاحة ركعتان؛ ركعتان فلذلك جعل الاذان مشتى مشتى .

باب ٧ : قال ابو جعفر ان العبد ليرفع له من صلواته نصفها او ثلثها او ربها او خمسها
فايرفع له الا ما اقبل عليه منها بقلبه وانما أمروا بالتوافق ليم لهم بما نقصوا من

الغريضة ، وقل : «ع» كل سهو في الصلاة يطرح منها غير ان الله يتم ذلك بالتوافق .
 باب ٨ : قال الصادق «ع» الصلاة في السفر ركعتان ليس قبلها ولا بعدها شيء إلا المغرب فلن بعدها اربع ركعات لا تدعهن في سفر ولا حضر وليس عليك صلاة النهار وصل صلاة الليل واقضه .

أبواب المواقف

باب ١ : سئل ابو جعفر «ع» عن الفرض في الصلاة فقال الوقت والظهور والقبلة والتوجه والركوع والسجود والدعاء قبل ما سوى ذلك قال : سنة في فريضة .
 باب ٢ : قال ابو جعفر «ع» اعلم ان أول الوقت ابداً افضل فمجل الخير ما استطعت وأحب الاعمال الى الله ما داوم عليه العبد وان قل : وقال : الصادق «ع» لكل صلاة وقتان وأول الوقت افضلها ، أقول : يستثنى من ذلك عدة صور منصوصة ..
 باب ٣ : قال «ع» من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة ، وقال : على «ع» من ادرك من الصلاة ركعة قبل طلوع الشمس فقد ادرك الصلاة تامة .
 باب ٤ : قال الصادق اما النافلة بمنزلة الهدية متى ما اتى بها قبلت ، وقل : (ع) صلاة التطوع متى ما اتى بها قبلت فقدم منها ما شئت وأخر منها ما شئت .
 باب ٥ : قال ابو عبد الله (ع) خمس صلوات لا ترك على كل حال اذا طفت بالبيت وادا اردت ان تحرم وصلاة الكسوف وادا نسيت ففصل اذا ذكرت وصلاة الجنائز وقل : (ع) خمس صلوات تصليهن في كل وقت صلاة الكسوف وصلاة على البيت وصلاة الأحرام والصلاحة التي تفوت وصلاة الطواف من الفجر الى طلوع الشيميس ويعد العصر الى الليل .
 باب ٦ : سئل ابو جعفر (ع) عن رجال صلوا بغير طهور او نسي صلوات لم يصلوها او نام عنها فقال يقضيها اذا ذكرها في أي ساعة ذكرها من ليل او نهار ، وقال :

الصادق (ع) كل ما فاتك من صلاة الليل فاقضه بالنهار ثم قال واقض صلاة الليل أي وقت شئت من ليل أو نهار مالم يكن وقت فريضة ، وقال : «ع» اقض صلاة النهار أي ساعة شئت من ليل أو نهار كل ذلك سواه .

باب ٢ : قال ابو جعفر (ع) متى استيقنت او شككت في وقت فريضة انك لم تصلها او في وقت فوتها انك لم تصلها صليتها وان شككت بعد ما خرج وقت الفوت وقد دخل حائل فلا اعادة عليك من شك حتى تستيقن فان استيقنت فعليك بان تصليها في اي حالة كنت .

باب ٨ : قال أمير المؤمنين (ع) لا فربة بالنواقل اذا اخرت بالفراش ، وقال ابو جعفر (ع) في قضاء الفراش ولا يتطوع بركرة حتى يقضي الفريضة .

أبواب القبلة

باب ١ : قال ابو جعفر لا صلاة إلا الى القبلة قيل وain حد القبلة قال ما ain المشرق والمغرب قبلة كما ، وقال : النبي (ص) لن يعمل ابن آدم عملا اعظم عند الله عز وجل من رجل قتل نبياً أو هدم الكعبة التي جعلها الله قبلة لعباده أو افرغ ماهه في أمرأة حراماً قال ابو جعفر يجزي التحرى ابداً اذا لم يعلم ابن وجه القبلة ، وروى في الصلاة اذا لم تر الشمس والقمر والنجوم اجهت رأيك وتعمد القبلة جدك .

باب ٢ : قال ابو عبد الله (ع) اذا صليت وانت على غير القبلة واستبان لك انك على غير القبلة وانت في وقت فأعاده وان فاتك فلا تعده .

أبواب لباس المصلى

باب ١ : قال الصادق (ع) في الميتة لا تصلي في شيء منه ولا شمع ، وروى أنه لا يصلى في جلد الميتة ولو دبغ سبعين مرة .

باب ٢ : قال الصادق «ع» ان الصلاة في كل شيء حرام اكله فالصلاحة في وبره وشعره وجده وبوله وروثه وكل شيء منه فاسد لا تقبل تلك الصلاة حتى يصلى في غيره مما أحل الله أكله ، وقال : الصادق عليه السلام ان كان مما يؤكل حله فالصلاحة في وبره وشعره وروثه والبانه وكل شيء منه جائز اذا علمت أنه ذكي قد ذكره النبی وان كان غير ذلك مما قد نهيت عن أكله فالصلاحة في كل شيء منه فاسد ذكره الذي لم يذكره .

باب ٣ : قال الصادق «ع» كل ما انبتت الارض فلا يأس بلبسه والصلاحة فيه وكل شيء يحمل حله فلا يأس بلبس جلدته الذكى وصوفه وشعره ووبره وان كان الصوف والشعر والريش والوبر من الميتة وغير الميتة ذكيًا فلا يأس بلبس ذلك والصلاحة فيه .

باب ٤ : قال موسى بن جعفر «ع» ما اكل الورق والشجر فلا يأس ان يصلى فيه وما اكل الميتة فلا تصل فيه .

باب ٥ : قال عليه السلام كل ما لا يجوز الصلاة فيه وحده فلا يأس بالصلاحة فيه مثل التكاثر البريم والقلنسوة والخلف والزناد يكون في السراويل ويصلى فيه . وروى عدم الجواز وحمل الاول على التقية .

باب ٦ : سئل الصادق (ع) عن ادخال اليدي في الثوب في الصلاة وفي السجدة فقال ان شئت ثم قال اني والله ما من هذا وشبهه اخاف عليكم .

باب ٧ : قال الصادق عليه السلام تكره الصلاة في الفرا إلا ما صنع في ارض الحجاز أو ما علمت منه ذكرة .

باب ٨ : قال علي عليه السلام ان الانسان اذا كان في الصلاة فان جسده وثيابه وكل شيء حوله يسبح ، وقال الباقي عليه السلام ان كل شيء تصلي فيه يسبح معك .

أبواب مطن الصلوة

باب ١ : قال عليه السلام جعلت لي الأرض مسجداً وزرائبها طهوراً إنما ادركتني الصلاة صلية ، وقال «ع» جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً ، وقال : عليه السلام الأرض كلها مسجد الا حمام والقبر ، وقال : الصادق (ع) الأرض كلها مسجد إلا بئر غائط أو مقبرة أو حمام .

باب ٢ : قال علي (ع) انظر فيما تصلي وعلى ما تصلي ان لم يكن من حله ووجهه فلا قبول ، وقال : الصادق (ع) لو ان الناس اخذوا ما أمرهم الله به فافقوا فيما نهاهم عنه ما قبله منهم ولو انهم اخذوا ما نهاهم عنه فافقوا فيما أمرهم به ما قبله منهم حتى يأخذوا من حق وينتفعوا في حق ، وقال : «ع» من كانت عنده امانة فليؤدها الى من ايتها عليها فانه لا يحل دم أمره مسلم ولا ماله إلا بطيبة نفس منه .

باب ٣ : سئل الصادق (ع) عن الرجل يقطع صلاته شيء مما يمر بين يديه فقال لا يقطع صلاة المسلم شيء ، ولكن ادراً ما استطعت : وسئل علي (ع) عن الرجل يصلي فيمر بين يديه الرجل والمرأة والكلب والحار فقال ان الصلاة لا يقطعها شيء ، ولكن ادراً ما استطاع هي اعظم من ذلك وروى لا يقطع صلاة المؤمن شيء .

باب ٤ : قال ابو الحسن عليه السلام اذا مات المؤمن بكت عليه الملائكة وبقى الارض التي كان يعبد الله عليها وابواب السماء التي كان يصعد اعماله فيها ، وقال : الصادق عليه السلام صلوا من المساجد في بقاع مختلفة فان كل بقعة تشهد لله صلي عليها يوم القيمة .

أبواب المساجد

باب ١ : قال رجل لصادق اني لا أكره الصلاة في مساجدكم فقال لا تكره فما من مسجد بني على قبر نبي او وصي نبي قتل فاصاب تلك البقعة رشة من دمه فاحب الله

ان يذكر فيها فاداً فيها الفريضة والتواfwل واقض ما فاتك .

باب ٢ : قال عليه السلام ان الله أوحى الي ان أخذ مسجد أطهوراً لا يحل لأحد ان يجنب فيه إلا أنا وعلي والحسن والحسين .

باب ٣ : قال علي عليه السلام من أكل شيئاً من المؤذيات ريحها فلا يقرب المسجد

باب ٤ : قال علي (ع) لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ،
ومسجد الرسول ، ومسجد الكوفة .

باب ٥ : قال علي «ع» صلاة في مسجدي هذا تعذر عند الله عشرة الآف
صلاة في غيره من المساجد إلا المسجد الحرام فان الصلاة فيه تعذر مائة ألف صلاة .

باب ٦ : قيل للصادق «ع» تكون عكمة أو بالمدينة أو الحيرة أو الموضع التي
يرجى فيها الفضل فربما خرج الرجل يتوضأ فيجيء آخر مكانه فقال من سبق إلى موضع
 فهو أحق به يومه وليلته .

أبواب ما يسمى به علمي

باب ١ : سئل الصادق (ع) عما يجوز السجود عليه وعما لا يجوز قال : السجود
لا يجوز إلا على الأرض أو على ما انبتت الأرض إلا ما أكل ولبس ، وقال : «ع»
كل شيء يكون غذاء الإنسان في مطعمه أو مشربه أو ملبيه فلا يجوز الصلاة عليه ولا
السجود إلا ما كان من نبات الأرض من غير مطر قبل أن يصير مغزولاً فإذا صار غزواً
فلا يجوز السجود عليه إلا في حال ضرورة .

باب ٢ : قيل لأبي جعفر (ع) اسجد على الرفت يعني القير ؟ قال لا ولا على
الثوب الكرسف ولا على الصوف ولا على شيء من الحيوان ولا على ملعام ولا على شيء
من عمار الأرض ولا على شيء من الرياش .

ابواب الاذان

باب ١ : قال ابو جعفر (ع) من أذن عشر سنين محتسباً يغفر الله له مد بصره وسوته في السماه ويصدقه كل رطب وباب سمعه وله من كل من يصلي معه في مسجده سبعون وله من كل من يصلي بصوته حسنة .

باب ٢ : قال علي (ع) من صلى باذان واقامة صلى خلفه صفان من الملائكة ومن صلى باقامة صلى خلفه ملك ، وروى صف .

باب ٣ : قال ابو جعفر (ع) تؤذن وانت على غير وضوء قائماً وقاعدأً وابنها توجهت ولكن اذا أقت فعلى وضوء متبرأ بالصلوة .

باب ٤ : قال ابو جعفر (ع) في حديث اذا كان عليك قضاء صلوات فاذن لها وأقم صلتها ما عدها باقامة اقامة لكل صلاة .

باب ٥ : قال ابو جعفر (ع) لا تدعن ذكر الله على كل حال ولو سمعت النادي ينادي بالأذان وانت على الخلا فاذكر الله وقال كما يقول المؤذن ، وقال : (ع) كان رسول الله (ص) اذا سمع المؤذن يؤذن قال : ما يقول في كل شيء ، وقال : «ع» صلى على النبي «ص» كلما ذكرته لو ذكره عندك ذاكراً في اذان أو غيره .

ابواب افعال الصمرة

باب ١ : قال ابو جعفر (ع) لا تعاد الصلاة إلا من خمسة الطهور والوقت والقبلة والركوع والسجود ، وقال : ابو عبد الله (ع) فرائض الصلاة سبع ال الوقت ، والطهور ، والتوجيه ، والقبلة ، والركوع ، والسجود والدعا .

أقول : الحصر اضافي فما دل عليه دليل خرج وما لا دليل عليه داخل في الحصر .

باب ٢ : قال ابو جعفر (ع) لا قران بين صومين ولا قران بين صلاتين ولا قران بين فريضة ونافلة . أقول : الظاهر ان المراد بنيه صومين او صلاتين والجمع بينهما بنية

واحدة فانها لا يتدخلان ويستثنى من ذلك صلاة جعفر مع نافلة اخرى وبحتمل اراده
صوم الوصال وترك التسليم بين الصالاتين .

باب ٣ : قال علي (ع) خمس وتسعون تكيرة في اليوم والليلة لصلوات منها
تكيرة القنوت ، وقال الصادق (ع) التكير في الصلاة الفرضخمس صلوت خمس
وتسعون تكيرات منها تكيرات القنوت خمس ، وروى في تفسيرها في الظهر احدى
وعشرون تكيرة ، وفي العصر احدى وعشرون ، وفي المغرب ست عشرة ، وفي العشاء
احدى وعشرون ، وفي الفجر احدى عشر وخمس تكيرات القنوت قال : ابو جعفر
عليه السلام اذا أنت كبرت في أول صلوتك بعد الاستفناح باحدى وعشرين تكيرة ثم
نسيت التكير كله ولم تكبر اجزاء التكير الاول عن تكير العلاة كلها .

باب ٤ : سئل ابو جعفر (ع) عن الذي لا يقرأ بفاتحة الكتاب في صلوته قال :
لا صلاة له إلا ان يقرأ بها في جهر أو اخفاء الحديث ، وقال : النبي (ص) كل صلاة
لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداع .

باب ٥ : قال ابو جعفر (ع) انما يكره ان يجمع بين السورتين في الفريضة فاما
النافلة فلا بأس ، وقال : رجل للصادق (ع) اقرأ سورتين في ركعة قال نعم قيل ليس
يقال اعط كل سورة حقها من الركوع والسجود فقال ذاك في الفريضة فاما النافلة فليس
به بأس ، وقال : (ع) لا بأس ان تجمع في النافلة من السور ما شئت .

باب ٦ : سئل ابو جعفر (ع) عن رجل جهر فيما لا ينبغي الاجبار فيه أو اخفى
فيما لا ينبغي الاخفاء فيه فقال أي ذلك فعل متعيناً فقد نقض صلاته وعليه الاعادة
فإن فعل ذلك ناسياً أو ساهياً أو لا يدرى فلا شيء عليه وقد ثبتت صلاته ، وسئل (ع)
عن رجل جهر بالقراءة فيما لا ينبغي الجهر فيه أو اخفى فيما لا ينبغي الاخفاء فيه وترك
القراءة فيما ينبغي القراءة فيه أو قرأ فيما لا ينبغي القراءة فيه فقال أي ذلك فعل ناسياً
أو ساهياً فلا شيء عليه .

باب ٧ : عن أَحَدِهَا عَلَيْهَا السَّلَامُ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ وَالقِرَاءَةَ سَنَةً فَإِنْ تَرَكَ الْقِرَاءَةَ مَتَعَمِّدًا أَعْدَ الصَّلَاةَ وَمَنْ نَسِيَ فَلَا شَيْءٌ عَلَيْهِ ، وَسُئِلَ أَبُو جَعْفَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ تَرَكِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مَا حَالَهُ قَالَ : إِنْ كَانَ مَتَعَمِّدًا فَلَا صَلَاةَ لَهُ وَإِنْ كَانَ نَسِيَ فَلَا يَأْمُرُ .

باب ٨ : سُئِلَ الصَّادِقُ (ع) عَنِ الرَّجُلِ يَقُومُ فِي الصَّلَاةِ فَيُرِيدُ أَنْ يَقْرَأَ بِسُورَةِ فِتْرٍ أَقْلَى هُوَ أَحَدٌ وَقَلَ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ قَالَ يَرْجِعُ مِنْ كُلِّ سُورَةٍ إِلَّا مَنْ قَلَ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَقَلَ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ، وَسُئِلَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهَا السَّلَامُ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الْجَمْعَةِ بِمَا يَقْرَأُ قَالَ : سُورَةُ الْجَمْعَةِ وَإِذَا جَاءَكُمُ الْمُنَافِقُونَ وَإِذَا أَخْذَتُمُ فِيمَا لَمْ يَكُنْ كَانَ قَلَ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَاقْطُعُوهَا مِنْ أُولَئِكَ فَارْجِعُوهَا إِلَيْهَا .

باب ٩ : قَالَ الصَّادِقُ (ع) تَلِيلُ الْآخِرِ مِنْ وَتَشْهِيدِهِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ تَحْرِيكُ لِسَانِهِ وَإِشَارَةُهُ بِاصْبَعِهِ ، وَقَالَ : « عَ » إِنَّكَ قَدْ تَرَى الْمَحْرُمَ مِنَ الْعِجْمِ لَا يَرَادُ مِنْهُ مَا يَرَادُ مِنَ الْعَالَمِ الْفَصِيحِ وَكَذَلِكَ الْآخِرُ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ وَالتَّشْهِيدِ وَمَا اشْبَهُ ذَلِكَ فَهُذَا بِمُزْلَهِ الْعِجْمِ وَالْمَحْرُمِ لَا يَرَادُ مِنْهُ مَا يَرَادُ مِنَ الْعَالَمِ الْمُتَكَلِّمِ الْفَصِيحِ وَلَوْ ذَهَبَ الْعَالَمُ الْمُتَكَلِّمُ الْفَصِيحُ حَتَّى يَدْعُ مَا عَلِمَ أَنَّهُ يَلْزَمُهُ وَيَعْمَلُ بِهِ وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَقُومَ بِهِ حَتَّى يَكُونَ ذَلِكَ مِنْهُ بِالْبَطْيَةِ وَالْفَارِسَيَةِ خَيْلُ بَنِيهِ وَبَيْنَ ذَلِكَ بِالْأَدْبَرِ حَتَّى يَعُودَ إِلَى مَا قَدْ عَلِمَ وَعَقْلُهُ قَالَ : وَلَوْ ذَهَبَ مِنْ لَمْ يَكُنْ فِي مِثْلِ حَالِ الْأَعْجَمِ الْمَحْرُمِ فَفَعَلَ الْأَعْجَمِيُّ وَالْآخِرُ مِنْ عَلَى مَا قَدْ وَصَفَنَا إِذَا لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ فَاعْلَمُ لَشَيْءٍ مِنَ الْخَيْرِ وَلَا يَعْرِفُ الْجَاهِلُ مِنَ الْعَالَمِ .

باب ١٠ : قَالَ أَبُو جَعْفَرَ (ع) الْقُنُوتُ فِي كُلِّ رُكْعَتَيْنِ فِي التَّطْوِعِ وَالْفَرِيضَةِ ، وَقَالَ : (ع) الْقُنُوتُ فِي كُلِّ الصَّلَوَاتِ ، وَقَالَ : الصَّادِقُ (ع) الْقُنُوتُ فِي جَمِيعِ الصَّلَوَاتِ سَنَةً وَاجِبَةً فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ قَبْلَ الرُّكُوعِ وَبَعْدَ الْقِرَاءَةِ ، وَسُئِلَ (ع) عَنِ الْقُنُوتِ فَقَالَ فِي كُلِّ فَرِيضَةٍ وَنَافِلَةٍ قَبْلَ الرُّكُوعِ وَقَالَ : « عَ » افْتَ فِي كُلِّ رُكْعَتَيْنِ فِي فَرِيضَةٍ أَوْ نَافِلَةٍ قَبْلَ الرُّكُوعِ وَقَالَ : (ع) الْقُنُوتُ فِي كُلِّ صَلَاةٍ فِي فَرِيضَةٍ وَالْتَّطْوِعِ .

باب ١١ : سئل ابو عبد الله «ع» عن القنوت وما يقال فيه قال : ما فضي الله على لسانك ولا اعلم فيه شيئاً موقتاً وسئل (ع) عن القنوت في الوتر هل فيه شيءٌ موقت يتبع ويقال فقال لا لأنّ على الله وصل على النبي (ص) واستغفر لذنبك العظيم ثم قال : كل ذنب عظيم ، وقال : ابو جعفر (ع) سبعة مواطن ليس فيه دعاء موقت الصلاة على الجناز والقنوت والمستجار والصفا والمروة والوقف بعرفات وركعتا الطواف .

باب ١٢ : سئل ابو جعفر الثاني (ع) عن الرجل يتكلم في الصلاة بكل شيءٍ ينادي به ربّه عز وجل قال نعم ، وقال : (ع) لا بأمس ان يتكلم الرجل في صلاة الفريضة بكل شيءٍ ينادي به ربّه عز وجل وقال : الصادق «ع» كل ما ناجيت به ربّك في الصلاة فليس بكلام .

باب ١٣ : سئل الصادق «ع» عن رجل شُكَّ فلم يدر اسجد اثنتين أم واحدة فسجد اخرى ثم استيقن أنه قد زاد سجدة قال : لا والله لا يعيد صلاته من سجدة ويعيدها من ركعة .

باب ١٤ : قال : الرضا «ع» في صلاة الكسوف انما جعل فيها سجود لأنّه لا تكون صلاة فيها رکوع إلا وفيها سجود وإنما جعلت اربع سجادات لأن كل صلاة تقص سجودها عن اربع سجادات لا تكون صلاة لأن اقل الفرض من السجود في الصلاة لا يكون الا أربع سجادات .

ابواب قواعط المصورة

باب ١ : قال ابو جعفر (ع) لا يقطع إلا اربعة الخلا والبول والريح والصوت ، وقال : «ع» لا تعاد الصلاة إلا من خمسه الطهور والوقت والقبلة والرکوع والسجود

باب ٢ : قال الصادق «ع» ليس يرخص في النوم في شيءٍ من الصلاة .

باب ٣ : قال الصادق «ع» لا يقطع الصلاة شيءٌ كلب ولا حمار ولا أمرأة

ول يكن استروا بشيء .

باب ٤ : قال الصادق (ع) كل ما ذكرت الله به والنبي (ص) فهو من الصلاة .

باب ٥ : قال علي بن الحسين عليه السلام وضع الرجل احدى يديه على الاخرى

في الصلاة عمل وليس في الصلاة عمل .

ابواب الجمعة

باب ١ : قال ابو جعفر (ع) ائمـا فرض الله على الناس من الجمعة الى الجمعة خمساً وثلاثين صلاة منها صلاة واحدة فرضها الله في جماعة وهي الجمعة ووضعها عن تسعه عن الصغير والكبير والجنون والمسافر والعبد والمرأة والمريض والاعمى ومن كان على رأس فرسخين وقال الصادق عليه السلام : ليس على النساء جمعة ولا جماعة ولا اذان ولا اقامـة ، وقال علي عليه السلام الجمعة واجبة على كل مؤمن إلا على الصبي والمريض والجنون والشيخ الكبير والاعمى والمسافر والمرأة والعبد المملوك ومن كان على رأس فرسخين .

باب ٢ : قال ابو جعفر عليه السلام لا يكون الخطبة والجمعة وصلوة ركعتين على اقل من خمسة الامام واربعة ، وسئل عليه السلام على من تجب الجمعة قال : تجب على سبعة نفر من المسلمين ولا جمـعة لأقل من خمسة من المسلمين احمد الامام فاذا اجتمع سبعة ولم ينفـوا اـمـهم بعضـهم وخطـبـهم .

باب ٣ : قال علي (ع) لا كلام يوم الجمعة ولا التفات إلا كما يحل في الصلاة وإنما جعلت الجمعة لأجل الخطيبين جعلنا مكان الركعتين الاخيرتين فيها صلاة حتى ينزل الامام .

باب ٤ : قال الصادق (ع) حق على كل مختلم في كل جمـعة اخذ شاربه واظافره ومن شيء من الطيب .

ابواب العيادة

باب ١ : قال ابو جعفر «ع» من لم يصل مع الامام في جماعة يوم العيد فلا صلاة له ولا قضاة عليه ، وقال : «ع» اما صلاة العيدین على المقيم ولا صلاة إلا بامام .

باب ٢ : قال الصادق «ع» صلاة العيدین ركعتان بلا اذان ولا اقامة ليس قبلها ولا بعدها شيء .

باب ٣ : قال ابو جعفر عليها السلام لا تخرج يوم الفطر حتى تطعم شيئاً ولا تأكل يوم الاضحى شيئاً إلا من هديك واضحيتك وان لم تقو فعدور وكان علي (ع) لا يأكل يوم الاضحى شيئاً حتى يأكل من اضحيته ولا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ويؤدي الفطرة .

ابواب صلاة الاليات

باب ١ : سئل ابو جعفر «ع» عن هذه الرياح والظلم هل يصلى لها فقال كل اخاويف السماء من ثلعة أو ربيع أو فزع فصل لها صلاة الكسوف حتى يسكن .

باب ٢ : قال ابو جعفر «ع» اربع صلوات يصليها الرجل في كل ساعة منها صلاة الكسوف .

باب ٣ : قال ابو جعفر (ع) ما بعث الله ربكم إلا رحمة أو عذاباً فإذا رأيت موتها فقولوا اللهم أنا نسألك خيرها وخير ما أرسلت له ونحوذ بك من شرها وشر ما أرسلت له وكمروا وارفعوا أصواتكم بالتكبير فإنه يكسرها .

ابواب الصلوات المنورة

باب ١ : قال الصادق عليه السلام ان استطعت ان تصلي في شهر رمضان وغيره في اليوم والليلة الف ركعة فافعل ان علياً (ع) كان يصلی في اليوم والليلة الف ركعة .

باب ٢ : قال الصادق (ع) ان لرمضان حمرة وحقا لا يشبه شيء من الشهور
صل ما استطعت في رمضان تطوعاً بالليل والنهر الحديث .

باب ٣ : قال الصادق (ع) ان شئت صلية صلاة التسبيح بالليل وان شئت
بالنهار وان شئت في السفر وان شئت جعلتها من نوافلك وان شئت جعلتها من قضا
صلاة ، وسئل (ع) عن صلاة جعفر احتسبها من نافلتي قال ما شئت من ليل أو نهار .
باب ٤ : قال عليه السلام ما حار من استخار ولا ندم من استشار .

باب ٥ : قال الصادق «ع» من دخل في امر بغير استخارة ثم ابتلى لم يؤجر ،
وقال : اله عزوجل من شقاء عبدي ان يعمل الاعمال فلا يستخربني ، وقال عليه السلام
من استخار الله وهو راض بما صنع خار الله له حتماً .

ابواب الخلل الواقع في الصلاة

باب ١ : قال الصادق عليه السلام في الركعين الاولتين من الصلاة سهو ، وقال
ابو جعفر عليه السلام من شك في الاولتين اعاد حتى يحفظ ويكون على يقين .

باب ٢ : قال ابو جعفر عليه السلام ليس في المغرب والفجر سهو ، وقال ابو عبد
الله عليه السلام اذا شكت في المغرب فاعده وادا شكت في الفجر فاعده .

باب ٣ : سئل الصادق عليه السلام عن رجل صلى المغرب فسلم في ركعتين ثم ذكر
فصل ركعة يعيد قال : اما يعيد من لم يدر ما صلي .

باب ٤ : قال الصادق عليه السلام لرجل الا اجمع لك السهو كله في كلتين متى
شككت فخذ بالاكثر فاذا سلمت فاتم ما ظننت انك نقصت ، وقال عليه السلام اذا شكت
فابن على اليقين فقيل له هذا أصل قال نعم . أقول : هذا مخصوص بالشك في الاعمال
قبل فوات محلها ، وقال : عليه السلام اذا شكت فابن على الاكثر فاذا فرغت وسلمت
فاتم ما ظننت انك نقصت فان كنت قد اعمت لم يكن عليك في هذا شيء وان ذكرت

انك قد نقصت كل ما صلحت عام صلواتك .

باب ٥ : قال الصادق عليه السلام اذا شُكِّت في شيء ودخلت في غيره فليس شُكِّ بشيء ، وقال الباقر (ع) : كل شيء شُكِّت فيه مما قد مضى فامضه كما هو .

باب ٦ : قال الصادق عليه السلام من حفظ سهوه فاعله فليس عليه سجدتا السهو واما السهو على من لم يدر ازداد في صلاته أم تقص منها .

باب ٧ : قال الصادق (ع) ليس على الامام سهو ولا على من خلف الامام سهو .

باب ٨ : قال الصادق عليه السلام ليس على السهو سهو ولا على الاعادة اعادة .

باب ٩ : قال الباقر كما شُكِّت فيه بعد ما تفرغ من صلوتك فاقض ولا تعد .

ابو اب قضاء الصلوات

باب ١ : سئل ابو جعفر عليه السلام عن رجل صلى بغير طهور أو نسي صلوات لم يصلها أو نام عنها . قال : يقضيها اذا ذكرها في أي ساعة ذكرها .

باب ٢ : قال الرضا عليه السلام في حديث كلاماً غالب الله عليه مثل المعنى الذي يعمى عليه في يوم وليلة فلا يجب عليه قضاء الصلوات كما قال : الله عز وجل كلاماً غالب الله على العبد فهو اعذر له .

باب ٣ : قال ابو جعفر عليه السلام اذا نسي الرجل صلوات او صلاتها بغير طهور وهو مقيم او مسافر فذكرها فليقضى الذي وجب عليه لا يزيد عليه ولا ينقص منه ان نسي اربعها فليقض اربعها مسافراً كان او مقيناً وان نسي ركعتين صلى ركعتين اذا ذكر مسافراً كان او مقيناً .

باب ٤ : سئل الصادق عليه السلام عن قضاء الور بعده الظهر فقال أقضه وترأ ابداً كما فاتك فقيل له ويكون وتران في ليلة فقال نعمليس اما احدهما قضاء .

باب ٥ : سئل الصادق عليه السلام عن رجل نسي صلاة من الصلوات لا يدرى

ايتها هي قال يصلى ثلاثة واربعة وركتين فان كانت الظهر أو العصر أو العشاء كان قد صلی اربعا وان كانت المغرب أو الغداة فقد صلی .

ابواب صلاة الجماعة

باب ١ : قال من صلى الصلوات الخمس جماعة فظنوا به كل خبر .

باب ٢ : قال ابو جعفر عليه السلام لا صلاة لمن لا يشهد الصلاة من غير المسجد الا مريض او مشغول ، وقال : الصادق عليه السلام في حديث من لم يصل في جماعة فلا صلاة له .

باب ٣ قال ابو جعفر عليه السلام أفضل الصفوف أولها وافضل اولها ما دنا من الامام ، وروى فضل ميامن الصفوف على مياسرها كفضل الجماعة على صلاة الفرد .

باب ٤ : قيل لأبي الحسن (ع) اصلي خلف من لا اعرف قال : لا تصلني إلا خلف من ثق بيديه .

باب ٥ : قال «ع» من ام قوماً وفيهم من هو اعلم منه لم ينزل امره في سفال الى يوم القيمة .

باب ٦ : سئل الصادق (ع) عن القراءة خلف الامام فقال لا ان الامام ضامن القراءة وليس يضمن الامام صلاة الذين خلفه ائماً يضمن القراءة .

باب ٧ : قال الصادق «ع» ينبغي للامام ان يسمع من خلفه كل ما يقول ولا ينبغي لمن خلفه ان يسمعه شيئاً مما يقولون .

باب ٨ : قال الصادق (ع) لا ينبغي للامام ان يقوم اذا صلى حتى يقضى كل من خلفه ما فاته من الصلاة .

أبواب الفحص

باب ١ : قال الصادق «ع» ادنى ما يقصر فيه المسافر بريдан أو بريد ذاتها وبريد جائماً .

باب ٢ : قال الصادق «ع» من سافر قصر وافطر إلا أن يكون رجلاً سفره إلى صيد أو في معصية الله أو رسولاً من يعصي الله أو في طلب شحنه أو سعاية ضرر على قوم مسلمين .

باب ٣ : قال أبو الحسن «ع» كل منزل من منازلك لا تستوطنه فعليك فيه التقصير ، وسئل (ع) عن الرجل يقصر في ضياعته فقال لا بأمن ما لم ينو مقام عشرة أيام إلا أن يكون له فيها منزل يستوطنه .

أبواب الزكوة

باب ١ : قال «ع» إن الله فرض الزكوة كاً فرض الصلوة الحديث ، وقال أبو الحسن «ع» في جديـث الجواب الذي يؤديـي ما افترض الله عليه ، وقال الصادق «ع» ما فرض الله على هذه الأمة شيئاً أشد عليهم من الزكوة وفيها تهلك عامتهم .

باب ٢ : قال (ع) ما حبس عبد زكـاة فزادت في ماله ، وقال : الصادق «ع» ما ضاع مال في بر ولا بحر إلا بتضييع الزكوة ولا يصاد من الطير إلا ما ضيع تسييـحـه ، وقال (ع) ما من طير يصاد إلا بتركه التسيـحـ وما من مال يصاد إلا بترك الزكوة ، وروى ملعون كل مال لا يزكي .

باب ٣ : قال الصادق (ع) وضع رسول الله (ص) الزكوة على تسعـةـ أشيـاءـ الخنـطةـ والشعـيرـ والقرـ والزيـبـ والذهبـ والفضـةـ والغـمـ والبـقـرـ والـأـبـلـ وعـنـ عـامـ سـوىـ ذـلـكـ .

باب ٤ : سـئـلـ الصـادـقـ (ع) عـنـ الـحـبـوبـ فـقـالـ وـمـاـ هـيـ قـيلـ السـمـسـ وـالـأـرـزـ ، وـالـدـخـنـ وـكـلـ هـذـاـ غـلـةـ كـلـ خـنـطـةـ وـالـشـعـيرـ فـقـالـ فـيـ الـحـبـوبـ كـلـهاـ زـكـوةـ ، وـقـالـ «عـ»

كل ما دخل القفيز فهو يجرى مجرى الحنطة والشعير والتمر والزيت ، وقال «ع» كل ما كيل بالصاع فبلغ الاوساق فعليه الزكاة . أقول : حل على الاستجواب للمعارض الخاص والعام .

باب ٥ : قال الصادق (ع) ليس على الخضر ولا على البطيخ ولا على البقول واشباهه زكاة إلا ما اجتمع عنده من غلته فيقي بذلك سنة ، وقال : ابو جعفر «ع» عني رسول الله (ص) عن الخضر قبل وما الخضر قال : كل شيء لا يكون له بقاء البقل والبطيخ والفواكه وشبه ذلك مما يكون سريراً الفساد ، وقال : (ع) ليس في الجوهر واشباهه زكاة وإن كثراً .

باب ٦ : قال الباقي (ع) ليس في مال اليتيم زكاة ، وقال الرضا عليه السلام لا زكاة على يتيم .

باب ٧ : قال الصادق (ع) ليس في مال الملوك شيء ولو بلغ مائة الف ولو احتاج لم يعط من الزكاة شيئاً .

باب ٨ : قال الصادق (ع) لا صدقة على الدين ، وسئل ابو ابراهيم «ع» عن الدين عليه زكاة فقال لاحتي يقبضه فقيل اذا قبضها ايزكى فقال لا حتى يحول عليه الحول في يده

باب ٩ : قال الباقي والصادق عليها السلام ايمارجل كان له مال موضوع حتى يحول عليه الحول فانه يزكيه وإن كان عليه من الدين مثله أو أكثر منه فليزكي ما في يده .

باب ١٠ : سئل الصادق (ع) عن رجل كأن عنده أربعة أينق وتسعة وثلاثون شاة وتسعمائة وعشرون بقرة ايزكين قال لا يزكي شيئاً منهن لأنهم ليس شيء منهن تاماً فليس نحب فيه الزكاة . أقول : وكذا روى في جميع النصب .

باب ١١ : قال ابو جعفر «ع» ليس على النيف شيء ولا على المكسور ولا على للموامل شيء إنما الصدقة على السائمة للزامية .

باب ١٢ : قال الصادق (ع) لا تؤخذ أكولة والاكلة الكبيرة من الشاة تكون

في الغنم ولا والدة ولا الكبش الفحل ، وقال : (ع) في زكاة الابل لا تؤخذ هرمة ولا ذات عور الا ان يشاء المصدق ويعد صغيرها وكثيرها .

باب ١٣ : قال الصادق في زكاة الغنم ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق

باب ١٤ : سئل الصادق (ع) في كم تجب الزكاة قال : في كل الف خمسة وعشرون أقوال : وهو مخصوص بالنقدين بالنص .

باب ١٥ : قال الصادق «ع» ايمارجل كان له مال فحال عليه الحول فانه يزكيه قبل فان وله قبل حلته يوم أو يومين قال : ليس عليه شيء ابداً .

باب ١٦ : سئل ابو الحسن (ع) عن المال الذي لا يعمل به ولا يقارب قال : يلزم الزكاة في كل سنة إلا ان يسبك .

باب ١٧ : قال ابو جعفر (ع) اما ما انبنت الارض من شيء من الاشياء فليس فيه زكاة إلا اربعة اشياء البر والشعير والقر والزبيب وليس في شيء من هذه الاربعة اشياء شيء حتى يبلغ خمسة أو سق ولو سق ستون ساعاً .

باب ١٨ : سئل الرضا (ع) عن الزكاة هل توضع فيمن لا يعرف قال لا ولا زكاة الفطرة ، وقال : «ع» لا يجوز ان يعطي الزكاة غير أهل الولاية المعروفين .

باب ١٩ : قال الصادق (ع) من زعم ان الله يجبر عباده على المعاصي أو يكلفهم ما لا يطيقون فلا تعطوه من الزكاة شيئاً ، وقال عليه السلام : من قال بالجسم فلا تعطوه من الزكاة شيئاً .

باب ٢٠ : قال الصادق «ع» خمسة لا يعطون من الزكاة شيئاً ، الاب والام والوليد والملوك والمرأة وذلك انهم عباده لازمون له ، وقال : عليه السلام لا تعط من الزكاة ابداً من تعول .

باب ٢١ : قال ان الصدقة لا تتحمل لبني عبد المطلب وقال : الصادق عليه السلام لا تتحمل الصدقة لولد العباس ولا لنظرائهم من بنى هاشم ، وسئل عليه السلام عن الصدقة

التي حرمت عليهم فقال هي الزكاة المفروضة ولم تحرم علينا صدقات بعضنا على بعض .
باب ٢٢ : سئل الرضا (ع) عن رجل تحمل عليه الزكاة في السنة ثلاثة اوقات
يؤخرها حتى يدفعها في وقت واحد قال متى حلت اخر جهه .

باب ٢٣ : قال الصادق (ع) في قوله تعالى اما الصدقات للفقراء والمساكين كلاما
فرض الله عليك فاعلانه افضل من اسراره وكل ما كان تطوعاً فاسراره افضل من
اعلانه ولو ان رجلا حمل زكاة ماله على عاتقه فقسمها علانية كان ذلك حسناً جيلاً ،
وسئل ابو جعفر (ع) عن قوله تعالى ان تبدوا الصدقات فنعا هي قال : يعني الزكاة
المفروضة ، وعن قوله وان تخفوهما وتؤتوا الفقراء فهو خير لكم قال يعني النافلة انهم
كانوا يستحبون اظهار الفرائض وكمان التوابل .

باب ٢٤ : سئل الصادق (ع) من تحمل الفطرة قال من لا يجد ومن حلت له لم
تحمل عليه ومن حلت عليه لم تحمل له ، وقال : (ع) تحرم الزكاة على من عنده قوت السنة
ونجح الفطرة على من عنده قوت السنة .

باب ٢٥ : سئل الصادق (ع) عن الفطرة فقال على الصغير والكبير والحر والعبد
عن كل انسان منهم صاع من حنطة أو صاع من تمر أو صاع من زبيب ، وسئل (ع)
عن الرجل يكون عنده الضيف من اخوانه فيحضر يوم الفطر فيؤدي عنه الفطرة فقال
نعم الفطرة واجبة على كل من تعول من ذكر أو انتي صغير أو كبير حر أو ملوك .

باب ٢٦ : قال علي بن محمد (ع) يخرج من كل شيء الماء والبر وغيره صاع .

باب ٢٧ : قال الصادق (ع) الفطرة على كل قوم مما يغذون به عيالهم من لبن أو
زبيب أو غيره .

كتاب الحسن

باب ١ : قال ابو جعفر (ع) لا يحمل لأحد ان يشتري من نفس شيئاً حتى يصل

الينا حقنا وقال : «ع» من اشتري شيئاً من الخمس لم يعنده الله اشتري ما لا يحمل له .
 باب ٢ : قال ابو جعفر (ع) كل شيء قوْتَلَ عَلَيْهِ شَهَادَةُ إِلَّا إِلَهٌ
 وان محمد رسول الله فان لنا خمسة ، وقال : الصادق (ع) ليس الخمس الا في الغنائم
 خاصة . أقول : حمل على الحصر الاضافي بالنسبة الى كل ما ليس ممنصوص و على الخمس
 المذكور في القرآن وعلى التقيية وغير ذلك .

باب ٣ : قال العبد الصالح (ع) الخمس من خمسة اشياء من الغنائم والغوص ،
 ومن الكنوز والمعادن والملاحة الحديث .

باب ٤ : سئل ابو الحسن (ع) عن الخمس فقال في كل ما افاد الناس من قليل
 او كثير ، وقال الصادق (ع) على كل أمره غنم او اكتسب الخمس مما اصاب لفاطمة
 ولم يلي أمرها من ذريتها الحجاج على الناس فذاك لهم خاصة يضعونه حيث شاؤا الحديث
 باب ٥ : قال ابو جعفر (ع) ايما ذمي اشتري من مسلم ارضًا فان عليه الخمس .

باب ٦ : قال العبد الصالح (ع) في حديث يقسم الخمس على ستة اسهم فسهم الله
 وسهم رسوله لأولي الامر وله ثلاثة اسهم سهام وراثة وسهم مقسوم له من الله وله
 نصف الخمس كلا ونصف الخمس الباقى بين أهل بيته سهم ايتامهم وسهم لمساكينهم
 وسهم لأنباء سبيلهم يقسم بينهم على الكتاب والسنة ما يستغنوون به في سنتهم فان فضل
 عنهم شيء فهو لوالى فان عجز أو نقص عن استغفارهم كان على الوالى ان ينفق من عنده
 بقدر ما يستغنوون به واما صار عليه ان يموتونه لأن له ما يفضل عنهم .

باب ٧ : قال العبد الصالح (ع) في حديث وللامام صفو المال وله بعد الخمس
 الانفال والاقفال كل ارض خربة باد أهلها وكل ارض لم يوجد فيها بخيل ولا ركاب
 وله رؤس الجبال وبطون الارواة والاجام وكل ارض ميتة لا رب لها وله صوابي الملوك
 ما كان في ايديهم من غير وجه الفصب لأن الفصب كله مردود وهو وارث من لا
 وارث له يعول من لا حيلة له .

باب ٨ : قال الرضا (ع) في حديث لا يحل مال إلا من وجه أحله الله أن الحسن
عوننا على ديننا وعلى عيالنا وعلى أموالنا وما نبذله ونشرتني من اعراضنا من نخاف
سيطرته فلا تردوه عنا ولا تخربوا أنفسكم دعانا ما قدرتم عليه .

باب ٩ : قال الصادق (ع) الناس كلهم يعيشون في فضل مظلمتنا إلا إنا أحلاطنا
شييعتنا من ذلك ، وقال علي (ع) لفاطمة أحلت نصيبيك من الفيء لأباء شيعتنا ، وعن
أحدها عليها السلام قال إن أشد ما فيه الناس يوم القيمة أن يقوم صاحب الحسن فيقول
يا رب خسي وقد طلينا ذلك لشييعتنا لتطيب ولادتهم ولتزكوا أولادهم ، وقال : الصادق
عليه السلام كل ما كان في أيدي شييعتنا من الأرض فهو محلون ومحل لهم ذلك إلى أن
يقوم قائمنا عليه السلام .

كتاب الصيام

باب ١ : قال الصادق عليه السلام لكل شيء زكاة و Zakat الاجساد الصيام
وقال «ع» إنما فرض الله الصيام يستوي به الغني والفقير .

باب ٢ : سئل الصادق (ع) عن قوله الصيام بالختيار إلى زوال الشمس فقال إن
ذلك في الفريضة فاما في النافلة فله ان يفطر أي وقت شاء إلى غروب الشمس .

باب ٣ : سئل الصادق (ع) عن التطوع وعن هذه الثلاثة أيام إذا اجنبت من
أول الليل فاعلم أنني اجنبت فانام متعمداً حتى ينفجر الفجر اصوم أو لا اصوم قال : صم .

باب ٤ : قال الصادق عليه السلام ان طهرت بليل من حيضها ثم توانـت في ان
تعتسل في رمضان حتى أصبحـت ، عليها قضاء ذلك اليوم .

باب ٥ : سئل أبو جعفر عليه السلام عن السوائل للصيام فقال يستاك أي ساعة
شـاء من أول النهار إلى آخره .

باب ٦ : سئل الصادق عن شـم الريحان في الصوم فقال اكره ان اخلط حـنـوـي بلـذـة

باب ٧ : قال ابو جعفر عليه السلام لا يضر الصائم ما صنع اذا اجتنب ثلاث خصال الطعام والشراب والنساء والارغام في الماء ، وقال : الصادق عليه السلام الصيام من الطعام والشراب والانسان ينبغي له ان يحفظ لسانه من الافو والباطل في رمضان وغيره

باب ٨ : قال : رجل الصادق عليه السلام اكل في شهر رمضان بالليل حتى اشتكى قال : كل حتى لا تشك .

باب ٩ : قال الصادق (ع) من فطر صائمًا فله مثل اجره ، وقال : ابو الحسن عليه السلام فطرك اخاك الصائم افضل من صيامك .

باب ١٠ : قال الصادق «ع» ايمارجل مؤمن دخل على اخيه وهو صائم فسأله الاكل فلم يخبره بعياته فيمن عليه بافطاره كتب عليه الله بذلك اليوم صيام سنة .

باب ١١ : قال الصادق (ع) لا تخرج في رمضان إلا لاجح والعمرة أو مال تخاف عليه الفوات أو زرع بجين حصاده .

باب ١٢ : قال الصادق «ع» في حديث هذا اذا قصرت افطرت وإذا افطرت قصرت ، وقال : «ع» في حديث وليس يفترق التقصير والافطار فمن قصر فليقطر .

باب ١٣ : سئل الصادق «ع» عن الرجل يصوم صوماً قد وفته على نفسه قال لا يصوم في السفر ولا يفهي شيئاً من صوم التطوع إلا ثلاثة أيام التي كان يصوم بها كل شهر ولا يجعلها عزلة الواجب إلا أن احب ذلك ان تدوم على العمل الصالح .

باب ١٤ : قال عليه السلام لا صيام في السفر إلا ثلاثة أيام التي قال : الله في الحج ، وقال عليه السلام في صوم النذر لا يحل الصوم في السفر فريضة كان أو غيره ، والصوم في السفر معصية ، وروى جواز صوم النذر المعين سفراً وحضر أو صوم التطوع في السفر

باب ١٥ : قال الصادق عليه السلام ايمارجل كان كبيراً لا يستطيع الصيام أو رمضان الى رمضان ثم صح فاما عليه لكل يوم افطر فدة الطعام وهو مد لكل مسكن .

باب ١٦ : سئل الصادق « ع » ماحد المرض الذي يفطر فيه صاحبه والمرض الذي يدع صاحبه الصلاة من قيام قال بل الانسان على نفسه بصيرة قال : ذاك اليه هو أعلم بنفسه ، وروى هو مؤمن عليه مفوض اليه فان وجد ضعفاً فليفطر وان وجد قوة فليصم كان المرض ما كان .

باب ١٧ : قال « ع » شهر رمضان نسخ كل صوم الحديث ، وقال : الصادق عليه السلام اذا جئت بصوم شهر رمضان لم تستثئ عن صوم ، وقال عليه السلام : ان شهر رمضان لم يفرض الله صيامه على احد من الامم قبلنا فسئل عن قوله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم قال : انا فرض الله صيام شهر رمضان على الانبياء دون الامم ففضل به هذه الاية بفعل صيامه فرضاً على رسول الله (ص) وعلى امتة ، وقال : الرضا (ع) انا جعل الصوم في شهر رمضان خاصه دون سائر الشهور لأن شهر رمضان هو الشهر الذي انزل فيه القرآن الى ان قال : واما أمروا بصوم شهر لا أقل منه ولا أكثر لانه قوة العباد الذي يعم القوي والضعف الحديث .

باب ١٨ : قال علي بن الحسين عليها السلام في حديث الصوم على اربعين وجه اعشرة منها واجبة كوجوب شهر رمضان وعشرة او же منها صيامهن حرام واربعة عشر وجهها منها صاحبها فيها بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر وصوم الاذن على ثلاثة أو же وصوم التأديب وصوم الاباحة وصوم السفر وصوم المرض .

باب ١٩ : قال الصادق (ع) في كتاب علي (ع) صم لرؤيه وافطر لرؤيه واياك والشك والظن فان خفي عليكم فاتموا الشهر الاول ثلاثة وستمائة (ع) عن هلال شهر رمضان قال لا تصم الا ان تراه فان شهد اهل بلد آخر فاقضه .

باب ٢٠ : قال علي (ع) لا تقبل شهادة النساء في رؤية احلال الا رجلين عدلين

باب ٢١ : كان رسول الله (ص) اذا دخل شهر رمضان اطلق كل اسير واعطى

كل سائل .

باب ٢٢ : كان علي بن الحسين عليهما السلام اذا دخل شهر رمضان لم يتكلم الا بالدعاء والتسبيح والاستغفار والتکير الحديث .

باب ٢٣ : قال علي «ع» في حديث فضل شهر رمضان ، شهر هو عند الله أفضى الشهور و أيامه افضل الايام وليلاته أفضى الليلات و ساعاته أفضى الساعات الى ان قال : ومن تلا فيه آية من القرآن كان له اجر من ختم القرآن في غيره من الشهور .

باب ٢٤ : قال الصادق «ع» اذا كان على الرجل شيء من صوم شهر رمضان فليقضه في أي شهر شاء اياماً متتابعة فان لم يستطع فليقضه كيف شاء وللحص الايام قابلاً فحسن و ان فرق فسن الحديث .

باب ٢٥ : روی عن الصادق «ع» أنه لا يجوز ان يتقطع الرجل بالصيام وعليه شيء من الفرض وروی من شهر رمضان .

باب ٢٦ : قال ابو جعفر (ع) ليلة القدر في كل سنة في شهر رمضان في العشر الاواخر ، وقال : (ع) يقدر في ليلة القدر كل شيء يكون في تلك السنة الى مثلاها من قابل من خير وشر وطاعة ومعصية وموالود ورزق واجل فما قضى في تلك الليلة فقدر فهو المحتوم والله فيه المشيئة ، وقيل للصادق «ع» ليلة القدر كانت أو تكون في كل عام فقال لو رفعت ليلة القدر لرفع القرآن ، وقال «ع» ليلة القدر في كل سنة ويومها مثل ليلتها

باب ٢٧ : قال علي بن الحسين (ع) في حديث صوم شهر رمضان وصوم شهرين متتابعين في كفارة قتل الخطأ من لم يجد العتق واجب وصوم ثلاثة ايام في كفارة المين واجب كل ذلك متتابع وليس بمتفرق . وقال : (ع) كل صوم يفرق إلا ثلاثة ايام إلا في كفارة المين .

باب ٢٨ : في حديث القديس كل اعمال ابن آدم بعشرة اضعافها الى سبع مائة ضعف إلا الصبر قاله لي وانا اجزي بثوابه والصبر الصوم .

كتاب الاعتكاف

- باب ١ : قال الصادق (ع) في حديث لا اعتكاف إلا بصوم وقال : «ع» في حديث من اعتكف صام ، وقال : (ع) لا يكون الاعتكاف إلا بصوم .
- باب ٢ : قال الصادق لا يكون الاعتكاف إلا في مسجد جماعة ، وقال (ع) لا يصلح الاعتكاف إلا في المسجد الحرام أو مسجد الرسول أو مسجد الكوفة أو مسجد جماعة وتصوم ما دمت معتكفاً ، وقال «ع» لا ارى الاعتكاف إلا في المسجد الحرام أو مسجد الرسول (ص) أو مسجد جامع ولا ينبغي للمعتكف ان يخرج من المسجد الجامع إلا لحاجة لا بد منها ثم لا يجلس حتى يرجع والمرأة مثل ذلك .
- باب ٣ : قال الباقر (ع) من اعتكف ثلاثة أيام فهو يوم الرابع بالختيار ان شاء زاد ثلاثة أيام اخر وان شاء خرج من المسجد فان اقام يومين بعد الثلاثة فلا يخرج من المسجد حتى يتم ثلاثة أيام اخر .

كتاب الحج

- باب ١ : قال الرضا (ع) في حديث انما امروا بالحج لعلة الوفادة الى الله الى ان قال : مع ما في ذلك لجميع الخلق من المنافع بجميع من في شرق الارض وغربها ومن في البر والبحر فمن يحج ومن لم يحج من بين تاجر وجالب وبائع ومشتر وكاتب ومسكين ومكار وفقير وقضاء حوائج أهل الاطراف مع ما فيه من التفقه ونقل اخبار الائمة عليهم السلام الى كل صقع وناحية .

- باب ٢ : قال موسى بن جعفر عليها السلام ان الله فرض الحج على أهل الجدة في كل عام وذلك قوله عز وجل (والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلاً ومن كفر فان الله غني عن العالمين) فقيل له فمن لم يحج منا فقد كفر قال لا ولكن من قال :

ليس هذا هكذا فقد كفر وقال : الصادق (ع) ان الله فرض الحج على أهل الجدة في كل عام ، وسئل « ع » عن الحج على الغني والفقير فقال الحج على الناس جميعاً من كبارهم وصغارهم فمن كان له عنده عنده الله وقال : « ع » الحج واجب على من وجد السبيل إليه في كل عام أقول هذا محول على الوجوب الكفائي لما يأتي .

باب ٣ : قال الصادق « ع » ما كلف الله العباد إلا ما يطيقون إلى أن قال : وكفهم حجة واحدة لهم يطيقون أكثر من ذلك ، وقال الرضا « ع » إنما أمرنا بمحجة واحدة لا أكثر من ذلك لأن الفرائض إنما وضعت على أدنى القوم قوة فكان من تلك الفرائض الحج المفروض واحداً ثم رغب بعد أهل القوة بقدر طاقتهم .

باب ٤ : قال الصادق (ع) لو ترك الناس الحج لما نظروا العذاب ، وقال : عليه السلام لا يزال الدين قائماً ما قامت الكعبة وذكر لأبي جعفر عليه السلام البيت فقال لو عطلوه سنة واحدة لم يناظروا .

باب ٥ : قال الصادق « ع » لو ان الناس تركوا الحج لكن على الوالي ان يجرم على ذلك وعلى المقام عنده ولو تركوا زيارة النبي (ص) كان على الوالي ان يجرمهم على ذلك وعلى المقام عنده فان لم يكن لهم مال اتفق عليهم من بيت مال المسلمين .

باب ٦ : قال الصادق (ع) من مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يمنعه من ذلك حاجة تجحف به أو مرض لا يطيق فيه الحج أو سلطان يمنعه فليتم يهودياً أو نصراانياً .

باب ٧ : قال الصادق « ع » ما عبد الله بشيء اشد من المشي ولا أفضل وروى ما عبد الله بشيء احب إليه من المشي إلى بيته الحرام على القدمين ، وقال : « ع » ما عبد الله بشيء أفضل من الصمت والمشي إلى بيته .

باب ٨ : سئل الصادق (ع) عن نذر الحج ما شيئاً فعجز فركب فقال من جعل الله على نفسه شيئاً فبلغ فيه مجده فلا شيء عليه وكان الله اعنرا لعبدة ، وسئل ابو جعفر عليه السلام عن رجل عليه الشيء الى بيت الله فلم يستطع قال : فليحج راكباً .

باب ٩ : قال الصادق (ع) في حديث اما أنه ليس شيء أفضل من الحج إلا الصلاة وفي الحجها هنا صلاة وليس في الصلاة قبلكم حج لا تدع الحج وانت تقدر عليه وسئل «ع» ما يعدل الحج فقال ما يعدله شيء والدرهم في الحج أفضل من الذي الف درهم فيما سواه في سبيل الله الحديث .

باب ١٠ : قال الصادق «ع» درهم في الحج أفضل من الذي الف درهم فيما سوى ذلك من سبيل الله ، وقال «ع» درهم تفقه في الحج أفضل من الذي الف درهم تفقه في حق .
باب ١١ : قال الصادق (ع) اطعم عيالك الخل والزيت وحج بهم في كل سنة ، وقال «ع» ان استطعت ان تأكل الخبز والملح وتحج في كل سنة فافعل .

باب ١٢ : قال ابو جعفر «ع» ان الله منادياً ينادي أي عبد احسن الله اليه واسع عليه في رزقه فلم يفده اليه في كل خمسة اعوام مرة ليطلب نوافه ان ذلك محروم ، وروى في كل اربعة .

باب ١٣ : قال ابو جعفر «ع» ما يقف احد على تلك الجبال بر ولا فاجر إلا استجاب الله له فاما البر فيستجاب له في آخرته ودنياه ، وأما الفاجر فيستجاب له في دنياه
باب ١٤ : سئل ابو الحسن (ع) عن الرجل يحج عن الرجل يصلح له ان يطوف عن اقاربه فقال اذا قضى مناسك الحج فليصنع ما شاء .

باب ١٥ : قال (ع) من وصل قريباً لحج أو عمرة كتب الله له حجتين وعمرين وقال : الصادق (ع) في حديث من حج فجعل حجه عن ذي قرابته يصله بها كانت حجته كاملة وكان للذى حج عنه مثل اجره ان الله واسع لذلك .

باب ١٦ : سئل ابو الحسن «ع» كم اشترك في حجتي قال : كم شئت ، وسئل ابو عبد الله «ع» عن الرجل يشرك اباه أو اخاه أو قرابته في حجه فقال اذا يكتب لك حج مثل حجه وزداد اجرآ بما وصلت ، وقال : (ع) لو اشتركت الفا في حجتك لكن لكل واحد حجة من غير ان ينقص حجتك شيئاً .

باب ١٧ : قال ابو الحسن «ع» اذا أتيت مكة فقضيت نسكك فطف اسبوعاً وصل ركتين ثم قل اللهم ان هذا الطواف وهاتين الركتتين عن ابي وعن امي وعن زوجتي وعن ولدي وعن حماتي وعن جميع اهل بلدي حرم وعبدهم وايضمهم واستودهم فلا تشاء ان تقول للرجل اني قد طفت عنك وصلت عنك ركتين الا كنت صادقاً ثم ذكر مثل ذلك في زيارة النبي صلى الله عليه وآلـهـ .

باب ١٨ : قال الصادق (ع) الحج عندنا على ثلاثة أوجه متمنع و حاج مقرن سايق للهدى و حاج مفرد للحج .

باب ١٩ : قال الصادق (ع) انما نسك الذي يقرن بين الصفا والمروة مثل نسك المفرد ليس بافضل منه الا بسياق الهدى وعليه طواف بالبيت وصلة ركتين خلف المقام وسعي واحد بين الصفا والمروة وطواف بالبيت بعد الحج .

باب ٢٠ : قال الصادق عليه السلام لا يجوز الحج الا متعملاً ولا يجوز القران والافراد الا من كان أهله حاضر المسجد الحرام ولا يجوز الاحرام قبل بلوغ الميقات ولا يجوز تأخيره عن الميقات إلا لمرض أو تقية .

باب ٢١ : قال الصادق عليه السلام فرائض الحج الاحرام والتلبيات الأربع وهي ليك اللهـ ليكـ ليكـ لا شريكـ لكـ ليكـ انـ الحمدـ والنـعـمةـ لكـ وـالـمـالـكـ لاـ شـرـيكـ لكـ الطـوـافـ بـالـبـيـتـ لـلـعـمـرـةـ فـرـيـضـةـ وـرـكـتـاهـ عـنـ مـقـامـ اـبـراـهـيمـ فـرـيـضـةـ وـالـسـعـيـ بـيـنـ الصـفـاـ وـالـمـرـوـةـ فـرـيـضـةـ وـطـوـافـ النـسـاءـ فـرـيـضـةـ وـرـكـتـاهـ عـنـ مـقـامـ فـرـيـضـةـ وـلـاـ سـعـيـ بـعـدـهـ بـيـنـ الصـفـاـ وـالـمـرـوـةـ وـالـوـقـوـفـ بـالـشـعـرـ فـرـيـضـةـ وـالـمـهـدـيـ لـمـتـعـنـ فـرـيـضـةـ فـاـمـاـ الـوـقـوـفـ بـعـرـفـهـ وـهـوـ سـنـةـ وـاجـةـ وـرـمـىـ الجـارـ سـنـةـ .

باب ٢٢ : قال ابو جعفر عليه السلام المتمنع بالعمره الى الحج افضل من المفرد السايق الهدى وكان يقول ليس يدخل الحاج بشيء افضل من المتعة ، وقال الصادق عليه السلام لو حججت الف عام لم اقربها الا متعملاً .

باب ٢٣ : سئل ابو جعفر عليه السلام عن قول الله عزوجل ذلك لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام قال يعني أهل مكة ليس عليهم متعة كل من كان أهله دون ثمانية واربعين ميلا ذات عرق وعسفان كما يدور حول مكة فهو من دخل في هذه الآية وكل من كان أهله وراء ذلك فعليهم المتعة .

باب ٢٤ : قال الصادق عليه السلام لا بأصل للممتنع اذا لم يحرم من ليلة التروية متى ما تيسر له ما لم يخف فوت الموقفين ، وسئل عليه السلام عن المتعة متى ما تكون ، قال ما ظن أنه يدرك الناس بمنى .

باب ٢٥ : قال الصادق (ع) الاحرام من خمسة وواقيت وقتها رسول الله (ص) لا ينبغي لحاج ولا معتمر ان يحرم قبلها ولا بعدها ، وقال عليه السلام من احرم من دون الميقات الذي وقته رسول الله (ص) فاصاب من النساء والصيد فلا شيء عليه .

باب ٢٦ : قال الصادق عليه السلام ليس ينبغي ان يحرم دون الوقت الذي وقته رسول الله (ص) الا ان يخالف فوت الشهر في العمرة ، وروى ذلك في رجب وفيمن نذر الاحرام قبل الميقات .

باب ٢٧ : قال الصادق (ع) من كان منزله دون الوقت الى مكة فليحرم من منزله

باب ٢٨ : سئل ابو الحسن عليه السلام عن رجل تهيأ للحرام وفرغ من كل شيء الصلاة وجميع الشروط الا انه لم يلب الله ان ينقض ذلك وي الواقع النساء قال نعم .

باب ٢٩ : قال عليه السلام الاحرام في كل وقت من ليل أو نهار جائز وأفضله عند زوال الشمس ، وقال : الصادق عليه السلام لا يضرك ليلاً أحربت أو نهاراً .

باب ٣٠ : قال الصادق عليه السلام خمس صلوات لا ترك على حال اذا طفت بالبيت واذا اردت ان تحرم الحديث ، وقال : عليه السلام خمس صلوات تصليها في كل وقت منها صلاة الاحرام .

باب ٣١ : سئل الصادق عليه السلام ما يحل للمرأة ان تلبس وهي محمرة فقال

الثياب كلها ما خلا القفازين والبرقع والحرير قيل اتلبس الحز قال نعم قيل فان سداه ابريسم وهو حرير فقال ما لم يكن حريراً خالصاً فلا بأس ، وسئل ابو الحسن عليه السلام عن المحرمة أي شيء تلبس من الثياب قال تلبس الثياب كلها إلا المصبوغة بالزعفران والورمن ولا تلبس القفازين الحديث .

باب ٣٢ : قال الصادق عليه السلام لا بأس ان تلبى وانت على غير طهر وعلى كل حال .

باب ٣٣ : سئل ابو جعفر عليه السلام هل يدخل الرجل الحرم بغیر احرام قال لا إلا ان يكون مريضاً أو به بطء ، وعن الصادق عليه السلام مثله إلا ان فيه هل يدخل أحد الحرم .

باب ٣٤ : سئل الصادق عليه السلام عن الرجل يخرج في الحاجة من الحرم قال ان رجع في الشهر الذي خرج فيه دخل بغیر احرام فان دخل في غيره دخل باحرام ، وروى في الخطابة والمحتجبه انهم يدخلون حلالاً .

باب ٣٥ : قال الصادق (ع) لاستحعلن شيئاً من الصيد وانت حرام ولا وانت حلال في الحرم ولا تدان عليه حلالاً ولا حراماً فيصطاده ولا تشر اليه فيستحصل من احلاك فان فيه فداء لمن تعمرده ، وقال : عليه السلام اجتنب في احرامك صيد البر كما .

باب ٣٦ : قال الصادق (ع) الجراد من البحر وقال : كل شيء اصله من البحر ويكون في البر والبحر فلا ينبغي للحرم ان يقتله فان قتله فعليه الجزاء كما قال الله عز وجل ومن قتلته منكم متعمداً بغير أهله مثل ما قتل من النعم ، وقال «ع» كل طير يكون في الاجام يبيض في البر ويفرخ في البحر فهو من صيد البر وما كان من صيد البر يكون في البر ويبني في البحر فهو من صيد البحر .

باب ٣٧ : قال الصادق «ع» لا تمس شيئاً من الطيب ولا من الدهن في احرامك واتق الطيب في طعامك وامسك على افوك من الرائحة الطيبة ولا تمسك عليه من الرائحة

المنتنة فإنه لا ينبغي للحرم ان يتلذذ بربع طيبة ، وقال : لا يمس الحرم شيئاً من الطيب ولا الزيحان ولا يتلذذ به ولا بربع طيبة فمن ابتي بشيء من ذلك فليتصدق بقدر ما صنع قدر سعته ، وقال : (ع) في حديث الطيب للحرم واغاثة حرم عليك من الطيب اربعة اشياء المسك والعنبر والزعفران والورس غير أنه يكره للحرم الادهان الطيبة الربيع ، وروى ان الحرم اذا مات لا يحيط .

باب ٣٨ : قال الصادق (ع) لا تلبس وانت ترید الاحرام ثوبآ تزره ولا تدرعه ولا تلبس سراويل إلا ان لا يكون لك ازار ولا خفين إلا ان لا يكون لك نعلان ، وسائل احدها عليهم السلام عما يكره للحرم ان يلبسه فقال يلبس كل ثوب إلا ثوباً يتدرعه .

باب ٣٩ : قال الصادق (ع) كل ما خاف الحرم على نفسه من السباع والحيات وغيرها فليقتله وان لم يرده فلا ترده ، وقال : (ع) اتق قتل الدواب كلها إلا الافعى والعقرب والفارة .

باب ٤٠ : قال الصادق (ع) ينبع الابل والبقر والغنم وكل ما لم يصف من العlier وما احل للحالان ان ينبعه في الحرم وهو محروم في الحال والحرم .

باب ٤١ : سئل الصادق «ع» عن الحرم له ان يختش لدابته وبغيره قال نعم ، ويقطع ما شاه من الشجر حتى يدخل الحرم فإذا دخل الحرم فلا ، وقال : (ع) كل شيء ينبت في الحرم فهو حرام على الناس اجمعين إلا ما ابنته انت وغرسته ، وقال : عليه السلام لا ينزع من شجرة مكة شيء إلا النخل وشجر الفاكهة ، وروى رخصة في قطع عودي الحالة والا ذخر وما دخل عليك منزلك .

باب ٤٢ : قال الصادق «ع» في الحمام واشباهها ان قتله الحرم شاة وان كان فرحاً فعدها من الحالان الحديث .

باب ٤٣ : قال الصادق (ع) لا يحرم احد ومعه شيء من الصيد حتى يخرج له عن ملكه .

باب ٤٤ : سئل الصادق (ع) عن رجل ادخل فهده الى الحرم الـان يخرجه ،
وقال : هو سبع وكل ما ادخلت من السبع الحرم اسيراً فلك ان تخرجه .

باب ٤٥ : سئل الصادق «ع» عن الدجاج الحبشي فقال ليس من الصيد اـنما
الصيد ما كان بين السماء والارض ، وقال : «ع» ما كان من الطير لا يصنف فلك ان
تخرجا من الحرم وما صفت منها فليس لك ان تخرجه .

باب ٤٦ : قال الصادق (ع) من وجب عليه فداء صيد اصيـبه وهو محرم فـانـ كان
 حاجـاً نـحرـ هـديـهـ الذـيـ يـجـبـ عـلـيـهـ بـعـنـيـ وـاـنـ كـانـ مـعـتـرـأـ نـحرـهـ بـعـكـةـ قـبـالـةـ الـكـعـبـةـ ،ـ وـقـالـ :ـ
عـلـيـهـ السـلـامـ مـنـ وـجـبـ عـلـيـهـ هـدـىـ فـلـهـ اـنـ يـنـحرـهـ حـيـثـ شـاءـ إـلـاـ فـداءـ الصـيدـ
فـانـ اللهـ عـزـ وـجـلـ يـقـولـ هـدـيـاـ بـالـغـ الـكـعـبـةـ .ـ

باب ٤٧ : قال ابو جعفر «ع» من نـفـ اـبـطـهـ اوـ قـلـ اـظـفـرـهـ اوـ حـلـقـ رـأـسـهـ اوـ
لبـسـ ثـوـبـاـ لـاـ يـبـغـيـ لـهـ لـبـسـ اوـ اـكـلـ طـعـاماـ مـاـ لـاـ يـبـغـيـ لـهـ اـكـلهـ وـهـ مـحـرـمـ فـفـعـلـ ذـاكـ
نـاسـيـاـ اوـ جـاهـلاـ فـلـيـسـ عـلـيـهـ شـيـءـ وـمـنـ فـعـلـ ذـاكـ مـتـعـمـداـ فـعـلـيـهـ دـمـ شـاةـ ،ـ وـقـالـ :ـ اـبـوـ
الـحـسـنـ (ـعـ)ـ لـكـ شـيـءـ خـرـجـتـ مـنـ حـبـكـ فـعـلـيـكـ فـيـهـ دـمـ تـهـرـيقـهـ حـيـثـ شـتـتـ .ـ

باب ٤٨ : سئل الصادق «ع» عن رجل زـارـ الـبـيـتـ قـبـلـ اـنـ يـحـلـقـ قالـ :ـ لـاـ يـبـغـيـ
إـلـاـ انـ يـكـونـ نـاسـيـاـ مـاـ قـالـ :ـ اـنـ رـسـوـلـ اللهـ (ـصـ)ـ اـنـاهـ اـنـاسـ يـوـمـ النـحرـ فـقـالـ بـعـضـهـمـ
يـاـ رـسـوـلـ اللهـ اـنـيـ قـدـ حـلـقـتـ قـبـلـ اـنـ اـذـبـحـ ،ـ وـقـالـ بـعـضـهـمـ حـلـقـتـ قـبـلـ اـنـ اـرـمـيـ فـلـمـ يـتـركـواـ
شـيـئـاـ كـانـ يـبـغـيـ اـنـ يـؤـخـرـوـهـ إـلـاـ قـدـمـوـهـ فـقـالـ لـاـ حـرـجـ اـذـاـ كـانـ نـامـ .ـ

باب ٤٩ : قال الصادق «ع» اذا ذبح الرجل وحلق فقد احل من كل شيء .
احرم منه إلا النساء فإذا طاف طواف النساء فقد احل من كل شيء . احرم منه إلا
الصيد أقول : المراد صيد الحرم ما دام فيه وسائل (ع) عن رجل رمى وحلق اياكل
شيئاً فيه صفرة قال لا حتى يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة ثم قد حل له كل شيء إلا
النساء حتى يطوف بالبيت طوافاً آخر ثم قد حل له النساء .

باب ٥٠ : سئل الصادق (ع) عن الحاج غير المتمتع يوم النحر ما يحل له قال : كل شيء إلا النساء ، وعن المتمتع ما يحل له يوم النحر قال : كل شيء إلا النساء والطيب ، وسئل «ع» عن المتمتع ما يحل له اذا حلق رأسه قال : كل شيء إلا النساء والطيب ، وعن المفردة قال : كل شيء إلا النساء قال : وان عمر يقول الطيب ولا نرى لك شيئاً ، وقال «ع» الحج ثوابها الجنة وال عمرة كفارة كل ذنب وافضل العمرة عمرة رجب ، وقال : الصادق «ع» المعتمر يعتمر في أي شهور السنة شاء ، وافضل العمرة عمرة رجب .

باب ٥١ : قال علي (ع) في كل شهر عمرة ، وقال : ابو الحسن (ع) لكل شهر عمرة فقيل له يكون أقل قال : في كل عشرة ايام عمرة .

باب ٥٢ : سئل ابو الحسن (ع) عن الحصيان والمرأة الكبيرة اعليهم طواف النساء قال : عليهم الطواف كاهم .

باب ٥٣ : قال الصادق (ع) كان رسول الله (ص) يستلم الحجر في كل طواف فريضة ونافلة .

باب ٥٤ : قال الصادق عليه السلام لا بأس ان تقضي الناسك كلها على غير وضوء إلا الطواف بالبيت والوضوء أفضل .

باب ٥٥ : عن احدها عليها السلام لا ينبغي ان تصلي ركعتي طواف الفريضة إلا عند مقام ابراهيم وأما التطوع فحيث شئت من المسجد ، وقال : ابو جعفر عليه السلام من طاف اسبوعاً وصلى ركعتين في أي جوانب المسجد شاء كتب الله له ستة الآف حسنة .

كتاب جهاد العدو وجهاد النفس

باب ١ : قال علي (ع) القتال قتلان قتال لأهل الشرك لا ينفر عنهم حتى يسلمو أو يؤدوا الجزية عن يد وهم صاغرون وقتل لأهل الزين لا ينفر عنهم حتى يفيوا الى

أمر الله أو يقتلوا .

باب ٢ : قال «ع» تاركوا الترك ما تركوكم فان كابهم شديد وكابهم خسيس ، وقال : «ع» تاركوا الترك ما تركوكم فان أول من يسلب امتى ملكها وما خوها الله لبني قطرور ابن كركر وهم الترك ، وقال ، (ع) تاركوا الحبشة ما تركوكم فو الذي نفسي بيده لا يستخرج كنز الكعبة الا ذو شر يعتن .

باب ٣ : قال ابو جعفر «ع» اذا دخل عليك رجل يريد اهلك وما لك فابدره بالضررية ان استطعت فان الص محارب لله ولرسوله فما تبعك منه شيء فهو علي ، وقال عليه السلام من حل السلاح بالليل فهو محارب الا ان يكون رجال ليس من اهل الريبة .

باب ٤ : قال «ع» من قتل دون ماله فهو شهيد ، وقال (ع) من قتل دون مظلمته فهو شهيد وروى أنه يمنع جاريته من ان تؤخذوان خاف القتل وكذا الام والاخت وابنة العم والقرابة وكذا المال .

باب ٥ : قال «ع» لست اخذ الجزية الا من اهل الكتاب ، وقال : «ع» ان المجروس كان لهم نبي قتلوه وكتاب احرقوه ، وقال : (ع) سنوا بهم سنة اهل الكتاب يعني المجروس .

باب ٦ : قال «ع» من رد عن قوم من المسلمين عادية ماء أو نار وجبت له الجنة وقال : علي (ع) من رد عن المسلمين عادية ماء أو نار أو عادية عدو مكار المسلمين غفر الله ذنبه .

باب ٧ : قال الرضا عليه السلام من اسلم طوعاً ترك ارضه في يده واخذ منه العشر مما سقي بالسماء أو الانهار أو نصف العشر مما كان بالرشا فيما عمروه منها الحديث .

أبواب هجرات النفس

باب ١ : قال عليه السلام الشديد من غالب نفسه ، وقال : عليه السلام المجاهد من جاهد نفسه التي بين جنبيه ، وقال : عليه السلام الجماعة رجموا من الجهاد مرحاً

بِقَوْمٍ قَضُوا الْجَهَادَ الْأَصْغَرَ وَبِقِيَّ عَلَيْهِمُ الْجَهَادُ الْأَكْبَرُ؟ قَالَ: جَهَادُ النَّفْسِ، وَقَالَ «ع» أَفْضَلُ الْجَهَادِ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ الَّتِي يَيْنِ جَنْبِيهِ.

باب ٢: قَالَ عَلَيْ (ع) لَا تُقْتَلُ مَا لَمْ تَعْلَمْ بِلَا تُقْتَلُ كُلُّ مَا لَمْ تَعْلَمْ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ فَرِضَ عَلَى جَوَارِحِكَ كُلُّهَا فَرِضَ بِخُلُجِ بَهَا عَلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَبِسَأْلِكَ عَنْهَا وَوَعَظَهَا وَحَذَرَهَا فَقَالَ وَلَا تَقْفَ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفَؤَادَ كُلُّ أُوْلَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْتَوْلًا.

باب ٣: قَالَ عَلَيْ (ع) لَا يَجِدُ عَبْدٌ طَعْمَ الْإِيمَانَ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيَخْطُطَهُ وَإِنَّ مَا اخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيَصِيبَهُ وَإِنَّ الضَّارَ النَّافِعُ هُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَالَ: الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْسَ شَيْءٌ إِلَّا وَلَهُ حِدَّةٌ فَمَا حِدَّةُ التَّوْكِيلِ قَالَ: إِنَّ لَا تَخَافَ مَعَ اللَّهِ شَيْئًا.

باب ٤: قَيلَ لِ الصَّادِقِ (ع) مَا كَانَ فِي وَصِيَّةِ لَقَهَانَ قَالَ: كَانَ فِيهَا الْأَعْجَبُ، وَكَانَ أَعْجَبُ مَا فِيهَا إِنْ قَالَ: لَأَبْنَهُ خَفَّ اللَّهُ خِيفَةً لَوْ جَثَتْهُ بِيرَ الثَّقَلَيْنِ لِعَذَابِكَ وَارْجَ اللَّهَ رِجَّاً لَوْ جَثَتْهُ بِذَنْبِ الثَّقَلَيْنِ لِرَحْمَكَ، وَقَالَ: أَبُو جَعْفَرٍ (ع) لَيْسَ مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَفِي قَلْبِهِ نُورٌ خِيفَةٌ وَنُورٌ رَجَاءٌ وَلَوْ وَزَنَ هَذَا لَمْ يَزِدْ عَلَى هَذَا وَلَوْ وَزَنَ هَذَا لَمْ يَزِدْ عَلَى هَذَا.

باب ٥: قَالَ الرَّضا (ع) أَحْسَنُ الظَّنِّ بِاللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ إِنَّمَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي الْمُؤْمِنِ بِإِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ وَإِنْ شَرًا فَشَرٌ.

باب ٦: قَالَ الصَّادِقُ (ع) إِنَّا لَا نَعْدُ الرَّجُلَ مُؤْمِنًا حَتَّى يَكُونَ لِجُمِيعِ أَمْرِنَا مُتَبَعًا مُرِيدًا إِلَّا وَانْ مِنْ اتَّبَاعِ أَمْرِنَا وَارَادَتِهِ الْوَرَعَ فَتَرَبَّى بِهِ بِرَحْمَكَ اللَّهُ وَكَيْدُوا أَعْدَانَا بِنَعْشُمَ اللَّهُ، وَسَلَّ (ع) عَنِ الْوَرَعِ فَقَالَ الَّذِي يَتَوَرَّعُ عَنِ مَحَارَمِ اللَّهِ: وَقَالَ: «ع» لَيْسَ مِنَ الْمُنَاوِلَةِ كَرَامَةً مِنْ كَانَ فِي مَصْرِفِهِ مَائِةُ الْفَلْوِيْزِيْدُونَ وَفِيهِمْ مَنْ هُوَ أَوْرَعُ مِنْهُ.

باب ٧: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ (ع) مَا مِنْ عِبَادَةٍ عِنْدَ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ عَفْفَةٍ بِطْنٍ وَفَرْجٍ وَقَالَ: عَلَيْ (ع) أَفْضَلُ الْمُبَادَدَةِ الْعَفَافُ.

باب ٨: قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى اصْبِرُوا وَصَابِرُوا، قَالَ اصْبِرُوا عَلَى

الفرائض وقال : علي (ع) ان الله فرض عليكم فرائض فلا تضيئوها .

باب ٩ : قال الصادق (ع) من صبر صبر قليلاً ومن جزع جزع قليلاً قال : عليك بالصبر في جميع امورك الى قال فمن صبر واحتسب لم يخرج من الدنيا حتى يقر الله له عينيه في اعدائه مع ما يدخل له في الآخرة .

باب ١٠ : قال الصادق (ع) ايما أهل بيت اعطوا حظهم من الرفق فقد وسع الله عليهم في الرزق والرزق في تقدير المعيشة خير من السعة في المال والرفق لا يعجز عنه شيء والتذير لا يبقى معه شيء ان الله عز وجل رفيق يحب الرفق وقال : (ع) ما وضع الرفق في شيء إلا زانه ولا دفع من شيء إلا شانه .

باب ١١ : قال (ع) لرجل أوصيك اذا أنت همت بأمر فتذير عاقبته فان يك رشدآ فأمضه وان يك غيّاً فانته عنه ، وقال : علي (ع) التذير قبل العمل يؤمنك من الندم

باب ١٢ : قال ابو جعفر (ع) الذنوب كلها شديدة واشدها ما نبت عليه اللحم والدم ، وقال الصادق «ع» ليس من عرق يضرب ولا نكبة ولا صداع ولا مرض إلا بذنب وما يغفو الله أكثر ، وقال عليه السلام ان الذنب يحرم العبد الرزق ، وقال : علي (ع) لا وجع أوجع للقلب من الذنوب ، وقال (ع) كل ذنب عظيم وقال الصادق عليه السلام لا صغيرة مع الاصرار ولا كبيرة مع الاستغفار ، وقال ابو جعفر عليه السلام الاصرار ان يذنب الرجل فلا يستغفر الله ولا يحدث نفسه بالتوبة فذاك الاصرار .

باب ١٣ : قال ابو جعفر (ع) الظلم ثلاثة : ظلم يغفره الله وظلم لا يدعه الله فاما الظلم الذي لا يغفره فالشرك واما الظلم الذي يغفره ظلم الرجل نفسه فيما بينه وبين الله ، واما الظلم الذي لا يدعه فالمدحية بين العباد وقال : له رجل اني لم ازل والياً منذ زمن الحجاج الى يومنا هذا فهل لي من توبة فسكت ثم اعاد عليه فقال لا حتى تؤدي الى كل ذي حق حقه .

باب ١٤ قال : ابو جعفر عليه السلام ذنوب المؤمن اذا تاب منها مغفورة له وقال

عليه السلام كلاما دعا المؤمن بالتوبه دعا الله اليه بالمغفرة وان الله رحيم يقبل التوبه ويعفو عن السيئات .

باب ١٥ : قال ابو الحسن عليه السلام ليس منا من لم يحاسب نفسه كل يوم فان عمل حسنا استزاد الله وان عمل سيئا استغفر الله منه وتاب اليه ، وقال علي (ع) من حاسب نفسه ربح ومن غفل عنها خسر ومن خاف أمن ومن اعتبر ابصر ومن ابصر فهم ومن فهم علم .

ابواب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

باب ١ : قال ابو جعفر عليه السلام ان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

باب ٢ : قال عليه السلام من امر معروف أو نهي عن منكر أو دل على خير أو اشار به فهو شريك ومن دل على شر أو اشار به فهو شريك ، وروى لا يحمل لعين مؤمنة ترى الله يعصى فتطرف حتى تغيره .

باب ٣ : قال الصادق عليه السلام الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان على من امكنته ذلك ولم ينفع على نفسه ولا اصحابه وقال : عليه السلام في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اثنا هما هو على القوي المطاع العالم بالمعروف والمنكر لا على الضعيف الذي لا يهتدى سبيلا الى اى من اى يقول من الحق الى الباطل ، وقال (ع) : اثنا يؤمر بالمعروف وينهى عن المنكر مؤمن فيتعظ او جاحد فيتعلم فاما صاحب سيف او سوط فلا

باب ٤ : قال «ع» من شهد امرا فكره كان كمن غاب عنه ومن غاب عن امر فرضيه كان كمن شهد ، وقال علي (ع) ادنى الانكار ان تلقى اهل المعاصي بوجوه مكفاره .

باب ٥ : قال عليه السلام لا طاعة لخلوق في معصية الخالق وقال عليه السلام : من ارضى سلطانا جائرا بسخطة الله خرج من دين الله ، وقال : ابو جعفر عليه السلام

لَا دِينَ لِمَنْ دَانَ بِطَاعَةَ مَنْ عَصَى اللَّهَ وَلَا دِينَ لِمَنْ دَانَ بِفُرِيَةَ باطِلَ عَلَى اللَّهِ وَلَا دِينَ لِمَنْ دَانَ بِجُحْدِ شَيْءٍ مِّنْ آيَاتِ اللَّهِ .

باب ٦ : قال الصادق عليه السلام ان الله فوض الى المؤمن اموره كلها ولم يفوض اليه ان ينزل نفسه اما تسمع لقول الله عز وجل والله العزة ولرسوله ولالمؤمنين والمؤمن ينبغي ان يكون عزيزاً أو لا يكون ذليلاً ، وقال : عليه السلام ان الله فوض الى المؤمن كل شيء إلا إذلال نفسه ، وقال عليه السلام : لا ينبغي للمؤمن ان ينزل نفسه قبل كيف ينزل نفسه قال : يتعرض لما لا يطيق .

باب ٧ : قال الصادق عليه السلام لا يتكلم الرجل بكلمة حق فيؤخذ بها إلا كان له مثل اجر من اخذ بها ولا يتكلم بكلمة ضلال يؤخذ بها إلا كان عليه مثل وزر من اخذ بها ، وقال : ابو جعفر عليه السلام ايما عبد من عباد الله سن سنة هدى كان له مثل اجر من عمل بذلك من غير ان ينتقص من اجرورهم شيء، وايما عبد من عباد الله سن سنة ضلال كان عليه مثل وزر من فعل ذلك من غير ان ينتقص من اوزارهم شيء، وقال عليه السلام من علم بباب هدى فله اجر من عمل به لا ينتقص أولئك من اجرورهم شيئاً ومن علم بباب ضلال كان عليه مثل وزر من عمل به ولا ينتقص أولئك من اوزارهم شيئاً

باب ٨ : قال الباقر عليه السلام التغة في كل ضرورة وصاحبها اعلم بها حين تنزل به وقال : عليه السلام التغة في كل شيء ينظر اليه ابن آدم فقد احله الله له ، وروى إلا النبيذ والمسكر ومسح الحففين ومتعة الحج والبراءة من الائمة والقتل .

باب ٩ : قال علي بن الحسين عليهما السلام ايكم وصحبة العاصين وموعنة الطالبين ومجاورة الفاسقين اخذروا فتنهم وتباعدوا من ساحتهم ، وقال «ع» اذا رأيتم اهل البدع والريب من بعدي فاظهروا البراءة منهم واكتروا من سبهم والقول فيهم والحقيقة وباهتهم كي لا يطمعوا في الفساد في الاسلام ويحذرهم الناس ولا يتعلموا من بدعهم يكتب الله لكم بذلك الحسنات ويرفع لكم به الدرجات في الآخرة .

كتاب التجارة

باب ١ : قال (ع) : الرزق عشرة أجزاء تسعه في التجارة وواحد في غيرها ،
وقال : الصادق (ع) من طلب التجارة استغنى عن النام ، وقال (ع) العبادة سبعون
جزءاً وأفضلها جزءاً طلب الحلال ، وقال : عليه السلام من بات آكلا من طلب الحلال
بات مغورا له .

باب ٢ : قال الصادق (ع) كل مأمور به مما هو غذاء للعباد وقوامهم به في
أمورهم في وجوه الصلاح الذي لا يقيمهم غيره مما يأكلون ويشربون ويلبسون وينكحون
ويملكون ويستعملون من جميع النافع التي لا يقيمهم غيرها وكل شيء يكون لهم فيه
الصلاح من جهة من الجهات فهذا كله حلال بيعه وشراؤه وامساكه واستعماله وهبته وعاريته
باب ٣ : قال الصادق (ع) كل امر يكون فيه الفساد مما هو منهي عنه من جهة
أكله أو شربه أو كسبه أو نكاحه أو ملكته أو هبته أو عاريته أو امساكه أو شيء
يكون فيه وجه من وجوه الفساد نظير البيع بالربا أو البيع للميتة والدم ولحم الخنزير أو
لحوم السباع من جميع صنوف سباع الوحش أو الطير أو جلودها أو الحمر أو شيء من
وجوه النجس فهذا كله حرام لآن ذلك كله منهي عن أكله وشربه ولبسه وملكته
وامساكه والتقلب فيه فجميع تقلبه في ذلك حرام وكذا كل بيع ملحوظ به وكل منهي
عنه مما يتقرب به لغير الله ويقوى به الكفر والشرك من جميع وجوه العاصي أو باب
يوهن به الحق فهو حرام بيعه وشراؤه وامساكه وملكته وهبته وعاريته وجميع التقلب
فيه إلا في حال تدعو الضرورة فيه إلى ذلك .

باب ٤ : قال الصادق عليه السلام كلما يعم العباد أو يعلموه غيرهم من اصناف
الصناعات مثل الكتابة والحساب والتجارة والصياغة والسراجة والبناء والخياكة والقصارة
والخياطة وصنعة صنوف التصاویر ما لم يكن مثل الروحاني وانواع صنوف الالات التي

يحتاج اليها العباد منها منافعهم وفيها بلفة حوالتهم خلال فعله وتعليمه والعمل به وفيه لنفسه ولغيره .

باب ٥ : قال الصادق «ع» انا حرم الله الصناعة التي هي حرام كلها التي يحبني منها انواع الفساد محضًا نظير البرابط والمزامير والشطرينج وكل ملهم به والصلبات والاصنام وما اشبه ذلك من صناعات الاشربة الحرام وما يكون منه وفيه الفساد محضًا ولا يكون منه ولا فيه شيء من وجوه الصلاح فحرام تعليمه وتعلمه والعمل به وانخذ الاجرة عليه وجميع التقلب فيه من جميع الحركات كلها الا ان تكون صناعة قد تصرف الى بعض وجوه المنافع .

باب ٦ : قال الصادق «ع» : كل شيء فيه حلال وحرام فهو لك حلال ابداً حتى تعرف الحرام منه بعينه فتدعه .

باب ٧ : قال ابو الحسن «ع» كل ما افتح الرجل به رزقه فهو تجارة ، وقال : (ع) حيلة الرجل في باب مكاسبه ، وقال رجل للرضا «ع»: اني اعامل الرقيق فايده والناس يقولون لا ينبغي فقال وما باسه كل شيء مما يباع اذا اتقى الله فيه العبد فلا باس .

باب ٨ : قال (ع) من مشى الى ساحر أو كاهن أو كذاب يصدقه مما يقول فقد كفر بما انزل الله من كتاب ، وقال : علي (ع) ايامك وتعلم النجوم الاما يهتدى به في بحر أو بحر ، وقال : الصادق «ع» من تكون أو تكون له فقد برىء مما انزل على محمد(ص)

باب ٩ : قال ابو جعفر «ع» لما انزل الله على رسوله (ص) انا الخير والميسر والانصات والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتبوه قيل يا رسول الله ما الميسر فقال كل ما تقوم به حتى الكعب والجوز قيل فما الانصات ؟ قال : ما ذبحوا لأهلهن قيل فما الازلام قال : قد أحهم التي يستقسمون بها ، وقال : الرضا «ع» ان الشطرينج والترد ، والاربعة وكل ما قومن عليه منها فهو ميسر .

باب ١٠ : قال الصادق (ع) ما احب اني عقدت لهم عقدة أو وكيت لهم وکا وان

لي ما بين لا بتيها لا ولا مدة بعلم ان اعوان الظلمة يوم القيمة في سرادق من نار حتى يحكم الله بين العباد وقال ، «ع» لا تعنهم على بناء مسجد .

باب ١١ : نهى (ع) عن التصاوير ، وقال : (ع) من صور صورة كلف ان ينفع فيها وليس بنافع ونهى ان ينقش شيء من الحيوان على الخاتم وقال : الصادق عليه السلام في قول الله عز وجل يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل والله ما هي تماثيل الرجال والنساء ولكنها الشجر وشبهه ، وسئل «ع» عن تماثيل الشجر والشمس والقمر فقال لا بأمن ما لم يكن شيئاً من الحيوان .

باب ١٢ : قال (ع) انهامك عن الدف والمزار ، وعن الكوبات والكبارات ، وقال : علي (ع) كلما اهلك عن ذكر الله فهو ميسر ، وقال : الصادق (ع) لما مات آدم عليه السلام شمت به ابليس وقاييل فاجتمعوا في الارض فجعل ابليس وقاييل المعاذف والملاهي شماتة بآدم فكل ما كان في الارض من هذا الضرب الذي يتلذذ به الناس فاما هو من ذلك .

باب ١٣ : قال ابو جعفر «ع» الميسر النرد والشطرنج وكل قمار ميسر والانصب الاوئنان التي كانت تعبدها المشركون والازلام القداح التي كانت يستقسم بها المشركون من العرب في الجاهلية كل هذا بيعه وشراؤه والانتفاع بشيء من هذا حرام من الله حرم وهو رجس من عمل الشيطان وقرن الله الخنزير والميسير مع الاوئنان ، وقال : ابو الحسن (ع) النرد والشطرنج والاربعة عشر منزلة واحدة وكل ما قومن عليه فهو ميسر . وسئل علي بن محمد عليها السلام عن قول الله عز وجل يسئلونك عن الخنزير والميسير فما الميسير فكتب كل ما قومن به فهو الميسير وكل مسكن حرام .

باب ١٤ : قال (ع) من اشتري خيانة فهو كالذى خانها ، وقال : الصادق «ع» من اشتري سرقة وهو يعلم فقد شرك في عارها وأهانها وقال : العسكري «ع» لا يجوز بيع ما ليس بملك .

باب ١٥ : سئل الصادق (ع) عن السواد ما منزلته قال : هو لجميع المسلمين من هو اليوم ولم يدخل في الاسلام بعد اليوم ولم يخلق بعد فقيل له الشراء من الدهاقين قال : لا يصلح إلا أن يشتري منهم على أن يصيرها للمسلمين فان شاء ولبي الامر ان يأخذها اخذها قيل فان اخزها منه قال : يرد عليه رأس ما له وله ما اكل من غلتها بما اعمل .

باب ١٦ : قال علي (ع) التاجر فاجر والفارج في النار إلا من أخذ الحق واعطى الحق ، وقال (ع) من أتجر بغير علم ارتطم في الربام ارتطم ، وقال : «ع» لا يقعدن في السوق إلا من يعقل الشراء والبيع .

باب ١٧ : قال الصادق «ع» إيماء عبد اقال مسلماً في بيع اقاله الله عترته يوم القيمة ، وقال «ع» إيماء مسلم أقال مسلماً بيع ندامة اقاله الله عترته يوم القيمة .

باب ١٨ : قال الصادق «ع» لا تتعامل ذا عاهة فانهم اظلم شيء .

وقال عليه السلام : احنروا معاملة ذوي العاهات فانهم اظلم شيء .

باب ١٩ : قال الصادق (ع) إن الأكراد حي من الجن كشف الله عنهم الغطاء فلا تخالطونهم .

باب ٢٠ : قال «ع» لرجل شكا إليه الحرفة انظر بيوعاً فاشترها ثم بعها فما ربحت فيه فالزمها ، وقال : الصادق «ع» اذا رزقت من شيء فالزمها ، وقال : «ع» اذا نظر الرجل في تجارة فلم يرفها شيئاً فليتحرك إلى غيرها .

باب ٢١ : قال الصادق (ع) من طلب قليل الرزق كان ذلك داعية إلى اجتلاف كثير من الرزق وقال : «ع» من استقل قليل الرزق حرم كثيرة .

باب ٢٢ : قال الصادق (ع) من اشترط شرعاً مخالفًا لكتاب الله فلا يجوز له ولا يجوز على الذي اشترط عليه والمسلمون عند شروطهم مما وافق كتاب الله عز وجل وقال : (ع) المسلمين عند شروطهم الاكل شرط خالف كتاب الله فلا يجوز ، وقال :

عليه السلام كل شرط خالف كتاب الله فهو باطل وقال : عليه السلام ان المسلمين عند شروطهم الا شرطاً حراماً أو احل حراماً .

باب ٢٣ : قال الصادق (ع) اذا اشتريت متابعاً فيه كيل او وزن فلا تبعه حتى تقبضه الا ان تواليه فاذا لم يكن فيه كيل او وزن فبعه وروى ابا ابي داود انه تواليه الذي عليه .

باب ٢٤ : قال «ع» من باع نخلا قد ابر فالثمرة للبائع الا ان يشرط المتابع ثم قال : قضى بذلك رسول الله (ص) .

باب ٢٥ : قال علي (ع) كل ما كان في اصل الخلقة فزاد او نقص فهو عيب .

باب ٢٦ : قال علي (ع) لا ترد التي ليست بمحلي اذا وطئها صاحبها ويوضع عنه من ثمنها بقدر عيب ان كان فيها وقال : الصادق (ع) لا ترد التي ليست بمحلي اذا وطئها صاحبها وله ارش العيب وترد الحبل ويرد معها نصف عشر قيمتها ، وروى ابا ابي داود انه كانت بكراء فعشرين ثمنها وان لم تكن بكراء فنصف عشر ثمنها ، أقول : لا يمتنع ان تحمل البكر بالمساحة او بالوطى فيما دون الفرج مع الانزال فيه .

باب ٢٧ : قال الصادق «ع» الربا رب آن رباء يؤكل ورباه لا يؤكل فاما الذي يؤكل فهديتك الى الرجل تطلب منه الثواب افضل منها فذلك الربا الذي يؤكل وهو قول الله وما اتيتم من ربا لربوا في اموال الناس فلا يربو عنده الله واما الذي لا يؤكل فهو نهي الله عنه وا وعد عليه النار .

باب ٢٨ : قال الصادق «ع» كل رباء اكله الناس بجهالة ثم تابوا فانه يقبل منهم اذا عرفت منهم التوبة ، وقال لو ان رجلا ورث من أبيه مالا وقد عرف ان في ذلك المال رباء ولكن اختلط في التجارة بغيره حلال كان ذلك حلالا طيبا فليأكل وان عرف منه شيئاً أنه رباء فليأخذ رأس ماله وليرد الربا .

باب ٢٩ : قال الصادق «ع» لا يكون الربو إلا فيما يأكل أو يوزن ومن اكله جاهلا بتحريم الله لم يكن عليه شيء ، وقال (ع) لا بأس بما وضه المتابع ما لم يكن

كيلاً أو وزناً .

باب ٣٠ : قال الصادق (ع) ما كان من طعام مختلف أو متع أو شيء من الاشياء يتغاضل فلا بأس بيعه مثلين بمثل يداً بيد فاما نظرة فلا يصلح .

باب ٣١ قال : الصادق (ع) الربا رب آن رباء حلال ورباء حرام فاما الحلال فهو ان يقرض الرجل قرضاً طمعاً ان يزيد به ويعوضه بأكثر مما اخذه بلا شرط بينهما فان اعطاه اكثر مما اخذه بلا شرط بينهما فهو مباح وليس به عند الله ثواب فيما اقرضه وهو قوله عز وجل فلا يربوا عند الله واما الربا الحرام فهو الرجل يقرض قرضاً ويشرط ان يرد اكثر مما اخذه فهذا هو الحرام .

باب ٣٢ : سئل الصادق (ع) عن الدرام وعن فضل بينها فقال اذا كان بينها خاص أو ذهب فلا بأس .

باب ٣٣ : قال الصادق (ع) من مرسى ساتين فله ان يأكل من عمارها ولا يحمل منها شيئاً ، وسئل علي عليه السلام عن الرجل يمر بالتخلل والسبيل والمر فيجوز له ان يأكل من غير اذن صاحبها من ضرورة أو غير ضرورة ، قال : لا بأس وروى كل ولا تتحمل وروى لا بأس ان يأكل ولا يحمل ولا يفسد .

باب ٣٤ : قال رجل للصادق رقيق أهل الذمة اشتري منهم شيئاً فقال اشتري اذا أقرروا لهم بالرق ، وسئل علي عليه السلام عن شراء ملوك أهل الذمة فقال اذا أقرروا لهم بذلك فاشتر وانكح .

باب ٣٥ : سئل ابو الحسن عليه السلام عن شراء الروميات فقال اشتريهن وبعهن ، وسئل الرضا عليه السلام عن سبي الدبلم يسرق بعضهم من بعض ويعير عليهم المسدون بلا امام اimpl شراؤهم قال : اذا أقرروا لهم بالعبودية فلا بأس بشرائهم ، وروى لا تبع حرا فانه لا يصلح لك ولا من أهل الذمة .

باب ٣٦ : سئل الصادق (ع) عن رجل يشتري من رجل من أهل الشرك ابنته

فيتخدنها قال : لا بأمن ، وسئل عن رجل يشتري امرأة رجل من أهل الشرك
فيتخدنها قال لا بأمن .

باب ٣٧ : قال الصادق عليه السلام اذا ملك الرجل والديه أو أخته أو عته أو
حالته أو بنت أخيه أو بنت أخته ، وذكر أهل هذه الآية من النساء عتقوا جميعاً وملك
عه وابن أخيه وابن أخته والخال ولا يملك أمه من الرضاع ، ولا أخته ولا عته ولا
حالته اذا ملکن عتقن ، وقال : ما يحرم من النسب فانه يحرم من الرضاع وقال : يملك
الذكور ما خلا والدآ أو ولدآ ولا يملك من النساء ذات رحم محرم قيل يجري في الرضاع
مثل ذلك قال نعم يجري في الرضاع مثل ذلك .

باب ٣٨ : سئل الصادق عليه السلام عن الشرط في الاماء لا تباع ولا تورث
ولا توهب قال : يجوز ذلك غير الميراث فانها تورث وكل شرط خالف كتاب الله فردود

باب ٣٩ : قال الصادق عليه السلام ايما رجل اشتري جارية فاولدها ثم لم يؤد
عنها ولم يدع من المال ما يؤدي عنه أخذ ولدها منها فيبعث وأدی عنها قيل فيبعن في
سوى ذلك من دين قال لا .

باب ٤٠ : قال الصادق عليه السلام لا بأمن بالسلم في المتعة اذا وصفت الطول
والعرض وقال : عليه السلام لا بأمن بالسلم في الحيوان اذا وصفت اسنانها ، وسئل (ع)
عن الرجل يسلم في نخل ولا زرع قال : يسمى شيئاً الى اجل مسمى .

باب ٤١ : قال عليه السلام ايكم والدين فانه هم بالليل وذل بالنهار ، وقال (ع)
لا نزال نفس المؤمن معلقة ما دام عليه دين ، وقال : عليه السلام ما الوجع الا وجع
العين ولا الجهد الا جهد الدين ، وقال : الصادق عليه السلام لا يستقرض على
ظهره الا وعنته وفاه ولو طاف على ابواب الناس فردوه باللقمتين واللقمتين والمرة والمرة
اللان يكون له ولی يقضى دينه من بعده .

باب ٤٢ : قال ابو جعفر عليه السلام كل ذنب يكفره القتل في سبيل الله إلا

الدين لا كفارة له إلا أداوه أو يقفzi صاحبه أو يغفو الذي له الحق وقال : عليه السلام أول قطرة من دم الشهيد كفارة لذنبه إلا الدين فان كفارته قضاوه ، وقال : الصادق عليه السلام ثلاثة من عازهم ذل ، الوالد والسلطان والغريم .

باب ٤٣ : قال الصادق (ع) من استدان ديناً فلم ينبو قضاوه كان بمنزلة السارق وقال «ع» من كان عليه دين ينوي قضائه كان معه من الله حافظان يعينانه على الاداء عن أمانته فان قصرت نية عن الاداء فصر عنه من العوننة بقدر ما قصر من نيته .

باب ٤٤ : قال (ع) من مطل على ذي حق حقه وهو يقدر على اداء حقه فعليه كل يوم خطيبة عشر .

باب ٤٥ : قال (ع) ليس من غريم ينطلق من عند غريمه راضياً إلا سلط عليه دواب الأرض ونون البحر وليس من غريم ينطلق صاحبه غضبان وهو ملي الا كتب الله بكل يوم وليلة يحبسه ظلاماً .

باب ٤٦ : قال ابو جعفر عليه السلام من اقرض رجال ورقة فلا يشرط إلا مثلها فان جوزى اجود منها فليقبل ولا يأخذ أحد منكم ركوب دابة أو عارية ثوب بشرطه من أجل قرض ورقه ، وقال : (ع) خير القرض ما جر منفعة ، وسئل ابو الحسن عليه السلام عن الرجل يكون له مع الرجل مال قرضاً فيعطيه الشيء من ربيمه مخافة ان يقطع ذلك عنه فإذا خدم الله من غير ان يكون شرط عليه قال لا بأمن بذلك ما لم يكن شرطاً

كتاب الرهن ابو اب

باب ١ : سئل الصادق عليه السلام عن السلم في الحيوان أو الطعام وبرهن الرجل غاله رهناً قال نعم استوثق من مالك ما استطعت .

باب ٢ : سئل الصادق (ع) عن الرهن والكفيل في بيع النسيمة فقال لا بأمن به .

باب ٣ : سئل الصادق (ع) عن الخبر الذي روی ان من كان بالرهن أوثق

منه باخذه المؤمن فانا منه برىء قال : ذلك اذا ظهر الحق وقام قائمنا أهل البيت .
 باب ٤ : قال ابو جعفر عليه السلام لا رهن الا مقبوضاً ، وروى الا مقبوض
 باب ٥ : قال الصادق عليه السلام الرهن اذا ضاع من عند المرهن من غير ان
 يستهلكه رجع بحقه على الراهن وان استهلكه تراد الفضل بينها ، وقال : ابو جعفر
 عليه السلام ان كان المرهن افضل مما رهن به ثم عطبه رد الفضل على صاحبه وان كان
 لا يسوى رد الراهن بما نقص من حق المرهن قال : وكذلك كان قول علي عليه السلام
 في الحيوان وغيره .

كتاب الحجر أبواب

باب ١ : قال الصادق «ع» اقطع ايام اليتيم بالاحتلام وهو اشد وان احتلم ولم
 يonus منه رشده وكان سفيهاً أو ضعيفاً فليمسك عنه وليه ماله ، سئل «ع» عن القيمة
 متى يدفع اليها مالها قال : اذا علمت انها لا تفسد ولا تضيع وقضى علي «ع» ان يحجر
 على الفلام المفسد حتى يصلح .

باب ٢ : سئل الصادق «ع» عن الرجل يعوّت ماله من ماله ؟ قال : ثلث ماله ،
 وللمرأة ايضاً .

باب ٣ : سئل الصادق «ع» عن الملوك يأخذ اللقطة قال : وما للملوك والقطة
 والملوك لا يملك من نفسه شيئاً .

باب ٤ : قال ابو جعفر «ع» المكاتب لا يجوز له عتق ولا هبة ولا نكاح ،
 ولا شهادة ولا حج حتى يؤدي جميع ما عليه اذا كان مولا قد شرط عليه ان عجز فهو
 رد في الرق .

باب ٥ : سئل الصادق(ع) عن رجل باع من رجل متاعاً الى سنة فات المشترى قبل
 ان يحمل ماله واصابه البایع متاعه بعينه له ان يأخذنه اذا خفي قال : ان كان عليه دين

وترك نحواً مما عليه فليأخذه إن خفي له ذلك فإنه حلالٌ ولو لم يترك نحواً من دينه فإن صاحب المreau كواحدٍ من له عليه شيء يأخذ بمحضه ولا سيل له على المreau.

باب ٦ : كان عليٌّ «ع» يحبس في الدين فإذا تبين له أفلام وحاجة خلي سيله حتى يستفيد مالاً، وروى أنه كان يحبس في الدين ثم ينظر فإن كان له مال أعطي الفرماه وإن لم يكن له مال دفعه إلى الفرماه فيقول لهم اصنعوا به ما شئتم أن شئتم أجروه وإن شئتم استعملوه

كتاب الصدقة أبواب

باب ١ : قال الصادق «ع» من ضمن لأنبيائه حاجة لم ينظر الله في حاجته حتى يقضيها، وقال (ع) ليس على الضامن غرم الفرم على من أكل المال.

باب ٢ : سئل الصادق (ع) عن رجل ضمن ضماناً ثم صالح عليه قال : ليس له إلا الذي صالح عليه.

باب ٣ : قال الصادق «ع» لا ت تعرضوا للحقوق فإذا لزمتكم فاصبروا لها، وقال : عليه السلام لرجل مالك والكفارات أما علمت أن الكفارات هي التي أهلكت القرون الأولى.

باب ٤ : قضى علي عليه السلام في رجل يكفل بنفسه وجل أن يحبس ، وقال له : اطلب صاحبك .

باب ٥ : سئل الصادق «ع» عن الرجل يحيل على الرجل بالدراريم ارجع عليه قال : لا يرجع عليه إلا أن يكون قد أفلس قبل ذلك .

كتاب الصلاح أبواب

باب ١ : قال (ع) ما عمل لرجل عملاً بعد إقامة الفرائض خيراً من اصلاح بين الناس يقول خيراً أو يتمنى خيراً ، وقال (ع) اصلاح ذات اليدين أفضل من عامة الصلاة

كتاب الشركاء أبواب

٣٤٣

والصوم ، وقال : ايضاً «ع» لأن اصلاح بين اثنين احب الى من ان اتصدق بدينارين
باب ٢ : قال عليه السلام البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه والصلاح جائز
بين المسلمين إلا صلحًا أحل حراماً أو حرم حلالاً .

باب ٣ : قبل لأبي الحسن عليه السلام رجل يهودي أو نصراني كانت له عندي
اربعة الآف درهم فات لى ان اصالح ورثته ولا اعلمهم كم كان قال : لا يجوز حتى تخبرهم
باب ٤ : قال الصادق «ع» اذا كان لرجل على رجل دين فما طله حتى مات ثم
صالح ورثته على شيء فالذى اخذ الورثة لم وما بقي فللميت حتى يستوفيه منه في الآخرة
وان هو لم يصلحهم على شيء حتى مات ولم يقض عنه فهو كله للميت يأخذ به .

كتاب الشركاء أبواب

باب ١ : قال الصادق (ع) في الرجل يشارك في السلعة ان ربجم فله وان وضع فعليه
باب ٢ : قال الصادق «ع» لا ينبغي للرجل المسلم ان يشارك الذي ولا يضمنه
بضاعة ولا يودعه ودية ولا يصادقه المودة وقال (ع) : ان أمير المؤمنين (ع) كره
مشاركة اليهودي والنصراني والمجوسى إلا ان تكون تجارة حاضرة لا يغيب عنها المسلم
باب ٣ : سئل ابو جعفر عليه السلام عن رجلين يبنها مال منه بآيديها ومنه
غائب عنها فاقتسموا الذي بآيديها واحال كل واحد منها نصبه من الغائب فاقتضى
أحددهما ولم يقتضي الآخر فقال ما اقتضى احددهما فهو بينها وما يذهب بينها .

كتاب المضاربة أبواب

باب ١ : سئل الصادق عليه السلام عن الرجل يعطي المال فيقال له إيت ارض
كذا ولا تتجاوزها واشتر منها قال : فان جاوزها وهلك المال فهو ضامن وان اشتري
متاعاً فوضع فيه فهو عليه وان ربجم فهو بينها .

باب ٢ : سئل الصادق (ع) عن رجل دفع إلى رجل مالا يشتري به ضرراً من المتعاف فضاربه فذهب فاشتري به غير الذي أمره قال : هو ضامن والربح ينها على ما شرط .

باب ٣ : قال علي (ع) في رجل انجر بمال واشترط نصف الربح فلبس على المضارب ضمان .

باب ٤ : قال ابو الحسن عليه السلام في المضارب ما اتفق في سفره فهو من جميع المال واذا قدم بلده فما اتفق فمن نصيبيه .

كتاب المزارعة والمساقات

باب ١ : قال الصادق (ع) ازرعوا وأغرسوا فلا والله ما عامل الناس عملاً أهل ولا اطيب منه والله ليزرعن الزرع ولغيرهن الغرس بعد خروج الدجال ، وقال: عليه السلام ان الله اختار لأنبيائه الحرش والغرم لثلا يكرهوا شيئاً من قطر السماء .

باب ٢ : قال علي بن الحسين عليهما السلام خير الاعمال الحرش تزرعه فيأكل منه البر والفاجر فاما البر فما اكل من شيء استغفر لك واما الفاجر فما اكل منه من شيء لعنه ويأكل منه الطير والبهائم .

باب ٣ : قال الصادق (ع) لا تقطعوا المأار فيصب الله عليكم العذاب صباً ، وقال : (ع) مكروه قطع النخل ، وسئل (ع) عن قطع الشجر قال : لا بأس به وروى ان ابا الحسن عليه السلام قطع سدرآ وغرم مكانه عنباً .

باب ٤ : قال الصادق (ع) لا بأس بالزراعة بالربع والثالث والخمس .

باب ٥ : قال الصادق (ع) لا بأس ان تستأجر الارض بدراما وتزارع النام على الثالث والربع واقل من ذلك وكثير اذا كنت لا تأخذ الرجل إلا بما اخرجت ارضك

كتاب الوديعة والعارية أبواب

باب ١ : قال ابو جعفر «ع» اربع من كُنْ فيه كل ايمانه ولو كان ما بين فرنه الى قدمه ذنو بِأَمْ ينقصه ذلك قال هي الصدق والامانة والحياء وحسن الخلق، وقال الصادق: عليه السلام لا تنظروا الى طول ركوع الرجل وسجوده فان ذلك شيء اعتاده فلو تركه استوحش ولكن انظروا الى صدق حديثه واداء ايمانته .

باب ٢ : قال الصادق «ع» ثلاثة لا عنده لأحد فيها اداء الامانة الى البر والفاجر والوفاء بالعهد للبر والفاجر وبر الوالدين برين كانوا أو فاجرين ، وقال : (ع) ادوا الامانة الى أهلها وان كانوا مجوساً .

باب ٣ : قال «ع» من خان امانة في الدنيا ولم يردها الى أهلها ثم ادركه الموت مات على غير متني ويلقي الله وهو عليه غضبان ومن اشتري خيانة وهو يعلم فهو كالذى خانها ، وقال (ع) الامانة تجلب الفتن والخيانة تجلب الفقر .

باب ٤ : قال (ع) ليس لك ان تنهى من اؤتمنته ولا تأمن الخائن وقد جربته وسئل الصادق عليه السلام عن وديعة الذهب والفضة فقال كل ما كان من وديعة ولم تكن مضمونة فلا تلزم .

باب ٥ : قال الصادق (ع) ان شارب الخمر لا يزوج اذا خطب ولا يشفع اذا شفع ولا يؤئمن على امانة فمن اؤتمنه على امانة فاستهلكها لم يكن للذى اؤتمنه على الله ان يأجره ولا يختلف عليه .

باب ٦ : قال الصادق «ع» اذا هلكت العارية عند المستعير لم يضمنها إلا ان يكون قد اشترط عليه ، وقال «ع» ليس على مستعير عارية ضمان وصاحب العارية والوديعة مؤمن .

باب ٧ : قال الصادق (ع) جميع ما استعرت فتوى فلا يلزمك تواه إلا الذهب

والفضة فانها يلزم ان تشرط عليه أنه متى توى لم يلزمك تواه وكذلك جميع ما استعرت فاشترط عليك لزمه الذهب والفضة لازم لك وان لم يشرط عليك .

كتاب الاجارة ابو اب

باب ١ : قال الصادق (ع) كل امر نهى عنه من جهة من الجهات فحرم على الانسان اجارة نفسه فيه أو له أو شيء منه أو له إلا لمنفعة من استأجره كلامي يستأجره له الأجير يحمل له الميتة ينحيها عن اذاه أو اذى غيره وما اشبه ذلك .

باب ٢ : قال الصادق (ع) في حديث كل من اجر نفسه أو اجر ما يملك أو يلي أمره من كافر أو مؤمن أو ملك أو سوقه على ما فسرناه مما تجوز الاجارة فيه فلال محلل فعله وكسبه .

باب ٣ : قال الصادق (ع) من آجر نفسه فقد حظر على نفسه الرزق ، وروى وكيف يحظره وما اصاب فهو لربه الذي آجره .

باب ٤ : قال الصادق (ع) من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يستعملن أجيراً حتى يعلم ما اجرته .

باب ٥ : قال (ع) من ظلم أجيراً اجره احبط الله عمله وحرم عليه ربيع الجنة ، وقال : (ع) من منع أجيراً اجره فعليه لعنة الله .

باب ٦ : قال (ع) ان الله غافر كل ذنب إلا من احدث ديناً أو اغتصب أجيراً اجره أو رجل باع حرراً ، وقال : الصادق (ع) اقدر الذنب ثلاثة قتل البهيمة وحبس مهر المرأة ومنع الاجير اجره .

باب ٧ : سئل الصادق (ع) عن القصار يفسد فقال كل أجيراً يعطي الأجرة على ان يصلح فيفسد فهو ضامن وسئل (ع) عن الرجل يعطي الثوب ليصبغه فيفسد فقال كل عامل اعطيته اجرأ على ان يصلح فافسد فهو ضامن وكان علي «ع» يضمن

القصار والصائر وكل من اخذ شيئاً ليصلاحه فافسده .

كتاب الوطالة ابواب

باب ١ : قال الصادق «ع» من وكل رجلاً على امضاء أمر من الامور فالوكلة ثابتة ابداً حتى يعلمه بالخروج منها كما اعلمه بالدخول فيها .

باب ٢ : قال الصادق (ع) ان الوكيل اذا وكل ثُم قام عن المجلس فامرها ماض ابداً والوكلة ثابتة حتى يبلغه العزل عن الوكالة بشقة يبلغه أو يشافه بالعزل عن الوكالة

باب ٣ : سئل الصادق (ع) عن رجل قبض صداق ابنته من زوجها ثم مات هل لها ان تطالب زوجها بصداقها أو قبض ايهما قبضها فقال ان كانت وكتبه بقبض صداقها من زوجها وليس لها ان تطالبه وان لم تكن وكتته فلها ذلك ويرجع الزوج على ورثة ايتها بذلك الا ان تكون حيئتذ صبية في حجره فيجوز لأبيها ان يقبض صداقها عنها

كتاب الوقف والصيقات والربا ابواب

باب ١ : قال ابو محمد «ع» الوقف تكون على حسب ما يوقفها أهلها انشاء الله

باب ٢ : قال ابو جعفر «ع» في الرجل يتصدق على ولده وقد ادر كوا اذا لم يقبضوا حتى يموت فهو ميراث فان تصدق على من لم يدرك من ولده فهو جائز لأن والده هو الذي يلي امره .

باب ٣ : سئل الصادق (ع) عن رجل تصدق على ابنه بالمال أو الدار ألل ان يرجع فيه فقال نعم إلا ان يكون صغيراً ، وعن صاحب الزمان «ع» اما ما مسألت عنه من الوقف على فاحيتنا وما يجعل لنا ثم يحتاج اليه صاحبه فكل ما لم يسلم فصاحب فيه بالحصار وكل ما سلم فلا خيار فيه لصاحب احتاج أو لم يحتاج افتقر اليه أو استغنى عنه .

باب ٤ : قال ابو الحسن «ع» فيمن اشتري ارضاً ثم خبر انها وقف لا يجوز

شراء الوقوف ولا تدخل الغلة في ملوك ادفعها الى من أوقفت عليه قال لا اعرف لها
ربا قال : تصدق بها .

باب ٥ : قال «ع» انما مثل الذي يتصدق بالصدقة ثم يعود فيها مثل الذي
بقي ثم يعود في قيئه .

باب ٦ : سئل الصادق عليه السلام عن السكنى وال عمرى فقال الناس فيه عند
شروعهم ان كان شرط حياته فهي حياته وان كان لعقبه فهو لعقبه كاشرط حتى يفروا
ثم برد الى صاحب الدار .

باب ٧ : قال الصادق «ع» لا ينبغي لمن اعطى الله شيئاً ان يرجع فيه قال وما
لم يعطه الله وفي الله فانه يرجع فيه نحلة كان أوهبة حبزت أو لم تحجز ، وقال : ابو جعفر
عليه السلام الهمة والنحل يرجع فيها حبزت أو لم تحجز إلا الذي رحم فانه لا يرجع فيه .

باب ٨ : سئل الصادق (ع) عن الصدقة اذا لم تقض هل تجوز لصاحبها قال :
اذا كان اب تصدق على ولد صغير فانها جائزه لأنها يقبض لولده اذا كان صغيراً و اذا
كان ولداً كبيراً فلا يجوز حتى يقبض .

باب ٩ : سئل الصادق «ع» عن الرجل يهب الهمة ايرجع فيها ان شاء ام لا
فقال تجوز الهمة لنادي القرابة ولمن يثارب عن هبة ويرجع في غير ذلك ان شاء .

كتاب السبع والرمائية أبواب

باب ١ : قال «ع» كل هو المؤمن باطل إلا في ثلاثة في تأديبه الفرمان ورميه
عن قوسه وملاعبة أمرأته فانهن حق ، وقال : الصادق عليه السلام ليس شيء تخضره
الملائكة إلا الرهان وملاعبة الرجل أهله .

باب ٢ : قال الصادق عليه السلام ان الملائكة تخضر الرهان في الخف والحافار
والريش وما سوى ذلك فهو قمار حرام ، وقال : الصادق (ع) ان الملائكة تستقر عند

الرهان وتلعن صاحبه ما خلا الحافر والخلف والريش والنصل وقال : عليه السلام لا سبق إلا في حف أو حافر أو نصل .

كتاب الوصايا أبواب

باب ١ : قال عليه السلام الوصية حق على كل مسلم ، وقال : عليه السلام من مات بغير وصية مات ميتة جاهلية .

باب ٢ : قال عليه السلام من لم يحسن وصية عند موته كان نقصاً في مروته وعقله

باب ٣ : قال الصادق عليه السلام ما من ميت نحضره الوفاة إلا رد الله عليه من

بصره وسمعه وعقله آخذنا لوصية أو تارك .

باب ٤ : قال ابو جعفر عليه السلام من لم يوصي عند موته لذوي فرايته من لا

يرثه فقد ختم عمله بمعصية .

باب ٥ : قال عليه السلام من ختم له بلا الله إلا الله دخل الجنة ومن ختم له

بصيام يوم دخل الجنة ومن ختم له بصدقة يربى بها وجه الله دخل الجنة ، وقال : علي

عليه السلام من اوصى ولم يحلف ولم يضار كان كمن تصدق به في حياته .

باب ٦ : سئل الصادق (ع) عن رجل قال ان حدث في حديثه في مرضي هذا

فغلامي فلان حر فقال برد من وصيته ما شاء ويحيز ما شاء ، وقال : (ع) أصل الوصية

ان يعتق الرجل ما شاء ويعضي ما شاء ويسترق من كان اعتقاً ويعتق من كان استرق ،

وقال (ع) للموصى ان يرجع في وصيته في صحة اوصى او مرض .

باب ٧ : قال الصادق «ع» ان اوصى رجل الى رجل وهو غائب فليس له ان

يرد وصيته وان اوصى اليه وهو بالبلد فهو بالخير ان شاء قبل وان شاءم يقبل .

باب ٨ : قال علي (ع) من أقر لأخيه فهو شريك في المال ولا يثبت نسبه وان

أقر اثنان فكذاك إلا ان يكوننا عدلين فيثبت نسبه ويضرب في الميراث معهم ، وروى

ان شهد اثنان وكانا عدلين اجيز ذلك على الورثة وان لم يكونا عدلين اجيز ذلك في حصتها

باب ٩ : قال علي «ع» ان الدين قبل الوصية ثم الوصية على اثر الدين ثم الميراث

ورووى أول ما يبدأ به من المال الكفن ثم الدين ثم الوصية ثم الميراث .

باب ١٠ : قال الصادق عليه السلام الوصي الذي يوصى اليه يكون ضامناً لما دفع
اليه اذا وجد ربه امر بدفعه اليه فان لم يجد فليس عليه ضمان .

باب ١١ : سئل الصادق (ع) عن رجل اوصى بجزء من ماله قال : جزء من عشرة قال الله اجعل على كل جبل منهن جزءاً وكانت الجبال عشرة .

باب ١٢ : سئل ابو الحسن (ع) عن رجل اوصى بسهم ماله قال : السهم واحد من ثمانية ثم قرأ انا الصدقات للفقراء والمساكين الآية .

باب ١٣ : سئل علي بن الحسين عليهما السلام عن رجل اوصى بشيء من ماله
فقال الشيء في كتاب علي «ع» من ستة .

باب ١٤ : سئل ابو جعفر «ع» عن رجل اوصى باكثر من الثالث واعتق
ماليكه في مرضه فقال ان كان اكثر من الثالث رد الى الثالث وجاز العتق .

باب ١٥ : قال ابو جعفر (ع) في الملوك ما دام عبداً فانه وماله لأهله لا يجوز
له تحرير ولا كثير عطاء ولا وصية الا ان شاء سيده ، وقال : (ع) لا وصية لملوك .

كتاب النطع ابو اب

باب ١ : قال (ع) ما بني بناء في الاسلام احب الى الله من التزويج ، وقال :
عليه السلام ما من شيء احب الى الله من بيت يعمري في الاسلام بالنكاح وما من بيت
ابغض الى الله من بيت يخرب في الاسلام بالفرقة يعني الطلاق ، وقال : عليه السلام من
تزوج احرز نصف دينه .

باب ٢ : قال (ع) اراذل موتاكم العزاب : وقال (ع) اكثراً أهل النار من العزاب

باب ٣ : قال (ع) ما استفاد امرء مسلم فائدة بعد الاسلام أفضل من زوجة مسلمة تسره اذا نظر اليها وتطيعه اذا امرها وتحفظه اذا غاب عنها في نفسها وماله ، وقال : (ع) ما اعطي الله احدا شيئاً خيراً من امرأة صالحة اذا رآها سرتها واذا أقسم عليها ابوته ، واذا غاب عنها حفظته .

باب ٤ : قال علي (ع) أفضل الشفاعات ان تشفع بين اثنين في نكاح حتى يجمع الله بينهما ، وقال : الصادق «ع» من زوج اعزب كان من ينظر الله اليه يوم القيمة .

باب ٥ : قال عليه السلام من تزوج امرأة لا يتزوجها إلا بجهالها لم ير فيها ما يحب ومن تزوجها لما لا يتزوجها إلا له وكله الله اليه فعليك بذات الدين .

باب ٦ : قال (ع) اتاني جبرئيل عن الطيف الخبر فقال ان الابكار بعزلة المطر على الشجر اذا ادرك عمارها فلم يجتن افسدته الشمس ونشرته الرياح كذلك الابكار اذا ادركن ما يدرك النساء لم يؤمن عليهن الفساد لانهن بشر قيل فن زوج قال الاكفاء قيل فن الاكفاء قال المؤمنون بعضهم اكفاء بعض .

باب ٧ : قال (ع) ان الله احل لكم الفروج على ثلاثة معان فرج موروث وهو البنات وفرج غير موروث وهو المتعة وملك ايمانكم وقال : الصادق «ع» اما ما يجوز من النكاح فاربعة نكاح بغير ميراث ونكاح بملك الميراث ونكاح بتحليل من الحلال لهم ملك من عملك

باب ٨ : سئل الصادق (ع) اينظر الرجل الى المرأة يريد تزويجاها فينظر الى شعرها ومحاسنها قال لا بأس بذلك اذا لم يكن متلازداً ، وقال «ع» لا بأس ان ينظر الى الرجل الى محسن المرأة قبل ان يتزوجها فاما هو مستام فان يقض امر يكن .

باب ٩ : قيل للصادق (ع) انا زوج صبيانا وهم صغاري قال اذا زوجوا وم صغاري لم يكادوا ان يأتلفوا .

باب ١٠ قال (ع) من اتى أهله في محاق الشهر فليسلم لسقوط الولد .

باب ١١ : قال (ع) والذى نفسي بيده لو ان رجلاغشى امرأته وفى البيت صبي

مستيقظ ما افلح ابداً ان كان غلاماً كان زانياً أو جارية كانت زانية ، وروى لا يراه
رجل ولا امرأة وروى لاتجاع الحرة بين يدي الحرة فاما الاماء بين يدي الاماء فلا بأس
باب ١٢ : قال الصادق (ع) من جمع من النساء ما لا ينكح فزنا منها شيئاً
فالاً م علية ، وروى عدم جواز ترك وطى الزوجة الشابة أكثر من اربعة اشهر .

باب ١٣ : قال الصادق «ع» في قوله تعالى فاتوا حرنكم اني شتم قال : متى
شتم في الفرج ، وروى أي ساعة شتم وروى من قدامها ومن خلفها في القبل .

باب ١٤ : سئل الصادق (ع) عن الرجل يأتي المرأة في دربها قال لا بأس به
وسائل «ع» عن اتيان النساء في اعجازهن قال : ليس به بأس وما احب ان تفعله .

باب ١٥ سئل الصادق (ع) عن العزل فقال ذاك الى الرجل يصرفه حيث شاء
وسائل ابو جعفر عليهما السلام عن الرجل يكون تحت الحرة يعزل عنها فقال ذاك اليه ان
شاء عزل وان شاء لم يعزل ، وقال : عليه السلام لا بأس بالعزل عن المرأة الحرة اذا
احب صاحبها وان كرهت ليس لها من الامر شيئاً ، وروى أما الامة فلا بأس واما
الحرفة فاني اكره ذلك .

باب ١٦ : كان علي بن الحسين عليها السلام لا يرى بالعزل بأساً يقرأ هذه الآية
واذا اخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم فكل شيء اخذ الله منه الميثاق فهو
خارج وان كان على صخرة صماء .

باب ١٧ : قال الصادق عليه السلام ليس الغيرة إلا للرجل فاما النساء فاما ذلك
منهن حسد ، وقال عليه السلام ان الله غيره يحب كل غيره ومن غيره حرم الفواحش
ظاهرها وباطنها .

باب ٨ : سئل عليه السلام عن حق الزوج على المرأة قال : ان تحييه الى حاجته
وان كان على ظهر قتب ولا تعطي شيئاً إلا باذنه ولا تبيت ليلة وهو عليها ساخط قيل
وان كان ظالماً قال نعم .

باب ١٩ قال (ع) من كانت له امرأة تؤذيه لم يقبل الله صلاتها ولا حسنة من عملها حتى تطيعه وترضيه وكانت أول من ترد النار ثم قال وعلى الرجل مثل ذلك الوزر والعقاب اذا كان مؤذيا لها .

باب ٢٠ : قال علي (ع) لا تطعوا النساء على حال ولا تأمنوهن على مال ولا تدروههن يدبزن امر العيال فانهن ان تركن وما اردن الممالك وعدون امر المالك الى ان قال : قد روهن على كل حال واحسنوا لهن المقال لعلمهم بحسن الفعل ، وقال : عليه السلام في خلاف النساء البركة ، وقال : (ع) كان من تدبره امرأته فهو ملعون .

باب ٢١ : سئل ابو جعفر (ع) عن القرامل التي يصنعنها النساء برؤسهن يصلنهن بشعورهن فقال لا بأس على المرأة بما زينت به لزوجها ، وسئل (ع) عن قصة النواصي تزيد المرأة الزينة لزوجها وعن الحف والقرامل والصوف وما اشبه ذلك قال : لا بأس بذلك كله .

باب ٢٢ : قال الرضا (ع) علة تحريم النظر الى شعور النساء المحجبات بالازواج والى غيرهن من النساء لما فيه من تهيج الرجال وما يدعوا اليه التهيج من الفساد وكذلك ما اشبه الشعور إلا الذي قال الله والقواعد من النساء فلا بأس بالنظر الى شعور مثلهن

باب ٢٣ : قال (ع) لا حرمة لنساء أهل الذمة ان ينظر الى شعورهن وايديهن وقال : علي (ع) لا بأس بالنظر الى شعور نساء أهل الذمة .

باب ٢٤ : قال الصادق (ع) لا بأس بالنظر الى رؤس أهل تهامة والاعراب ، وأهل السواد لأنهم اذا نهوا لا ينتهون . قال والمجونة المغلوبة على عقلها لا بأس بالنظر الى شعرها وجسدتها ما لم يتعمد ذلك .

باب ٢٥ : سئل الصادق (ع) عن امرأة وهبت نفسها للرجل أو وهبها ولها له فقال لاما كان ذلك لرسول الله (ص) ليس لغيره إلا ان يعوضها شيئاً قل أو كثر .

باب ٢٦ : قال الصادق (ع) تستامر البكر وغيرها ولا تنكر إلا بأمرها وقال

عليه السلام اذا كانت الجارية بين ابوها فليس لها مع ابوها امر و اذا كانت قد تزوجت لم يزوجها إلا برضاء منها .

باب ٢٧ : عن احدها عليها السلام اذا زوج الرجل ابنته فهو جائز على ابته ولا به ايضاً ان يزوجها ، وروى الجد أولى بذلك ما لم يكن مضاراً ان لم يكن الأب زوجها قبله ، وقال : الصادق (ع) اذا زوج الأب والجد كان التزويج الاول فان كانوا زوجاها جميعاً في حال واحدة فالجد أولى .

باب ٢٨ : قال الصادق (ع) لا يجوز للعبد تحرير ولا تزويج ولا اعطاء من ماله إلا بأذن مولاه .

باب ٢٩ : قبل للصادق (ع) الى المرأة بالفلاة التي ليس بها احد فاقول ألاك زوج فتفول لا فائزوجها قال نعم هي المصدقة على نفسها ، وروى ليس عليكم التفتيش .
باب ٣٠ : سئل الصادق (ع) عن قول الله عز وجل اعطي كل شيء خلقه ثم هدى قال : ليس شيء من خلق الله إلا وهو يعرف من شكله الذكر من الاتي قبل ما يعني ثم هدى قال : ثم هداء للنكاح والسفاح من شكله .

باب ٣١ : قال الصادق (ع) ان اشد الناس عذاباً يوم القيمة رجل أقر نفطته في رحم يحرم عليه وقال : النبي (ص) لن يعمل ابن آدم عملاً اعظم عند الله عز وجل من رجل قتلنبياً أو هدم الكعبة التي جمعها الله قبلة لعباده وافرغ ما فيه في امرأة حراماً

باب ٣٢ : قال ابو جعفر عليها السلام ما من احد إلا وهو يصيب حظاً من الزنا فزناء العينين النظر وزناء الفم قبلة وزناء اليدين اللمس صدق الفرج ذلك ألم كذلك
باب ٣٣ : قال الرضا (ع) علة تحرير الذكران للذكران والإناث للإناث لما ركب في الإناث وما طبع عليه الذكران ولما في ابيان الذكران للذكران والإناث للإناث من انقطاع النسل وفساد التدبير وخراب الدنيا .

باب ٣٤ : قال عليه السلام من قبل غلاماً من شهوة الجنة يوم القيمة بلجام من

نار ، وقال «ع» ايام و اولاد الاغنياء والملوك والمرد فان فتنتهم اشد من فتنه العذاري في خدورهن .

باب ٣٥ : سئل الصادق عليه السلام عن الرجل ينكح بهيمة أو يدلك فقال كل ما انزل الرجل به مائه من هذا و شبهه فهو زنا .

باب ٣٦ : سئل الصادق «ع» عن مصافحة الرجل المرأة قال : لا محل للرجل ان يصافح المرأة إلا امرأة محروم عليه ان يتزوجها أخت أو بنت أو عمة أو خالة أو بنت أخت أو نجوها .

باب ٣٧ : قال عليه السلام يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب ، وقال : الصادق عليه السلام ما يحرم من النسب فهو يحرم من الرضاع ، وقال عليه السلام يحرم من الرضاع ما يحرم من القرابة .

باب ٣٨ : قال ابو جعفر «ع» لا يحرم من الرضاع أقل من يوم وليلة أو خمس عشرة رضعة متواليات من امرأة واحدة من لبن طفل واحد .

باب ٣٩ : قال «ع» لا رضاع بعد فطام ولا وصال في صيام ولا يتم بعد احتلام ولا صمت الى الليل ولا تعرّب بعد الهجرة ولا هجرة بعد الفتح ولا طلاق قبل نكاح ولا عتق قبل ملك ولا يمين للولد مع والده ولا للمملوك مع مولاه ولا للمرأة مع زوجها ولا نذر في معصية ولا يمين في قطبيعة ، وروى معنى قوله لا رضاع بعد فطام ان الولد اذا شرب لبن المرأة بعد ما تفطمها لا يحرم ذلك الرضاع التناحر .

باب ٤٠ : قال علي «ع» عمانية لا تحل منا كعثمان أمها أمتك أو اختها امتك وامتك وهي عمتك من الرضاع امتك وهي خالتك من الرضاع امك وهي ارضعتك امتك وقد وطئت حتى تستبرئها بجيضة امتك وهي حبل من غيرك امتك وهي على سوم امتك ولها زوج .

باب ٤١ : سئل ابو جعفر «ع» عما حرم الله من الفروج قال : الذي حرم الله

من ذلك اربعة وثلاثون وجهاً سبعة عشر في القرآن وسبعة عشر في السنة فاما التي في القرآن فالزنا ونكاح امرأة الأب وامهاتكم وبناتكم واخواتكم وعاتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت وامهاتكم التي ارضعنكم واخواتكم من الرضاعة وامهات نساءكم ورباتكم اللائي في حجوركم من نساءكم اللاتي دخلتم بهن وحالات ابناءكم الذين من اصلاحكم وان تجمعوا بين الأخرين والحايين حتى تطهرو النكاح في الاعتكاف واما التي في السنة فملواعدة في شهر رمضان نهاراً وتزويج الملاعنة بعد الاعلان والتزويج في العدة والموافقة في الأحرام والمحرم يتزوج أو يزوج وللظاهر قبل ان يكفر وتزويج المشركة وتزويج الرجل امرأة قد طلقها للعدة تسع تطليقات وتزويج الامة على الحرة وتزويج الذمية على المسلمة وتزويج المرأة على عمتها وتزويج الامة بغير اذن مولاها وتزويج الامة على من يقدر على تزويج الحرة والجارية من السبي قبل القسمة والجارية المشتركة والجارية المشتراة قبل ان يستبرأها والمكتابة التي قد ادت بعض المكتابة .

باب ٤٢ : سئل ابو جعفر (ع) عن رجل زنا بأم امرأته او بنتها او باختها فقال لا يحرم ذلك عليه امرأته ثم قال ما حرم حرام حلالاً فقط ، وسئل احدهما (ع) عن الرجل يفجر بالمرأة ايتزوج ابنته قال لا ولكن ان كان عنده امرأة ثم فجر بابنته او اختها لم تحرم عليه التي عنده .

باب ٤٣ : قال علي عليه السلام اذا تزوج الرجل المرأة حرمت عليه ابنته اذا دخل بالأم فاذا لم يدخل بالأم فلا بأس ان يتزوج بالابنة واذا تزوج بالابنة ودخل بها او لم يدخل بها فقد حرمت عليه الأم ، وقال الريأب عليكم حرام كن في الحجر أولم يكن

باب ٤٤ : قال علي عليه السلام لو لا ما سبقني به نبي الخطاب مازنى إلا شقي ، وسئل ابو جعفر (ع) عن متعة النساء فقال احلها الله في كتابه وعلى سنة نبيه فهي حلال الى يوم القيمة .

باب ٤٥ : قال العبادق عليه السلام اني لأكره لارجل ان يخرج من الدنيا وقد

بقيت عليه خلة من خلال رسول الله (ص) لم يأتها قبل فهل تمنع رسول الله (ص) قال نعم
باب ٤٦ : سئل الصادق عليه السلام ما يجعل من المتعة قال : كم شئت ، وسئل
عليه السلام عن المتعة اهي من الاربع فقال تزوج منها فانهن مستأجرات .

باب ٤٧ : سئل الصادق عليه السلام عن المتعة فقال حلال ولا تزوج إلا بأمونة
وسائل عليه السلام عن المتعة فقال لا تزوج إلا بأمونة أو مسلمة .

باب ٤٨ : قال الصادق (ع) لا تكون متعة إلا بأمررين اجل مسمى واجر مسمى
وسائل (ع) عن المتعة فقال اجر معلوم الى اجل معلوم .

باب ٤٩ : قال الصادق (ع) في المهر ما تراضيا عليه الى ما شاء من الاجل ، وقال (ع) ما
يشارطها على ما شاء امن الايام وقال : ابو جعفر (ع) في المتعة لا بد ان يصدقها شيئاً
قل أو كثروا لصداق اكل شيء تراضياً عليه في تمعن أو تزويج بغير متعة .

باب ٥٠ : قال (ع) عليكم بامهات الأولاد فان في ارحامهن البركة ، وقال (ع)
اطلبوا الأولاد من امهات الأولاد فان في ارحامهن البركة .

باب ٥١ : سئل ابو الحسن عليهما السلام عن المملوك كم يجعل له من النساء قال :
لا يجعل له إلا اثنان ، ورؤى يتزوج العبد بمحرين أو اربع اماء أو امتين وحرة .

باب ٥٢ : قال (ع) ايما امرأة حرّة زوجت نفسها عبداً بغير اذن مواليه فقد
اباحت فرجها ولا صداق لها وايما امرأة خرجت من بيت زوجها بغير اذنه فلا نفقة لها
حتى ترجع .

باب ٥٣ : سئل الصادق (ع) عن الرجل الحر يتزوج بامه قوم الولد مماليك
أو احرار ؟ قال اذا كان احد ابويه حرّاً فالولد احرار ، وقال : (ع) اذا تزوج العبد
الحرّة فولده احرار فإذا تزوج الحر الامة فولده احرار وقال : (ع) يلحق الولد بالحرّية
حيث كانت اما حرة اعتقد بامه وان كان الاب حرّاً اعتقد بايه .

باب ٥٤ : قال الصادق (ع) اذا احل الرجل لأخيه فرج جاريته فهي له حلال ، وقال

عليه السلام ليس له إلا ما احل له منها ولو احل له قبلة منها لم يحل له ماسوئ ذلك . وقال عليه السلام اذا احل الرجل من جاريته قبلة لم يحل له غيرها فان احل له ما دون الفرج لم يحل له غيره فان احل له الفرج حل له جميعاً .

باب ٥٥ : عن احدها عليهما السلام قال: طلاق الامة بيعها أو بيع زوجها ، وقال في الرجل يتزوج امهه رجلا حرام بيعها قال : هو فراق ما بينها إلا ان يشاء المشتري ان يدعها . وعنها عليها السلام قالا من اشتري ملوكه لها زوج فان بيعها طلاقها فان شاء المشتري فرق بينها فان شاء تركها على نكاحها .

باب ٥٦ : قال الصادق (ع) اذا بيعت الامة وها زوج فالذى اشتراها بال الخيار ان شاء فرق بينها وان شاء تركها فان شاء تركها معه فليس له ان يفرق بينها بعد التراضي ، وروى في بيع العبد كذلك ، وروى ان المشتري اذا امره بالطلاق لزم النكاح ولم يجب الطلاق .

باب ٥٧ : سئل الصادق «ع» عن امرأة حرّة تكون تحت الملوك فتشتبه هل يبطل نكاحه قال نعم لأنّه عبد ملوك لا يقدر على شيء ، وسئل (ع) عن امرأة لها زوج ملوك فات مولاه فورثه قال ليس بينها نكاح ، وروى بمحمد ان نكاحا آخر .

باب ٥٨ : قضى علي «ع» في امرأة امكنت من نفسها عبداً لها فنكلها : ان تضرب مائة ويضرب العبد خمسين جلدة قال : ويحرم على كل مسلم ان يبيعها عبداً مدركاً بعد ذلك .

باب ٥٩ : قال الصادق (ع) ايا امرأة اعتقت فامرها يدها ان شاءت اقامت معه وان شاءت فارقته ، وقال : البرضا «ع» اذا اعتقت الامة وها زوج خيرت ان كانت تحت عبد او حر .

باب ٦٠ : سئل الصادق (ع) عن سبى الاكراد اذا حاربوا ومن حارب من المشترين هل يحل نكاحهم وشراؤهم قال نعم .

باب ٦١ : قال الصادق عليه السلام المرأة ترد من اربعة اشياء من البرص والجدام والجنون والقرن وهو العقل ما لم يقع عليها فاذا وقع عليها فلا ، وقال (ع) ترد المرأة من العقل والبرص والجدام والجنون واما ما سوى ذلك فلا ، وسئل (ع) عن الرجل يتزوج الى قوم فاذا امرته عوراء ولم يبيتوا له قال لا ترد ، وقال اما يرد النكاح من البرص والجنون والجنون والعقل .

باب ٦٢ : قال ابو جعفر (ع) الصداق ما تراضي عليه من كثير أو قليل فهو الصداق ، وسئل الصادق «ع» عن المهر فقال ما تراضي عليه الناس ، وقال : ابو جعفر عليه السلام الصداق كل ما تراضي عليه الناس قل أو كثر في متنة أو تزويج غير متنة .

باب ٦٣ : قال (ع) ان الله ليغفر كل ذنب يوم القيمة إلا مهر امرأة ، ومن غصب اجيرآ اجره ومن باع حرآ ، وقال (ع) من ظلم امرأة مهرها فهو عند الله زان

باب ٦٤ : قال علي (ع) من شرط لامرأة شرطاً فليف لها به فان المسلمين عند شروطهم إلا شرطاً حرم حلالاً أو أحل حراماً ، وروي من اشترط شرطاً سوى كتاب الله فلا يجوز ذلك عليه ولا له .

باب ٦٥ : قال الصادق (ع) لا يوجب المهر إلا الواقع في الفرج ، وسئل ابو جعفر «ع» متى يجب المهر فقال اذا دخل بها .

باب ٦٦ : قال «ع» اكثرا الولادات اكثرا بكم الامم عدا ، وقال : (ع) تزوجوا تناسوا فاني مكارب الام يوم القيمة ، وقال (ع) الولد الصالح ريحانة من الجنة .

باب ٦٧ : قال (ع) من عال ثلاث بنات أو ثلاث اخوات وجبت له الجنة قيل واثنتين قال : واثنتين قيل وواحدة قيل وواحدة ، وقال : الصادق (ع) البنات حسنات والبنون نعمة واما ثاب على الحسنات ويسئل عن النعمة .

باب ٦٨ : قال ابو جعفر «ع» اقصى مدة الحمل تسعة اشهر ولو زاد ساعة لقتل امه قبل ان يخرج ، وقال : ابو الحسن «ع» اما الحمل تسعة اشهر وقال (ع) لا تلد

المرأة لاقل من ستة اشهر .

كتاب الطهور، ابو اب

باب ١ : قال الباقر (ع) ان الله يبغض كل مطلاق وذواق ، وقال : الصادق عليه السلام مامن شيء مما أحله الله ابغض اليه من الطلاق وان الله يبغض المطلق الذواق
باب ٢ : قال الباقر (ع) لا يصلح الناس في الطلاق إلا بالسيف ولو ليتهم
لرددتهم الى كتاب الله .

باب ٣ : قال الباقر (ع) كل شيء خالف كتاب الله رد الى كتاب الله والسنة
وقال (ع) من طلق لغير السنة رد الى كتاب الله وان رغم اتفه ، وقال : عليه السلام
انما الطلاق الذي امر الله به فمن خالف لم يكن له طلاق .

باب ٤ : قال الباقر (ع) كل طلاق لغير العدة فليس بطلاق ان يطلقها وهي
حيض أو في دم نفاسها أو بعد ما يغشاها قبل ان تظهر ، وقال عليه السلام لا طلاق
إلا على السنة ولا طلاق إلا على ظهر من غير جماع إلا ببينة ولو ان رجلا طلق على سنة
وعلى ظهر من غير جماع ولم يشهد لم يكن طلاقه طلاقا ولو ان رجلا طلق على سنة وعلى ظهر
من غير جماع واشهد ولم ينو الطلاق لم يكن طلاقه طلاقا ، وقال : عليه السلام لا طلاق
إلا من اراد الطلاق .

باب ٥ : قال الباقر (ع) لا يطلق إلا ما يملك ولا يعتق إلا ما يملك ولا يصدق
إلا ما يملك ، وقال الصادق عليه السلام لا طلاق إلا بعد نكاح ولا عتق إلا بعد ملك
وقال عليه السلام لا طلاق قبل نكاح ولا عتق قبل ملك ولا يتم بعد إدراك .

باب ٦ : قال علي عليه السلام كل طلاق بكل اسان فهو طلاق .

باب ٧ : قال الصادق عليه السلام انما الطلاق ما اريده به الطلاق من غير استكراء
ولا اضرار على العدة والستة على ظهر غير جماع وشاهدين فمن خالف هذا فليس طلاقه

ولا يمتنع بشيء يرد إلى كتاب الله .

باب ٨ : قال الباقي (ع) خمس يطلقن على كل حال الحامل المتين حملها والتي لم يدخل بها زوجها والغائب عنها زوجها والتي لم تخض والتي قد يئس من الحيض .

باب ٩ : سئل أبو الحسن عليه السلام عن المطلقة على غير السنة فقال الزموهم من ذلك ما الزموا به أنفسهم وتزوجوهن فلا بأس بذلك .

باب ١٠ : قال الصادق «ع» كل طلاق جائز إلا طلاق العتوه والصبي أو مبرسم أو مجنون أو مكره ، وقال «ع» يجوز طلاق الصبي إذا بلغ عشر سنين .

باب ١١ : قال الصادق : مال النساء وللتخيير إنما ذلك شيء خص الله به نبيه (ص) .

باب ١٢ : قال أبو جعفر «ع» كل طلاق لا يكون على السنة أو طلاق على العدة فليس بشيء .

باب ١٣ سئل الصادق «ع» عن المريض له ان يطلق ، قال : لا وله ان يتزوج ان شاء فان دخل بها ورثته وان لم يدخل بها فنكاحه باطل .

باب ١٤ : قال الصادق (ع) اذا طلق الرجل المرأة في مرضه ورثته مدام في مرضه ذلك وان انقضت عدتها الا ان يصح منه قيل فان طال به المرض فقال ما بينه وبين سنة

باب ١٥ : قال أبو جعفر «ع» السنة في النساء فان كانت حرة تحت عبد فطلاقها ثلاثة وعدها ثلاثة اقراء وان كان تحته امة فطلاقها تطليقتان وعدتها قران .

باب ١٦ قال الصادق «ع» ثلاثة يتزوجن على كل حال التي لم تخض ومثلها لا تخض قيل وما حدتها قال : اذا اتى لها اقل من تسع سنين والتي لم يدخل بها والتي قد يئس من الحيض قيل وما حدتها قال اذا كان لها خمسون سنة ، وروى ستون في القرشية والنبطية وخمسون في غيرها .

باب ١٧ : قال أبو جعفر «ع» كل النكاح اذا مات الزوج فعلى المرأة حرة كانت او امة وعلى أي وجه كان النكاح منه متنة او تزويجاً او ملك يمين فالعدة اربعة

اشهر وعشراً و عدة المطلقة ثلاثة اشهر والامة المطلقة عليها نصف ما على الحرة وكذلك المتعة عليها مثل ما على الامة .

كتاب الفلم والمباراة أبواب

باب ١ : قال الصادق (ع) لا يحل له ان يخلعها حتى تكون هي التي تطلب ذلك منه من غير ان يضر بها و حتى تقول لا ابر لك قسماً ولا اغسل لك من جنابة ولا دخل بيتك من تكره ولا وطين فراشك ولا اقيم حدود الله فيك و اذا كان هذا منها فقد طلب له ما اخذ منها ، وقال : ابو جعفر «ع» اذا قالت المرأة لزوجها جملة لا اطع لك امراً مفسراً وغير مفسر حل له ما اخذ منها وليس له عليها رجعة .

باب ٢ : قال (ع) ايما امرأة اختلفت من زوجها لم تزل في لعنة الله وملائكته ورسله والناس اجمعين الا وان الله ورسوله بريثان من المخالفات بغير حق الا وان الله ورسوله بريثان من اضر بامرأة حتى تختلف منه وقال : (ع) ايما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير ما باس خرام عليها رايحة الجنة .

باب ٣ : قال الصادق «ع» اذا اختلفت فهي بابن وله ان يأخذ من ما لها ما قدر عليه وليس له ان يأخذ من المباراته كل الذي اعطتها ، وقال «ع» في المباراة لا يحل له ان يأخذ منها الا المهر فمادونه .

باب ٤ : قال الصادق «ع» لا اختلاف الا على طهر من غير جماع ، وقال (ع) لا مباراة الا على طهر من غير جماع بشهود .

باب ٥ : قال علي (ع) لكل مطلقة متعدة الا المختلةة فانها اشتترت نفسها .

كتاب الظهراء ابواب

باب : قال ابو جعفر (ع) لا يكون ظهار في يمين ولا في اضرار ولا في

غضب ولا يكون إلا في ظهر من غير جماع بشهادة شاهدين مسلمين ، وقال : الصادق عليه السلام لا يكون الظهار إلا على مثل موضع الطلاق .

باب ٢ : سئل ابو جعفر (ع) عن رجل ظاهر من امرأته خمس مرات أو أكثر ، قال : عليه السلام عليه مكان مرة كفارة .

باب ٣ سئل الرضا عليه السلام عن رجل ظاهر من اربع نسوة قال يكفر بكل واحدة كفارة ، وسئل عن رجل ظاهر من امرأته وجاريته ما عليه لكل واحدة كفارة عتق رقبة أو صيام شهرين متتابعين أو اطعام ستين مسكيناً .

باب ٤ : قال ابو جعفر (ع) الظهار لا يقع إلا على الحنث فان حنت فليس له ان يوافعها حتى يكفر فان جهل و فعل كان عليه كفارة واحدة .

كتاب الأيالء أبواب

باب ١ : سئل ابو جعفر (ع) عن قول الله والليل اذا يغشى والنجم اذا هوى وما الشبه بذلك فقال ان الله ان يقسم من خلقه بما شاء وليس خلقه ان يقسموا إلا به
باب ٢ : قال الصادق (ع) اما رجل آلى من امرأته فانه يتربص بها اربعة اشهر ثم يؤخذ بعد الاربعة اشهر فان لم يف جبر على الطلاق .

باب ٣ : سئل ابو جعفر (ع) عن رجل آلى على نفسه ان لا يقرب امرأته ثلاثة اشهر قال ، لا يكون ايلاه حتى يخلف على أكثر من اربعة أشهر .

باب ٤ : قال الصادق عليه السلام ان الاستغفار توبة وكفارة لكل من لم يجد السبيل الى شيء من الكفارات التي يجب عليه من صوم أو صدقة أو عتق في عين أو نذر أو قتل أو غير ذلك مما يجب على صاحبه فيه الكفارات والاستغفار له كفارة ، فقال : عليه السلام كل من عجز عن الكفارات ما خلا عين الظهار فانه اذا لم يجد ما يكفر به حرم عليه ان يجامعها وفرق بينها إلا ان ترضى المرأة ان يكون معها ، وروي ان الاستغفار

يجزى في كفارة الظهار ايضاً وحمل المعارض على الاستجواب وعلى وجوب الكفاراة بعد المسكن .

باب ٥ : قال عليه السلام كل العتق يجوز له المولود إلا في كفارة القتل فان الله يقول فتحرير رقة مؤمنة يعني مقرة قد بلغت الحنث ويجوز في الظهار صبي ممن ولد في الاسلام .

كتاب الدعاء أبواب

باب ١ : قال ابو جعفر عليه السلام لا يكون اللعان ولا الايلاء إلا بعد الدخول

باب ٢ : قال الصادق عليه السلام في الرجل يقذف امرأته يجلد ثم يخلّي بينها ولا يلاعنها حتى يقول أنه قد رأى بين رجلتيها من يفجر بها .

باب ٣ : عن احدهما عليها السلام قال لا يكون اللعان إلا ببني الولد ، وقال : اذا قنف الرجل امرأته لاعتها .

كتاب العتق أبواب

باب ١ : قال عليه السلام من اعتقد مسلماً اعتق الله بكل عضو منه عضواً من النار ، وقال عليه السلام من اعتقد مؤمناً اعتق الله بكل عضو عضواً منه من النار ، وان كانت انتي اعتق الله بكل عضوين منها عضواً منه من النار لأن المرأة نصف الرجل .

باب ٢ : قال عليه السلام لا طلاق قبل نكاح ولا عتق قبل ملك ، وقال {ع} لا عتق إلا بعد ملك ، وقال علي عليه السلام لا طلاق لمن لا ينكح ولا عتق لمن لا يملك .

باب ٣ : قال ابو جعفر عليه السلام لا يملك الرجل والده ولا والدته ولا عنته ولا خالته ويملك اخاه وغيره من ذوي قرابته من الرجال ، وقال الصادق عليه السلام لا يملك ذات محروم من النساء ولا يملك ابنته ولا ولده ، وقال : اذا ملك والديه أو ولده

أو اخته أو عمه أو خالتة أو بنت أخيه وذكر أهل هذه الآية من النساء اعتقوا وملك ابن أخيه وخالة ولا يملك أمه من الرضاعة ولا يملك أخته ولا خالته اذا ملوكهم عتقوا، وسئل عليه السلام عن المرأة ما يملك من قرابتها قال : كل أحد إلا خمسة أبوها وأمها وابنها وابنتها وزوجها .

باب ٤ : قال الصادق عليه السلام كل عبد مثل به فهو حر وقضى علي عليه السلام فيمن نكل بملوكه أنه حر لا سبيل له عليه سانية يذهب فيتولى الى من احب فإذا ضممن حدثه فهو يرثه ، وقال : عليه السلام اذا عنى الملوك فلارق عليه .

باب ٥ : قال علي عليه السلام الناس كاهم احرار إلا من اقر على نفسه بالعبودية وهو مدرك من عبد أو امة ومن شهد عليه بالرق صغيراً كان أو كبيراً .

باب ٦ : قال عليه السلام الولاء لمن اعتقد وقال : عليه السلام الولاء لمن احتجم النسب لا يباع ولا يوهب .

باب ٧ : سئل ابو جعفر (ع) عن السانية فقال انظر في القرآن فما كان فيه فتحير رقة فتلك السانية التي لا ولاء لأحد من الناس عليها إلا الله فما كان ولاؤه الله فهو لرسوله وما كان لرسوله فان ولائته للامام وجنايته على الامام وميراثه له .

كتاب التدبر والمطيبة والاستيلاد ابو اب

باب ١ : سئل ابو جعفر «ع» عن رجل دبر مملوكاً ثم احتاج الى نعمه فقال : هو مملوكه انشاء باعه وان شاء اعتقده وان شاء امسكه حتى يموت فإذا مات السيد فهو حر من ثلثه ، وروى ان التدبر عده وليس بشيء واجب فإذا مات كان المدبر من ثلثه .

باب ٢ : سئل الصادق عليه السلام عن المدبر فقال هو إزاله الوصية يرجع فيما شاء منها ، وسئل (ع) عن المدبر فهو من الثلث قال نعم وللموصي ان يرجع في وصيته أوصي في صحة او مرض .

باب ٣ : قال علي (ع) ما ولدت الصعيبة المعتقة عن دبر بعد التدبير فهو عذر لها
برقون برقبها ويعتقون بعثتها وما ولد قبل ذلك فهم ماليك لا يرقون برقبها ولا يعتقون بعثتها

باب ٤ : سئل الصادق «ع» عن قول الله عز وجل فكتابوهم ان علمتم فيهم
خيراً قال ان علمتم لهم دينًا ومالاً وروي الجواز مع عدم المال .

باب ٥ : قال ابو جعفر (ع) المكاتب اذا ادى شيئاً اعتقد منه بقدر ما ادى
إلا ان يشترط مواليه ان عجز فهو مردود فلهم شرطهم، وسئل الصادق (ع) عن المكاتب
قال يجوز عليه ما اشترطت عليه .

باب ٦ : قال الصادق (ع) المكاتب لا يجوز له عتق ولا هبة ولا نكاح ولا
شهادة ولا حج حتى يؤدي جميع ما عليه اذا كان مولاً قد شرط عليه ان عجز فهو رد في
الرق ، وقال : عليه السلام في المكاتب لا يصلح له ان يحدث في ماله إلا الاكلة من الطعام
باب ٧ : أوصى علي عليه السلام في امهات الأولاد ايا امرأة منهن كان لها ولد
 فهي من نصيب ولذها .

كتاب الدقير أبواب

باب ١ : قال عليه السلام افقار العقلاء على انفسهم جائز .

باب ٢ : قال علي عليه السلام من اقر عند تجريد أو حبس أو تخويف أو تهديد
فلا حد عليه .

باب ٣ : قال الصادق عليه السلام لا اقبل شهادة الفاسق إلا على نفسه .

كتاب الاريمان أبواب

باب ١ : قال ابو جعفر «ع» اني لا كره ان اقول والله على حال من الاحوال
وقال : الصادق (ع) لا تختلفوا بالله صادقين ولا كاذبين ان الله يقول ولا تجعلوا الله

عرضة لأيمانك .

باب ٢ : قال «ع» من حلف على يمين كاذباً يقطع بها مال أخيه لقى الله وهو عليه غضبان .

باب ٣ : قال (ع) لا تختلفوا إلا بالله ومن حلف بالله فليصدق ومن لم يصدق فليس من الله ومن حلف له بالله فليرض ومن لم يرض فليس من الله .

باب ٤ : قال «ع» لا يمين للولد مع والده ولا لملوك مع مولاه ولا للمرأة مع زوجها ولا نذر في معصية ولا يمين في قطيعة .

باب ٥ : قال الصادق «ع» لا تجوز يمين في تحليل حرام ولا تحرم حلال ولا قطيعة رحم ، وقال : «ع» لا يمين في معصية الله ولا في قطيعة رحم ، وقال : «ع» لا يمين في غضب ولا قطيعة رحم ولا في جبر ولا أكراه .

باب ٦ : قال (ع) ما صنعتم من شيء أو حلقتم عليه من يمين في تقية فانت منه في سعة ، وقال : الصادق «ع» اذا حلف الرجل تقية لم يضره اذا هو اكره واضطر اليه قال : وليس شيء حرمه الله إلا وقد احله الله لمن اضطر اليه .

باب ٧ : قال الصادق «ع» كل يمين لا يراد بها وجه الله في طلاق أو عتق فليس بشيء .

باب ٨ : قال الصادق (ع) من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فانى ذلك فهو كفارة يمينه وله حسنة ، وقال : (ع) من حلف على يمين فرأى ما هو خيراً منها فليات الذي خير منها وله حسنة .

باب ٩ : قال الصادق «ع» لا يحلف الرجل إلا على علمه ، وقال : عليه السلام لا يستحلف الرجل إلا على علمه ولا تقع اليمين إلا على العلم استحلف أو لم يستحلف .

باب ١٠ : سئل الصادق (ع) أي شيء فيه الكفاراة من الإيمان قال : ما حلفت عليه مما فيه البر فعليك فيه الكفاراة اذا لم تف به وما حلفت عليه مما فيه المعصية فليس

عليك والكافرة اذا رجعت عنه وما كان سوى ذلك مما ليس فيه برولا معصية فليس بشيء
 باب ١١ : قال علي (ع) من استثنى في المين فلا حث ولا كفاره ، وقال :
 عليه السلام الاستثناء في المين متى ما ذكر وان كان بعد اربعين صباحاً ثم تلا واذكر
 ربك اذا نسيت .

باب ١٢ : قال ابو جعفر (ع) في قوله تعالى والليل اذا يغشى الله ان يقسم من
 خلقه بما شاء وليس خلقه ان يقسموا الا به .

كتاب النذر والمرهوم ابو اب

باب ١ : قال الصادق عليه السلام اذا قال الرجل علي الشيء الى بيت الله فليس
 بشيء حتى يقول الله علي الشيء الى بيته او يقول الله علي ان احرم بمحاجة او يقول الله علي
 هدي كذا وكذا .

باب ٢ : قال الصادق (ع) في رجل جعل عليه نذر او لم يسمه قال : ان سمي
 فهو الذي سمي وان لم يسم فليس عليه شيء .

باب ٣ : قال الصادق عليه السلام ليس للمرأة مع زوجها امر في عتق ولا صدقة
 ولا تدبير ولا هبة ولا نذر في مالها الا بأذن زوجها إلا في حج أو زكاة أو بر والديها .

باب ٤ : قال علي (ع) ليس على الملوك نذر الا ان يأذن له سيده ، وقال : لا
 نذر في معصية .

كتاب الصيام والمفاصح ابو اب

باب ١ : سئل الصادق (ع) عن صيد البرزة والصقرة والكلب والفهد فقال
 لا نأكل صيد شيء من هذه إلا ما ذكيتهم إلا الكلب المعلم قيل فان قتله قال كل لأن
 الله يقول (وما علمنا من الجوارح مكلبين فكما واما امسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه)

وقال : عليه السلام كل شيء من السباع تمسك الصيد على نفسها إلا الكلاب المعلمة فانها تمسك على صاحبها ، وقال : اذا ارسلت الكلاب المعلم فاذكروا اسم الله عليه فهو ذكياته .
باب ٢ : قال ابو جعفر «ع» ما قتلت من الجوارح مكلبين وذكر اسم الله عليه فكلوا وما قتلت الكلاب التي لم تعلموها من قبل ان تدركوه فلا تطعمونه .

باب ٣ : قال الصادق (ع) لا تأكل ما قتل البازى والصقر ولا تأكل ما قتل سباع الطير ، وقال : (ع) ما صاده البازى والصقرة وغيرها من الطير لا تأكل إلا ما ذكر منه .

باب ٤ : قال ابو جعفر (ع) من جرح صيدها بسلاح وذكر اسم الله عليه ثم بيقي ليلة أو ليتين لم يأكل منه سبع وقد علم ان سلاحه هو الذي قتله فليأكل منه انشاء .

باب ٥ : قال عليه السلام الطير اذا ملك جناحه فهو لمن اخذه إلا ان تعرف صاحبه فترده عليه .

باب ٦ : سئل الصادق «ع» عن الخطاف قال لا بأس به هو مما يؤكل لحمه ولكن كره اكله لأنه استجار بك واوى في منزلتك وكل طير يستجير بك فاجره .

باب ٧ : قال الرضا «ع» في كل جناح هدهد مكتوب بالسريانية آل محمد خير البرية

باب ٨ : سئل الصادق (ع) عن ذبيحة العود والحجر والقصبة فقال قال : على عليه السلام لا يصلح إلا بمديدة ، وسئل ابو الحسن (ع) عن المروة والقصبة والعود يذبح بين الانسان اذا لم يجد سكينا فقال اذا فرى الاوداج فلا بأس بذلك .

باب ٩ : قال ابو جعفر (ع) لا تأكل ذبيحة لم تذبح من مذبحها ، وروي جوازه في الضرورة .

باب ١٠ : قال الصادق (ع) كل منحور مذبوح حرام وكل مذبوح منحور حرام

باب ١١ : قال الصادق (ع) لا يذبح لك اضحائك يهودي ولا نصراني ولا مجوسي وان كانت امرأة فلتذبح لنفسها ، وسئل (ع) عن ذبائح اليهود والنصارى فقال

الذبيحة بالأسم ولا يؤمن عليها إلا أهل التوحيد ، وروي وان سموا عليها .

باب ١٢ : قال علي « ع » ذبيحة من صام وصلى ودان بكلمة الاسلام لكم حلال اذا ذكر اسم الله عليها .

باب ١٣ : سئل ابو جعفر « ع » عن شراء اللحوم من الاسواق ولا ندري ما صنع القصابون فقال كل اذا كان ذلك في سوق المسلمين ولا تسأل عنه .

باب ١٤ : قال الصادق « ع » ان السمك ذكياته ان يخرج من الماء ثم يترك حتى يموت من ذات نفسه وذاك انه ليس له دم وكذلك الجراد .

كتاب الاطعمة والدشربة ابواب

باب ١ : قال ابو الحسن (ع) حرم الله لحوم الامسانخ ولحم ما مثل به في صورها وقال : الصادق (ع) حرم الله ورسوله المسوخ جميعا ، وروي ان الله مسخ سبعاً من امة اخذ اربعاء منهم برا ونلهاة بحرا .

باب ٢ : قال (ع) كل ذي ناب من السباع ، ومغلب من الطير فهو حرام وقال : لا تأكل من السباع شيئاً ، وقال : الصادق (ع) السبع كله حرام وان كان السبع لا ناب له وكل ما صاف وهو ذو تخلب فهو حرام .

باب ٣ : كره اكل لحوم البغال والحر الأهلية لحاجة الناس الى ظهورها واستعمالها والخوف من فنائهما لا لقدر خلقتها ولا لقدر غذائهما ، وروي في الخيل لا تؤكل إلا ان تصيبك ضرورة ، وروي ليست بحراما .

باب ٤ : سئل ابو الحسن « ع » عن الغراب الأربع والاسود ايمح اكلها فقال لا يمح من الغراب شيء زاغ ولا غيره .

باب ٥ : قال ابو جعفر (ع) كل ما له قشر من السمك وما ليس له قشر فلا تأكله ، وقال : الصادق (ع) كل ما كان له فلوس ولا تأكل منه ما ليس له فلس .

باب ٦ : قال الصادق (ع) اذا وجدت سمكا ولم تعلم اذكي هو أم غير ذكي ، وذكائه ان يخرج من الماء حيا فخذ منه فاطرمه في الماء فان طفا على الماء مستلقياً على ظهره فهو غير ذكي وان كان على وجهه فهو ذكي وكذلك اذا وجدت لحاماً ولم تعلم اذكي هو أم ميتة فألق منه على النار فان انقضى فهو ذكي وان استرخى فهو ميتة .

باب ٧ : سئل الصادق «ع» عن الطير ما يؤكل منه فقال لا تأكل ما لم يكن له قانصة ، وقال : (ع) كل من طير البر ما كانت له حوصلة ومن طير الماء ما كانت له قانصة كقانصة الحمام لا معدة كمعدة الانسان والقانصة والحسوقة يمتحن بها من الطير ما لا يعرف طيرانه وكل طير محظوظ ، وقال : (ع) كل من الطير ما كانت له قانصة او صيصية او حوصلة .

باب ٨ : سئل ابو جعفر (ع) عما يؤكل من الطير فقال كل ما داف ولا تأكل ما صاف ، وقال : الصادق عليه السلام كل ما صاف وهو ذو مخلب وهو حرام والصفيف كايطير البازى والخداء والصقر وما اشبه ذلك و كل ما داف فهو حلال ، وروى ان كان دفيفه اكبر من صفيحة اكل وان كان صفيحة اكبر من دفيفه فلا يؤكل .

باب ٩ : سئل ابو جعفر (ع) عن البيض في الاجام فقال ما استوى طرفاه فلا تأكله وما اختلف طرفاه فكل .

باب ١٠ : قال الصادق (ع) كل ما كان في البحر مما يؤكل في البر مثله بخيار اكله وكل ما كان في البحر مما لا يجوز اكله في البر لم يجز اكله .

باب ١١ : عن احدهما عليها السلام في آنية أهل الكتاب ، قال : لا تأكلوا في آنيتهم اذا كانوا يأكلون فيها الميتة والدم ولحم الخنزير .

باب ١٢ : سئل ابو جعفر الثاني (ع) عما أهل لغير الله به فقال ما ذبح لصنم او وثن او شجر حرم الله ذلك كما حرم الميتة والدم ولحم الخنزير .

باب ١٣ : قال الصادق «ع» الطين اكله حرام كلام الخنزير ومن اكله ثم

الفصول الهمة في اصول الامة

مات لم اصل عليه إلا طين القبر فان فيه شفاء من كل داء ومن اكله بشهوة لم يكن فيه شفاء ، و قال عليه السلام من اكل من طين قبر الحسين (ع) غير مستشف بـه فـكـلـاـمـاـ اـكـلـ من لـحـوـمـنـاـ ، وـقـلـ :ـأـبـوـالـحـسـنــ(ـعـ)ـ كـلـ الطـاـيـنـ حـرـامـ مـثـلـ الـمـيـتـةـ وـالـدـمـ وـلـمـ الـخـزـبـ إـلـاـ طـيـنـ الـحـائـرـ فـانـ فـيـهـ شـفـاءـ مـنـ كـلـ دـاءـ وـاـمـنـاـ مـنـ كـلـ خـوـفـ .

باب ١٤ : قال الصادق (ع) لا تأكل في آنية من فضة ولا في آنية مفضضة ،
وقال : عليه السلام لا تأكل في آنية الذهب والفضة ، وقال : ابو الحسن (ع) آنية
الذهب والفضة متاع الذين لا يوفون .

باب ١٥ : قال (ع) ملعون ملعون من جلس على مائدة يشرب عليها الحمر ،
وقال (ع) من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأكل على مائدة يشرب عليها الحمر .

باب ١٦ : قال الصادق (ع) من اكل طعاماً لم يدع اليه فـكـلـاـمـاـ اـكـلـ قـطـعـةـ منـ
الـنـارـ ، وـرـؤـيـ لاـ يـحـلـ لـأـحـدـ اـنـ يـتـصـرـفـ فـيـ مـالـ غـيرـهـ بـغـيرـ اـذـنـهـ .

باب ١٧ : قال الصادق (ع) كل شيء يكون فيه حلال وحرام فهو لك حلال
ابداً حتى تعرف الحرام منه بعينه فندعه .

باب ١٨ : قال الصادق عليه السلام ما كان شيء احب الى رسول الله (ص)
من ان يظل جائعاً خائفاً في الله و قال (ع) ما اكل رسول الله (ص) خبز برقط ولا
شيء من خبز شعير قط ، وقال : ابو جعفر (ع) ما من شيء ابغض الى الله من بطنه
مملوء ، وقال عليه السلام ما شبع رسول الله (ص) من خبز البر ثلاثة أيام منذ بعثه الله
الى ان قبضه .

باب ١٩ : قال عليه السلام لا وليمة إلا في حمس في عرس أو خرس أو عذار أو
وكلار أو ركاز ، فالعرس التزويج ، والحرمن الفاس بالولد ، والعذار الختان ، والوكلار
بناء الدار وشراوتها ، والركاز الرجل يقدم من مكة ، وقال : عليه السلام الوليمة في
اربع في العرس والحرمس وهو المولود يعي عنه ويطعمه واعذار وهو ختان الغلام

والايات وهو الرجل يدعوا اخوانه اذا آب من غيته ، وقال : الصادق عليه السلام لا تجب الدعوة إلا في اربع العرس والخرس والاياب ولعذار .

باب ٢٠ : قيل للصادق عليه السلام كيف اسمى على الطعام فقال اذا اختلفت الاية فاسم على كل اناه ، وقيل له اني انغم قال سم قبل قد سميت قال : اعلمك تأكل الواان الطعام فتقسمى على كل لون قال : السائل لا قال فمن هنا تنخم ، وقال علي (ع) ما تختمت فقط لأنني مارفعت لفمة الى في إلا سميت .

باب ٢١ : قال الصادق عليه السلام ان لكل شيء حدا ينتهي اليه وما من شيء إلا وله حد فاتى بالحوان فقبل ما حده اذا وضع الرجل يده قال باسم الله واذا رفعها قال الحمد لله ويأكل انسان من بين يديه ولا يتناول من قدام الآخر .

باب ٢٢ : قال الرضا عليه السلام من اكل في منزله طعاماً فسقط منه شيء فلิตناوله ومن اكل في الصحراء وخارجاً فليتركه للطير والسبيع ، وقال : ابو جعفر الثاني عليه السلام وقد رفع الحوان ما كان في الصحراء فدعا ولو فخذ شاة فما كان في البيت فتبعده والقطط .

باب ٢٣ : قال عليه السلام اطرفو اهاليكم في كل جمعة بشيء من الفاكهة واللحوم حتى يفرحوا بال الجمعة .

باب ٢٤ : قال عليه السلام من وجد نمرة او كسرة ملقأة فاكلها لم يستقر في جوفه حتى يغفر الله له ، وروى حتى تجب له الجنة ، وقال ، (ع) من وجد كسرة فاكلها كان له حسنة ومن وجدها في قدرة ففسلها ثم رفعها كان له سبعون حسنة .

باب ٢٥ : قال الصادق عليه السلام ما على وجه الارض نمرة كانت احب الى رسول الله ﷺ من الرمان وكان والله اذا اكلها احب ان لا يشربه فيها احد : وقال عليه السلام ما من شيء ابغض الي ان اشارك من الرمان وما من رمانة إلا وفيها حبة من الجنة اذا اكلها الكافر بعث الله الي ملكا فانتزعها ، وقال عليه السلام مامن طعام إلا

وأنا أشتهي أن أشارك فيه إلا الرمان فانه ليس من رمانة إلا وفيها حبة من الجنـة .

باب ٢٦ : قال ابو الحسن عليه السلام لغلامه اما عامت اني لا آكل على مائدة ليس عليها خضرـة فالتفتـي بالخضرـة ، وروى ان علياً (ع) لو يؤت بطبق إلا وعليه بـقل لأن قلوب المؤمنين خضرـة تـخـن الى شـكـلـها .

باب ٢٧ : قال الرضا عليه السلام أـحل الله لـحـوم الـابـالـ والـبـقـرـ والـفـنـمـ لـكـثـرـتـهـاـ وـأـمـكـانـ وـجـودـهـاـ وـتـحـلـيلـ الـبـقـرـ الـوـحـشـيـ وـغـيـرـهـاـ مـاـ يـؤـكـلـ مـنـ الـوـحـشـ الـخـالـيـ لأنـ غـذـائـهـاـ غـيـرـ مـكـرـوهـ وـلـاـ مـحـرـمـ وـكـرـهـ اـكـلـ لـحـومـ الـبـغـالـ وـالـحـيـرـ الـأـهـلـيـ لـحـاجـاتـ النـاسـ الـىـ ظـهـورـهـاـ وـأـسـتـعـالـهـاـ وـالـخـوفـ مـنـ قـلـتـهـاـ لـاـ لـقـدـرـ خـلـقـتـهـاـ وـلـاـ لـقـدـرـ غـذـائـهاـ .

باب ٢٨ : سـئـلـ الصـادـقـ عـلـيـهـ السـلـامـ عـنـ الشـاةـ وـالـبـقـرـةـ رـبـعـاـ درـتـ مـنـ الـلـبـنـ مـنـ غـيرـ انـ يـرـكـبـهاـ الـفـحـلـ وـالـدـجـاجـةـ رـبـعـاـ باـضـتـ مـنـ غـيرـ انـ يـضـرـهـاـ الـدـيـكـةـ فـقـالـ هـذـاـ كـلـهـ حـالـلـ طـيـبـ كـلـ شـيـءـ مـاـ يـؤـكـلـ لـهـ بـغـيـعـ مـاـ كـانـ مـنـهـ مـنـ يـيـضـ اوـ لـبـنـ اوـ اـنـفـحةـ فـكـلـ ذـلـكـ حـالـلـ طـيـبـ وـرـبـعـاـ يـكـوـنـ هـذـاـ مـنـ ضـرـبـةـ الـفـحـلـ وـيـطـيـ وـكـلـ هـذـاـ حـالـلـ .

باب ٢٩ : قال الصـادـقـ عـلـيـهـ السـلـامـ اـمـاـ مـاـ يـحـلـ لـلـاـنـسـانـ اـكـلـ مـاـ اـخـرـجـتـ الـارـضـ فـثـلـانـةـ اـصـنـافـ مـنـ الـاـغـذـيـةـ صـنـفـ مـنـهـ جـمـيعـ الـحـبـ كـلـهـ مـنـ الـخـنـطـةـ وـالـشـعـيرـ وـالـارـزـ وـالـحـصـ وـغـيرـ ذـلـكـ مـنـ صـنـوفـ الـحـبـ وـصـنـوفـ السـجـامـ وـغـيـرـهـاـ كـلـ شـيـءـ مـنـ الـحـبـ مـاـ يـكـوـنـ فـيـ غـذـاءـ الـاـنـسـانـ فـيـ بـدـنـهـ وـقـوـتـهـ خـلـالـ كـلـهـ وـكـلـ شـيـءـ يـكـوـنـ فـيـ الـمـضـرـةـ عـلـىـ الـاـنـسـانـ فـيـ بـدـنـهـ خـرـامـ اـكـلـهـ إـلـاـ فـيـ حـالـ الـفـرـرـوـرـةـ وـالـصـنـفـ الثـالـثـ مـاـ اـخـرـجـتـ الـارـضـ مـنـ جـمـيعـ صـنـوفـ الـحـارـ كـلـهـ مـاـ يـكـوـنـ فـيـ غـذـاءـ الـاـنـسـانـ وـمـنـفـعـهـ لـهـ وـقـوـتـهـ بـهـ خـلـالـ اـكـلـهـ وـمـاـ كـانـ فـيـ الـمـضـرـةـ عـلـىـ الـاـنـسـانـ فـيـ اـكـلـهـ خـرـامـ اـكـلـهـ وـالـصـنـفـ الثـالـثـ جـمـيعـ صـنـوفـ الـبـقـولـ وـالـبـنـاتـ وـكـلـ شـيـءـ نـبـتـ مـنـ الـبـتـولـ كـلـهـ مـاـ فـيـهـ مـنـافـعـ الـاـنـسـانـ وـغـذـائـهـ لـهـ خـلـالـ وـمـاـ كـانـ مـنـ صـنـوفـ الـبـقـولـ مـاـ فـيـهـ الـمـضـرـةـ عـلـىـ الـاـنـسـانـ فـيـ اـكـلـهـ نـظـيرـ بـقـولـ السـمـومـ الـقـاتـلـةـ وـنـظـيرـ الدـفـلـاـ وـغـيرـ ذـلـكـ مـنـ صـنـوفـ السـمـ الـقـاتـلـ خـرـامـ اـكـلـهـ وـمـاـ يـجـوزـ مـنـ الـاـشـرـبـةـ مـنـ

جميع صنوفها مما لم يغير العقل كثيرة فلا بأس بشربها وكل شيء يغير العقل كثيرة فالقليل منه حرام .

باب ٣٠ : قال ابو جعفر (ع) لم يكن رسول الله (ص) يأكل طعاماً ولا يشرب شراباً إلا قال : اللهم بارك لنا فيه وابدانا به خيراً منه إلا الدين فانه كان يقول اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه .

باب ٣١ : قال علي عليه السلام الماء سيد الشراب في الدنيا والآخرة ، وقال : الصادق (ع) من تلذذ بالماء في الدنيا لذذه الله من اشربة الجنة .

باب ٣٢ : قال علي (ع) من سقي مؤمناً من غلام سقاهم الله من الرحيم المختوم وقال : عليه السلام من سقي مؤمناً شربة من ماء من حيث يقدر على الماء اعطاء الله بكل شربة سبعين الف حسنة وان سقاهم من حيث لا يقدر على الماء فكلما اعتق عشر رقاب من ولد اسماعيل .

باب ٣٣ : قال عليه السلام ان من العنبر خمراً وان من الزبيب خمراً وان من العنبر خمراً وان من الشعير خمراً الا ايه الناس انهم عن كل مسكر ، وقال ابو جعفر عليه السلام الخمر كل مسكر من الشراب اذا اخمر فهو خمر وما اسكنه فقليله حرام

باب ٣٤ : قال الصادق (ع) كل عصير اصابته النار فهو حرام حتى يذهب ثلاثة ويبيق ثلاثة ، وسئل عليه السلام عن الطلا فقال ان طبع حتى يذهب منه اثنان ويبيق واحد فهو حلال وما كان دون ذلك فليس فيه خير ، وقال : (ع) اذا زاد الطلا على الثالث فهو حرام .

باب ٣٥ : قيل للصادق (ع) الرجل يهدى الى النجاح من غير اصحابنا فقال ان كان من يستحل المسكر فلا تشربه وان كان من لا يستحل فأشربه .

باب ٣٦ : قال الصادق (ع) ما بعث الله نبياً قط إلا وقد علم الله انه اذا اكل له دينه كان فيه تحريم الخمر ولم تزل الخمر حراماً ان الدين اهوا يحول من خصلة ثم اخرى

فلو كان ذلك جملة قطع بهم دون الدين .

باب ٣٧ : قال (ع) من شرب خمرا حتى يسكر لم تقبل منه صلاته اربعين يوماً وروى فان ترك الصلاة في هذه الايام ضوعف عليه العذاب لترك الصلاة ، وروى ان استغفر قبلت .

باب ٣٨ : قال عليه السلام شارب الخمر لا يعاد اذا مرض ولا اشهد له جنازة ولا نزكوه اذا شهد ولا تزوجوه اذا خطب ولا تأمنوه على امانة .

باب ٣٩ : عن احدها عليها السلام ما عصى الله بشيء اشد من شرب المسكر ان احدهم يدع الفريضة ويثبت على امه وابنته واخته وهو لا يعقل وروى الخمر أحسن كل اثم

باب ٤٠ : قال (ع) كل مسكر حرام والجرعة منه حرام وكل مسكر خمر ، وقال : «ع» كل مسكر حرام وما اكثر كثierre فقليله حرام .

كتاب الفحص ب ابواب

باب ١ : قال (ع) من خان جاره شبراً من الارض جعله الله طوقاً في عنقه من تحوم الارض السابعة إلا ان يتوب ، وعن المهدى عليه السلام لا يحل لأحد ان يتصرف في مال غيره بغير اذنه .

باب ٢ : قال العبد الصالح (ع) في حديث وله أي الإمام صوافي الملوك ما كان في ايديهم على غير وجه الفحص لأن الفحص كله مردود .

باب ٣ : قال الصادق «ع» لا يحل مال امرء مسلم إلا بطيبة نفس منه .

باب ٤ : قال عليه السلام من اخذ ارضاً بغير حقها كاف ان يحمل تراها الى الحشر ، وسئل الصادق عليه السلام عن اخذ ارضاً بغير حق فبني فيها قال يدفع بناؤه وسلم التربة الى صاحبها ليس لعرق ظالم حق .

باب ٥ : قال الصادق عليه السلام لا يصلح شراء الخيانة والسرقة اذا عرفت ،

وسئل عليه السلام عن الرجل يشتري من العامل قال يشتري ما لم يعلم انه ظلم فيه احداً

كتاب الشفعة أبواب

باب ١ : قال الصادق (ع) الشفعة لا تكون إلا لشريك ، وقال : عليه السلام الشفعة في البيوع اذا كان شريكه هو احق بها بالثمن .

باب ٢ : قال الصادق (ع) الشفعة لا تكون إلا لشريكين ما لم يتقاسما فذا صاروا ثلاثة فليس لواحد منهم قسمة ، وقال عليه السلام لا شفعة إلا لشريك غير مقاسم .

باب ٣ : قال الصادق (ع) الشفعة جائزة في كل شيء من حيوان أو ارض أو متعاع اذا كان الشيء بين شريكين لا غيرها فباع احدها نصبيه فشريكه احق به من غيره وان زاد على الاثنين فلا شفعة لأحد منهم .

باب ٤ : قال عليه السلام لا شفعة في سفينة ولا في نهر ولا في طريق ولا في رحى ولا في حمام .

كتاب احياء اموات ابواب

باب ١ : قال عليه السلام من احيا ارضاً موتها فهي له ، وقال ابو جعفر (ع) ايما قوم احيوا شيئاً من الارض او عمروها فهي لهم ، وروي فهم احق بها وهي لهم .

باب ٢ : قال عليه السلام من غرس شجراً أو حفر وadiاً بديلاً يسبقه اليه احد أو احيا ارضاً ميتة فهو له .

باب ٣ : سئل ابو الحسن (ع) عن ماء الوادي فقال ان المسلمين شركاء في الماء والنار والكلاء .

باب ٤ : قال (ع) لا ضرار ولا ضرار ، وقال (ع) لا ضرار ولا ضرار على مؤمن ، وقال : الصادق (ع) ان الجار كالنفس غير مضار ولا آثم .

باب ٥ : سئل الصادق « ع » عن السواد ما منزلته فقال هو لجميع المسلمين من هو اليوم ومن يدخل في الاسلام بعد اليوم ولين لم يخلق بعد .

كتاب الدقطة ابو اب

باب ١ : قال ابو جعفر « ع » لا يأكل الصالة إلا الضالون ، وروي لقطة الحرم لا تنس بيد ولا رجل .

باب ٢ : قال الصادق « ع » الصالة لا يأكلها إلا الضالون اذا لم يعرفوها ، وسئل عليه السلام عن اللقطة فقال تعرّفها سنة فان وجدت صاحبها وإلا فانت احق بها وقال : هي كسييل مالك ، وقال : خيره اذا جاءك بعد سنة بين اجرها وبين ان تغفر لها اذا كنت قد اكلتها ، وروي يصدق بها فان جاء صاحبها خيره وروي يحفظها لصاحبها فان مات او صر بها .

باب ٣ : سئل الصادق (ع) عن اللقطة فقال تعرف سنة قليلا كان او كثيراً او ما كان دون الدرهم فلا يعرف .

باب ٤ : قال الصادق « ع » لا بأس بلقطة العصى والشظاظ والتدمير والحلب ، والعقال واشباهه وقال : ليس لهذا طالب .

كتاب الطوارئ ابو اب

باب ١ : قال الصادق « ع » المسلم يحجب الكافر وبره والكافر لا يحجب المسلم ولا يره .

باب ٢ : قال الصادق « ع » من اسلم على ميراث قبل ان يقسم فله ميراثه وان اسلم وقد قسم فلا ميراث له ومن اعتق على ميراث قبل ان يقسم فهو له ومن اسلم بعد ما قسم فلا ميراث له .

باب ٣ : سئل ابو جعفر «ع» عن المرتد فقال من رغب عن الاسلام وكفر بما انزل الله على محمد {ص} بعد اسلامه فلا توبة له وقد وجب قتله وبانت امرأته منه فليقسم ما ترك على ولده .

باب ٤ : قال «ع» لا يرث القاتل ، وقال : الصادق «ع» لا يتوارث رجالن قتل احدهما صاحبه .

باب ٥ : قال ابو جعفر «ع» المديمة يرثها الورثة على فرائض الميراث إلا الاخوة من الام فانهم لا يرثون من المديمة شيئاً .

باب ٦ : قال الصادق «ع» لا يتوارث الحر والملوك ، وقال (ع) العبد لا يرث والطليق لا يرث .

باب ٧ : قال ابو جعفر (ع) في المكاتب انه يرث بحساب ما اعتقد منه ويحوز الوصية بحساب ما اعتقد منه وقال : «ع» في مكتب توفي وله مال يحسب ميراثه على قدر ما اعتقد منه لورثته وما لم يعتقد منه لأربابه الذين كاتبوه من ماله .

باب ٨ : قال الصادق (ع) اذا مات الرجل وترك اباه وهو ملوك أو امه وهي ملكة أو اخاه أو اخته وترك مالا والميت حرآ اشتري مما ترك ابوه أو قرابته وورث ما يبقى

باب ٩ : سئل البافر «ع» عن قوله تعالى ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون قال انا عنى بذلك اولي الارحام ولم يعن اولياء النعمة فاولاهم بالميراث اقربهم اليه من الرحم التي يجر اليها ، وسئل الصادق «ع» المال من هو للأقرب أو العصبة ، فقال المال للأقرب والعصبة في فيه التراب .

باب ١٠ عن علي (ع) ان كل ذي رحم بمنزلة الرحم الذي يجري به إلا ان يكون وارث اقرب الى الميت منه فيحججه .

باب ١١ : قال ابو جعفر (ع) ان السهام لا تعمول ولا تكون اكثرا من ستة .

باب ١٢ : قال ابو جعفر «ع» ان الله ادخل الوالدين على جميع أهل الميراث

فأم ينقصها من السادس لكل واحد منها وادخل الزوج والمرأة فلم ينقصها من الربع والثمن وقال : الصادق (ع) اربعة لا يدخل عليهم ضرر في الميراث الوالدان والزوج والمرأة باب ١٣ : قال ابو جعفر (ع) لا يرث مع الام ولا مع الأب ولا مع الابن ولا مع الابنة إلا الزوج والزوجة وإن الزوج لا ينقص من النصف شيئاً اذا لم يكن ولد وإن الزوجة لا تنقص من الربع شيئاً اذا لم يكن ولد فان كان معها ولد فالزوج الربع ول الزوجة الثمن .

باب ١٤ : قال ابو جعفر (ع) المرأة لا تكون ابداً اكثراً نصيباً من رجل لو كان مكتانها .

باب ١٥ : قال «ع» في رجل ترك ابنته وامه للابنة النصف ثلاثة اسهم وللام السادس سهم يقتسم المال على اربعة اسهم وفي رجل ترك ابنته واباه مثل ذلك وفي رجل ترك ابويه وابنته فلابنة النصف ولا بويه لكل واحد منها السادس يقسم المال على خمسة اسهم باب ١٦ : قال ابو جعفر (ع) ليس للأخوة من الأب والام ولا للأخوة من الأب ولا للأخوة من الام مع الاب شيء ولا مع الام شيء .

باب ١٧ : مثل الصادق (ع) عن رجل ترك ابنته واخته لأبته وامه فقال المال كله لابنته وليس لاخته من الأب والام شيء فقيل له فانا احتجنا الى هذا والميت رجل من هؤلاء الناس واخته مؤمنة عارفة فقال خذ لها النصف خذوا منهم كما يأخذون منكم في سنتهم وقضائهم .

باب ١٨ : مثل ابو الحسن (ع) هل نأخذ في احكام الخالفين ما يأخذون مما في احكامهم ام لا فكتب يجوز ذلك لكم اذا كان مذهبكم التقى منهم والمداراة ، وسئل عليه السلام عن الاحكام على اهل كل ذي دين بما يستحقون ، وقال : «ع» الزومهم بما ازموا أنفسهم .

باب ١٩ : قال الصادق «ع» ان الجد شريك الاخوة وحظه مثل حظ احدهم

ما بلغوا أكثرها أو قلوا ، وسئل ابو جعفر (ع) عن الجد فقال يقاسم الاخوة ما بلغوا وان كانوا مائة الف .

باب ٢٠ : سئل ابو جعفر (ع) عن الرجل يتزوج المرأة ثم يموت قبل ان يدخل بها قال لها الميراث وعليها العدة اربعة اشهر وعشراً وان كان سمي لها مهرآ فلها نصفه وان لم يكن لها مهرآ فلامهر لها .

باب ٢١ : كان علي (ع) يعطي اولى الارحام دون الموالي وقضى (ع) في حالة جاءت تخاصم في مولى رجل مات فقرأ هذه الآية واولوا الارحام بعضهم اولى بعض في كتاب الله فدفع الميراث الى الحالة ولم يعط الموالي شيئاً .

باب ٢٢ : قضى أمير المؤمنين (ع) فيمن نكل بعموكم انه حر لا سيل لأحد عليه سانية يذهب فيتولى من احب فإذا ضم من جريرته فهو يرثه .

باب ٢٣ : قال الرضا (ع) علة اعطاء النساء نصف ما يعطي الرجال من الميراث لأن المرأة اذا زوجت اخذت والرجل يعطي فلذلك وفر على الرجال ، وسئل الصادق عليه السلام لأبي علة صار الميراث للذكر مثل حظ الاناثين قال : لما جعل الله لها من الصداق

باب ٢٤ : قال الصادق (ع) اذا مات الرجل فسيقه ومصيغه وخاتمه وكتبه ورحله وكسوته لا يكبر ولده فان كان الأكبر انتي فلا يكتر من الذكور .

باب ٢٥ : سئل الرضا (ع) عن رجل مات وترك امرأة قرابة له ايس له قرابة غيرها قال : يدفع المال كله اليها ، وروي فيمن خلف ابنة لها المال كله .

باب ٢٦ : قال الصادق (ع) بنات الابنة يرثن اذا لم تكون بنات كن مكان البنات وقال : علي عليه السلام ابن الابن يقوم مقام ابيه وقال : (ع) ابن الابن اذا لم يكن من صلب الرجل احد قام مقام الابن وابنته البنت اذا لم يكن من صلب الرجل احد قامت مقام البنت .

باب ٢٧ : قال الصادق (ع) في رجل ترك ابويه وهي من ثلاثة اسهم الام سهم

وللاب سهان .

باب ٢٨ : قال الصادق (ع) في رجل ترك ابويه واخوه للام السدمن والاب خمسة اسهم وسقط الاخوه وهي من ستة اسهم .

باب ٢٩ : قال الصادق ع الأم لا تنقص من الثالث ابداً إلا مع الولد والاخوة اذا كان الا بحراً .

باب ٣٠ : قال عليه السلام في امرأة ماتت وتركت زوجها وابوها لازوج النصف ثلاثة اسهم وللام الثالث سهان وللاب السادس سهم .

باب ٣١ : سئل الصادق «ع» عن رجل مات وترك امرأته وابه قال :
لامرأته الربع وللام الثالث وما بقي فللاب .

باب ٣٤ : قال ابو جعفر «ع» في زوج وابوين وابنة للزوج الربع ثلاثة اسهم من اثني عشر وللابوين السادسان اربعة اسهم وبقي خمسة اسهم فهي للابنة وان كانتا ابنتين فلها خمسة اسهم من اثني عشر .

باب ٣٣٣ : سئل الصادق (ع) عن رجل ترك ابنته واخته لأبيه وامه فقال المال
كله لأبنته وليس للاخت من الاب والام شيء .

باب ٣٤ : سُلَيْمَان الصَّادِقُ (ع) عَنْ رَجُلٍ ماتَ وَتَرَكَ أخاهُ وَلَمْ يَتَرَكْ وَارِثًا غَيْرَهُ ،
قَالَ الْمَالُ لِهِ قَبْلَ فَانَّ كَانَ مَعَ الْأَخِ لِلَّامِ جَدَّ قَالَ لِلَّامِ مِنَ الْأَمْ السَّدِسِ وَبَعْدِهِ الْجَدُ الْبَاقِي
قَبْلَ فَانَّ كَانَ الْأَخِ لِلَّامِ قَالَ الْمَالُ يَبْنُهَا سَوَاءً .

باب ٣٥ : سئل الصادق (ع) عن امرأة تركت زوجها واحيتها واخواتها لأمهاتا
وأخواتها وأخواتها لآبها قال للزوج النصف ثلاثة اسهم وللإخوة من الام الثالث للذكر والانثى
فيه سواء وبقي سهم فهو للإخوة والأخوات من الاب الذكر مثل حظ الآثيين فهم الذين
يزدون وينقصون وكذلك اولادهم الذين يزادون وينقصون .

باب ٣٦ : قال (ع) في ابن اخ وجد المال بينها نصفان ، وقال عليه السلام ان

ابن الاخ يقاسم الجد ..

باب ٣٧ : قال الصادق «ع» في بنات اخت وجد لبنات الاخت الثالث وما بقى فالاجد فاقام بنات الاخت مقام الاخت وجعل الجد بمنزلة الاخت .

باب ٣٨ : قال علي (ع) ان العممة بمنزلة الاب والخالة بمنزلة الام وبنت الاخ بمنزلة الاخ وكل ذي رحم بمنزلة الرحم الذي يجري به الا ان يكون وارثا اقرب الى الميت منه فيحجبه .

باب ٣٩ : قال الصادق «ع» ابنك اولى بك من ابن ابنك وابن ابنك اولى بك من اخيك واخوك لا يليك وامك اولى بك من اخيك لا يليك وابن اخيك لا يليك وامك اولى بك من ابن اخيك لا يليك وابن اخيك من ايليك اولى بك من عمك .

باب ٤٠ : قال علي (ع) في رجل مات وترك عمه وخاله للعم الثلثان وللخال الثالث ، وقال : الصادق (ع) في رجل ترك عمه وخالته قال للعممة الثلثان وللخالة الثالث

باب ٤١ : قال الصادق (ع) ايما رجل اقر بولده ثم اتفق منه فليس له ذلك ولا كرامة يلحق به ولده اذا كان من امرأته او ولدته ، وقال «ع» اذا اقر رجل بولده ثم نفاه لزمه .

باب ٤٢ : قال عليه السلام الولد لغراش ولعاهر الحجر ولا يورث ولد الزنا إلا رجل يدعى ابن ولدته .

باب ٤٣ سئل الصادق (ع) عن مولود ولد له قبل وذكر قال : ان كان يبولي من ذكره فله ميراث الذكر وان كان يبول من القبل فله ميراث الاشي ، وروي ان خرج منها فن حيث سبق فان خرج منها سواء فمن حيث ينبع فان كانا سواء ورث ميراث الرجال وميراث النساء وروي من حيث ينقطع اخيراً وروي نصف ميراث المرأة ونصف ميراث الرجل ، وروي عد الاضلاع فان تساوا فاما اؤة وافرجل وحل على اختصاصه بتلك الواقعة .

باب ٤٤ : سئل علي عليه السلام عن رجل وامرأة انهم عليها بيت فانا ولم يدر ايها مات قبل فقال يرث كل واحد منها عن زوجه كافرض الله لورثتها ، وسئل الصادق عليه السلام عن القوم يغرقون في السفينة أو يقع عليهم البيت فيموتون فلا يعلم ايهم مات قبل صاحبه قال يورث بعضهم من بعض كذلك في كتاب علي عليه السلام .

باب ٤٥ : كان علي (ع) يورث المجرمين اذا اسلموا من وجهين بالنسبة ولا يورث على النكاح ، وعن أبي جعفر عليه السلام انه كان يورث المجرمي اذا تزوج بأمه وابنته من وجهين من وجه امه ووجه ابها زوجته ، وروي كل قوم دانوا بشيء لزمهم حكمه .

كتاب الفحصاء ابو اب

باب ١ : قال الصادق (ع) اياماً مؤمن قدم مؤمناً في خصومة الى قاض أو سلطان جابر فقضى عليه بغير حكم الله فقد شرك في الامر ، وقال (ع) ايامكم ان يحاكم بعضكم بعضاً الى أهل الجور ولكن انظروا الى رجل منكم بعلم شيئاً من قضائيانا فاجعلوه بينكم فاني قد جعلته قاضياً فتحاكوا اليه .

باب ٢ : قال عليه السلام من ابتلى بالقضاء فلا يقضي وهو غضبان .

باب ٣ : قال «ع» من ابتلى بالقضاء فليواس بينهم في الاشارة وفي المجلس .

باب ٤ : قال عليه السلام اذا تقاضى اليك رجالان فلا تقضى ل الاول حتى تسمع من الآخر فانك اذا فعلت ذلك تبين لك القضاء .

باب ٥ : قال ابو جعفر عليه السلام من افتق الناس بغير علم ولا هدى من الله لعنته ملائكة الرحمة وملائكة العذاب ولحقه وزر من عمل بفتياه ، وقال الصادق (ع) كل مفت ضامن .

باب ٦ : قال علي عليه السلام جميع احكام المسلمين على ثلاثة شهادة عادلة أو يعين

قاطعة أو سنة جارية من أئمة المهدى .

باب ٧ : قال (ع) إنما أقضى بينكم بالإيمان وببعضكم الحن لحجته من بعض فاما
رجل قطعت له من مال أخيه شيئاً فاما قطعت له قطعة من النار .

باب ٨ : قال (ع) البينة على من ادعى واليمين على من ادعى عليه ، وقال الصادق
عليه السلام ان الله امر ان تطلب البينة من المدعي فان كانت له بينة وإلا فيمين الذي
هو في يده .

باب ٩ : قال الصادق (ع) ان الله حكم في دمائكم بغير ما حكم في اموالكم
حكم في اموالكم ان البينة على المدعي واليمين على المدعي عليه وحكم في دماءكم ان البينة
على من ادعى عليه واليمين على من ادعى لثلا يبطل دم امرء مسلم .

باب ١٠ سئل ابو الحسن «ع» عن الرجل بدعى قبل الرجل الحق فلم يكن له
بينة بحاله قال : فاليمين للمدعي عليه فان حلف فلا حق له وان رد اليمين على المدعي فلم
يحلف فلا حق له فان حلف فعليه فان كان المطلوب بالحق قد مات فاقيمت البينة فعلى
المدعي اليمين بالله لقد مات فلان وان حقه لعليه فان حلف وإلا فلا حق له فان ادعى
بلا بينة فلا حق له .

باب ١١ : قال (ع) ليس من قوم تقارعوا ثم فوضوا امرهم الى الله إلا خرج
سهم الحق ، وقال : ابو الحسن (ع) كل مجاهول فيه القرعة .

باب ١٢ : كان علي (ع) يحيز في الدين شهادة رجل ويعين المدعي ، وقال :
ابو جعفر «ع» لو كان الامر اليانا لا جزنا شهادة الرجل الواحد اذا علم منه خير مع
يدين الحصم في حقوق الناس فاما ما كان من حقوق الله ورؤية الاموال فلا .

باب ١٣ : قال ابو الحسن موسى عليه السلام اذا شهد لطالب الحق امرأتان
ويمينه فهو جائز .

كتاب الشهادات ابواب

باب ١ : قال الصادق عليه السلام في قوله تعالى ولا يأب الشهداء اذا ما دعوا
لا ينبغي لأحد اذا دعى الى شهادة ليشهد عليها ان يقول لا اشهد لكم .

باب ٢ : قال عليه السلام من كتم شهادة او شهد بها ليهدى بها ماء مسلم او
ليزوي بها ماء مسلم اتي يوم القيمة ولو وجهه ظلمة مد البصر وفي وجهه كدوح
يعرفه الاخلاقي باسمه ونسبة .

باب ٣ : قال (ع) من رجع عن شهادة او كتمها اطعمه الله حمه على رؤوس
الاخلاقي فيدخل النار وهو يلوك لسانه .

باب ٤ : قال الصادق «ع» اذا اشهدت على شهادة فاردت ان تقيمها فغيرها
كيف شئت ورتتها وصححها بما استطعت حتى يصح الشيء لصاحب الحق بعد ان لا
يكون تشهد إلا بحقه ولا تزيد في نفس الحق بما ليس بحق ، وسأله رجل فقال يكون للرجل
من اخواني عندي الشهادة ليس كلها تحيزها القضاة عندنا قال اذا علمت انها حق
فصححها بكل وجه حتى يصح لها حقه .

باب ٥ : قال عليه السلام لا تشهد بشهادة لا تذكرها فانه من شاه كتب كتاباً
ونقش خاتماً .

باب ٦ : قال (ع) من شهد شهادة زور على رجل مسلم أو ذمي أو من كان من
الناس علق بلسانه يوم القيمة مع المنافقين في الدرك الاسفل من النار .

باب ٧ : قال عليه السلام وقد سئل عن الشهادة قال على مثلها فأشهدأو دع و وأشار
إلى الشمس ، وقال الصادق (ع) لا تشهد على شهادة حتى تعرفها كما تعرف كفك .

باب ٨ : قال الصادق (ع) تجوز شهادة النساء وحدهن على ما لا يستطيع الرجال
النظر اليه وتجوز شهادة النساء في النكاح ولا تجوز في الطلاق ولا في الدم وتجوز في حد

الزنا اذا كان ثلاثة رجال وامرأتان ولا تجوز اذا كان رجلان واربع نسوة .

باب ٩ : قال الصادق «ع» تجوز شهادة المسلمين على جميع أهل الملل ولا تجوز شهادة أهل الذمة على المسلمين .

باب ١٠ : قال علي «ع» ان شهادة الصبيان اذا شهدوا وهم صغار جازت اذا كبروا مالم ينسوها وكذلك اليهود والنصارى اذا اسلموا جازت شهادتهم .

باب ١١ : قال الصادق (ع) خمسة اشياء يجب على النام الاخذ فيها بظاهر الحكم الولايات والمناكح والذبائح والشهادات والانساب فإذا كان ظاهر الرجل مأموناً جازت شهادته ولا يسئل عن باطنه .

باب ٢٠ : قال الرضا «ع» من ولد على الفطرة وعرف بالصلاح في نفسه جازت شهادته ، وقال : الصادق «ع» من صلى خمس صلوات في اليوم والليلة في جماعة فظنوا به كل خير واجهزوا شهادته .

باب ١٣ : كان علي «ع» لا يجيز شهادة رجل على دجل إلا شهادة رجلين على شهادة رجل .

باب ١٤ : سئل الصادق «ع» كيف صار القتل يجوز فيه شاهدان والزنا لا يجوز فيه إلا اربعة شهود والقتل اشد من الزنا فقال ان القتل فعل واحد والزنا فعلان الحديث

كتاب الحمود أبواب

باب ١ : قال «ع» ان الله جعل لكل شيء حداً وجعل على من تعدى ذلك الحد حداً وجعل ما دون الاربعة الشهادة مستوراً على المسلمين .

باب ٢ : قال ابو الحسن «ع» اصحاب الكبائر كلها اذا اقيم عليهم الحد من بين قتلوا في الثالثة .

باب ٣ : قال علي عليه السلام لا حد على مجنون حتى يغيق ولا على صبي حتى

بدرك ولا على النائم حتى يستيقظ .

باب ٤ : قال ابو جعفر (ع) لو وجد رجل من العجم اقر بجملة الاسلام لم يأته شيء من التفسير زنا او سرق او شرب خرآم اقم عليه الحد اذا جعله حتى تقوم عليه بيته أنه قد اقر بذلك وعرفه

باب ٥ : قال علي (ع) ما افجع بالرجل منكم ان يأني بعض هذه الفواحش ثم يفضح نفسه على رؤوس الملاا افلا تاب في بيته فو الله لتوبيه فيما بينه وبين الله افضل من اقامتي عليه الحد :

باب ٦ : قال (ع) ادرؤ الحدود بالشبهات ولا شفاعة ولا كفالة ولا يعين في حد

باب ٧ : قال الصادق (ع) اذا زنا الشيخ والشيخة جلدا ثم رجما عقوبة لها اذا زنا النصف من الرجال رجم ولم يجعل اذا كان قد احسن واذا زنا الشاب الحد السن جلد ونفي من مصره .

باب ٨ : سئل الصادق (ع) كيف صار في الحمر مائين وفي الزنا مائة قال : الحد واحد ولكن زيد هذا عشرین لتضييعه النطفة .

باب ٩ : سئل ابو جعفر (ع) عن رجل اغتصب امرأة فرجها قال : يقتل محصناً كان أو غير محصن ، وروي ان المستكره ليس عليها شيء .

باب ١٠ : سئل الصادق (ع) عن الرجل يفعل بالرجل قال : ان كان دون الثقب فالجلد وان كان ثقب اقيم قائمًا ثم ضرب بالسيف قيل فهو القتل قال نعم ، وروي ان كان محصناً رجم وإلا جلد وعلى المؤتى القتل على كل حال ، وروي التخيير بين القتل والانفاس من جبل والاحراق بالنار .

باب ١١ : سئل الصادق (ع) عن السحق فقال حدتها حد الزاني ، وروي انها تجلد ، وروي تقتل ، وروي تحرق .

باب ١٢ : قال الصادق (ع) القاذف يجعل مائين جلدة ولا تقبل له شهادة ابداً .

باب ١٣ : قال الرضا (ع) علة قطع العين من السارق لأنه يباشر الاشياء بسمته وهي أفضل اعضائه وانفعها له فعمل قطعها نكلا وعبرة للخلق .

باب ١٤ قال الصادق «ع» اذا اخذ السارق قطعت يده من وسط الكف فان عاد قطعها من وسط القدم فان عاد استودع السجن فان سرق في السجن قتل .

باب ١٥ : قال الصادق (ع) من قطع الطريق فقتل واخذ المال قطعت يده ورجله وصلب ومن قطع الطريق فقتل ولم يأخذ المال قتل ومن قطع الطريق فاخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله ومن قطع الطريق فلم يأخذ مالا ولم يقتل نقي من الارض .

باب ١٦ : قال الصادق «ع» كل مسلم بين المسلمين او ترد عن الاسلام وجحد محمدآ {ص} نبوته وكذبه فان دمه مباح لمن سمع ذلك منه وامر أنه منه باينة ويقسم ما على ورثته وتتعذر امرته عدة المتوفى عنها زوجها وعلى الامام ان يقتله ولا يستقيمه .

باب ١٧ : سئل ابو الحسن (ع) عن مسلم تصر قال : يقتل ولا يستتاب وعن نصراني اسلم ثم ارتد قال يستتاب فان رجع و إلا قتل .

باب ١٨ : قال الصادق (ع) لا يخلد في السجن إلا ثلاثة ، الذي يمسك على الموت والمرتد عن الاسلام والسارق بعد قطع اليديه والرجل .

باب ١٩ : سئل الصادق (ع) عن الرجل يأتي بهيمة شاة أو ناقة أو بقرة قال : فقال عليه ان يجعل حدا غير الحدم ينفي من بلاده الى غيرها وذكروا ان لم تلك البهيمة محروم ولبنها ، وسئل (ع) عن رجل يقع على بهيمة قال ليس عليه حد ولكن تعزير .

باب ٢٠ : اتى علي عليه السلام برجل عبث بذكره حتى انزل فضرب يده حتى احرقت وزوجه من بيت المال .

باب ٢١ : قال الصادق (ع) اذا قدرت على الاصن فابدره وانا شريك في دمه ، وروي من قتل دون ماله فهو شهيد ، وروي عدم وجوب الدفاع عن المال ووجوبه عن النفس والأهل والمؤمنين .

كتاب الفحاص ابوا ب

باب ١ : قال (ع) لا يحمل دم امرء مسلم ولا ماله إلا بطينة نفسه ، وقال «ع» أول ما يحكم فيه يوم القيمة الدماء .

باب ٢ : قال الصادق «ع» من اعان على مؤمن بشرط كلة جاء يوم القيمة مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله .

باب ٣ : قال الصادق (ع) العمد كلما اعتمد شيئاً فاصابه بجديدة أو بمحجر أو بعصاً أو بوكرة فهذا كله عمد والخطأ من اعتمد شيئاً فاصاب غيره ، وقال : عليه السلام كلما اريد به ففيه القود وانما الخطأ ان يريد شيئاً فيصيب غيره ، وقال : «ع» الخطأ ان تعمده ولا تزيد قتله عالاً يقتل مثله والخطأ الذي ليس فيه شك ان تعمد شيئاً آخر فتصيبه باب ٤ : سئل الصادق (ع) عن رجلين قتلا رجلاً قال : ان شاه او لیاه المقتول ان يؤدوا دية ويقتلوها ، وروي في العشرة نحو ذلك .

باب ٥ : رفع الى علي (ع) ثلاثة منهم امسك رجلاً واقبل الآخر فقتله والآخر يراهم فقضى في الرئية ان تسمل عينه وفي الذي امسك ان يسجن حتى يموت كما امسكه وفي الذي قتل ان يقتل .

باب ٦ : قال (ع) كل من طرق رجلاً بالليل فاخرجه من منزله فهو ضامن إلا ان يقيم عليه البينة أنه رده إلى منزله .

باب ٧ : قال الصادق «ع» من قتل مؤمناً فانه يقاد به إلا ان يرضي اولیاه المقتول ان يقبلوا الديمة أو يتراضوا بأكثر من الديمة أو اقل فان فعلوا ذلك ينهم جاز ، وروي ان شاؤاً عفوا عنه وان شاؤاً قبلوا الديمة .

باب ٨ : قال الصادق (ع) ايما رجل غدا على رجل ليضربه فدفعه عن نفسه بخرجه أو قتله فلا شيء عليه ، وقال : ايما رجل اطلع على قوم في دارهم لينظر على

عوراتهم ففقو عينه أو جرحوه فلا دية عليهم ، وقال من بدا فاعتدى فاعتدى عليه فلا قود له .

باب ٩ : قال أبو جعفر عليه السلام من قتله القصاص باسم الإمام فلا دية له في قتل ولا جراحة .

باب ١٠ : قال الصادق (ع) لا يقاد والد بولده ويقتل الولد اذا قتل والده عمداً

باب ١١ : سئل الصادق (ع) عن المرأة تقتل الرجل ما عليها قال : لا يجني

الجاني على أكثر من نفسه ، وسئل «ع» عن رجل يقتل امرأة متعمداً قال ان شاء اهلها قتلوه وغرموا خمسة الآف درهم لأولياء المقتول وان شاؤاً أخذوا خمسة الآف درهم

باب ١٢ : قال الصادق «ع» من قتل عبده متعمداً فعليه ان يعتق رقبة وان

يطعم ستين مسكيناً وان يصوم شهرين ، وقال عليه السلام في رجل قتل ملوكه انه يضرب ضرباً وجيعاً وتؤخذ منه قيمته لبيت المال .

باب ١٣ : قال الصادق (ع) يقتل العبد بالحر ولا يقتل الحر بالعبد ولكن يغrom

منه ويضرب ضرباً شديداً حتى لا يعود ، وروي لا يتجاوز بقيمة دية الاحرار .

باب ١٤ : سئل الصادق (ع) عن رجل فقاً عين رجل وقطع اذنه ثم قتله فقال

ان كان فرق ذلك اقصى منه ثم يقتل وان كان ضربه ضربة واحدة ضربت عنقه ولم يقتض منه .

باب ١٥ : قال علي عليه السلام من مات في زحام الناس يوم الجمعة أو يوم عرفة أو على جسر لا يعلمون من قتلته فديته من بيت المال .

باب ١٦ : قال الصادق عليه السلام الرجال والنساء في القصاص السن بالسن والشجة والأصبع بالأصبع سواء حتى تبلغ الجراحات ثلث الدية فإذا جازت الثالث صيرت دية الرجل في الجراحات تلبي الدية ودية النساء تلبي الدية .

باب ١٧ : قال علي عليه السلام لا يمتن في حد ولا قصاص في عظم .

كتاب المريات أبواب

باب ١ : قال علي عليه السلام الديمة الف دينار ، وقيمة الدينار عشرة دراهم
وعشرة الآف درهم لأهل الامصار وعلى أهل البوادي مائة من الابل ولاهل السواد
مائتا بقرة أو الف شاة ، وروي أو مائتا حلة .

باب ٢ : سئل الصادق (ع) عن الرجل يقتل في شهر حرام ما دينته قال دية وثلث

باب ٣ : سئل الصادق عليه السلام عن دية النصراني واليهودي والمجوسى فقال
ديتهم سواء مائة درهم ممان مائة درهم .

باب ٤ : قال الصادق عليه السلام دية الجنين خمسة اجزاء خمس للنطفة عشرون
ديناراً وللعقبة خسان اربعون ديناراً وللمضفة ثلاثة اخماس ستون ديناراً وللعنظم اربعة
اخمس مئانون ديناراً واذا اتى الجنين كان لها مائة دينار واذا انشى فيه الروح فديتها الف
دينار او عشرة الآف درهم ان كان ذكرآ وان كان اثني فخمس مائة دينار واذا قتلت
المرأة وهي حبلى ولم يدر اذكراً كان ولدها ام اتى فدية الولد نصف دية الذكر ونصف
دية الاخرى .

باب ٥ : قال الصادق (ع) كل من اضر بشيء من طريق المسلمين فهو له ضامن

باب ٦ : قال «ع» من اخرج ميزاباً أو كنيفاً أو اوتد وتدأ أو اوئق دابة
أو حصر شيئاً في طريق المسلمين فاصاب شيئاً فعطيه فهو له ضامن .

باب ٧ : قال الصادق عليه السلام ما كان في الجسد منه اثنان ففيه نصف الديمة
مثل اليدين والعينين ، وقال (ع) كل ما كان في الانسان منه اثنان ففيها الديمة وفي
احدهما نصف الديمة وما كان فيه واحد فيه الديمة ، وروي تفاوت دية الشفتين والخصيتين

باب ٨ : سئل الصادق عليه السلام عن رجل قطع رأسه بعد موته قال :
عليه مائة دينار .

باب ٩ : سئل الصادق عليه السلام عن رجل قطع يدر جل شلا قال عليه ثلث الديه ، وروي ديه الاصابع الشلل على الثلث من ديه الصحاح .

باب ١٠ : قال ابو جعفر (ع) في لسان الاخرين وعين الاعمى وذكر الحصي واثنيه ثلث الديه .

باب ١١ : سئل الصادق عليه السلام عن رجل اصاب سرة رجل فتفتها فقال في كل فتق ثلث الديه .

باب ١٢ : قال علي (ع) في ذكر الغلام الديه ، وفي ذكر العينين الديه وفي اللحية اذا حلقت فلم تبنت فثلث الديه .

باب ١٣ : قضى علي (ع) في الاسنان التي تقسم عليها الديه انها عمانية وعشرون سنًا ستة عشر في مواخير الفم واثنا عشر في مقاديده فدية كل سن من المقاديم اذا كسر حتى يذهب خمسون ديناراً فذلك ستة مائة دينار ودية كل من المواخير اذا كسر حتى يذهب على النصف من ديه المقاديم خمسة وعشرون ديناراً فيكون ذلك اربعمائة فذلك الف دينار فما نقص فلا ديه له وما زاد فلا ديه له .

باب ١٤ : قال علي (ع) في ذهب السمع كله الف بinar والصوت كله الف والشلل اليدين كلتاها الف وشلل الرجلين الف دينار .

باب ١٥ : سئل الصادق (ع) عن رجل ضرب رجلاً على رأسه فتقل اسنه ، قال : يعرض عليه حروف المعجم كلها ثم يعطي الديه بمقدمة ما لم يفصح منها .

أبواب الكتبيات المتعلقة بالطه و ما ينابع عنها

- باب ١ : ان الداء من الله والشفاء من الله
- باب ٢ : أبواب انواع الادوية النافعة
- باب ٣ : أنه لا يأمن بالمدواة وبط الجرح والكي بالنار والدواء وان كان فيه شيء من السموم التي لا يغلب معها ظن الموت وجميع الادوية إلا الحرام .
- باب ٤ : ما يحتمي منه المريض .
- باب ٥ : أنه لا حمية بعد سبعة أيام
- باب ٦ : استحباب ترك المداواة منها امكان الصبر مع عدم الخطر
- باب ٧ : المداواة مع الحاجة والخطر بالترك .
- باب ٨ : أنه لا دواء افعى للحمى من الماء البارد والدعاء والسكر على الريق
- باب ٩ : أنه لا دواء افعى لجميع الامراض من الصدقة
- باب ١٠ : ان الدعاء شفاء من كل داء
- باب ١١ : ان التربة الحسينية شفاء من كل داء وامان من كل خوف .
- باب ١٢ : نبذة من أدوية البلغم
- باب ١٣ : جلة مما يجلوا البصر
- باب ١٤ : شروط الاستشفاء بالتربيه الحسينية على مشرفها السلام
- باب ١٥ : الاستشفاء بتراب قبر النبي والائمة « ع »
- باب ١٦ : الاستشفاء بالطين الارمني
- باب ١٧ : ان كل داء من التخمة إلا الحمى
- باب ١٨ : انما يسقط من الخوان فيه شفاء من كل داء خصوصاً وجمع الخاصرة
- باب ١٩ : ما يستحب من الدعاء الذي لا يضر معه طعام
- باب ٢٠ : ما يتداوى منه بالابداء بالملح والختم به

أبواب الكلياب المتعلقة بالطب

٣٩٥

- باب ٢١ : ما يدفع جميع الامراض إلا مرض الموت
باب ٢٢ : ما يتداوى منه بالسعادة
باب ٢٣ : ما يورث النسيان
باب ٢٤ : ما يسمن وما يهزل
باب ٢٥ : ما يتداوى منه بخنز الارض
باب ٢٦ : ما يتداوى منه بالسوق
باب ٢٧ : ما يتداوى منه بلحם البقر والسلق
باب ٢٨ : التداوي بالبان البقر وشحومها
باب ٢٩ : ما يتداوى منه بلحوم القباج والقطا
باب ٣٠ : ما ينفع من كل شيء وما يضر من كل شيء
باب ٣١ : ما يتداوى منه بالهرسة
باب ٣٢ : ما يتداوى منه باكل البيض
باب ٣٣ : ما يتداوى منه بالملح
باب ٣٤ : ما يتداوى منه بالزيتون
باب ٣٥ : ما يتداوى منه باكل العسل وانه شفاء من كل داء
باب ٣٦ : ما يتداوى منه بالعسل والحبة السوداء
باب ٣٧ : ما يتداوى منه بالسكر
باب ٣٨ : انه لا ينبغي التداوي بدواء من لغير ضرورة
باب ٣٩ : ما ينبغي التداوي منه بالسكر السليماني والطبرزه
باب ٤٠ : ما يتداوى منه بالسمن
باب ٤١ : ما يتداوى منه باللبن
باب ٤٢ : ان اللبن لا ضرر فيه

- باب ٤٣ : ما ينداوى منه بالجبن والجوز
- باب ٤٤ : ما ينداوى منه بالأرز
- باب ٤٥ : ما ينداوى منه باللوبيا والماش
- باب ٤٦ : ما ينداوى منه بالتمر
- باب ٤٧ : ان لكل نمرة شفاء فينبغي غسلها قبل اكلها
- باب ٤٨ : ما ينداوى منه بالتفاح
- باب ٤٩ : ما ينداوى منه بسوق التفاح
- باب ٥٠ : ما ينداوى منه بالكماء
- باب ٥١ : ما ينداوى منه بالتين
- باب ٥٢ : ما ينداوى منه بالكمثري
- باب ٥٣ : ما ينداوى منه بالأحاص
- باب ٥٤ : ما ينداوى منه بالغيرة
- باب ٥٥ : ما ينداوى منه بالهندباء
- باب ٥٦ : ما ينداوى منه بالخوخ
- باب ٥٧ : ما ينداوى منه بالكراث
- باب ٥٨ : ما ينداوى منه بالسداب
- باب ٥٩ : ما ينداوى منه بالسلق
- باب ٦٠ : ما ينداوى منه بالدبيا
- باب ٦١ : ما ينداوى منه بالفجل
- باب ٦٢ : ما ينداوى منه بالجزر
- باب ٦٣ : ما ينداوى منه باللفت
- باب ٦٤ : ما ينداوى منه بالبادنجان

أبواب الكليات المتعلقة بالطب

٣٩٧

- باب ٦٥ : ما ينداوى منه بالبصل
باب ٦٦ : ما ينداوى منه بالحلبة
باب ٦٧ : ما ينداوى منه بالاطريل
باب ٦٨ : ما ينداوى منه بالعناب
باب ٦٩ : ما ينداوى منه بالحنظل
باب ٧٠ : انه لا يأس بعداوة اليهود والنصارى للمؤمنين
باب ٧١ : ما ينبغي ترك مداواته ان امكن
باب ٧٢ : ما ينداوى منه بالصبر والمر والكافور
باب ٧٣ : ان كثرة شرب الماء مادة لكل داء
باب ٧٤ : ان ماء زمزم شفاء من كل داء مع قصد الشفاء
باب ٧٥ : ان ماء ميزاب الكعبة شفاء
باب ٧٦ : ان سؤر المؤمن شفاء
باب ٧٧ : ان ماء المطر شفاء من كل داء اذا قرأ عليه الحمد والاخلاص
والمعوذتان سبعين مرة .
باب ٧٨ : ان كل مأكول او مشروب يبقى منه في البدن اربعين يوماً
باب ٧٩ : انه لا يجوز الاستشفاء بشيء من المحرمات اكلها وشربها
باب ٨٠ : انه لا يجوز التداوي بشيء من المحرمات كالحرir والتبيذ اكتحالا
باب ٨١ : ما ينداوى منه بالاستنجاء بالماء البارد
باب ٨٢ : ما ينداوى به الاسنان واللهة
باب ٨٣ : ادوية الحمى
باب ٨٤ : ما ينداوى منه بالحجامة
باب ٨٥ : ما ينداوى به التخم

- باب ٨٦ : ما يداوى به وجع الخاصرة
- باب ٨٧ : جواز التداوي بابوالايل والبقر والفم واللان
- باب ٨٨ : ما يقطع الدم عن المرأة
- باب ٨٩ : ما يداوى به ضعف البدن والقلب
- باب ٩٠ : ما يداوى به القولنج
- باب ٩١ : ما يداوى به الدود في البطن
- باب ٩٢ : ما يداوى به البلغم والمرأة ومازيد اللحم وينقصه
- باب ٩٣ : ما يداوى به الرطوبة والبيوسة
- باب ٩٤ : ان التي ينفع من كل داء
- باب ٩٥ : ما يتداوى منه بالحرمل والكتندر
- باب ٩٦ : ما يتداوى منه بالحبة السوداء
- باب ٩٧ : ما يداوى به تقطير البول
- باب ٩٨ : ما يداوى به الرياح الشابكة والتي تميل الوجه والعين
- باب ٩٩ : ما يداوى به الوضوح والبهق
- باب ١٠٠ : ما يداوى به وجع الرأس
- باب ١٠١ : ما يداوى به الحصاة
- باب ١٠٢ : ما يداوى به اليرقان
- باب ١٠٣ : ما يداوى به وجع الاذن
- باب ١٠٤ : ما يداوى به العطش ويس الفم والرريق
- باب ١٠٥ : في ادوية الامراض
- باب ١٠٦ : ما يداوى به البواسير
- باب ١٠٧ : ما يداوى به الوسخ الكبير

- باب ١٠٨ : ما ينداوى منه بالأمد
باب ١٠٩ : ما ينداوى به الرمد
باب ١١٠ : ما ينداوى به السل
باب ١١١ : ما ينداوى به السعال
باب ١١٢ : ما ينداوى به بياض العين ووجع الفرسن والرياح في المفاصل
باب ١١٣ : ما ينداوى به برد أو أمن
باب ١١٤ : ما ينداوى به ربيع أم الصبيان
باب ١١٥ : ما ينداوى به البله والضعف في المولود
باب ١١٦ : ما ينداوى به لدغة الحية والعقرب
باب ١١٧ : ما ينداوى به الشوصية
باب ١١٨ : ما ينداوى به الفالج واللقوة
باب ١١٩ : ما ينداوى به وجع الخلق
باب ١٢٠ : ما ينداوى به بود المعدة وخفقان الفؤاد
باب ١٢١ : ما ينداوى به وجع الطحال
باب ١٢٢ : ما ينداوى به وجع الجنب
باب ١٢٣ : ما ينداوى به وجع البطن
باب ١٢٤ : ما ينداوى به أوجاع الجسم وغلبة الحرارة
باب ١٢٥ : ما ينداوى به الزحير
باب ١٢٦ : ما ينداوى به المغض
باب ١٢٧ : ما ينداوى به ال بواسير والارواح
باب ١٢٨ : ان البنان اللقاح شفاء من كل داء
باب ١٢٩ : ما ينداوى به البرص والجلذام والداء الخبيث

- باب ١٣٠ : ما يداوى به الفزع
 باب ١٣١ : ما يداوى به الجنون والصرع
 باب ١٣٢ : ما يداوى بالداء المسمى بالشافية وهو لأكثر الامراض والعلل
 باب ١٣٣ : ما يداوى به جميع الامراض والعلل
 باب ١٣٤ : ما يتداوى به لقوه الجماع وكثرة الماء
 باب ١٣٥ : ما يتداوى منه بالبادنجان
 باب ١٣٦ : ما يداوى به الجرح
 باب ١٣٧ : ما يتداوى منه بصلوة الليل
 باب ١٣٨ : ما يتداوى منه بالسفر الى الحج والعمرة
 باب ١٣٩ : ما يتداوى منه بالصوم
 باب ١٤٠ : جمل من تشريح الابدان
 باب ١٤١ : ما تداوى به الاستحاضة

ابواب الكليات المتملقة بالطب وما يناسبها

باب ١ - ان الداء من الله و السُّفَاهَ مِنْهُ اللَّهُ

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن زياد ابن ابي الحال عن ابي عبدالله (ع) قال: قال موسى (ع) يارب من اين الداء قال: نبأ قال فالشفاء؟ قال مني قال فما يصنع عبادك بالمعالج قال: يطيب بانفسهم في يومئذ مسمى المعالج الطيب ، وعنه عن احمد عن ابن فضال عن ابن بكر عن ابي عبد الله (ع) قال: ما من داء إلا وهو يسارع الى الجسد ينتظر متى يؤمر به فیأخذنه قال: وفي رواية أخرى إلا الحمى فانها ترد وروداً .

باب ٣ - انواع الادوية النافعة

محمد بن يعقوب عن أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ الْكُوفِيِّ عَنْ عَلَىِّ بْنِ الْحَسْنِ بْنِ عَلَىِّ بْنِ فَضَالِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ الْحَكَمِ بْنِ مُسْكِينٍ عَنْ حِمْزَةَ بْنَ الطِّيلَارِ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْحَسْنِ الْأَوَّلِ (ع) فَرَآنِي أَتَأْوِهِ فَقَالَ مَا لِي أَرَاكَ تَأْوِهَ قَلْتُ ضَرِسي فَقَالَ لَوْ احْتَجَتْ فَاحْتَجْتَ فَسَكَنَ عَنِّي فَاعْلَمْتَهُ فَقَالَ مَا تَدَاوِي النَّاسُ بِشَيْءٍ خَيْرٌ مِّنْ مَصَّةِ دَمٍ أَوْ مَرْغَةِ عَسْلٍ قَلْتُ مَا الْمَرْغَةُ عَسْلًا قَالَ : لَعْقَةُ عَسْلٍ ، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيِّيِّ عَنْ الْحَسْنِ بْنِ عَلِيِّ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ مَعْتَبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ : الدَّوَاءُ أَرْبَعَةٌ : السَّعْوَطُ وَالْحِجَامَةُ وَالنُّورَةُ وَالْحَقْنَةُ . مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَسِينِ قَالَ قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ (ص) الدَّاءُ ثَلَاثَةٌ وَالدَّوَاءُ ثَلَاثَةٌ اِمَّا الدَّاءُ فَالْدَمُ وَالرَّثَةُ وَالْبَلْغُمُ فَدَوَاهُ الدَّمُ الْحِجَامَةُ ، وَدَوَاهُ الْبَلْغُمُ الْحَمَامُ ، وَدَوَاهُ الرَّثَةُ الْمَشِيُّ . وَفِي الْحِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىِ عَنْ مُحَمَّدِ اِبْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَىِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّيِّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : النَّشْرَةُ فِي عَشْرَةِ اِشْيَاءِ الْمَشِيِّ وَالرَّكُوبِ وَالْارْتِمَاسِ فِي المَاءِ وَالنَّظَرِ إِلَىِ الْخَضْرَةِ وَالْاَكْلِ وَالشَّرْبِ وَالنَّظَرِ إِلَىِ الْمَرْأَةِ الْحَسَنِيِّ وَالْجَمَاعِ وَالسَّوَاكِ وَمُحَاذَةِ الرِّجَالِ وَرَوَاهُ بِسْنَدٍ آخَرَ وَزَادَ وَغَسَلَ الرَّأْمَنَ بِالْحَطْمِيِّ . وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسِينِ عَنِ الصَّفَارِ عَنْ يَعْقُوبِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ اِبْنِ اِبِي عَمِيرٍ عَنْ حَفْصَ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ عَنْ اَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ : الدَّوَاءُ أَرْبَعَةُ الْحِجَامَةُ وَالسَّعْوَطُ وَالْحَقْنَةُ وَالْقَيْءُ . الْحَسِينُ بْنُ بَسْطَامٍ فِي طَبِ الْاَئِمَّةِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَمْرٍ عَنْ اَبِي القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ اِسْمَاعِيلِ بْنِ اَبِي الْحَسِينِ عَنْ اَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ : خَيْرُ مَا تَدَاوِيْمُ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالسَّعْوَطُ وَالْحَمَامُ وَالْحَقْنَةُ . وَعَنْ المَنْذَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَلِيِّيِّ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ (ع) قَالَ : الدَّوَاءُ أَرْبَعَةُ الْحِجَامَةُ وَالْطَّلَاقُ وَالْقَيْءُ وَالْحَقْنَةُ . وَعَنْ اِبْرَاهِيمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ اِسْحَاقِ بْنِ حَسَانٍ عَنْ عَلِيِّيِّ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ اِبْنِ مَسْكَانٍ عَنْ زَرَارةَ عَنْ اَبِي جَعْفَرٍ (ع) قَالَ : طَبُ الْعَرَبِ

في ثلاثة شرطة الحجام والحقنة وآخر الدواء الكي . وعن أبي جعفر الباقر (ع) قال : طبع العرب في سبع شرطة الحجام والحقنة والحام والسعوط والقى وشربة عسل وآخر الدواء الكي وربما يزداد فيه التوره . وعن الباقر (ع) قال : خير ما تداويم به الحقنة والسعوط والحجامة والحام .

باب ٣ - أنة لا بأس بامساواة وبط الجراح

والكى بالنار والدواء وان كات فيه شيء من السموم
التي لا يغلب معها ظن الموت وبجميع الادوية إلا الحرام

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أ Ahmad بن محمد عن محمد بن خالد عن محمد
ابن يحيى عن أخيه العلاء عن ابي الحسن الطبيب قال : قلت لأبي عبد الله (ع)
اني رجل من العربولي بالطب بصر وطي طب عربي ولست آخذ عليه صدراً قال :
لا بأس قلت انا نبط الجرح ونكتوى بالنار قال : لا بأس قلت نسي هذه السموم إلا
سمحقون والغاريفون قال : لا بأس قلت أنه ربما مات قال : وان مات قلت نسي عليه
النبيذ قال ليس في حرام شفاء الحديث . وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي
عمير عن يونس بن يعقوب قال : قلت لأبي عبد الله (ع) الرجل يشرب الدواء أو
يقطع العرق وربما انتفع به وربما قتله قال : يقطع ويشرب . الحسين بن بسطام في
طب الأئمة (ع) . عن محمد بن ابراهيم العلوي عن أبيه ابراهيم بن محمد عن أبي الحسن
ال العسكري (ع) عن آبائه قال : قيل للصادق (ع) الرجل يكتوى بالنار وربما قتل
وربما تخلص قال : قد اكتوى رجل على عهد رسول الله (ص) وهو قائم على رأسه .
وعن جعفر بن عبد الواحد عن النضر بن سويد عن عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم
قال : سألت ابا جعفر (ع) هل يعالج فقال نعم ان الله جعل في الدواء بركة وشفاء
وخيراً كثيراً وما على الرجل ان يتداوى فلا بأس به . وعن ابراهيم بن مسلم عن عبد

الرحن بن أبي نهران عن يوسف بن يعقوب قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن الرجل يشرب الدواء وربما سلم منه وربما قتل وما يسلم أكثر قال : فقال انزل الله الداء وانزل الله الشفاء وما خلق الله داء إلا وجعل له دواء فاشرب وسم الله تعالى . عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن الحسن بن طريف عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه (ع) عن جابر قال : قيل يا رسول الله انتداوى ؟ قال نعم فتداووا فان الله لم ينزل داء إلا انزل له شفاء وعليكم بالبان البقر فانها ترف من كل الشجر :

باب ٤ - ما يحتمى منه المريض

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عليسي عن عبد الرحمن ابن حاد عن محمد بن اسحاق عن محمد بن الفيض قال : قلت لأبي عبد الله (ع) يرضي منا المريض فتأمره المعالجون بالحياة فقال لكتنا أهل بيت لا نتحمّي إلا من المרפא وتداوينا بالتفاح والماء البارد قلت ولم تتحمّون من المרפא قال : لأنّ نبي الله حمى علينا منه في مرضه وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن علي بن الحكم عن موسى بن بكر عن أبي الحسن موسى (ع) قال : ليس الحياة ان تدع الشيء اصلاً ولكن الحياة ان تأكل من الشيء وتحنف .

باب ٥ - أنه لا حمية بعد سبعة أيام

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابن رباب عن الحليي قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول لا تفع الحياة للمريض بعد سبعة أيام . الحسين بن بسطام في طب الامم عن أحمد بن محمد بالاسناد عن أبي عبد الله (ع) قال : لا تفع الحياة إلا بعد سبعة أيام ، وروي الحياة أحد عشر صباحاً .

باب ٦ - استحباب رك الماء او اه صرها امك

الصبر مع عدم الخطر

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى بن محمد بن الحسن عن معاوية بن حكيم عن عيّان الاحول عن أبي الحسن (ع) قال : ليس من دواء إلا يهيج داء وليس شيء افع في البدن من امساك اليد إلا عما يحتاج اليه . وعن عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن سعيد بن جناح عن أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْخَلَبِيِّ عنْ أَبِي عبدِ اللهِ (ع) فِي حَدِيثٍ قَالَ : اجتنب الدواء ما احتمل بدنك الداء . محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في الخصال عن أبيه عن أَحْمَدَ بْنِ ادْرِيسَ عَنْ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ التَّوْفِلِيِّ عَنْ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عبدِ اللهِ (ع) قَالَ : مَنْ ظَهَرَتْ صِحَّتُهُ عَلَى سَقْمِهِ فَعَالَجَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فَلَمَّا آتَاهُ اللَّهُ مِنْهُ بُرْيًا وَفِي الْعَلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبا الْحَسْنِ مُوسَى بْنَ جَعْفَرَ (ع) يَقُولُ ادْفُعوا مَعْالِجَةَ الْأَطْبَاءِ مَا انْدَفَعَ الدَّاءُ عَنْكُمْ فَإِنَّهُ بِعِزْلَةِ الْبَنَاءِ قَلِيلٌ يَجْرِي إِلَى كَثِيرٍ . محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة عن أمير المؤمنين (ع) قال : امش بدائرك ما مشي بك .

باب ٧ - وجوب الماء مع الداء: والخطر بأمرك

محمد بن يعقوب عن عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الدهقان عن عبد الله بن القاسم وابن أبي نجران عن ابن بن تغلب عن أبي عبد الله (ع) قال : كان المسيح (ع) يقول ان تارك شفاء المجروح من جرحه شريك جارحه لا محالة ، الحديث الحسن بن الفضل الطبرسي في مكارم الاخلاق تجنب الدواء ما احتمل بدنك الداء فاذالم يحتمل الداء فالدواء قال : وقال (ع) اثنان عليا لاصحبيح مخم وعليل مخلط وعن أبي عبد الله (ع) ان نبيا من الانبياء مرض فقال لا اتناول حتى يكون الذي امراضني هو الذي يشفيني فاوحى الله اليه لا اشفيك حتى تتداوي فان الشفاء مني .

باب ٨ - أَنَّهُ لَا دُوَاءَ أَنْفَعَ لِلْحَمْىِ مِنْ مَاءَ الْبَارَدِ

والدَّعَاءُ وَالسُّكُرُ عَلَى الرِّيقِ

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ عن الحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عن القاسمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عن عَلَيِّ بْنِ أَبِي حَزَّةٍ عن أَبِي إِبرَاهِيمَ (ع) قَالَ : قُلْتُ لَهُ مَا وَجَدْنَا عَنْكَ لِلْحَمْىِ دُوَاءً قَالَ مَا وَجَدْنَا لَهَا عَنْدَنَا دُوَاءً إِلَّا الدَّعَاءُ وَمَاءُ الْبَارَدِ .

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن الخصيبي بن المزبان العطار عن صفوان وفضاله عن العلاء عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله (ع) قَالَ : الْحَمْىُ مِنْ قِبَحِ جَهَنَّمِ فَاطَّافُهَا بِمَاءِ الْبَارَدِ ، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ بْنِ نَجِيْحٍ عَنْ حَمَادَ بْنِ عَيْسَى عَنْ الْحُسَيْنِ ابْنِ الْحَتَّارِ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (ع) أَنَّهُ كَانَ إِذَا حَمِمْتَ يَوْمَ ثُوِّينَ يُطْرَحُ عَلَيْهِ أَحَدُهَا فَإِذَا جَفَّ طَرَحَ عَلَيْهِ الْآخِرَ ، وَعَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ : سَمِعْتُ أبا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ مَا وَجَدْنَا لِلْحَمْىِ مِثْلَ مَاءِ الْبَارَدِ وَالدَّعَاءِ . وَعَنْ عَوْنَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَادَ بْنِ عَيْسَى عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَتَّارِ عَنْ أَبِي اسْمَاعِيلِ الشَّحَامِ قَالَ : سَمِعْتُ أبا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ مَا اخْتَارَ جَدَنَا رَسُولُ اللَّهِ (ص) لِلْحَمْىِ إِلَّا وَزْنُ عَشْرَةِ دِرَاهِمٍ سُكُرٌ بِمَاءِ بَارَدٍ عَلَى الرِّيقِ . وَعَنْ أَحْمَدَ بْنَ الْمَزْبَانِ عَنْ خَالِدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) فِي حَدِيثٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) لِلْحَمْىِ مِنْ قِبَحِ جَهَنَّمِ وَرِبْعَاً قَالَ مِنْ فَوْحِ جَهَنَّمِ فَاطَّافُهَا بِمَاءِ الْبَارَدِ .

باب ٩ - أَنَّهُ لَا دُوَاءَ أَنْفَعَ لِجَمِيعِ الْأَمْرَاضِ مِنِ الْصَّدَقَةِ

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن ابراهيم بن يسار عن جعفر بن محمد بن حكيم عن ابراهيم بن عبد الحميد عن زراره بن اعين عن أبي جعفر عن آباءه قال قال : رسول الله صلي الله عليه وآلـه داواه مرضـكم بالصدقة . وعنه (ع) قال : الصدقة تدفع البلاء

البرم فداوا مرضاك بالصدقة . وعن موسى بن جعفر (ع) ان رجلا شكي اليه اتي في عشرة فقر من العيال كلهم مريض فقال له موسى (ع) داومهم بالصدقة فليس شيء اسرع اجابة من الصدقة ولا اجدى منفعة للمريض من الصدقة .
أقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١٠ - ايه الامتعاء شفاء من كل داء

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن اسپاط بن سالم عن علاء بن كامل قال قال : لي ابو عبد الله (ع) عليك بالدعاء فانه شفاء من كل داء . أقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١١ - ان المربة الحسينية شفاء منه كل داء وامان من كل خوف

علي بن موسى بن طاوس في كتاب امان **الأخطار** ، وفي مصباح الزائر عن الصادق (ع) أنه قيل له تربة الحسين (ع) شفاء من كل داء ، فهل هي امان من كل خوف قال نعم الحديث . محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن الحسين بن علي عن يونس بن الربيع عن أبي عبد الله (ع) قال : له ان عند رأس الحسين (ع) تربة حمراء فيها شفاء من كل داء إلا السام ، وعنهم عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن كرام عن ابن أبي يعفور قال : قلت لأبي عبد الله ياخذ الانسان من قبر الحسين فينتفع به ويأخذ غيره فلا ينتفع به فقال لا والله ما يأخذ احد وهو يرى ان الله ينفعه به إلا نفعه به . الحسن بن محمد بن الحسن الطوسي في الامالي عن أبيه عن ابن خنيس عن محمد بن عبد الله عن محمد بن محمد بن مفضل عن ابراهيم بن اسحاق الاحمري من عبدالله بن حماد عن زيد الشحام عن الصادق (ع) قال : ان الله جعل تربة الحسين

عليه السلام شفاء من كل داء واماًنا من كل خوف الحديث . محمد بن الحسن في التهذيب
باستناده عن أبي القاسم جعفر بن محمد عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أَحْمَدَ بْنَ سَعِيدَ
عن أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْيَانِ الْبَصْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ : فِي طَيْنِ قَبْرِ
الْحَسِينِ (ع) الشَّفَاءُ مِنْ كُلِّ دَاءٍ وَهُوَ الدَّوَاءُ ، وَبِاسْتَنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوْدَ عَنْ الْحَسِينِ
ابن محمد بن علان عن حميد بن زياد ، وعن عبد الله بن نهيك عن سعد بن صالح عن
الحسن بن علي بن أبي المغيرة عن بعض أصحابنا قال : قلت لأبي عبد الله (ع) اني
رجل كثير العلل والامراض وما تركت دواء إلا تداویت به ، فقال وain أنت عن
طین قبر الحسين عليه السلام فان فيه شفاء من كل داء واماًنا من كل خوف الحديث .
الحسين بن بسطام في طلب الآئمة عن الجارود بن أحمد عن الجعفري عن محمد
ابن سنان عن الفضل بن عمر الجعفي عن محمد بن اسماعيل بن أبي زينب عن جابر بن
يزيد الجعفي قال : سمعت ابا جعفر بن علي (ع) يقول طین قبر الحسين (ع) شفاء من
كل داء واماًنا من كل خوف وهو لما اخذ له . أقول والاحاديث في ذلك كثيرة جداً .

باب ١٣ - نبذة من أدوية البلغم

محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن
الحسين بن يحيى عن مهزم الاسدي قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول في السواك عشر
خصال مطهرة للفم ومرضات للرب ومفرحة للملائكة وهو من السنة ويشد الله ويجلو
البصر وينذهب بالبلغم وينذهب بالحفر ، ورواه البرقي في المحاسن عن محمد بن عيسى
مثله محمد بن علي بن الحسين الفقيه باستناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد عن أبيه
جميعاً عن جعفر بن محمد عن آباءه في وصية النبي لعلي (ع) وهي طوبية قال : يا علي
ثلاثة يزدن في الحفظ وينذهبن البلغم البان ، والسواك ، وقراءة القرآن ياعلي ، السواك
من السنة ومطهرة للفم وينجلا البصر الى ان قال : وينذهب بالبلغم وينزيد في الحفظ . وفي

الخصال عن أبيه عن أحمد بن أدریس عن محمد بن أحمد عن الحسن المؤذن عن الحسن ابن علي بن يوسف عن معاذ الجوهرى عن عمرو بن جعفر باسناده يرفعه الى النبي (ص) قال : في السواك عشر خصال إلى أن قال ويقطع البلغم وينذهب بغشاوة البصر ، وفي ثواب الاعمال عن أبيه عن عبد الله بن جعفر عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن صفوان بن يحيى عن ابراهيم بن أبي البلاد عن أبيه عن يحيى بن أبي البلاد عن أبي عبد الله عليه السلام قال : السواك يذهب بالبلغم ويزيد في العقل . أحمد بن محمد البرقي في المحسن عن أبيه عن عبد الله بن الفضل التوفلي عن أبيه وعشيمة عن أبي جعفر (ع) قال : السواك يجلوا البصر وهو منقاة للبلغم ، وعن أبي القاسم وابي يوسف عن القندى عن ابن سنان وابي البختري عن أبي عبد الله (ع) قال : السواك وقراءة القرآن مقطعة للبلغم . الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن حرب بن ايوب عن محمد بن أبي نصر عن محمد بن اسحاق بن عمار عن أبي عبد الله (ع) قال : قال علي (ع) وقراءة القرآن والسواك واللبان منقاة للبلغم ، عن نعيم بن أحمد السيرافي عن محمد بن خالد البرقي عن علي بن اسحاق النعان عن داود بن فرقان والمعلى بن خنيس عن أبي عبد الله (ع) في حديث قال : تسرع الرأس يذهب البلغم قال : ثم وصف دواء البلغم قال : تأخذ جزواً من علك روبي وجزءاً من سعفه وجزءاً من ناخوه وجزءاً من شونيز اجزاء سواء يدق كل واحدة دفأ ناعماً ثم تخل وتعجن وتجمع وتسحق حتى تختلط ثم تجتمع بالعسل وتأخذ منه في كل يوم وليلة بندقة عند النمام نافع انشاء الله ، وعن عبد الله بن مسعود الماني عن الطرياني عن خالد القهاط قال : املي على بن موسى الرضا (ع) هذه الادوية للبلغم قال : تأخذ اهليج أصفر وزن مثقال ومتقال خردل ومتقال عافر فرحاء وتسحقه سحقاً ناعماً وتستاكبه على الريق فانه ينقي البلغم ويطيب النكهة ويشد الاضراس انشاء الله تعالى . محمد بن عقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن أبي القاسم عن أبيه يرفعه عن أبي عبد الله (ع) قال : المرأة الجميلة تقطع البلغم والمرأة السوء تهيج المرأة السوداء . وعن

الحسين بن محمد عن اليساري عن علي بن محمد عن محمد بن عبد الحميد عن بعض أصحابه عن أبي عبد الله عليه السلام أنه شُكَّ إِلَيْهِ الْبَلْغُمُ فَقَالَ أَمَالِكَ جَارِيَةً تَضَحِّكَ قَالَ قَلْتُ لَا قَالَ فَاتَّخِذْهَا فَإِنْ ذَلِكَ يَقْطَعُ . .

باب ١٣ - حمد مما يجاوِي البصر

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في الحصول عن أبيه عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن الدهقان وعن درست عن ابراهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن الأول عليهما السلام قال ثلاث يجلبن البصر النظري الى الحضرة والنظر الى الماء الجاري والنظر الى الوجه الحسن أقول : وتقديم ما يدل على ذلك .

باب ١٤ - سر و ط الاستشها بالمربة الحسينية

على مشرفها السلام

محمد بن الحسن في المصبح عن حنان بن سدير عن ابي عبد الله عليه السلام قال: من أكل من طين قبر الحسين عليه السلام غير مستشف به فكانما اكل من لحومنا ، الحديث قال : وروى ان رجلا سأله الصادق عليه السلام فقال اني سمعتك تقول ان مربة الحسين عليه السلام من الأدوية المفردة وانها لا تمر بداء إلا هضنته ، فقال قد قلت ذلك فما بالك قلت اني تناولتها فانتفعت فقال اما ان لها دعاء فمن تناولها ولم يدع بها واستعملها لم يكدر ينتفع بها قال فقال : وما يقول إذا تناولها ؟ فقال تقبلها قبل كل شيء وتصعبها على عينيك ولا تناول منها أكثر من حصة فان من تناول منها أكثر من ذلك فكانما اكل من لحومنا ودمائنا فإذا تناولت منها فقل اللهم اني أسألك بحق الملك الذي قبضها وأسألك بحق الوصي الذي خرناها وأسألك بحق الوصي الذي حل فيها أن تصلي على محمد وآل محمد وأن يجعلها لي شفاء من كل داء واماانا من كل خوف وحفظا

من كل سوء فإذا قلت ذلك فأشددها في شيء وأقره عليها أنا أنزلناه في ليلة القدر فان الدعاء الذي تقدم لأخذها هو الاستيدان عليها وقراءة إياها أنسناه ختمها قال : محمد بن يعقوب عن علي بن محمد رفعه الحرم على طين قبر الحسين عليه السلام ان تقرأ عليه إنا أنزلناه في ليلة القدر ، وروى عن الصادق عليه السلام في الاستشفاء بترفة الحائر إنما يفسدها ما يخالطها من أوعيتها وقلة اليقين لأن يعالج بها قال ولقد بلغني ان بعض من يأخذ من التربة شيئاً يستخف به حتى ان بعضهم يضعها في مخلة البغل والحمار وفي وعاء الطعام والخرج فكيف يستشفى به من هذا حاله .

باب ١٥ الاستشفاء بمراب قبر النبي والأنمة عليهم السلام

جعفر بن محمد بن قولويه في المزار عن محمد بن الحسن بن علي بن مهزيار عن الحسين بن سعيد عن عبد الله الأصم عن ابن أبي عمر عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر عليه السلام في حديث انه سئل عن طين الحائر هل فيه شيء من الشفاء فقال يستشفي منه على رأسه أربعة أميال وكذلك قبر جدي رسول الله صلى الله عليه وآله وكذلك قبر الحسن وعلي ومحمد فخذ منها فانها شفاء من كل داء وسقم ولا يعد لها شيء من الأشياء الذي يستشفى بها إلا الدعاء وإنما يفسدها ما يخالطها من أوعيتها وقلة اليقين لأن يعالج بها وعن محمد بن عبد الله بن جعفر عن ابيه عن علي بن محمد بن سالم عن محمد بن خالد عن عبد الله بن حماد عن الأصم عن مدخل عن محمد بن مسلم في حديث انه كانت مريضاً فبعث اليه ابو عبد الله عليهما السلام بشراب فشربه فكأنما انشط من عقال قال فدخلت عليه فقال يا محمد ان الشراب الذي شربته كان فيه من طين قبور آباءي وهو أفضل ما تستشفى به فلا تعدل به فانا نسقيه صبيانا ونسائنا فترى منه كل خير . محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار عن عيم بن عبد الله بن نعيم القرشي عن ابيه عن احمد

بن علي الانصاري عن سليمان بن جعفر البصري عن عمرو بن واقد عن موسى بن جعفر الكاظم عليهما السلام في حديث انه اخبر بموته ودفنه وقال لا ترفعوا قبرى فوق أربع اصابع مفرجات ولا تأخذوا شيئاً من تربة قبرى لتنبركوا به فان كل تربة لئامحرمة إلا تربة قبر جدي الحسين بن علي عليهما السلام فان الله جعلها شفاء لشيعتنا وأوليائنا ، أقول لعلم مخصوص بتحريم الأكل لما روى .

باب ٦ التم اوى بالطين الارمنى

الحسين بن بسطام في طب الائمة عليهم السلام عن بشير بن عبد الحميد الانصاري عن الوشا عن محمد بن فضيل عن أبي حزرة عن أبي جعفر عليهما السلام ان رجلاً شكى اليه الزحير فقال له خذ من الطين الارمني فاقله بنار لينة واستف منه فإنه يسكن عنك وعنك عليه السلام انه قال في الزحير يأخذ جزءاً من خريق أبيض وجزءاً من بزر القطنونا وجزءاً من صمع عربي وجزءاً من الطين الارمني يقلي بنار لينة ويسف منه الحسن بن الفضل الطبرسي في مكارم الاخلاق قال سئل ابو عبد الله عليهما السلام عن الطين الارمني يؤخذ منه للكثير والمبطون أجعل أخذه قال لا يأس به اما انه من طين قبرذى القرذين وطين قبر الحسين عليه السلام خير منه ورواه الشيخ في المصباح عن محمد بن جهور العربي عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله عليه السلام .

باب ٧ انه كل داء منه التخمة الا الحمى

محمد بن بعقوب عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن أبي عبد الله عن محمد بن علي عن ابن سنان عمن ذكره عن أبي عبد الله عليه السلام قال كل داء من التخمة إلا الحمى فانها ترد وروداً ورواه البرقي في المحسن عن محمد بن علي .

باب ١٨ اه مایسقط ممه الخوان

ویه لکل داء خصوصاً وجمع الخاصرة

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابي عمير عن ابراهيم
بن عبد الحميد عن عبد الله بن صالح الخثعمي قال شكوت الى ابي عبد الله (ع) : وجمع
الخاصرة فقال عليك بما يسقط من الخوان فكل قار ففعلت فذهب عنی قال ابراهيم
وکنت قد وجدت في الجانب الایمن والایسر فاخذت ذلك فانتفعت به ، وعن محمد بن
یحیی عن احمد بن محمد عن القسم بن یحیی عن جده الحسن بن راشد عن ابي عبد الله (ع)
قال قال : أمير المؤمنين عليه السلام کارا ما يسقط من الخوان فإنه شفاء لکل داء باذن
الله من أراد ان يستشفي به . وعن علة من أصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد
بن علي عن ابراهيم بن مهرز عن ابي الحسن الحر قال : شكى الى ابي عبد الله رجل ما
يلقي من وجمع الخاصرة فقال ما يمنعك من أكل ما يقع من الخوان وعنهم عن احمد عن
بعض أصحابه عن عبد الله الأرجاني قال : كنت عند ابي عبد الله (ع) وهو
ما يأكل فرأيته يتتبع مثل السمسمة من الطعام ما يسقط من الخوان فقلت جعلت فداك
تتبع مثل هذا فقال يا عبد الله هذا رزفك فلا تدعه لغيرك ، أما ان فيه شفاء من کل داء
ورواه البرقي في المحسن فكذا الذي قبله ثم قال رواه يعقوب بن يزيد عن ابن فضال
عن عبد الله الأرجاني وروى الذي قبلها عن القسم بن یحیی .

باب ١٩ ما يستحب من الماء

الذى لا يضر معه طعام

محمد بن يعقوب عن محمد بن یحیی عن محمد بن الحسين عن موسى بن عمر عن
جعفر بن بشير عن ابراهيم بن مهرز عن ابي مريم عن الأصبغ بن نباتة ، قال : دخلت

على أمير المؤمنين عليه السلام وقد امده شوأه فقال ادن فكل فقلت يا أمير المؤمنين : هذا لي ضار ، فقال : اذن أعلمك كلام لا يضرك معهن شيء فما تختلف قل بسم الله خير الامماء بسم الله ملا الارض والسماء الرحمن الرحيم الذى لا يضر مع اسمه شيء ولا داء تغدو علينا ورواه البرقي في المحسن عن يعقوب بن يزيد عن علي بن الحسن الميامي عن أبي مريم الانصاري نحوه إلا أنه قال اللهم اني أسألك خير الاسماء ملوه الارض والسماء الرحمن الرحيم الذى لا يضر معه داء فلا يضرك أبداً .

باب ٣٠ مائة مدارى صنه بالابتماء بالملح والحسن به

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هاشم بن سالم عن ابن عبد الله قال قال رسول الله افتح طعامك بالملح واختم به فان من افتح طعامه بالملح وختم به عوفي من اثنين وسبعين من أنواع البلاء منه الجنون والجذام والبرص وعن محمد بن نحيي عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابن بكر عن زراة عن أبي عبد الله (ع) نحوه واقتصر على ذكر الجذام وعنه أحمد عن يعقوب بن يزيد رفعه ، قال قال أبو عبد الله (ع) من ذر على أول لقمة من طعامه الملح ذهب عنه نمش الوجه ورواه البرقي في المحسن وكذا الذي قبله وكذا الاول محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد عن أبيه جمعاً عن جعفر بن محمد عن أبيه في وصية النبي اعلی عليهم السلام قال : يا علي افتح بالملح واختم بالملح فان فيه شفاء من اثنين وسبعين داء . أحمد بن محمد البرقي في المحسن عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله (ع) قال : من افتح طعاماً بالملح وختمه بالملح دفع عنه سبعون داء . وعن القسم بن نحيي عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله (ص) قال : من افتح طعامه بالملاح أذهب الله عنه سبعين داء وما لا يعلمه إلا الله . وعن بعض أصحابنا عن الاصم عن شعيب عن أبي

بصیر عن ابی عبد الله (ص) قال قال علی علیه السلام من بدأ بالملح أذهب الله عنه سبعين داء ما لا يعلمه العباد ما هو . وعنه ابی القاسم ویعقوب بن یزید عن النبیکی عن عبد الله بن محمد عن القندي عن ابن سنان عن ابی عبد الله (ص) قال : من افتتح طعامه بالملح ذهب عنه اثنان وسبعون داء . وعن النوفلي عن السکونی عن ابی عبد الله وعنه ابی البختري عن ابی عبد الله (ع) مثله وعنه ابیه عمن ذکرہ ثن ابی الحسن موسی (ع) قال فیما اوصی به رسول الله صلی الله علیه وآلہ علیاً علیه السلام ان قال يا علی افتتح طعامك بالملح فان فيه شفاء من اثنین وسبعين داء منها الجنون والجذام والبرص ووجع الحلق والاضرام ووجع البطن وعن بعض من رواه عن ابی عبد الله (ع) عن رسول الله صلی الله علیه وآلہ وآلہ ان الله أوحى الى موسی (ع) ابدأ بالملح واختم بالملح فان في الملح دواه من سبعين داء . أهونها الجنون والجذام والبرص ووجع الحلق والاضرام ووجع البطن .

باب ٣١ - ما يرمي فرع جمیع الامراض

إلا مرض الموت

محمد بن یعقوب عن علی بن ابراهیم عن ابیه عمن النوفلي عن السکونی عن ابی عبد الله (ع) قال قال أمیر المؤمنین علیه السلام من اصطیح باحدی وعشرين زبیبة حراء لم یعرض إلا مرض الموت إنشاء الله . وعن محمد بن یحيی عن احمد بن محمد عن القسم بن یحيی عن جده الحسن بن راشد عن ابی عبد الله (ع) قال قال أمیر المؤمنین علیه السلام احدی وعشرين زبیبة حراء في كل يوم على الريق تدفع جمیع الامراض إلا مرض الموت . احمد بن محمد البرقی في المحسن عن القسم بن یحيی مثله وعنه النوفلي وذکر الذى قبله . وعن ابی القسم ویعقوب بن یزید عن العبدی عن ابن سنان

عن أبي عبد الله (ع) قال من ادمى احدى وعشرين زبالة حمرا لم يمرض إلا مرض الموت . وعن أبيه عن أبي البحترى عن أبي عبد الله (ع) مثله الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن السري بن أحمد بن السري عن محمد بن يحيى الأزمني عن محمد بن سنان عن الرضا (ع) قال : سمعت موسى بن جعفر (ع) وقد اشتكى فجاء المترفقون بالأدوية يعني الاطباء فجعلوا يصفون له العجائب فقال ابن يذهب بكم اقتصر واعلى سيد هذه الأدوية الهليلج والرازي ياخوالسكر في استقبال الصيف ثلاثة أشهر كل شهر ثلاثة مرات وفي استقبال الشتاء ثلاثة أشهر في كل شهر ثلاثة أيام ثلاثة مرات ويجعل موضع الرازي ياخوال مصطفى فلا يمرض إلا مرض الموت أقول : ويأتي ما يدل على ذلك .

باب ٣٣ ما يتم اوى منه بالسعاد

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن أبي ولاد قال : رأيت ابا الحسن الاول (ع) فسمعته يقول ضربت على أسنانى فأخذت السعد فدللت به اسنانى ففعني ذلك وسكنت عني . وعنه عن محمد بن الحسين بن علي عن محمد بن الحسين بن عمر عن عمته محمد بن عمر عن رجل عن ابي الحسن الاول (ع) قال : من استنجى بالسعاد بعد الغائط وغسل به فهو بعد الطعام لم يصبه علة في فه ولا يخاف شيئاً من أرواح البواسير وعن عدة من أصحابنا عن أحمد بن ابي عبد الله عن ابي الخزرج الحسن بن الزبرقان عن الفضل بن عثمان عن ابي عزيز المرادي قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : انخدوا في أسنانكم السعد فانه يطيب الفم ويزيد في الجماع . ورواه الصدوق في الخصال عن أبيه عن سعد عن أحمد بن ابي عبد الله عن ابي الجوزاء وابي الخزرج عن فضيل بن عثمان عن ابي عبد الله (ع) ورواه البرقي في المحسن عن ابي الخزرج .

باب ٣٣ ما يورث النسيان

محمد بن علي بن الحسين بأسناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد عن أبيه جيماً عن جعفر بن محمد عن آبائه في وصية النبي نعلي عليه السلام قال يا علي تسعه أشياء تورث النسيان : أكل التفاح الحامض وأكل الكزبرة والجبن وسورة الفار وقرابة كتابة القبور والشيء بين امرأتين وطرح القملة والحجامة في النقرة والبول في الماء الرأكد .

باب ٣٤ ما يسمى وما يهزل

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن منصور بن العباس عن محمد بن عبد الله عن أبي أيوب المكي عن محمد بن البختري عن عمر بن يزيد عن أبي عبدالله(ع) قال ثلات لا يؤكلن يسمن وثلاث يؤكلن وبهزان فاما اللواني يؤكلن فيهzan فالطلع والكب والجوز ، وأما اللواني لا يؤكلن ويسمن فالنوره والطيب ولبس الكتان .

باب ٣٥ ما يهدى او منه خبيث الارز

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن أبي الحسن الرضا (ع) انه مادخل جوف المسلط شيء أفعى من خبز الأرض وعن محمد بن يحيى عن محمد بن موسى عن الحشاب عن علي بن حسان عن بعض أصحابنا قال : قال ابو شهد الله اطعموا المبطون خبز الأرض فما دخل جوف المبطون شيء أفعى منه اما انه يدبح المعدة ويسهل الداء سلا .

باب ٣٦ ما يهدى او منه باسويف

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أبي همام عن سليمان الجعفري عن أبي جعفر (ع) قال نعم القوت السويف ان كنت جائعاً امسك وان كنت شبعانا هضم طعامك وعنه عن عبد الله بن جعفر عن محمد بن خالد عن سيف

الثمار قال مرض بعض اصحابنا بعكة فبرسم فدخله . اعلى ابي عبد الله (ع) فاعلمته فقال اسهه سوق الشعير فانه يعاى انشاء الله وهو غذاء في جوف قال فاسقيناه الا يومين او قال الا مرتين حتى عوفي صاحبنا وعن الحسين بن محمد عن احمد بن اسحق عن بكر ابن محمد عن ابي عبد الله (ع) قال السوق ينبت اللحم ويشد العظم ورواه الحميري في قرب الاسناد عن محمد بن عيسى عن بكر بن محمد نحوه وعلى بن محمد بن بندار عن ايه عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن بكر بن محمد عن حيشة قال قال ابو عبد الله (ع) من شرب السوق اربعين صباحاً امتلاً كتفاه قوة . وعنه عن احمد عن موسى بن القاسم عن يحيى بن مساور عن ابي عبد الله (ع) قال السوق يجرد المرأة والبلغم من المعدة جرداً ويدفع سبعين نوعاً من انواع البلاء ، ورواه البرقي في الحسان عن موسى بن القاسم والذي قبله عن ابيه عن بكر بن محمد وكذا الذي قبلهما ، والاول عن علي بن جعفر وموسى بن القاسم جميعاً عن ابي همام مثله وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن حماد بن عمان ومحمد بن سوقة عن ابي الحسن (ع) قال السوق يهضم الرؤوس . احمد بن ابي عبد الله في الحسان عن السياري عن نصر بن احمد عن عدة من اصحابنا عن الرضا (ع) قال السوق لما شرب له . وعن ابيه عن بكر بن محمد عن خضر عن ابي عبد الله (ع) في المولود يكون منه الضعف قال ما يمنعك من السوق فانه يشد العظام وينبت اللحم ، محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن قتيبة الانشى عن ابي عبد الله (ع) قال ثلاثة راحات سوق على الرقب تشفف المرأة والبلغم حتى لا يكاد يدع شيئاً ، وعنه عن احمد عن علي بن الحكم عن النضر ابن فواش قال قال ابو الحسن الماضي (ع) السوق اذا غسلته سبع غسلات وقلبه من اناه الى آخر فهو يذهب بالحنى وينزل القوة في الساقين والقدمين ، وعنه عن سهل ابن زياد عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله (ع) قال السوق الجاف يذهب بالبياض .

ورواه البرقي في المحسن عن أبي يوسف وعن يحيى بن المبارك والذى قبله عن علي بن الحكم والذى قبلهها عن ابراهيم بن محمد الثقفي عن قتيبة مثله ، وعنهم عن سهل عن السيارى عن ابراهيم بن بسطام عن رجل عن الرضا (ع) قال ان السوق اذا شرب على الريق جافا اطفا الحرارة وسكن المراة واذا لَتْ لم يفعل ذلك ، وعن علي بن محمد ابن بندار وغيره عن احمد بن ابي عبد الله عن محمد بن عيسى عن عبيد الله الدهقان عن درست عن عبد الله بن مسكن قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول السوق بالزبـت ينـبت اللـحـم ويشـدـ العـظـم ويـرـقـ البـشـرـه ويـزـيدـ فـيـ الـبـاهـ ، اـحـمـدـ بنـ مـحـمـدـ الـبـرـقـيـ فـيـ المـحـسـنـ عنـ مـحـمـدـ بنـ عـيـسـىـ مـثـلـهـ ، وـعـنـ اـبـيـهـ عـنـ حـمـادـ بنـ عـيـسـىـ عـنـ اـبـيـ اـبـرـاهـيمـ بنـ عـمـرـ الـيـمـانيـ عـنـ حـمـادـ اـبـنـ عـمـانـ قالـ سـمعـتـ اـبـاـ عـبـدـ اللهـ (ع) يـقـولـ اـمـلـأـوـ جـوـفـ الـحـوـمـ مـنـ السـوقـ يـغـسلـ ثـلـثـ مـرـاتـ ثـمـ يـسـقـىـ قـاـنـ وـفـيـ حـدـيـثـ آـخـرـ يـحـوـلـ مـنـ اـنـاءـ اـلـىـ اـنـاءـ .

باب ٢٧ التـمـاوـىـ مـنـ بـلـحـمـ التـمـرـ وـالـسـاقـ

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن علي بن الحسن التعميمي عن سليمان بن عباد عن عيسى بن الورد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر (ع) قال ان بني اسرائيل شكوا الى موسى (ع) ما يلقون عن الياض فشكى ذلك الى الله عز وجل فاوحى الله عز وجل اليه صرهم يأكلون لحم البقر بالساق ، وعن عادة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن يحيى ابن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن ابي الصباح الكتانى عن ابي عبد الله (ع) قال السوق ومرق لحم البقر للوضح .

باب ٢٨ التـمـاوـىـ بـاـبـانـ الـبـقـرـ وـشـعـوـ صـرـهاـ

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن خالد عن عبد الله بن المغيرة عن ابي ابي زيد عن ابي عبد الله (ع) قال البان البقر دواء

وشحومها شفاء ولحومها داء ، وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن بعض اصحابه بلغ به زرارة قال: قلت لابي عبد الله (ع) الشحمة التي تخرج مثلها من الداء اي شحمة هي قال هي شحمة البقر وما سألي عنها يازراره احد قبلك

باب ٣٩ ما ينداوى منه بلحوم القباج والقطة

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن موسى عن علي بن سليمان عن ابن ابي عمير عن محمد بن حكيم عن ابي الحسن الاول (ع) قال اطعموا المحموم لحوم القباج فانه يقوى الساقين ويطرد الحمى طرداً ، وعنه عن محمد بن عيسى عن علي بن مهزيار قال تغذيت مع ابي جعفر (ع) فانى بقططة فقال امه مبارك و كان ابي نعجه وكان يأمر ان يطعم صاحب البرقان يشوى له فانه ينفعه .

باب ٣٠ - ما يدفع من كل شيء وما يضر من كل شيء

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن بعض اصحابه رفعه قال قال ابو عبد الله (ع) في حديث اثنان ينفعان من كل شيء ولا يضران من شيء الرمان والماء الفاتر واثنان يضران من كل شيء ولا ينفعان من شيء الاحم اليابس والجبن وبالاسناد قال ابو عبد الله (ع) شيئاً صالحان لم يدخل جوفاً فقط فاسداً الا اصلاحه وشيئان فاسدان لم يدخل جوفاً فقط الا افسداته فالصالحان الرمان والماء الفاتر وال fasdan الجبن والقديد .

ورواه البرقي في المحسن مثله وكذا الذي قبله ، وعن النبكي عن منصور بن يونس قال سمعت ابا الحسن موسى (ع) يقول ثلاثة لا تضر العنب الرازي وقصب السكر والتفاح

باب ٣١ - مایتداوی منه بالهریسه

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن عيسى
عن الدهقان عن درست بن ابي المنصور عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع)
قال ان نبيا من الانبياء شكا الى الله عز وجل الضعف وقلة الجماع فامرہ باكل المربیة
قال وفي حديث آخر رفعه الى ابی عبد الله (ع) قال ان رسول الله صلی الله علیہ وآلہ
شکا الى ربہ وجمع الظہر فامرہ باكل الحب مع اللحم يعني المربیة ، ورواه البرقي
في المحسن مرسلًا والذى قبله عن محمد بن عيسى .

باب ٣٢ - ماینداوي مه باكل البيض

محمد بن يعقوب عن عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن عيسى عن عبيد الله بن عبد الله الدهقان عن درست عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) قال : شَكِّي نَبِيُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَلَةَ النَّسْلِ فَقَالَ كُلُّ الْأَحْمَمِ بِالْبَيْضِ ، وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَلَى بْنِ حَسَانٍ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَسْنَ (ع) يَقُولُ كُثْرَةً أَكْلُ الْبَيْضِ تُزِيدُ فِي الْوَلَدِ ، وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِاسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ نَحْوَهُ وَعَنْ أَبِي عَلَى الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْتَارٍ عَنْ أَحْمَدِ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عُمَرِ بْنِ أَبِي حَسْنَةِ الْجَمَالِ قَالَ شَكُوتُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَلَةُ الْوَلَدِ فَقَالَ لَيْ . اسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَكُلُّ الْبَيْضِ بِالْبَصْلِ . أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْبَرْقِيُّ فِي الْمُحَاسِنِ عَنْ أَيْهَهُ عَنْ أَحْمَدِ بْنِ النَّضْرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرِ بْنِ أَبِي حَسْنَةِ مَثُلِهِ وَعَنْ عَلَى بْنِ حَسَانٍ وَذِكْرُ الَّذِي قَبْلَهُ وَعَنْ عَلَى بْنِ الْحَكْمَ عَنْ أَيْهَهُ عَنْ سَعْدِ عَنِ الْأَصْبَحِ عَنْ عَلَى بْنِ عَلِيهِ السَّلَامِ قَالَ أَنْ نَبِيُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ شَكِّي إِلَى اللَّهِ قَلَةَ النَّسْلِ فِي أَمْتَهِ فَأَمْرَهُمْ أَنْ يَأْمُرُوهُمْ بِاَكْلِ الْبَيْضِ فَأَمْرُهُمْ فَكَثْرَةُ النَّسْلِ فِيهِمْ وَعَنْ أَبِي القَسْمِ الْكَوْفِيِّ عَنْ يَعْقُوبِ بْنِ يَزِيدِ عَنِ الْقَنْدِيِّ عَنْ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ سَنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ : شَكِّي نَبِيُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى رَبِّهِ قَلَةُ الْوَلَدِ فَأَمْرَهُ بِاَكْلِ الْبَيْضِ وَعَنْ نُوحِ بْنِ شَعْبِيِّ عَنْ كَامِلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ الْجَعْفِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : مِنْ عَدَمِ الْوَلَدِ فَلَيْلًا كُلُّ الْبَيْضِ وَلِكَثْرَةِ

باب ٣٣ - ما يقتدأى منه بالملح

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن اسماعيل بن مرار عن يونس عن سعد الاسكاف عن ابي جعفر (ع) قال : ان في الملح شفاء من سبعين داء وقال سبعين نوعا من انواع الاوجاع ثم قال لو بعلم الناس ما في الملح ماتداوى الابه ، وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب الخراز عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله (ع) قال : ان العقرب لدغت رسول الله صلى الله عليه وآلـهـ فقال لعنك الله فما تباليـنـ مؤمنـاـ آذـيـتـ اوـ كـافـرـ آـثـمـ دـعـاـ بـلـحـ فـدـلـكـ فـهـدـاتـ ثمـ قالـ لوـ يـعـلـمـ الذـانـ ماـ فـيـ الـلـحـ ماـ بـغـواـ عـهـ تـرـيـاقـاـ ، وـرـوـاهـ البرـقـ فيـ المـحـاسـنـ عنـ اـبـيـ عـمـيرـ وـالـذـيـ قـبـلـهـ عنـ اـبـيـ عـنـ بـونـ وـرـوـىـ الـكـلـيـنـيـ وـالـبـرـقـ عـدـةـ اـحـادـيـثـ فـيـ مـعـنـيـ الـحـدـيـثـ الثـانـيـ .

باب ٣٤ - ما يقتدأى منه بالزيتون

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن اسحق بن عمار او غيره قال : قلت لابي عبد الله (ع) انهم يقولون ان الزيتون يهيج الرياح فقال ان الزيتون يطرد الرياح وعنهـمـ عنـ أـحـمـدـ عنـ مـنـصـورـ بنـ الـعـبـاسـ عنـ اـبـيـ اـبـراهـيمـ بنـ مـحـمـدـ الزـرـاعـ عنـ رـجـلـ عنـ اـبـيـ عـبـدـ اللهـ (عـ)ـ قالـ ذـكـرـ عـنـدـ الـزـيـتوـنـ فـقـالـ رـجـلـ يـهـجـلـ الـرـيـاحـ فـقـالـ لـاـ وـلـكـ يـطـرـدـ الـرـيـاحـ ، وـرـوـاهـ البرـقـ فيـ المـحـاسـنـ عنـ مـنـصـورـ بنـ الـعـبـاسـ وـالـذـيـ قـبـلـهـ عنـ يـعـقـوبـ بنـ بـيزـيدـ

باب ٣٥ - ما يقتدأى منه باكل العسل

وانـهـ شـفـاءـ اـكـلـ دـاءـ

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن القسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله (ع) قال قال : أمير المؤمنين عليه السلام لعق العسل شفاء من كل داء قال : الله عز وجل ، يخرج من بطونها شراب

مختلف الوانه فيه شفاء للناس وهو مع قراءة القرآن ومضن اللبان بذيب البلغم ، وعنده عن عبد الله بن جعفر عن ابراهيم بن عبد الحميد عن سكير عن أبي عبد الله (ع) قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله يأكل العسل ويقول آيات من "قرآن ومضن اللبان بذيب البلغم ، وعن عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن حماد بن عثمان عن محمد بن سوقه عن أبي عبد الله (ع) قال ما استشفى الناس بمثل العسل ، وعنهم عن سهل عن علي بن حسان عن موسى بن بكر عن أبي الحسن (ع) قال : ما استشفى مريض بمثل العسل ، ورواه الصدوق وباستناده عن موسى بن بكر ورواه البرقي في المحسن عن علي بن حسان والذى قبله عن محمد بن علي عن أبي نصر فرابة بن مسلم عن أبي نصر والاول عن القسم بن يحيى مثله ، أحمد بن محمد البرقي في المحسن عن بعض اصحابنا عن عبد الرحمن بن شعيب عن أبي بصير عن أبي عبد الله (ع) قال : لعق العسل فيه شفاء ، قال الله يخرج من بطونها شراب مختلف الوانه فيه شفاء للناس ، وعن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن اسماعيل بن جعفر عن ابيه عن علي عليه السلام قال : العسل فيه شفاء وعن أبي القاسم وبعقوب بن يزيد عن القندي عن عبد الله بن سنان عن أبي البختري عن أبي عبد الله (ع) قال ما استشفى مريض بمثل العسل ، وعن بعض اصحابنا رواه عن أبي الحسن (ع) قال العسل فيه شفاء من كل داء اذا اخذته من شهده وعن ابيه عن فضاله بن أيوب رفعه قال قال . أمير المؤمنين عليه السلام لم يستشف مريض بمثل شربة عسل ، وعن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن أبيه عن علي عليهم السلام قال العسل فيه شفاء وعن محمد بن أحمد عن موسى بن جعفر البغدادي عن أبي علي بن راشد قال : سمعت ابا الحسن الثالث (ع) يقول اكل العسل حكمة ، وعن ابيه عن بعض اصحابنا قال دفعت الي امراة غزلا وقالت ادفعه بمحكة ليخاط به كسوة الكعبة قال فكرهت ان ادفعه الى الحجية وانا اعرفهم فلما صرت الى المدينة دخلت على ابي جعفر (ع) وحكيت له ذلك فقال اشتري له عسلا وزعفرانا وخذ من طين قبر الحسين (ع) واعجنه بماء السماء

وأجعل فيه شيئاً من عسل وزعفران وفرقه على الشيعة ليداوواً به مرضاهم . الفضل ابن الحسن الطبرسي في مجمع البيان نقله من كتاب العياشي مرفوعاً إلى أمير المؤمنين عليه السلام أن رجلاً قال له إنه موجع بطني فقال الله زوجة قال نعم قال استوهب منها شيئاً من مالها طيبة نفسها ثم اشترى بها عسل ثم أسكنه عليه من ماء السماء ثم اشربه فاني سمعت الله يقول في كتابه ﴿ وانزلنا من السماء ماء مباركاً ، وقال : يخرج من بطونها شراب مختلف الوانه فيه شفاء للناس و قال : وان طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مربيطاً و اذا اجتمعت البركة والشفاء والمعنى المري ، شفدت اشاء الله قال : ففعل فشقى . الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) قال حدثنا محمد بن خلف عن الوشا عن عبد الله بن سنان عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده قال شكا رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وجمع بطن أخيه فقال من أخاك أن يشرب شربة عسل بماء حار فانصرف إليه من الفد فقال يارسول الله قد أستقيت وما تتفق به فقال رسول الله صلى الله عليه وآله صدق الله وكتب بطن أخيك اذهب فاسق أخاك شربة عسل وعوده بفاححة الكتاب سبع مرات فلما أدرى الرجل قال النبي ﴿ ص ﴾ : ياعلي ان اخاهذا الرجل منافق فمن هاهنا لا تتفق الشربة .

باب ٣٦ - ما ينداوى منه بالعسل

والحبة السوداء

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن الحسن بن شاذان عن أبي جعفر عن أبي الحسن (ع) وسئل عن الحب الغالية فقال يؤخذ العسل والشوينز يلعق منه ثلاث لعقات فانها تقلع وهو المباركان قال : الله تعالى في العسل ﴿ يخرج من بطونها شراب مختلف الوانه فيه شفاء للناس ﴾ و قال رسول الله صلى الله عليه وآله في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام قيل وما السام قال الموت قال وهذا لا يملان إلى الحرارة والبرودة ولا إلى الطبيع وأنما لها شفاء حيث وقعا ، وعن احمد بن مخارب عن صفوان عن عبد الرحمن بن الجهم قال شكي ذرع قراف في بطنه إلى أبي عبد الله (ع) فقال أبو جعفر

قال نعم قال ما يمنعك من الحبة السوداء والعسل .

باب ٣٧ - ما يتدوى منه بالسكر

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن عبد العزيز العبدى قال قال : ابو عبد الله (ع) لئن كان الجن يضر من كل شيء ، ولا ينفع من شيء ، فان السكر ينفع من كل شيء ، ولا يضر من شيء ، وعنه عن أحمد عن علي بن الحكم عن كامل بن محمد عن ابراهيم الجعفى عن أبيه قال دخلت على أبي عبد الله (ع) فقال مالى أراك ساهم الوجه فقلت ان بي حمى الرابع فقال ما يمنعك من المبارك الطيب اسحق السكر ثم اخضه بالماء واشربه على الريق عند المسا . قال ففعلت فما عادت الى وعنه عن أحمد عن الحسن بن علي بن النعاف عن بعض أصحابنا قال شكوت الى ابي عبد الله (ع) الوجع فقال اذا آويت الى فراشك فكل سكريتين قال فاكات فبرا

باب ٣٨ - انه لا يذهبى التداوى بدواء

من لغير ضرورة

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن أحمد بن أشيم عن بعض أصحابنا قال حم بعض اصحابنا فوصف له المليبون الغافت فسكنيه فلم ينتفع به فشكوت ذلك الى ابي عبد الله (ع) فقال ما جعل الله في شيء من المر شفاء خذ سكرة ونصفاً فصيرها في آناء وصب عليها الماء حتى يغمرها وضع عليها حديدة ونجحها من أوّل الليل فإذا أصبحت فتها يدك فإذا كان في الليلة الثانية فصيرها سكريتين ونصفاً ونجحها مثل ذلك فإذا كان في الليلة الثالثة فثلاث سكرات ونصفاً ونجحهن مثل ذلك قال ففعلت فشفى الله من يرضه ، وعنه عن أحمد بن محمد عن جعفر بن يحيى الخزاعي عن الحسين بن الحسن عن عاصم بن يونس عن رجل عن ابي عبد الله (ع) قال : قال لرجل باي شيء تداوون محمودكم فقال : اصلاحك والله بهذه الادوية المرار السفائح والغافت وما أشبهه قال سبحان الله الذي يقدر ان ي erre بالمر

يقدر أن يرى بالحلوم قال : اذا حم أحدكم فليأخذ انه فيجعل فيه سكرة ونصفاً ثم يقرء عليه ما حضر من القرآن ثم يضعها تحت النجوم ثم يجعل عليها حديدة فإذا كان الغدة صب عليها الماء ومرسه بيده ثم شرب فإذا كان الليلة الثانية زاد سكرة أخرى فصارت سكرتين ونصفاً فإذا كانت الليلة الثالثة زاد سكرتا أخرى فصارت ثلاثة سكرات ونصفاً ، وعن عده من أصحابنا عن أَحْمَدَ بْنَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَدَةٍ مِّنْ أَصْحَابِهِ عَنْ عَلَى بْنِ أَبْسَاطٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ بَشِيرٍ النَّبِيِّ الَّذِي قَالَ قَالَ : أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لَابْنِ بَشِيرٍ بَأْيِ شَيْءٍ تَدَاوَنَ مَرْضًا كَمْ قَالَ بِهَذِهِ الْأَدْوِيَةِ الْمَرَارَ فَقَالَ لَا إِذَا مَرْضَ أَحَدَكُمْ فَخَذِ الْسُّكْرَ إِلَيْهِ يُضْفَى فَدْقَهُ فَصَبَ عَلَيْهِ الْمَاءَ الْبَارِدَ فَاسْقُهُ إِيَّاهُ فَإِنَّ الَّذِي جَعَلَ الشَّفَاءَ فِي الْمَرَارِ قَادِرٌ عَلَيْهِ فِي الْحَلَوَةِ ، وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ بِالْأَسْنَادِ .

باب ٣٩ - ما ينفي التداوى منه بالسكر

السليماني والطبرزى

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ الْأَزْدِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ شَكَّى إِلَى أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ - عَ - رَجُلٌ أَنْ رَجُلًا شَاكَّ قَالَ وَأَينْ هُوَ عَنِ الْمَبَارِكِ قَلْتُ جَعَلْتَ فَدَاكَ وَمَا الْمَبَارِكَ قَالَ السُّكْرُ قَلْتُ وَأَيِّ السُّكْرِ قَالَ سَلِيمَانِيْكُمْ هَذَا وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلِ عَنِ الرَّضَا - عَ - قَالَ : السُّكْرُ الطَّبَرِزِيُّ يَا كُلَّ الْبَلْغَمِ أَكْلًا ، وَعَنْ عَلَى بْنِ أَبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ - عَ - قَالَ شَكَّى إِلَيْهِ رَجُلٌ الْوَبَابُ فَقَالَ إِنْ أَنْتَ عَنِ الطَّبِيبِ الْمَبَارِكِ قَالَ وَمَا الطَّبِيبُ الْمَبَارِكُ قَالَ سَلِيمَانِيْكُمْ هَذَا وَقَالَ أَنَّ أَوْلَى مَنْ اخْتَذَ السُّكْرَ سَلِيمَانُ بْنُ دَاؤِدَ ، وَعَنْ عَدَةٍ مِّنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ يَاسِرِ عَنِ الرَّضَا - عَ - قَالَ السُّكْرُ الطَّبَرِزِيُّ يَا كُلَّ الْبَلْغَمِ أَكْلًا ، وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ عَنِ الرَّضَا - عَ - أَوْ مَنْ حَدَّثَهُ عَنْهُ .

باب ٤٠ - ما يتداوى منه بالسهم

محمد بن يعقوب عن علي بن بندار عن أَحْمَدَ بْنَ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ

عن ذكره عن أبي حفص البار عن أبي عبد الله - ع - قال السمن مدخل جوفاً مثله واني لا كرهه للشيخ وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن النــوفي عن السكوني عن أبي عبد الله - ع - قال قال أمير المؤمنين عليه السلام سمن البقر شفاء . وبهذا الاسناد قال قال : أمير المؤمنين عليه السلام السمن دواء وهو في الصيف افعع منه في الشتاء وما دخل جوفاً مثله أحمد بن أبي عبد الله في المحسن عن النــوفي مثله وكذا الذي قبله وعن عبد الله بن شعيب عن أبي بصير عن أبي عبد الله - ع - مثله وعن أبيه وذكر الاول وعن أبيه عن ذكره عن أبي حفص البار عن أبي عبد الله - ع - عن أبيه عن علي عليه السلام قال : سمن البقر دواء .

باب ١٤ - ما يقتدأوى منه باللبن

محمد بن يعقوب عن علي بن محمد بن بندار عن أحمد بن أبي عبد الله عن نوح ابن شعيب عن ذكره عن أبي الحسن الاول (ع) قال من تغير له ماء الظهر فانه ينفع له اللبن الخليب والعسل ، وعنده عن أحمد عن أبيه عن القسم بن محمد الجوهري عن أبي الحسن الاصفهاني قال كنت عند أبي عبد الله - ع - فقال له رجل وأنا أسمع اني اجد الضعف في بدني فقال عليك باللبن فانه ينبت اللحم ويشد العظم ، ورواه البرقي في المحسن وكذا الذي قبله ، وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن النــوفي عن السكوني عن أبي عبد الله (ع) قال قال : أمير المؤمنين عليه السلام البان البقر دواء .

وروواه البرقي في المحسن عن النــوفي الا انه قال البان البقر شفاء وعن محمد ابن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن بــكر بن صالح عن الجعفرى قال سمعت ابا الحسن (ع) يقول ابوالرحل خير من البنانها ويجعل الله الشفاء في البنانها . وعنده عن أحمد عن عبد الرحمن بن ابي نجران عن صفوان بن يحيى عن عيسى بن القاسم عن ابي عبد الله (ع) قال : تغذيت معه فقال اتدرى ما هذا قلت لا قال هذا شيراز الان

الخندناء لم يرض لنا فان احيت أن تأكل فكل . ورواه الشيخ في التهذيب باسناده عن
أحمد بن محمد بن عيسى وكذا الذي قبله .

باب ٣٤ - أَنَّ الْلَّبَنَ لَا ضَرَرَ فِيهِ

محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن اليساري عن عبد الله مarsi عمن ذكره
عن أبي عبد الله (ع) قال قال : له رجل اني اكلت لينا فضرني فقال ابو عبد الله (ع)
لا والله ماضر قط ولكنك اكلته مع غيره فضرك الذي اكلته فظننت أن ذلك من
اللبن وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله (ع) قال
قال : رسول الله صلى الله عليه وآله انه ليس أحد يغص بشرب اللبن لأن الله يقول
لينا خالصا سائغا للشاربين . أحمد بن محمد البرقي في الحasan عن النوفلي مثله وعن اليساري
وذكر الذي قبله وعن أحمد بن اسحق عن عبد صالح قال من أكل اللبن على
شهوة رسول الله لم يضره .

باب ٣٥ - حَاتَّمَ دَوْيَ مِنْهُ بِالْجَبَنِ وَالْجُوْزِ

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن علي بن ابراهيم الهاشمي عن أبيه عن محمد
ابن الفضل النيسابوري عن بعض أصحابه عن أبي عبد الله (ع) في حديث الجبن انه
ضار بالعدة نافع بالعشري ويزيد في ماء الظهر قال وروى أن مضره الجبن في قشره
وعنه عن ابن محبوب عن عبد العزيز العبدلي قال قال : ابو عبد الله (ع) الجبن والجوز
اذا اجتمعوا في كل منها شفاء و اذا افترقا في كل واحد منها داء

ورواه البرقي في الحasan عن ابن محبوب مثله . وعنه عن أحمد بن ادريس بن
الحسن عن عبيد بن زرار عن أبيه عن أبي عبد الله (ع) قال : أن الجوز والجبن اذا
اجتمعوا كذا دواء وان افترقا كانا داء .

باب ٣٦ - حَاتَّمَ دَوْيَ مِنْهُ بِالْأَرْزِ

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم والحسن

ابن علي بن فضال جيما عن يونس بن يعقوب قال قال : ابو عبد الله (ع) ما يأتينا من ناحيتك شيء احب الي من الارز والبغسج اني اشتكيت وجمي ذلك الشديد فالمهمت ا كل الارز فامرته به ففصل وجفف ثم قلى وطحنت بخلي منه سفوف بزيت وطبيخ المحساه فذهب الله عني بذلك الوجع . وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن اسحاعيل بن مرار وغيره عن يونس عن هشام بن الحكم عن زرارة عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال نعم الطعام الارز يوسع الامعاء ويقطع ال بواسير وانا لنعطيه أهل العراق باكلهم البر والارز وانهما يوسعان الامعاء ويقطعن ال بواسير . وعن عدة من أصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابي سليمان الحذا عن محمد بن الفيض قال كنت عند ابي عبد الله وجاهه رجل فقال ان ابنتي قد ذابت وبها البطن فقال ما يعنك من الارز بالشحم خذ حجاراً أربعاً أو خمساً واطرها تحت النار واجعل الارز في القدر واطبخه حتى يدرك وخذ شحم كل طریقاً فاذا بلغ الازر فاطرح الشحم في قصعة مع الحجار وكب عليها قصعة اخرى ثم حرکها تحریکاً شديداً فاضبطها كيلا يخرج بخساره فاذا ذاب الشحم فاجعل في الارز ثم تحساه . ورواه ابن بسطام في طب الأئمة باسناده نحوه . وعنهم عن احمد عن عثمان بن عيسى عن خالد بن نجيح قال : شکوت الى ابي عبد الله (ع) وجع بطني فقال خذ الارز فاغسله ثم رضه وخذ منه راحة في كل غداة وزاد فيه اسحق الجبريري تقلية قليلاً وزن اوقيه واشربه .

ورواه البرقي في المحسن عن عثمان بن عيسى وال الاول عن علي بن الحكم وابن فضال والثاني عن أبيه عن يونس بن عبد الرحمن والثالث عن ابي سليمان مثله . وعنهم عن سهل بن زياد عن ابن فضال عن ثعلبة بن ميمون عن حمران قال كان بابي عبد الله (ع) وجع بطن فامر أن يطبخ له الارز ويجعل عليه السماق فاكمل فبراً . احمد بن ابي عبد الله البرقي في المحسن عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب عن بعض أصحابه عن ابي عبد الله (ع) قال : مرضت ستين أو اكثر فالمبني الله الارز فامرته به ففصل

وخف ثم اشم النار وطحن فجعل بعضه سفوفا وبعضه حسوا وعن أبيه عن ابن سنان عن حذيفة بن منصور عن أبي عبد الله (ع) قال أصابني بطن فذهب لحي وضعفت عليه ضعفا شديدا فالقى في روعي أن أخذ الأرض فاغسله ثم أقبله واطبخه ثم أجعله حسابفت عليه لحي وقوى عليه عظمي الحديث وعنه عن أبيه عن ابن أبي عيسى عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله (ع) قال : مرضت مرضًا شديداً فاصابني بطن فذهب جسمي فاهرت بارز فقلت ثم جعلته سويقاً وكنت آخذة فرجعي إلى جسمى وعن أبيه عن النضر ابن سويد عن محمد بن اسماعيل عن محمد بن مروان قال كنت عند أبي عبد الله (ع) وله بطن ذريع فانصرفت من عنده عشيّة وانا من أشدق الناس عليه فاتيته من العدف وجدته قد سكن ما به إلى أن قال فقال أني امرت بشيء من الأرض ففسـلـ وخفـ ودقـ ثم استفنته فاشتـدـ بطـنيـ .

باب ٤٥ - ما ينداوى منه باللوبيا والماش

محمد بن يعقوب عن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن ابن أبي نهران عن ذكره عن أبي عبد الله (ع) قال : اللوبـيا تطرـدـ الـريـاحـ المستـبـطـنةـ وـعـنـ مـحـمـدـ بـنـ يـحيـيـ عنـ مـحـمـدـ بـنـ مـوسـىـ عنـ أـحـمـدـ بـنـ الـحسـنـ الـجـلـابـ عنـ بـعـضـ أـصـحـابـنـاـ قـالـ شـكـيـ رـجـلـ إـلـىـ أـبـيـ الـحسـنـ (ع)ـ الـبـهـقـ فـأـمـرـهـ أـنـ يـطـبـخـ الـماـشـ وـيـتـحـسـاهـ وـيـجـعـلـهـ فـطـعـامـهـ .

باب ٦٤ - ما ينـداـوىـ منهـ بالـتـهـورـ

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن عمرو بن عمان عن أبي عمرو عن رجل عن أبي عبد الله (ع) قال تموركم البرني يذهب بالداء لداء فيه وينذهب بالاعياء ويشع وينذهب بالبلغم ومع كل تمرة حسنة .

ورواه البرقي عن محمد بن علي عن عمرو بن عمان وروى فيه شفاء وفي العجوة شفاء . وعن عدة من أصحابنا عن أحمد بن أبي عبد الله عن محمد بن عيسى عن الدهقان

عن درست بن أبي منصور عن أبي عبد الله (ع) قال من أكل كل يوم سبع ثمرات عجوجة على الريق من ثمر العالية لم يضره سم ولا سحر ولا شيطان وعنهما عن أحمد عن يعقوب بن يزيد عن زياد بن مروان القندي عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (ع) قال : من أكل سبع ثمرات عجوجة عند منامه قتلت الديدان في بطنه .

ورواه البرقي في المحسن وكذا الذي قبله . احمد بن محمد البرقي في المحسن عن محمد ابن الحسن بن شمون قال : كتب إلى أبي الحسن (ع) بعض أصحابنا يشكوا بالخر فكتب إليه كل التمر البرني وكتب إليه آخر بشكوى تبيساً فكتب إليه كل التمر البرني على الريق واشرب عليه الماء ففعل فسمى وغلبت عليه الرطوبة فكتب إليه يشكوا بذلك فكتب إليه كل التمر البرني على الريق ولا تشرب عليه الماء فاعتدل . وعن محمد بن علي عن محمد بن الفضيل عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال : قال أبو عبد الله (ع) العجوجة من الجنة وفيها ما شفاء من السم . وعن بعض أصحابنا رفعه قال من أكل سبع ثمرات مما يكون بين لابتي المدينة لم يضره ليلته ويوم ذلك سم ولا غيره .

باب ٧ - ان لكل ثمرة سماً فيذبحى

غسلها قبل اكالها

محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن أبي عبد الله عن حسين بن المنذر عن ذكره عن فرات بن احلف قال : قال أبو عبد الله (ع) ان لكل ثمرة سمَا فإذا اتيتم بها فامسواها بالماء واغمسوها في الماء يعني اغسلوها .

باب ٨ - ما يهدى اوى منه بالتفاح

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن بكر بن صالح عن الجعفرى قال سمعت ابا الحسن موسى (ع) يقول التفاح ينفع من خصال من السحر والسم واللهم يعرض من أهل الارض والبلغم الغالب وليس شيء اسرع منفعة منه . وعن علي بن

محمد بن بندار عن أبيه عن محمد بن علي الهمدانى عن الدهقان عن درست عن أبي عبدالله(ع) في حديث التفاح قال وعكت في ليلي هذه فائتت به فاكهة وهو يقلع الحمى ويسكن الحرارة وعن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن يعقوب بن يزيد عن زياد القندي قال دخلت المدينة ومعي أخي سيف فاصاب الناس رعاف وكان الرجل اذا رعف يومين مات فرجعت الى المازيل فاذا سيف برعف رعافا شديداً فدخلت على أبي الحسن (ع) فقال يزيد اطعم سيفا التفاح فاطعمته ببريء وعنه عن أحمد بن أبي عبدالله (ع) عن يعقوب بن بزبد عن القندي عن المفضل بن عمر عن أبي عبد الله(ع) قال ذكرت له الحمى فقال أنا أهل بيت لانتداوى الا باضافة الماء البارد يصب علينا كل التفاح وعنه عن أحمد عن أبيه عن يونس عن ذكره عن أبي عبد الله (ع) قال لو علمنا الناس ما في التفاح ما داولوا مرضاهم الا به . قال وروى بعضهم عن أبي عبد الله (ع) قال : اطعموا المؤمنكم التفاح فاشيء افع من التفاح . وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن زياد بن مروان قال اصاب الناس وباء يمكثة فكتب الى أبي الحسن(ع) فكتب الى كل التفاح وروى البرقي اكثر هذه الاحاديث وروى غيرها بمعناها وكذا ابن بسطام في طب الأئمة (ع) .

باب ٤٩ - ما يتدلى منه بسويق التفاح

محمد بن يعقوب عن أبي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال عن ابن بيكير قال رعفت سنة فسأل أصحابنا ابا عبد الله (ع) عن شيء يمسك الرعاف فقال : اسقوه سويق التفاح فانقطع عن الرعاف . وعن محمد بن يحيى عن محمد بن موسى رفعه عن بعض أصحابنا رفعه الى ابي عبد الله (ع) ابيه قال ما اعرف للسموم دواء افع من سويق التفاح . وعنه عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن أحمد بن محمد بن يزيد قال كنا اذا لسع بعض اهل الدارجية او عقرب قال اسقوه سويق التفاح

باب ٥٠ ما ينذر منه بالسکناة

محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن أَحْمَدَ بْنَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عَ) قَالَ قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ السَّكَنَةُ مِنَ الْجَنَّةِ وَمِنْهَا شَفَاءُ الْعَيْنِ
أَحْمَدَ بْنَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فِي الْخَاتِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِثْلِهِ . وَعَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ عَيْسَى
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ الرَّافِقِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عَ) قَالَ قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ السَّكَنَةُ مِنَ الْجَنَّةِ وَمِنْهَا نَافِعٌ مِنْ وَجْعِ الْعَيْنِ . مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنَ الْحَسِينِ
فِي عَيْوَنِ الْأَخْبَارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسِينِ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَنْبَسَةِ عَنْ دَارِمَ
ابْنِ قَيْصَرَةِ عَنِ الرَّضَاءِ عَنْ آبَاءِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ
فِي حَدِيثِ السَّكَنَةِ مِنَ الْمَنِ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ وَهِيَ شَفَاءُ الْعَيْنِ وَالْعِجْوَةُ الَّتِي هِيَ
مِنَ الْبَرْنَى وَهِيَ شَفَاءُ مِنِ الْسَّمِّ .

باب ٥١ - ما ينذر منه بالتين

محمد بن يعقوب وعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ
عَنِ الرَّضَا (عَ) قَالَ : التَّيْنُ يَذْهَبُ بِالْبَخْرِ وَيُشَدُّ الْعَظَمَ وَيُبَنِّتُ الشِّعْرُ وَيُذْهَبُ بِالْدَّاءِ
وَلَا يَحْتَاجُ مَعَهُ إِلَى دَوَاءٍ . وَقَالَ التَّيْنُ أَشْبَهُ شَيْءًا بِنَبَاتِ الْجَنَّةِ .
ورواه البرقي في الْخَاتِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ قَالَ الْكَلِيْنِيُّ وَرَوَاهُ سَهْلُ
ابْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْأَشْعَثِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ .

باب ٥٢ - ما ينذر منه بالسکمندری

محمد بن يعقوب عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ عَنِ الْقَسْمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ
الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عَ) قَالَ : كَانُوا الْكَنْتَرِيُّ فَانَّهُ يَجْلُوُ الْقَلْبَ وَيُسْكِنُ
أَوجَاعَ الْجَوْفِ بِاذْنِ اللَّهِ . وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَمْفُورٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْوَشَا عَنْ بَعْضِ

أصحابنا عن أبي عبدالله ع قال : الكثري يدبح المعدة ويقوها هو والسفر جل وهو على الشبع افع منه على الريق ومن أصابه طبخا فليأكله يعني على الريق .

باب ٥٣ - ما ينداوى منه بالاجاص

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن عبد الله بن جعفر عن يعقوب بن بزید عن زياد القندي عن أبي الحسن ع في حديث ان الاجاص الطري يطفى الحرارة ويسكن الصفراء وان اليابس يسكن الدم ويسهل الداء الدوى .

باب ٤٥ ما ينداوى منه بالغيرا

محمد بن يعقوب عن محدث بن يحيى عن أحمد بن الحسن بن علي عن ابن بكر انه سمع ابا عبد الله ع يقول : في الغيرا لحمه يذبت اللحم وعظمه يذبت العظم وجده يذبت الجلد ومح ذلك يسخن الكليتين ويدبغ المعدة وهو امان من البواسير والتقطير ويقوى الساقين ويقمع عرق الجنام .

باب ٥٥ - ما ينداوى منه بالهندباء

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكيم عن حشتي ابن الوليد عن ابي عبد الله ع قال : من بات وفي جوفه سبع طاقات من الهندباء امن من القولنج ليلته ان شاء الله . وروى البرقي في المحسن عن علي بن الحكيم مثله وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن اسحاق قال سمعت الرضا ع يقول ان في الهندباء شفاء من الف داء مامن داء في جوف الانسان الا قعه الهندباء قال ودعا به يوما لبعض الحشم وكان يأخذن الحش والصداع فما ان يدق ويصبر على فراظاهر وصب عليه دهن البفسج ووضعه على رأسه ثم قال اما أنه يقمع الحش ويذهب بالصداع

باب ٥٦ - ما ينداوى منه بالحوك

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن موسى عن شبيب بن عبد الله

باستناد له عن أبي عبدالله «ع» قال ان الحوك بقلة الانبياء امان فيه ممان خصال يمرىء ويفتح السدد ويدهب الخشا ويطيب النكهة ويشهي الطعام ويسهل الداء وهو امان من الجذام اذا استقر في جوف الانسان قع الداء كله وروى وهو الباذروج .

باب ٥٧ - ما يتداوى منه بالكراث

محمد بن يعقوب عن عددة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن حسان عن موسى بن بكر قال اشتكي غلام لابي الحسن (ع) فسأل عنه فقيل له طحال فقال اطعموه الكراث ثلاثة ايام فاطعمنه فقد الدم ثم برأ وعن علي بن محمد بن بندار عن أبيه عن محمد ابن علي الهمداني عن عمرو بن عيسى عن فرات بن احلف قال سئل ابو عبد الله (ع) عن الكراث فقال كله فان فيه اربع خصال يطيب النكهة ويطرد الرياح ويقطع البواسير وهو امان من الجذام لم أدم عليه .

ورواه البرقي عن محمد بن علي والذى قبله عن علي بن حسان . ورواوه الصدوق باسناده عن محمد بن علي مثله . الحسين بن بسطام في طب الائمة عليهم السلام عن احمد بن يزيد الصحاف الكوفي عن موسى بن جعفر عن الصادق وعن الباقي عليهم السلام قال : شكي اليه رجل من اولياته وجع الطحال وقد عالجه بكل علاج وانه يزداد كل يوم شرآ حتى أشرف على الهملة فقال له اشتري قطعة فضة كرانا واقله فليأخذ بسمن عربي واطعم من به هذا الوجع ثلاثة ايام فانه اذا فعل ذلك به برى انشاء الله . وعن محمد بن عبد الله بن مهران عن استغيل بن يزيد عن عمرو بن يزيد عن ابي عبد الله (ع) في حديث انه سئل عن البواسير الشديدة فقال خذ كرانا نبطيا فيقطع رأسها الا يضر ولا نسله وتقطعه صغاراً صغاراً وتأخذ سناماً فتذيبة وتلقى الكراث فاذا نضج جوزات فتقشرها وتذنسها مع وزن عشرة دراهم جبينا فارسيا وتلقى الكراث فاذا نضج القيمة عليه الجوز والجبين ثم انزلته على النار فاكتنط على الريق بالحبز ثلاثة ايام او سبعاً عن غيره من الطعام وتأخذ بعدها ايميل خمس قليل بلا بخنزير وجوز مقشر بعد السنام .

والكراث تأخذ على اسم الله نصف اوقيه دهن شيرج على الريق واوقيه كندر ذكر تدقه وتسفه وتأخذ بعده نصف اوقيه شيرج آخر ثلاثة ايام ونؤخر اكاه الى بعد الظهر تبرء انشاء الله

باب ٥٨ - ما ينداوى منه بالسداب

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن موسى عن علي بن الحسن الهمداني عن عمرو بن ابراهيم عن ابي جعفر وابي الحسن (ع) قال: ذكر له السداب فقال اما ان فيه زيادة في العقل وتوفير في الدماغ غير انه ينتن ماء الظهر قال وروى انه جيد لوجع الاذن . ورواه البرقي في المحسن باسناد ذكره .

باب ٥٩ - ما ينداوى منه بالسلق

محمد بن يعقوب عن محمد بن عيسى عن عبد الله بن جعفر . عن محمد بن عيسى عن ابي الحسن (ع) قال اطعموا مرضاكم السلق يعني ورقه فان فيه شفاء ولا داء معه ولا غاية له ويهدى عن نوم المريض واجتنبوا اصله فانه يسحق السوداء وبالاسناد . عن محمد ابن عيسى عن محمد بن عيسى عن بعض الحسينيين عن ابي الحسن (ع) ان السلق يقلع عرق الجذام وما دخل جوف المبرسم مثل ورق السلق . وعن عدة من اصحابنا عن أحد ابن ابي عبد الله (ع) عن الحسن بن علي بن ابي عثمان رفعه الى ابي عبد الله (ع) قال: ان الله رفع عن اليهود الجذام باكلهم السلق وقلعهم العروق . احمد بن ابي عبد الله البرقي في المحسن عن الحسن بن علي مثله وعن بعضهم رفعه الى ابي عبد الله (ع) ان قوما من بنى اسرائيل اصابهم البياض فاوحى الله الى موسى ان امرهم فليأكلوا لحم البقر بالسلق وعن ابي يوسف عن يحيى بن البارك عن ابي الصباح عن ابي عبد الله (ع) قال : مرق السلق بلحم البقر يذهب بالبياض .

باب ٦٠ - ما ينداوى منه بالدبا

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن

ابي نصر عن عبد الله بن محمد الشافع عن حسين بن حنظلة عن احدهما (ع) قال : الدبایزید في الدماغ . وعنهم عن سهل عن علي بن حسان عن موسى بن بكر قال سمعت ابا الحسن (ع) يقول : الدبایزید في الدماغ . وعنهم عن سهل عن علي بن حسان عن موسى بن بكر قال سمعت ابا الحسن (ع) يقول : الدبایزید في العقل . وعنهم عن احمد بن ابي عبدالله عن أبيه عن بعض اصحابنا عن ابي الحسن و موسى (ع) قال : كان فيما اوصى به رسول الله صلى الله عليه وآله عليه السلام ان قال يا علي عليك بالدبای فكله فانه يزيد في الدماغ والعقل . احمد بن ابي عبد الله في المحسن عن أبيه مثله . وعن ابي القاسم ويعقوب بن يزيد عن العبدى عن ابن سنان وابي حزرة عن ابي عبد الله (ع) قال : الدبای يزيد في الدماغ وعن ابن فضال عن ابي القداح عن جعفر عن أبيه قال الدبای يزيد في الدماغ محمد بن علي ابن الحسين باسناده عن موسى بن بكر عن ابي الحسن (ع) في حدث قال : الدبای يزيد في الدماغ

باب - ٦١ مَا يَقْدَأُى مِنْهُ بِالْفَجْل

محمد بن يعقوب عن علي بن محمد بن بندار عن أبيه عن محمد بن علي المدائى عن خنان قال كنت مع ابي عبد الله (ع) على المائدة فناولنى فجلة فقال : كل الفجل فان فيه ثلاثة خصال ورقه يطرد الريح وله يسهل البول واصوله تقطع البلغم .

ورواه الصدوق في الخصال عن أبيه عن سعد عن احمد بن ابي عبد الله عن عدة من أصحابنا عن خنان مثله . وعنه عن السيارى عن محمد بن خالد عن احمد بن المبارك عن ابي عمان عن درست عن ابي عبد الله «ع» قال : الفجل اصوله تقطع البلغم وله يهضم وورقه يخلص البول حدرأ . ورواه البرقي في المحسن عن السيارى والذى قبله . عن عدة من أصحابنا عن خنان .

باب - ٦٢ مَا يَقْدَأُى مِنْهُ بِالْجَزْر

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن علي او غيره

عن داود بن فرقد عن أبي الحسن (ع) قال: أكل الجزر يسخن الكليتين ويقيع الذكر
وعنه عن محمد بن موسى عن محمد بن الحسن الجلاب عن موسى بن اسماعيل عن ابن
أبي عمير عن بعض أصحابنا قال قال: أبو عبد الله (ع) الجزر أمان من القولج
والبواسير ويعين على الجماع . وعن عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن ابراهيم بن
عبد الرحمن عن أبيه عن داود بن فرقد قال سمعت ابا الحسن (ع) يقول: أكل الجزر
يسخن الكليتين ويقيع الذكر قل فقلت له جعلت فداك كف آكله وليس لي انسان
قال من الجمارية تسلقه وكله

باب ٦٣ - ما يتداوی منه باللفت

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن عبد الله بن جعفر عن محمد بن عيسى عن علي
ابن المسيب قال قال : العبد الصالح (ع) عليك باللفت فكله يعني الشلجم فانه ليس
من احد الاو به عرق من الجنان واللفت يذيبة . أقول والأحاديث فيه كثيرة
وفي بعضها فكلوه في اوانيه

باب ٦٤ - ما يتداوی منه بالبادنجان

- محمد بن الحسن الطوسي في المجالس والاخبار عن الحسين بن ابراهيم عن محمد
ابن وهب عن علي بن حشبي عن العباس بن محمد بن الحسين عن أبيه عن الحسين بن
أبي غندر بن أبي الحسن موسى وابي الحسن الرضا (ع) قال البادنجان عند جذاذ النخل
لادة فيه وبهذا الاسناد عن الحسين عن اخبره عن ابي عبد الله (ع) قال : البادنجان
جيد للمرة السوداء . علي بن عامر عن ابراهيم بن الفضل عن جعفر بن محمد بن يحيى عن
أبي احمد بن ابي عبد الله في المحسن عن ابيه عن ابي عبد الله (ع) قال : كلارا البادنجان
فانه جيد للمرة السوداء .

باب ٦٥ - ما ينداوى منه بالبصل

محمد بن يعقوب عن أبي علي الأشعري عن محمد بن سالم عن أحمد بن النضر عن عمرو بن مقرة عن جابر قال : قال أبو عبد الله (ع) البصل يذهب بالنصب ويسد العصب ويزيد في الخطأ ويزيد في الماء وينهض بالجثي . وعن علي بن محمد بن بندار عن أبيه عن محمد بن علي الهمداني عن الحسن بن علي الكسلان عن ميسرة بیاع الزطی و كان خاله قال : سمعت أبا عبد الله (ع) يقول : كانوا يأكلون البصل فأن فيهم ثلاثة خصال يطيب النكهة ويسد اللثة ويزيد في الماء والجماع .

ورواه الصدوق في الخصال . عن محمد بن علي ماجيلوبه عن محمد بن يحيى عن محمد ابن أحمد عن محمد بن علي مثله . وعنده عن السيازي عن أحمدر بن خالد عن أحمدر بن المبارك عن الدينور عن أبي عمان عن درست عن أبي عبد الله (ع) قال : البصل يطيب الفم ويسد الظهر ويرق البشرة . وعن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن منصور بن العباس عن عبد العزيز بن حسان البغدادي عن صالح بن عقبة عن عبد الله بن محمد الجعفي قال : ذكر أبا عبد الله (ع) البصل فقال يطيب الكهوة وينهض بالبلغم ويزيد في الجماع . ورواه البرقي في الحسان وكذا كل ما قبله .

باب ٦٦ - ما ينداوى منه بالحلبة

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمدر بن محمد بن عيسى عن بكر بن صالح قال : سمعت أبا الحسن الأول (ع) يقول : من الربيع الشابكة والحام والابردة في المفاصل تأخذ كف حلبة وكف لين تغمرها بالماء وتطبخهما في قدر نظيف ثم تصفي ثم تبرد ثم تشرب به يوما وتغب يوما حتى تشرب منه تمام أيامك قدر قدر روى .

باب ٦٧ - ما ينداوى منه بالاطر يفل

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمدر بن محمد بن عيسى عن سعيد بن جناح عن رجل عن أبي عبد الله (ع) قال : إن موسى بن عمران شكي إلى ربه البلة والرطوبة فامر الله أن يأخذ المليلج

والبللنج في مجده بالمسلسل وأخذه ثم قال : ابو عبد الله (ع) وهو الذي يسمونه عندكم الطريفل

باب ٦٨ - ما يقتدأى منه بالعناب

الحسن بن الفضل الطبرمي في مكارم الأخلاق عن علي عليه السلام قال : العناب يذهب بالحلى قال : وقال فضل العناب على الفاكهة كفضلنا على الناس .

باب ٦٩ - ما يقتدأى منه بالحنظل

محمد بن يعقوب عن عده من أصحابنا عن سهل بن زياد عن بكر بن صالح عن سليمان بن جعفر الجعفري قال سمعت ابا الحسن موسى بن جعفر (ع) يقول دواء الضرس أن تأخذ حنظلة فتقشرها ثم تستخرج دهنها فان كان الضرس ما كولاً منحرفاً نقطره فيه قطرات وتجعل منه في قطنه شيئاً وتجعل في جوف الضرس ، ينام صاحبه مستلقياً بأخذته ثلاثة ليال وان كان الضرس اكلته فيه وكانت رجحا قطرة في اذن التي تلي تلك الضرس ليالي كل ليلة فطرتين او ثلاثة قطرات يرآها باذن الله قال : وسمعته يقول لوجع الفم والدم الذي يخرج من الاسنان والضربان والمرة التي تقع في الفم ان تأخذ حنظلة رطبة قد اصفرت فتجعل عليها قابلاً من طين ثم تثقب رأسها وتدخل سكيناً جوفها فتحك جوانبها برفق ثم تصب عليها خل حمراء حاماً شديد الحوضة ثم تضعها على النار فتعملها غلياناً شديداً ثم يأخذ صاحبه منه كلما احتمل ظفره ويتمضمض بخل وان احب ان يحرك ما في الحنظلة في زجاجة او سوقه فعل وكلما فنى خله اعاده مكانه وكلما عتنق كان خيراً له انشاء الله .

باب ٧٠ - اذ لا يدع بحد او اذ

اليهود والنصارى امر رضى

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن مرزوق بن محمد عن فضالة بن ابيويه وعن العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر (ع) قال : سئلته عن الرجل يداويه النصارى في واليهودى ويتخذ له الادوية قال لا يدأى بذلك انت الشفاء يد الله . محمد بن علي بن

الحسين في العلل عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن الهيثم بن أبي مسروق عن الحسن بن محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج قال قلت لموسى بن جعفر (ع) أني احتجت الى طبيب نصراني اسمه عليه وادعوا له قال : نعم انه لا ينفعه دعاؤك .

باب ٧١ - ماينبغى ترك مداواه ان امكـن

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن عيسى عن ابن ابي عمير عن هشام ابن سالم عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله الزكام جند من جنود الله عز وجل يبعثه على الداء فينزله . وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن بكير بن صالح واليوفلي وغيرهما يرفعونه الى ابي عبد الله (ع) قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله لا يتناول من الزكام ويقول مامن احد الا وبه عرق من الجذام فاذا اصابه الزكام فتفوه . وعن محمد بن يحيى عن موسى بن الحسن عن محمد بن عبد الحميد بسانده رفعه الى ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله مامن احد من ولد آدم الا وفيه عرقان عرق في رأسه يهيج الجذام وعرق في بدنها يهيج البرص فاذا هاج عرق الذي في الرأس سلط الله عليه الزكام حتى يسمى ما فيه من الداء و اذا هاج العرق الذي في الجسد سلط الله عليه الدماميل حتى يسمى ما فيه من الداء فاذا رأى احدكم به زكاما او دماميل فليحمد الله عز وجل على العافية وقال الزكام فضول في الرأس . محمد بن علي بن الحسين في الحصول عن أ Ahmad بن زيد بن جعفر الهمданى . عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن محمد بن ابي عمير عن غياث بن ابراهيم عن جعفر بن محمد عن آباءه (ع) عن النبي صلى الله عليه وآله قال : لا تكرهوا اربعه فانها نافعة لا تكرهوا الزكام فانه امان من الجذام ولا تكرهوا الدماميل فانها امان من البرص ولا تكرهوا الرمد فانه امان من العمى ولا تكرهوا السعال فانه امان من الفالج . الحسين بن سطام واخوه عبد الله في طب الانفة (ع) عن سعيد بن منصور عن ذكرى بن يحيى عن ابراهيم بن ابي يحيى عن ابي عبد الله (ع) قال : شكت اليه الزكام فقال صنع من صنع الله وجد من جنود الله

بعث الله الى علة في بدنك ليقلمها فاذا قلماها فعمليك بوزن دافق شونيز ونصف دافق كندس يدق ويقبح في الأنف فانه يذهب بالزكام وان امكنتك ان لا تعالجه بشيء فافعل فان فيه منافع كثيرة . وعن علي بن الحليل عن عبد العزيز بن حسان عن حماد بن عيسى عن حرizer عن أبي عبد الله (ع) انه قال : المؤدب اولاده اذا زكم احد من اولادي فاعلمني فكلان المؤدب يعلمه فلا يرد عليه شيئاً فيقول المؤدب امرتني ان اعلمك وقد اعلمتك فلم ترد على شيئاً فقال انه ليس من احد الا وبه عرق من الجذام فاذا هاج قمعه الله بالزكام

باب ٧٣ - مaticد اوی منه بالصبر والمر والكافور

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن جليل ابن صالح قال قلت : لابي عبد الله (ع) ان لنا فتاة كانت ترى الكوكب مثل الجرة قال نعم وترأه مثل الحب قلت ان بصرها ضعيف قال كحلها بالصبر والمر والكافور اجزاء سواه فأكح كلها بها فتفعها . وعنه عن احمد عن الحسن بن محبوب عن رجل قال دخل على ابي عبد الله (ع) وهو يشتكي عينيه فقال اين انت عن هذه الاجزاء الثلاثة الصبر والكافور والمر ففعل ذلك الرجل فذهب عنه وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن سليم مولى علي بن يقطين انه كان يلقى من عينيه اذى فكتب اليه ابوالحسن ابتداء من عنده ما يمنعك من كحل ابي جعفر (ع) جزء كافور رياحي وجزء صبر سقطري يدقان جميعاً وينخلان بحريرة يكتحل منه مثل ما يكتحل من الامد الكحلة في الشهر يخدر كل داء في الرأس ويخرجه من البدن قال وكان يكتحل به فما اشتكى عينيه حتى مات

باب ٧٣ - ان كثرة شرب الماء مادة لكل داء

محمد بن يعقوب عن علة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن حسان عن موسى بن بكر عن بعض أصحابنا عن ابي عبد الله (ع) قال : لاتكثر من شرب الماء فانه مادة لكل داء . وعنه عن سهل عن پعید بن جناح عن احمد بن عمر الحلبي رفعه

قال : قال ابو عبد الله (ع) وهو يوصى رجلا فقال اقل من شرب الماء فانه بعد كل داء واجتنب الدواء ما احتمل بذلك الداء .

باب ٧٤ - ان ماء زمزم شفاء من كل داء

مع فصد الشفاء

محمد بن يعقوب عن عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن عبد الله بن ميمون القداح عن أبي عبد الله (ع) قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله ماء زمزم دواه ما شرب له . وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن اسحاعيل بن جابر قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : ماء زمزم شفاء من كل داء واظنه قاله كاينما كان الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن الجارود بن احمد عن الجعفري عن محمد بن سنان مثله وزاد لأن رسول الله صلى الله عليه وآله قال : ماء زمزم لا شرب له .

باب ٧٥ - ان ماء ميزاب الكعبة شفاء

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن عبد الله بن جعفر وغيره . وعن عدّة من أصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله جميعاً عن يعقوب بن يزيد عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن صارم قال قال اصيـب بعـد اخـوانـا بـعـكـة حـتـى سـقط فـي الـوـتـ فـلـقـيـت اـبـا عبد الله (ع) فـي الطـرـيق فـقال : يـاصـارـم مـافـعـل فـلـان قـلـت تـرـكـتـه بـالـوـتـ فـقال أـمـالـوكـتـ مـكـانـكـ لـسـقـيـتـه مـن مـاءـ الـبـيـزـابـ إـلـى إـنـ قـالـ فـسـقـيـتـه فـلـمـ اـبـرـحـ مـنـ عـنـهـ حـتـىـ شـرـبـ سـوـيـقاـ وـصـلـحـ وـبـرـأـ .

باب ٧٦ - ان سؤر المؤمن شفاء

محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد ابن عيسى عن الحسن بن علي عن عبد الله بن سنان قال : قال ابو عبد الله (ع) في سؤر

المؤمن شفاء من سبعين داء . وفي الحصول باسناده عن علي عليه السلام في حديث الاربعة
قال سور المؤمن شفاء .

باب ٧٧ - ان ماء المطر شفاء من كل داء

اذا قرئ عليه الحمد والاخلاص والمعوذتان سبعين مرة

الحسن بن الفضل الطبرسي في مكارم الاخلاق عن رسول الله صلى الله عليه وآله
انه قال: علمني جبرئيل دواء لا احتاج معه دواء فقل يا رسول الله وما ذلك الدواء قال تأخذ ما
المطر قبل ان ينزل الى الارض ثم يجعل في انانه نظيف ويقرأ عليه الحمد الى آخر سبعين مرة وقل
هو الله احد والمعوذتان سبعين مرة ثم تشرب منه قدحًا بالغداة وقد حباب العشي فوالذي يعنى
بالحق ليزعن الله بذلك الداء من بدنك وعظماته ومحنه وعروقه . محمد بن يعقوب عن محمد بن
يجي عن احمد بن محمد عن القسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن
ابي عبد الله (ع) قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام اشربوا ماء السماء فانه يطهر البدن
ويدفع الأقسام قال الله تعالى : ﴿وَيُنْزَلُ عَلَيْكُم مِّن السَّمَاوَاتِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُمْ وَيُذَهِّبَ عَنْكُمْ
رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيُرَبِّطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَلِيُثَبِّتَ بِهِ الْأَفْدَام﴾ . ورواه البرقي في المحاسن
عن القاسم بن يحيى .

باب ٧٨ - ان كل مأكل ومشروب يدقى

منه في البدن أربعين يوماً

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي عن ابن ابي نصر عن
الحسين بن خالد قال : قلت لابي الحسن (ع) انا رويتنا عن النبي صلى الله عليه وآله انه
قال : من شرب الخمر لم تختسب صلاته اربعين صباحاً فقال قد صدقوا قلت : كيف لا
تختسب صلاته اربعين صباحاً لا أقل من ذلك ولا اكثراً فقال ان الله قادر خلق الانسان فصبر
النطفة اربعين يوماً ثم ينقلها فيصيرها علقة اربعين يوماً ثم ينقلها مضافة اربعين يوماً فهو
اذا شرب الخمر بقيت في مشاشة اربعين يوماً على قدر انتقال ماقبله منه قال ثم قال

و كذلك جميع غذائه أكله و شربه يبقى في مشاشة اربعين يوماً.

باب ٧٩ - انه لا يجوز الاستشفاء بشيء من المحرمات أكلاؤه شرماً

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمر عن عمر بن اذينة قال كتبت الى ابي عبد الله (ع) اساله عن الرجل بفعت له الدواء من ريح البواسير فيشربه بقدر اسکرجة من نيزد ليس يريد به اللذة انا يريد الدواء فقال لا ولا جرعة ثم قال: ان الله عز وجل لم يجعل في شيء مما حرم دواه ولا شفاء وعن محمد بن الحسن عن بعض أصحابنا عن ابراهيم بن خالد عن عبد الله بن وضاح عن ابي بصير قال: دخلت ام خالد العبدية على ابي عبد الله (ع) وانا عنده فقالت: انه تعرني قراقر في بطني وقد وصف لي اطباء العراق النبیذ بالسوق فقال لها وما يمنعك من شربه فقالت قد قلتك دینی فقال: فلا تذوق منه قطرة لا والله لا آذن لك في قطرة منه فاما تندمين اذا بلغت نفسك هاهنا او ما يمده الى حنجرته يقولها ثلثا افهمت فقالت نعم ثم قال ابو عبد الله (ع) ما يليل المیل بتجسس حبامن ماء ويقولها ثلثا.

أقول صدر الحديث محمول على التقبیة او الانكار للشرب لا للترك او الاستفهام الحقيق . وعن عدة من أصحابنا عن سهل بن رباح عن علي بن اسپاط عن ابيه قال : كنت عند ابي عبد الله (ع) فقال : لمن رجل ان بي ارواح البواسير وليس يوافقني الا شرب النبیذ قال : فقال مالك ولما حرم الله ورسوله يقول ذلك ثلثا عليك بهذا المریس الذي عرسه بالليل و تشربه بالعداء و تشربه بالعشاء فقال هذا ينفع البطن قال فادلك على ما هو أفعى لك من هذا عليك بالدعاء فانه شفاء من كل داء قال فقلنا فقليله و كثیره حرام . وعن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن ابن مسكان عن الخلبي قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن دواء الحجن بالخر فقال : لا والله ما أحب ان انظر اليه فكيف اتداوي به أنه ينزله شحم الخنزير او لحم الخنزير ترون اناساً يشادون به .

ورواه الشبيخ بأسناده عن محمد بن يعقوب وكذا كل ماقبله . وعنده عن احمد بن الحسين بن سعيد عن النضر بن سرمد عن مالك السمعي عن فاتك بن طلحة انه سأله ابا عبد الله (ع) عن النبيذ يجعل في الدواء قال لا يبني لاحدان يستشفى بالحرام . وعن عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن ابن رباب عن الحلي قال مثل ابو عبد الله (ع) عن دواء عجن بالخمر فقال : ما احب ان انظر اليه ولا اشم فكيف اتداوي به الحسين بن بسطام وآخوه عبدالله في كتاب طب الأئمة عن محمد بن عبدالله بن مهران عن اسماعيل بن زيد عن عمر بن يزيد قال حضرت ابا عبدالله وقد سأله رجل به البواسير الشديدة وقد وصف له دواء سكرجة من نبيذ صلب لا يزيد به الازدة بل يزيد به الدواء فقال لا ولا جرعة قلت ولم قال لانه حرام وان الله لم يجعل في شيء مما حرمه دواء ولا شفاء . الحديث وعن ايوب بن حرب عن ابيه عن زرعة عن محمد بن سماعة بن مهران قال : قال لي ابو عبد الله (ع) عن رجل كان به داء فامر له بشرب البور فقال : لا تشربه فلت انه مضطر الى شربه قال ان كان مضطرا الى شربه ولم يجد دواء لداءه فليشرب بوله اواما بول غيره فلا . ومن ابراهيم بن محمد عن فضاله بن ايوب عن اسماعيل بن محمد قال : جعفر بن محمد (ع) نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن الدواه الخبيث ان يتداوى به وعن عبد الله بن جعفر عن صفوان بن يحيى عن عبد الله بن مسكان عن الحلي قال : سأله ابا عبد الله (ع) عن دواء يعجن بالخمر لا يجوز ان يعجن به ابدا هو اضطرار فقال : لا والله لا يحل للمسلم ان ينظر اليه فكيف يتداوى به واما هو عنزلة شحم الخنزير الذي يقع في كذا وكذا لا يكل الا به فلا شفاء الله احدا شفاء خمر او شحم خنزير . محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في كتاب الرجال قال : وجدت في بعض كتبه عن محمد بن عيسى عن عثمان بن عيسى عن ابن مسكان عن ابي يعقوب قال كان اذا اصابته هذه الوجاع فاذا اشتد به شرب الخمر من النبيذ فسكن عنه فدخل على ابي عبد الله (ع) الى أن قال فاخبره بوجعه وشربه النبيذ فقال : له يابن ابي يعقوب لا تشربه فانه حرام ابدا هو شيطان موكل بك فلو قد يئس منك ذهب فما راجع الى الكوفة حاج به وجع اشد مما

كان فا قبل اهله عليه فقال لا والله لاذون منه قطرة فيلسوا منه واشتد به الوجع اياماً ثم اذهب الله عنه فما عاد اليه حتى مات . محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار بسانده عن الفضل بن شاذان عن الرضا (ع) في كتابه الى المؤمن قال : والمضرر لا يشرب الحمر لانها تقتله ، وفي العلل عن علي بن حام عن محمد بن عمر عن علي بن محمد بن زياد عن احمد بن الفضل عن يونس بن عبد الرحمن عن علي بن ابي حزنة عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) قال : المضرر لا يشرب الحمر فانها لاتزيد الا شرآ ولا نه ان شربها قتلته فلا يشرب منها قطرة قال : وروى لاتزيد الى عطشاً علي بن جعفر في كتابه عن أخيه قال سأله عن الدواء اهل بصلاح بالنبيذ قال : لا الى ان قال وسألته عن الكحل يصلح ان يungen بالنبيذ قال : لا . محمد بن مسعود العيشي في تفسيره عن سيف بن عمير عن شيخ من أصحابنا عن ابي عبد الله (ع) قال كنا عند فساله شيخ فقال : ان بي وجعاً وانا اشرب به النبيذ ووصفه له الشيخ فقال : له ما ينفعك من الماء الذي جعل الله منه كل شيء . حي قال لا يوافقني قال فما ينفعك من العسل قال : الله فيه شفاء للناس قال لا اجد له قال : فما ينفعك من اللبن الذي نبت منه الحمك واشتد عظمك قال لا يوافقني قال : ابو عبد الله (ع) اترید ان امرك بشرب الحمر لا والله لا امرك .

باب ٨٠ - انه لا يجوز التداوى بشيء

من المحرمات كالحر والنبيذ اكتحالا

محمد بن يعقوب عن محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد عن معوية بن عمارة قال : سأله رجل ابا عبد الله (ع) عن الحمر يكتتحل منها قال : ابو عبد الله (ع) ما يجعل الله في حرام شفاء وعنه عن احمد بن محمد عن مروان بن عيسى عن رجل عن ابي عبد الله (ع) قال : من اكتحال بليل من مسکر كحله الله بليل من نار .

ورواه الصدوق مرساً . ورواوه في عقاب الاعمال . عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد . ورواوه الشيخ بساندته عن احمد بن محمد الذي قبله عن يعقوب بن

يزيد مثله وعن علي بن محمد بن بندار عن احمد بن ابي عبد الله عن عدة من اصحابه عن علي بن اسياط عن علي بن جعفر عن أخيه ابي الحسن (ع) قال : سأله عن الكحل يعن بالنيذ ا يصلح ذلك قال : لا .

باب ٨١ - ما يتدوى منه بالاستنجاء بالملاء البارد

محمد بن الحسن في التهذيب باسناده عن احمد بن ابي عبد الله عن القسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) قال : الاستنجاج بالملاء البارد يقطع ال بواسير . ورواه الصدوق في الخصال باسناده عن علي عليه السلام في حدث الاربعاء مثله . وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن زياد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه ان النبي صلى الله عليه وآله قال : بعض نساءه مري نساء المؤمنين ان يستنجين بالملاء ويبلغن فانه مطهرة للحواشي ومذهبة لل بواسير . ورواه الكليني عن علي بن ابراهيم عن هارون بن مسلم . ورواه الصدوق في الفقيه مرسلا . ورواه في العلل عن ابيه عن عبد الله بن جعفر الحميري عن هارون بن مسلم .

باب ٨٢ - ما يتدوى به الاسنان والله

الحسين بن بسطام وآخره في طب الأئمة قالا روى عن ابي الحسن الماضي (ع) قال : ضربت على اسناني بخمرت عليها السعد وقال : خل الخمر يشد الله فقال : تأخذ حنطنة فتقشرها وتستخرج دهنها فان كان الفسر من ما كولا متاحفراً يقطر فيها قطرتان من الدهن واجعله منه في قنطرة واجعلها في اذنك التي تلي السن ثلثاً فانه بجسم ذلك انشاء الله تعالى .

باب ٨٣ - ادوية الحمى

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن السري عن احمد بن محمد بن يحيى الارمني

عن محمد بن سنان عن يونس بن ظبيان عن محمد بن اسماعيل بن ابي زينب قال : سمعت الباقر (ع) يقول : اخراج الحمى في ثلاثة اشياء في القى وفي العرق وفي اسهال البطن . أقول تقدم ان افع الأشياء لها الدعا و الماء البارد والسكر على الريق . وعن كامل عن محمد بن ابراهيم الجعفي عن أبيه قال : دخلت على ابي عبدالله (ع) فقال : مالي أراك شاحب الوجه قلت ان بي حمى الرابع فقال اين انت عن المبارك الطيب اسحق السكر نرم خذه بـ الماء واشربه على الريق عند الحاجة الى الماء قال ففعلت فـ ما عادت الي بعد . وعن يحيى بن ابي بكر عن الحضرمي ان ابا الحسن الاول (ع) كتب له هذا وكان ابنه حم حمى الرابع فامرته ان يكتب على يده اليمنى باسم الله جبرئيل وعلى يده اليسرى باسم الله ميكائيل وعلى رجله اليمنى باسم الله اسرافيل وعلى رجله اليسرى باسم الله لا يرون فيها شمساً ولا زهراً و بين كفيه باسم الله العزيز الجبار قال : ومن شك لم ينفعه . وعن عـ الرـ حـ سـ بن شـاذـانـ عنـ اـبـيـ الـحـسـنـ الثـالـثـ (عـ) قالـ : خـيرـ الـأـشـيـاءـ لـهـ الـرـبعـ انـ بـؤـكـلـ فـ يـوـمـهاـ الـفـالـوـذـجـ الـعـمـولـ بـالـعـسلـ وـيـكـنـزـ زـغـرـانـهـ وـلـاـ يـؤـكـلـ فـ يـوـمـهاـ غـيرـهـ .

باب ٨٤ - ما ينداوى منه بالحجامة

الحسين بن بسطام في طب الأنثمة (ع) عن محمد بن الحسين عن فضالة بن ابوب عـ عن اسماعيل عن ابي عبد الله (ع) عن أبيه «ع» قال : ما اشتكي رسول الله صلى الله عليه وآله ووجـماـ قـطـ الاـ كانـ يـفـزـعـهـ الـحـجـامـةـ الـحـدـيـثـ . وـعـنـ الزـبـيرـ بنـ بـكـارـ عنـ مـحـمـدـ اـبـنـ عـبـدـ الـعـزـيزـ عنـ مـحـمـدـ بـنـ اـسـحقـ عـنـ عـمـارـ عـنـ فـضـيـلـ الرـسـانـ قالـ : قـالـ اـبـوـ عـبـدـ اللهـ (عـ) مـنـ دـوـاءـ الـأـنـبـيـاءـ الـحـجـامـةـ وـالـنـورـةـ وـالـسـعـوـطـ وـعـنـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـجـهـهـ قـالـ : اـخـتـجـمـواـ اـذـاـ هـاجـ بـكـ الدـمـ فـانـ الدـمـ رـبـماـ يـتـبـلـغـ بـصـاحـبـهـ . وـعـنـ أـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ قـالـ : اـخـتـجـمـواـ اـذـاـ هـاجـ بـكـ الدـمـ فـانـ الدـمـ رـبـماـ يـتـبـلـغـ بـصـاحـبـهـ . وـعـنـ أـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ خـالـدـ عـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ بـكـيرـ عـنـ زـدـارـةـ بـنـ اـعـيـنـ قـالـ سـعـتـ اـبـاـ جـعـفـرـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ الـبـاقـرـ (عـ) يـقـولـ : قـالـ : رـسـوـلـ اللهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـجـهـهـ الـحـجـامـةـ فـيـ الرـأـسـ شـفـاـ مـنـ كـلـ دـاءـ الـأـسـامـةـ وـعـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ مـوـسـىـ الطـبـرـيـ عـنـ اـسـحقـ بـنـ اـبـيـ الـحـسـنـ عـنـ اـمـهـ اـمـ اـحـدـ

قال : قال سيدى « ع » من نظر الى أول مجتمة من دمه امن الواهية الى الحجامة الاخرى فسألت سيدى ما الواهية قال : وجع العنق . وعن ابراهيم بن عبد الله الحزاعي عن الحسين بن علي بن سيف بن عميرة عن أخيه عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابى جعفر « ع » قال : من احتجم فنظر الى اول مجتمة من دم أمن من الرمد الى الحجامة الاخرى .

باب ٨٥ - ما ينـدوـى بـه التـخـمـ

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن محمد بن عبد الله العسقلاني عن النضر ابن سويد عن علي بن أبي الصلت قال : شكوت الى ابي عبد الله (ع) الاوجاع والتتخم فقال : لي تغد وتعش ولا تأكل فيها يبنهما شيئاً فان فيه فساد البدن اما سمعت الله يقول : و لهم رزقهم فيها بكرة وعشيا . وعن الحارث بن المغيرة عن ابى عبد الله (ع) قال : شكوت اليه ثقل ا Jade في فوادي وكثرة التخمة في طعامي فقال : تناول من هذا الزمان الحلو كاه بشحمة فانه يدفع المعدة دفعاً ويسقى التخمة ويهمض الطعام ويسبح في الجوف .

باب ٨٦ - ما ينـدوـى بـه وجـعـ الخـاصـرـةـ

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن محمد بن جعفر البرسي عن محمد بن بخي الارمني عن محمد بن سنان عن ابى عبد الله (ع) ان رسول الله صلى الله عليه وآلـهـ قال : اشربوا الكاسم فانه جيد لوجع الخاصرة .

باب ٨٧ - جـواـزـ الـتـداـوىـ بـاـبـوـالـ

الابلـ والـبـقـرـ وـالـغـنـمـ وـالـأـنـ

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن أـحمدـ بنـ الفـضـلـ الدـامـغـانـيـ عنـ محمدـ عنـ استـمـيلـ بنـ عبدـ اللهـ عنـ زـرـعـةـ عنـ سـمـاعـةـ قالـ:ـ سـأـلـتـ اـباـ عبدـ اللهـ (ع)ـ عنـ شـرـبـ الرـجـلـ أـبـوـالـ أـبـلـ وـالـبـقـرـ وـالـغـنـمـ يـنـعـتـ لـهـ مـنـ الـوـجـعـ هـلـ يـجـوزـ أـنـ يـشـرـبـ قالـ:ـ نـعـمـ لـاـ بـأـسـ

بـه وـعـنـ اـبـرـاهـيمـ بـنـ رـبـاحـ عـنـ فـضـالـةـ بـنـ أـيـوبـ عـنـ الـعلاـءـ بـنـ أـبـيـ سـعـورـ قـالـ : سـأـلـتـ أـبـاـ عـبـدـ اللهـ (عـ) عـنـ الـبـارـ الـأـنـ لـلـدـوـاـهـ يـشـرـبـاـ الـرـجـلـ قـالـ : لـأـبـأـمـ بـهـ . أـقـولـ وـالـأـحـادـيـثـ فـيـهـ كـثـيرـةـ .

باب ٨٨ - ما يقطع الدم عن المرأة

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن المسعودي عـ الحسن بن خالد قال : كتبت امرأة الى الرضا (عـ) تشكـوكـ اليـهـ دـوـاـمـ الدـمـ بـهـ فـكـتـبـ اليـهاـ تـأـخـذـ بـنـ اـنـشـاءـ اـفـهـ كـفـاـ منـ كـزـبـرـةـ وـمـثـلـهـ سـحـاقـاـ تـنـقـعـيـنـهـ لـيـلـةـ نـحـتـ النـجـومـ ثـمـ تـغـلـيـنـهـ بـالـنـارـ فـيـ مـغـرـفـةـ وـتـشـرـيـنـ مـنـ قـدـرـ سـكـرـجـةـ يـقـطـعـ عـنـكـ الدـمـ الاـفـيـ اوـانـ الـحـيـضـ .

باب ٨٩ - ما يتداوى به ضعف البدن والقلب

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن محمد بن موسى الشريفي عن ابن محبوب وهارون بن الجهم عن السكوني عن ابي عبد الله (عـ) عن أبيه «عـ» ان رسول الله صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ قـالـ : اـنـ نـوـحـ (عـ) شـكـيـ اـلـىـ رـبـهـ تـعـالـىـ ضـعـفـ الـبـدـنـ فـاوـحـيـ اللهـ لـيـهـ اـنـ اـطـبـخـ الـلـحـمـ بـالـلـبـنـ فـكـلـهـاـ فـانـيـ جـعـلـتـ القـوـةـ وـالـبـرـكـةـ فـيـهـاـ . وـعـنـ اـبـرـاهـيمـ بـنـ حـزـامـ الـحـرـمزـيـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ أـبـيـ نـصـرـ عـنـ تـغـلـبـهـ عـنـ عـبـدـ الرـحـيمـ بـنـ عـبـدـ المـجـيدـ الـقـصـيرـ عـنـ جـعـفـرـ بـنـ مـحـمـدـ الصـادـقـ صـلـواتـ اللهـ عـلـيـهـ قـالـ مـنـ أـصـابـهـ ضـعـفـ فـيـ قـلـبـهـ وـبـدـنهـ فـلـيـأـكـلـ لـحـمـ الـضـانـ بـالـلـبـنـ فـاـنـهـ يـخـرـجـ مـنـ اوـصـالـهـ كـلـ دـاهـ وـغـايـهـ وـيـقـويـ جـسـمـهـ وـيـشـدـ مـنـتـهـ بـقـولـ لـاـ اللهـ وـحـدـهـ لـاـ شـرـيكـ لـهـ يـحـيـيـ وـيـمـيـتـ وـيـحـيـيـ وـهـوـ حـيـ لـاـ يـمـوتـ بـرـدـدـهـ عـشـرـ مـرـاتـ قـيلـ نـوـمـهـ وـيـسـبـحـ تـسـبـيـحـ فـاطـمـةـ (عـ) وـيـقـرـأـ آـيـةـ الـكـرـميـ وـقـلـ هـوـ اللهـ اـحـدـ .

باب ٩٠ - ما يتداوى به القو النج

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (عـ) عن هارون بن شعيب عن داود بن عبد الله عن ابراهيم بن يحيى عن محمد بن اسحاعيل بن ابي زينب عن الحنفي عن جابر

عن أبي جعفر (ع) قال : شكي إليه رجل الخارم والبردة وريح القوانج فقال : أما القوانج فاكتبه له ام القرآن والمعوذتين وقل هو الله احد واكتب اسفل من ذلك اعوذ بوجه الله العظيم وبقوته التي لا تزام وبقدرته التي لا يتعن منها شيء من هذا الوجع وشر ما فيه وشر ما أحذر منه ويكتب هذافي كتفاً أولوح او جام بمسك وزعفران ثم تغسله بماء السماء وتشربه على الريق او عند منامك وعن احمد بن محمد بن عبد الله النيسابوري عن محمد بن عرفة عن الرضا (ع) قال : قلت له بانقول في اكل التين قال : هو جيد للقوانين وعن أبي جعفر الباقر (ع) قال : قال امير المؤمنين عليه السلام عليكم باكل التين فإنه نافع للقوانين الخبر وعن أمير المؤمنين عليه السلام قال : اكل التين بلبن السدر هو نافع لارياح والقوانين واكتروا منه بالنهار وكلوه بالليل ولا تكتروا منه وعن أبي عبدالله (ع) في حديث ان الدجاجيد لوجع القوانج .

باب ٩١ - ما يتداوي به الدود في البطن

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن الحسين بن عبد الله عن فضالة بن ابيوب عن محمد بن يزيد السكوني عن ابي عبد الله (ع) عن ابيه عن علي بن ابي طالب عليهم السلام قال : من اكل سبع تينات عند نضجه فقتل الدود في بطنه . وعنده (ع) انه قال : اسهه خل الحمر فان خل الحمر يقتل دواب البطن .

باب ٩٢ - ما يتداوي به البلغم والمرارة وما

يزيد اللحم وينقصه

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن حرزن بن ابي الجرجاني عن محمد بن ابي نصر عن محمد بن اسحق عن عمار النوفي عن ابي عبد الله (ع) يرفعه الى امير المؤمنين عليه السلام فرأته القرآن والسواك والبان منقاء للبلغم قال : ويروى عن الصادق (ع) انه قال : من دخل الحمام على الريق انتهى البلغم فاندخلته بعد الاكل انتهى المرقان

اردت أن تزيد في حلك فادخل الحمام على شبعك وان اردت ان تنقص من حلك فادخله على الريق . وعن محمد بن السراج عن فضاله بن اسماعيل عن أبي عبد الله عن أبيه عن علي بن أبي طالب عليهم السلام قال : ثلث يذهبن بالبلغم قراة القرآن والابان والعلل وعن حدان بن أعين عن صفوان بن يحيى عن جحيل بن دراج عن زراره عن أبي جعفر (ع) قال : ما اغفل الناس عن فضل السكر الطبرزد وهو يفع من سبعين داء وهو يأكل البلغم ا كلًا ويقلله من أصله وعن صالح بن ابراهيم المصري عن فضاله بن أبي بكر عن أبي يعفور عن أبي عبد الله (ع) قال : ان السوق الجاف اذا أخذ على الريق اطفأ الحرارة وبسكن بدم المرة واذالت لم يفعل ذلك .

باب ٩٣ - مايتداوي به الرطوبة والبوسدة

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن سالم بن ابراهيم عن الديلي عن داود الرقي قال : شكي رجل الى موسى بن جعفر (ع) الرطوبة فامر ان يأكل تمر البرني على الريق ولا يشرب عليها الماء ففعل ذلك فذهب عنه الرطوبة وأفطر عليه الييس فشكى اليه ذلك فامر باكل التمر البرني على الريق ويشرب عليه الماء ففعل فانتدل . وعن أبي جعفر (ع) قال كثرة التمشط تذهب بالبلغم وتسريح الرأس يقطع الرطوبة وينذهب باصله ان القيء يفع كل داء . الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن جعفر بن منصور الروعي عن الحسين بن علي بن يقطين عن محمد بن فضل عن أبي حزنة الثمالي عن أبي جعفر الباقر (ع) قال : من تقىء قبل أن يتقىأ كان أفضل من سبعين دواء ويخرج القيء بهذا السبيل كل داء وعلة .

باب ٩٤ - مايتداوي بالحرمل والسكندر

الحسين بن بسطام في طب الأئمة «ع» عن ابراهيم بن خالد عن ابراهيم بن عبد ربه عن عبد الواحد بن ميمون عن أبي خالد الواسطي عن يزبد بن علي رفعه الى

آبائه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما أنبت الحرمل من شجرة ولا ورقة ولا ثمرة الا ملك وموكل حتى تصل الى من وصلت اليه وتصير حطاما وان في أصلها وفرعها نشرة وأن في حبها الشفاء من أثنتين وسبعين داء فتداوي بها وبالسكندر . وعن أبي عبدالله الصادق «ع» سئل عن الحرمل والابان فقال : أما الحرمل فما يقلل له عرق في الأرض ولا فرع في السماء الا وكل به ملك حتى تصير حطاما وتصير الى ماصارت فان الشيطان لينكب سبعين دارا دون دار التي هو فيها وهو شفاء من سبعين داء اهونها الجذام

باب ٩٥ - ما يتداوى منه بالحبة السوداء

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن القاسم بن احمد بن جعفر عن القاسم ابن محمد عن أبي جعفر وعن محمد بن يعلى عن ذريج قال : قلت لابي عبد الله اني لاجد في بطني فراقرو وجعًا قال : ما ينفك من الحبة السوداء فان فيها شفاء من كل داء الا السام وعن أبي جعفر الباقر (ع) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله في الحبة السوداء ان فيها شفاء من كل داء الا السام قيل يا رسول الله وما السام قال : الموت . وعن زرارة عن أبي جعفر (ع) نحوه وزاد الا ادراك على ما هو ابلغ من ذلك قال : نعم قال : الدعاء والصدقة .

باب ٩٦ - ما يتداوى به تقطير البول

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن محمد بن ابراهيم العلوى عن فضاله عن محمد بن أبي نصر عن أبيه قال : شكي عمر الافرق الى الباقر «ع» تقطير البول فقال : خذ الحرمل واغسله بالماء البارد ست مرات وبالماء الحار مرة ثم يجفف في الفلل ثم بلت بدهن خل خالص ثم تسقفة سقًا فانه يدفع التقطير باذن الله عز وجل .

باب ٩٧ - ما يتداوى به الرابع الشابكية والتي

تميل الوجه والعين

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن جعفر بن جابر الطائي عن موسى

ابن عمر بن يزيد عن عمر بن يزيد قال : كتب جابر بن حسان الى ابي عبد الله(ع) ففتحني ريح شابكه شبكت بين قرني الى قدمي فادع الله لي فدعاه وكتب اليه عليك بسعوط العنبر والزنبق على الريق تعاشر منها انشاء الله ففعل ذلك فكأنما نشط من عقال . وعن أحمد بن ابراهيم بن دياح عن الصباح بن محارب قال : كتبت الى ابي جعفر ابن الرضا (ع) فذكر ان شبيب بن جابر ضربته الريح الخبيثة فالت بوجهه وعينيه فقال : يؤخذ له القرنفل خمسة مثاقيل فيصير في قيننة يابسة ويصم رأسها صما شديداً ثم يطين ويوضع في الشمس قدر يوم في الصيف وفي الشتاء قدر يومين ثم يخرج فيسحقه سحقاً ناعماً ثم يذيه بماه المطر حتى يصير بعذلة الحلوة ثم يستنقى على قياد ويطلق ذلك القرنفل المسحوق على الشق المائل ولا يزال مستلقياً حتى يجف القرنفل فانه اذا جف رفع الله عنه وعاد الى احسن عادته باذن الله تعالى قال : فابتذر اليه اصحابنا فبشروه بذلك فعالجه بما أمره به فعاد الى احسن ما كان بعون الله تعالى .

باب ٩٨ ما ينداوى به الوضوح والبهق

عبد الله والحسين ابنا بسطام عن محمد بن خلف عن الوشا عن محمد بن سنان قال : شكي رجل الى ابي عبد الله الوضوح والبهق فقال : ادخل الحمام وادخل الحنابلة النورة واطل بها فانك لا تعيان بعد ذلك شيئاً قال : الرجل فهو اله ما فعلته الامرية واحدة فعافاني الله منه وما عاد بعد ذلك .

باب ٩٩ - ما ينداوى به وجمع الرأس

ابنا بسطام في طب الأئمة «ع» عن سالم بن ابراهيم عن الديلي عن داود الرقي قال : حضرت ابا عبد الله الصادق «ع» وقد جاءه خراساني حاج فدخل عليه وسلم ثم سأله عن شيء من أمراض الدين فجعل الصادق «ع» يفسره ثم قال : له ابن رسول الله صلى الله عليه وآله ما زلت شاكراً منذ خرجت من منزلي عن وجمع الرأس فقال : له قم

من ساعتك هذه وادخل الحمام ولا تبدأ أبداً بشيء حتى تصب على رأسك سبعة أكف ماه حار وسم الله تعالى في كل مرة فانك لانتشكي بعد ذلك انشاء الله تعالى .

باب ١٠٠ - ما يدلّ اوى به الحصاة

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن الخضر بن محمد عن الجواذباني قال: دخلت على أحدم عليهم السلام فسلمت عليه وسألته أن يدعوا الله لاخ لي ابلي بالحصاة لابنام فقال لي ارجع فخذ له من الاهليج الاسود والبليلج والاملج وخذ الكبر والقلفل والدار فقلل والدار صيني وزنجبيل وشقائق ووج وانيسون وخولنجان اجزاء سواه تدق وتتخل وتلت بسمن بقر حديث ثم يعجن جميع ذلك بوزنه مرتين من عسل متزوع الرغوة او فانيد جيد الشربة مثل بندقة او عقصة .

باب ١٠١ - ما يدلّ اوى به اليرقان

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن حماد بن مهران البلخي قال: كنا مختلف الى الرضا (ع) بخراسان فشكى اليه يوماً من الايام شاب منا من اليرقان فقال : خذ خيار البادر مجفف قشره ثم اطيخ قشوره بالماء ثم اشرب ثلاثة ايام على الريق كل يوم مقدار رطل فأخبرنا بالشارب بعد ذلك انه عالج به صاحبه مرتين فبرأ باذن الله تعالى .

باب ١٠٢ - ما يدلّ اوى به وجمع الاذن

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن ابراهيم بن محمد المطلب قال: شكى رجل من الاولياء الى بعضهم عليهم السلام وجمع الاذن فانه يسيل منه القيح والدم قال : له خذ جينا عتيقاً اعتقد ما تقدر عليه فدقة دقاً جيداً ناعماً ثم اخلطه بلبن امرأة وسخنه بنار لينة ثم صب منه قطرات في الاذن التي يسيل منه الدم فانها تبرأ باذن الله تعالى .

باب ١٠٣ - ما يدلّ اوى به كثرة العطش

وي sis الفم والرقب

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن ابراهيم بن عبد الله كثرة العطش

وبيس الفم والرقب فامره ان يأخذ السقمونيا وقاقة وسبيل وشقاقل وعود البلسان وحب البلسان وفارمشك وسليخه مبشرة وعلك روبي وعاقرقرها ودارصيني من كل واحد مثقالين تدق هذه الادوية كلها وتعجن بعدها تخل غير السقمونيافانه يدق على حده ولا ينخل ثم يخلط جميعاً فيؤخذ خمسة وثلاثون مثقالاً فانيد شجر جيد ويداب بنار لينة ويلت به الادوية ثم يعجن ذلك كله بعسل ممزوج الرغوة ثم يرفع في قارورة أوجرة خضراء فان احتجبت اليه فخذ منه على الريق مثقالين بما شئت من الشراب وعند عشايرك مثله .

باب ١٠٤ - جامع في ادوية الامراض

قال : عبد الله والحسين ابنا بسطام في طب الائمة (ع) املي علينا احمد بن رياح المنطبيب بهذه الادوية وذكر انه عرضها على الامام (ع) فرضى بها وقال : انها تنفع باذن الله من المرة السوداء والصفراء والبلغم ووجع المعدة والقيء والحمى والرسام وتشقق اليدين والرجلين والزحير ووجع البطن ويسه ووجع الكبد والحر في الرأس وينفع ان يختتمي من التمر والسمك والخل والبقل ولكن طعام من يشربه زير باجه بدنه سمسسم يشربها ثلاثة ايام كل يوم مثقالين و كنت اسقيه مثقالاً فقال العالم مثقالين وذكر انه بعض الانبياء عليهم السلام يؤخذ من خيار شبر رطل منقى وينقع في رطل من ماء يوماً وليلة ثم يصفى فيؤخذ صفوه ويطرح ثقله ويجعل مع صفوه رطل من مسك ورطل من الشيرج السفرجل وأربعين مثقالاً من دهن ورد ثم تطبخه بنار لينة حتى يلتحن ثم ينزل من النار ويتركه حتى يبرد فاذا برد جعلت فيه الفلفل ودار فلفل وقرفة القرنفل وقرنفل وقاقة وزنجبيل ودارصيني وجوز بوا من كل واحد ثلاثة مثاقيل مدقوقة منخولاً فاذا جعلت فيه هذه الاخلات عجنت بعضه البعض وجعلت في جرة خضراء او قارورة والشربة منه مثقالين على الريق نافع باذن الله عز وجل وهو نافع لما ذكرناه باذن الله تعالى لليرقان والحمى الشديدة الصلبة التي يتخوف على صاحبها الرسام والحرارة ووجع المثانة والاحليل قال : تأخذ بذرنج فتقشره ثم تطبخ قشوره بالماء مع اصول الهندباء ثم تصفيه وتنصب عليها

سَدَ طبرزد ثم يشرب منه على الريق ثلاثة أيام في كل يوم مقدار رطل فانه جيد مجرب نافع باذن الله. في وجع الخاصرة ان تأخذ أربعة مثاقيل فلفل ومثله زنجبيل ومثله دارفلفل وترنج وبساسه دار جيني من كل واحد مقداراً واحداً يعني أربعة مثاقيل ومن الزبد الصاف الجيد خمسة وأربعين مثقالاً يدق بخفرة او منخل شعر ضيق ثم يungen بوزن جميعه مرتين عسل ممزوج الرغوة فمن شربه للخاصرة فليشرب منه وزن ثلاثة مثاقيل ومن شربه للعشي فليشرب وزن سبع مثاقيل او ثمانية بعاء فائز فانه يخرج كل داء باذن الله تعالى ولا يحتاج مع هذا الدواء الى غيره فانه يجزيه ويعنيه عن سائر الادوية اذا شربه للعشي وانقطعت مشيته فليشرب بعسل فانه جيد مجرب . عرق النساء قال : تأخذ فلامة من ظفر من به عرق فتعقدها على موضع العرق فانه نافع باذن الله تعالى سهل حاضر النفع واذا غلب على صاحبه واستند ضربانه يأخذ تكتين فيعقدها وتشد فيها الفخذ التي بها عرق النساء الى الورك الى القدم شداً جيداً اجود ما يقدر حتى يكاد يختفي عليه يفعل ذلك به وهو قائم ثم يعمد الى باطن خنصر القدم التي فيها الوجه فيشده ثم يعصره عصر آشد جداً فانه يخرج منه دم اسود ثم يخشى بالملح والزيت فانه يبرء باذن الله تعالى . خفقان المؤاد والنفس العالى ووجع المعدة وتفويها ووجع الخاصرة ويزيد في ماء الوجه وينذهب بالصفار اخلاطه ان تأخذ من الزنجبيل اليابس اثنين وسبعين مثقالاً ومن الدار فلفل أربعين مثقالاً ومن سنة وسارج وفلفل وهليلج اسود وفلاقة مربى وجوز طيب ونامفاوه وحب الرمان الحلو وشونيز وكون كرماني من كل واحد اربع مثاقيل يدق كلها وينخل ثم يأخذ سماقه مثقال فانيد جيد فيجعله في برنيه وتصب عليه شيئاً من ماء ثم توقد تحتها وقوداً لييناً حتى يذوب الفانيد ثم تجعله في انانه نظيف ثم تذر عليه الادوية وتحمّلها به حتى يختلط ثم ترفعه في قارورة او جرة خضراء الشربة منه مثل الجوزة يوافانه لامثال اصلًا باذن الله تعالى . دواء عجيب نافع باذن الله تعالى من ورم البطن ووجع المعدة ويقطع البلغم ويندب الحصاة والحسو الذي يجتمع في المثانة ووجع الخاصرة تأخذ من الهليلج الاسود

والبليلج والاملج وكزز وفلفل ودارجيني وزنجبيل وشقاقل ووش واسارون وخونجان اجزاء سواه تدق وتتخل وتنلت بسمن بقر حديث وبعجن جميع ذلك بوزنه مرتين عسل منزوع الرغوة او فانيد جيد الشربة مثل البندقة او عصفة دو ، لكنرة الجماع وغيره قال هذا عجيب يسخن الكليتين ويكثر صاحبه الجماع ويذهب بالبرودة من المفاصل كلها وهو جيد لوجع الخاصرة والبطن والرياح والمفاصل ولم يشق عليه البول ولم لا يستطيع ان يحبس بوله واضربان الفؤاد والنفس العالى والنفحة والتختمة والدوود فى البطن ويجلو الفؤاد ويشهى الطعام ويسكن وجع الصدر وصفرة المين وصفرة اللون واليرقان وكثرة العطش ولم يشتكي عينه ولو حمّر الرأس ونقصان الدماغ ولحمي الناقض ولكل داء قد يهدى وحديث جيد محرب لايختلف ابداً الشربة منه مثقالان وكان عندنا مثقالان فغيره الامام قال: تأخذ اهليلج اسود واهليلج اصفر وسقمو نيمان كل واحدست مثاقيل وفلفل ودار فلفل وزنجبيل يابس ونانخواه وخششاش احر وملح هندي عن كل واحد اربع مثاقيل نارمشك وفقلة وسبل وشقاقل وعد البلسان وحب البلسان وسليخة مقشرة وعرق روبي وعاقر فرحا ودار صيني من كل واحد مثقالين تأخذ هذه الادوية كلها وتعجن بعدما تنخل غير السقمو نيا فانه يدق على حده ولا ينخل ثم يخلط جميعاً ويؤخذ خمسة وعشرين مثقالاً فانيد شجري جيد وبناب في التبيخير بنار لينة وتنلت به الادوية ثم يعجن ذلك بعسل منزوع الرغوة ثم يرفع في قارورة او جرة خضراء فإذا اخذته اليه خدمته على الريق مثقالين بما شئت من الشراب وعند منامك فانه نافع عجيب لجميع ما وصفناه انشاء الله دواء لوجع البطن والظهر وغيرها تأخذ لبني يابس واصل ادنهدان من كل واحد عشر مثاقيل من الافتيمون مثقالين يدق كل واحد من ذلك على حدة وينخل بمحبره او بخرقة ضعيفة سوى الافتيمون فانه لا يحتاج ان ينخل بل يدق دقا ناعماً وبعجن جميعاً بعسل منزوع الرغوة والشربة منه مثقالان اذا آوى الى فراشه غمامه فاتر .

باب ١٠٥ - ما يقتدّ اوی به البواسیر

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن أحد بن اسحق عن عبد الله بن عبدالرحمن
ابن أبي نهران عن أبي محمد الثنائي عن اسحق الجريري قال : قال الباقر عليه السلام يا جريري
أرى لونك قد انقطع أبك بواسير ؟ قلت نعم قال : إن بواسيرك إناث تشخص الدواه
قلت صدقتك يا رسول الله صلى الله عليه وآله قال : عليك بدهن وشمع وزنبق ولبني عسل
وسروكتان اجمعه في معرفة على النار فإذا اختلط فخذ منه قدر حصة فالطلع بها المقد
تبره باذن الله تعالى إلى أن قال إن شعيب بن اسحق بواسيره ليست كـا كانت بك إنها
كانت ذكران قال : قلت له فليأخذ ابرازر فليجعلها ثلاثة أجزاء ولتحضر حفيرة وآجرة
فيثقب فيها ثقبة ثم يجعل تلك الإبرازر على النار ويجعل الآجرة عليها ويقعد على الآجرة
ول يجعل الثقبة قبل المقدمة فإذا ارتفع البخار إليه فاصابه حرارته فليكن هو بقدر ما يحب
فإنه ربما كانت خمسة ثاليل إلى سبعة ثاليل فانها ذاتية فليقلعها وليرم بها ولا خلبيس
الثالث الثاني الإبرازر عليها فإنه يقلعها باصوتها ثم ليأخذ المرهم والشمع ولهن وزنبق
ولبني عسل وسر وكتان هكذا قال : هاهنا للذكران فليجعله على ما وصفت ليطلق به
المقد عفانها هي طلية واحدة وفيها أنها فعلاً ذلك فموفقاً بعون الله تعالى بأقول وبأني
ما يبدل على ذلك .

باب ١٠٦ - ما يقتدّ اوی به الوسخ الكبير

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن ابن الجوزي عن محمد بن اصحابييل من
الوليد بن ابان عن النعسان بن يعلى عن جابر الجعفي قال : شكوت إلى أبي جعفر عليه السلام
وسخاً كثيراً يوسع ثيابي فقال : دق الارس واستخرج ما فيه واضربه على خر خل
اجودها تقدر عليه ضرباً شديداً حتى يردد ثم اغسل رأسك ولحيتك به بكل قوة وادهن
بعد ذلك بدهن شيرج طريحي فإنه يقلعه باذن الله تعالى .

باب ١٠٧ - ما يقتدّ اوی منه بالأشمد

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن جابر بن ابوب الجرجاني من محمد بن جعفر

عن ابن الفضل عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبي عبد الله عليه السلام قال : اتي النبي صلى الله عليه وآله اعرابي وكان رطب العينين الى أن قال : فقال عليك بالاغمد فانه سرحين العين وعن منصور بن محمد عن أبيه عن صالح الا Howell عن الرضا عليه السلام انه قال : من أصحابه ضعف في بصره فليكتحل سبعة مراواد عند منامه من الامد .

باب ١٠٨ - ما يقتدأوى به من الرمد

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن أ Ahmad بن عبد الله عن محمد بن عيسى عن محمد بن أبي الحسن قال : ابو عبد الله عليه السلام من أخذ اخفاره كل خميس يبدأ بالختصر اليمين ثم يبدأ باليسير وقال : من فعل ذلك كان كمن أخذ امانا من الرمد وعن أ Ahmad بن بشير عن جعفر بن محمد بن عبد الله الجمال رفع الحديث الى أمير المؤمنين عليه السلام قال : اشتكى عين سلمان وابي ذرفاتاها النبي عايدا لها فلما نظر اليها قال : لكل واحد منها لا تتم على الجانب اليسير مادمت شاكيا من عينك ولن تقرب الشمر حتى يعافيك الله عزوجل .

باب ١٠٩ - ما يقتدأوى به السل

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن جعفر بن محمد بن ابراهيم عن أ Ahmad بن بشارة عن أبي ابراهيم (ع) انه قال : له كيف انت من علتكم قلت شاكيا وكان بي السل فقال : خذ هذا الدواه بالمدينه قبل ان تخرج الى مكة فانك ترى فيها قد عوفيت باذن الله تعالى فاخترت الدواه والكافر وامي علينا بوخذ سبيل وقاقة وزعفران وعافرقراحة وقيق وزنبق ايض وقلفل ايض اجزاء بالسوية وايرفيون جزئين يدق وينخل بمحربة ويعجن بعسل متزقوع الرغوة ويسقى صاحب السل مثل الحصة بماء مسخن عند النوم فانك لا تفعل ذلك الا ثلاث ليال حتى تعافي منه باذن الله تعالى ففعلت فدفع الله وعوفيت باذن الله تعالى .

باب ١١٠ - ما ينداوى به السعال

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن أحمد بن صالح عن محمد بن عبد السلام عن الرضا عليه السلام في حديث أنه قال : له اشكو إليك السعال الشديد فقال : أحاديث أم عتيق فقلت كلامها فقال : خذ فلفل أبيض جزءاً ومن القاقلة جزءاً ومن الزعفران ومن البنج جزءاً وبنخل بحريرة وبعجن بعسل ممزوج الرغوة مثل وزنه ويتخذ للسعال العتيق والحديث منه حبة واحدة بماء الرازي ينبع عند النمام ولتكن الماء فاتراً لا بارداً فانه يقلعه من أصله .

باب ١١١ - ما ينداوى به بياض العين

ووجع الفرس ورثياح في المفاصل

ابو الغيث والحسين ابنا بسطام في طب الأئمة عن محمد بن خلف عن عمر بن توبة عن أبيه عن الصادق عليه السلام ان رجل شكى اليه بياضاً في عينيه ووجعاً في ضرسه ورياحاً في مفاصله فامر له أن يأخذ فلفلا أبيض ودار فلفل من كل واحد وزن درهمين ونشادر جيد صافي وزن درهم واسحقها كلها وانخلها واكتحل بها في كل عين ثلاثة مراود واصبر عليها ساعة فانه يقطع البياض وينقي لحم العين ويسكن الوجع باذن الله فاغسل عينيك بالماء البارد واتبعه بالاذمدة . وعن احمد بن حبيب ونصر بن سويد عن جحيل بن صالح عن ذرجم قال : شكى رجل الى ابي جعفر الباقر عليه السلام بياضاً في عينيه فقال : خذ توتياهندى جزءاً واقليمياء الذهب جزءاً وأعدها جيداً جزءاً وتتجعل معها جزءاً من الاهليج الاصفر وجزءاً من ملح اندراني واسحق كل واحد منها على حده بماء السماء ثم اجمعه بعد السحق فاكتحل منه فانه يقطع البياض ويصنف لحم العين وينقيه من كل علة باذن الله . وروى انه يجوز ان يفتح عينيه ويستلقى اياماً لا يصلى قائماً .

باب ١١٢ - ما ينداوى به برد الرأس

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن علي بن الحسن الحسني الطياط عن علي بن يقطين

قال : كتبت الى ابي الحسن الرضا عليه السلام اني اجد في رأسي برداً حتى اذا هبت على الرياح كدت ان يغشى علي فكتب الي عليك بالسعوط العنبر والزنبق بعد الطعام تعافي منه باذن الله عزوجل .

باب ١١٣ - ما يدل اوی به ريح ام الصبيان

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن عبد الله بن زهير العابد وكان من رؤساء الشيعة عن عبد الله الفضل النوفلي عن ابيه قال : شكي رجل الى ابي عبد الله الصادق (ع) فقال أن لي صبياً ر بما أخذته ام الصبيان فـأـيـسـ مـنـهـ لـشـدـةـ مـاـ يـأـخـذـهـ فـانـ رـأـيـتـ تـدـعـوـ لهـ يـابـنـ رـسـولـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ بـالـعـافـيـةـ فـدـعـاـ اللهـ عـزـ وجـلـ ثـمـ قـالـ لـهـ اـكـتـبـ سـبـعـ مـرـاتـ الـحـمـدـ بـزـعـفـانـ وـمـسـكـ ثـمـ اـغـسلـ بـالـمـاءـ وـاـشـرـبـ وـاـكـنـ شـرـبـ مـنـهـ شـهـراًـ وـاـحـدـاـ فـانـهـ يـعـافـيـ مـنـهـ قـالـ فـفـعـلـنـاـ بـهـ لـلـيـلـةـ وـاـحـدـةـ فـاـعـدـتـ اـلـيـهـ وـاـسـتـرـحـنـاـ . وـعـنـهـ قـالـ : مـاقـرـيـهـ الـحـمـدـ سـبـعـينـ مـرـةـ اـسـكـنـ باـذـنـ اللهـ تعالىـ .

باب ١١٤ - ما يدل اوی به البلة والضعف في المولود

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن احمد بن غيث عن محمد بن عيسى عن القاسم بن محمد عن بكر بن محمد قال : كنت عند ابي عبد الله الصادق (ع) فقال له الصادق (ع) يولد لنا المولود فيكون فيه البلة والضعف فقال ما يمنعك من السويق اشربه وامر اهلك به فانه ينبع اللحم وبشد العظم ولا يولد لكم الا القوى .

باب ١١٥ - ما يدل اوی به لذعة الحياة والعقرب

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن احمد بن العباس بن المفضل عن اخيه عبد الله قال : لذعتني عقرب فكادت شوكتها حين ضربتني تبلغ بطني من شدة ما ضربتني وكان ابو الحسن جارنا فصرت اليه فقال : ان ابني عبدالله لذعنته عقرب وهو ذات خوف عليه فقال : اسوقه من الدواء الجامع فانه دواء الرضا عليه السلام فقلت وما هو قال :

دواء معروف قلت مولاي فاني لا اعرفه قال : خذ سنبل وزعفران وفاقلة وعاشر فرحا وخربيق ايض وبنج وفقلل ايض اجزاء بالسوية وابرفيفون جزئين يدق دقا ناعماً وينخل بحريرة ويungen بعسل متزوع الرغوة ويسقى منه لاسعة الحبة والعقرب حبة بماء الزعفران فانه يبرء من ساعته قال : فعالجناه به وستقيناه فهو من ساعته ونحن نتخدنه ونعطيه للناس الى يومنا هذا .

باب ١١٦ - ما يقتد اوی به الشرضة

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن ابراهيم بن محمد بن ابراهيم عن الفضل بن ميمون الاوزدي عن ابي جعفر علي بن موسى (ع) قال : قلت يا بن رسول الله صلي الله عليه وآله اني اشكو من هذه الشرضة وجعلها شديدة فقال : خذ حبة واحدة من دواء الرضا عليه السلام مع شيء من زعفران واطل به حول الشرضة قلت وما دواؤه ابيك قال : الدواء الجامع وهو معروف عند فلان وفلان فذهبت الى أحددها وأخذت منه حبة واحدة فلطخت ما حول الشرضة مع ماذكره من ماء الزعفران فعوفيت منها . أول قد تقدم الدواء .

باب ١١٧ - ما يقتد اوی به الفاتح واللغوة

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن أحمد بن المستنصر عن صالح بن عبد الرحمن قال شكت الى الرضا عليه السلام داء باهلي من الفاتح واللغوة فقال : اين انت عن دواي فلت وما هو قال : الدواء الجامع خذ منه حبة بغا، المرزنجوش واسقها به فانها تعافي باذن الله تعالى اقول قد تقدم الدواء في لذعة العقرب والحبة .

باب ١١٨ - ما يقتد اوی به وجع الحلق

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن الكلابي البصري عن عمرو بن عمان البزارزي عن النضر بن سويد عن محمد بن خالد عن الحلببي قال : قال ابو عبد الله (ع)

ما وجدنا لوجع الحلق مثل حسو البن.

باب ١١٩ - ما ينداوى به برد المعدة وخفقان الفؤاد

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن محمد بن علي بن زنجويه المتطلب عن عبد الله بن عثمان قال: شكوت إلى أبي جعفر محمد بن علي بن موسى (ع) برد المعدة في معدتي وخفقاناً في فؤادي فقال: أين أنت عن الدواء الجامع قلت يا رسول الله صلى الله عليه وآله وما هو قال: معروف عند الشيعة قلت يا سيدي ومولاي أنا كاحدهم فأعلمني وصفه حتى أعالجه وأعطي الناس قال: خذ عافر فرحا وزعفران وسبيل وعاقله وبنج وخربيق أيضاً وفقلل أليض أجزاء سواء وأبر فيون جزئين يدق ذلك كله دقاً ناعماً وتنخل بمحريرة وتعجن بضعف وزنه عسلاً منزوع الرغوة فيسوق منه صاحب خفقان الفؤاد ومن به برد المعدة حبة بباء الكون يطبخ فانه يعاون باذن الله تعالى.

باب ١٢٠ - ما ينداوى به وجع الطحال

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن عبد الرحمن بن سهل بن مخلد عن أبيه قال: دخلت على الرضا عليه السلام فشكوت إليه وجعاً في طحاله أيدت مسيراً منه وأظل نهارياً متلداً من شدة وجعه فقال: أين أنت عن الدواء الجامع يعني الأدوية المتقدم ذكرها أنه قال: خذ حبة منها بباء بارد وحسوه خل ففعلت ما أمرني به فسكن ما بحمد الله تعالى.

باب ١٢١ - ما ينداوى به وجع الجنب

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن محمد بن كثير البرودي عن محمد بن سليمان وكان يأخذ علوم أهل البيت (ع) عن الرضا عليه السلام قال: شكوت إلى علي بن موسى الرضا عليه السلام وجعاً يجنبني اليمين والإيسر فقال أين أنت عن الدواء الجامع فانه دواء مشهور وعنى به الأدوية التي تقدم ذكرها فقال: أما الجنب اليمين فخذ حبة منها بباء الكون يطبخ طبخاً وأما للجنب الإيسر بباء أصول الكرفنس تطبخ طبخاً فقلت يا رسول الله صلى الله عليه وآله اخذت منه مثقالاً أو مثقالين قال: لا بل حبة

واحدة فاذك تعافي باذن الله تعالى عزوجل .

باب ١٢٢ - ما يقتدأوى به البطن

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن محمد بن عبد الله الكاتب عن أحمد بن اسحق قال : كنت كثيراً ماأجالس الرضا عليه السلام فقلت يا بن رسول الله صلى الله عليه وآله ان ابي مبطون ثلات ليال لا يملك بطنه فقال اين انت عن الدواء الجامع قلت لا أعرفه قال : هو عند أحمد بن ابراهيم الثاني فخذ منه حبة واحدة واسق اباك عاشه الامر المطبوخ فانه يبرء باذن الله تعالى من ساعته قال : وصررت اليه فأخذت منه شيئاً كثيراً لأسقيته حبة واحدة ففكت من ساعته . أقول تقدم الدواء الجامع وتقدم دوا آخو في لتساوي بالارز

باب ١٢٣ - ما يقتدأوى به او جاع الجسد

وغلبة الحرارة

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام عن محمد بن جعفر البرسي عن محمد بن يحيى الارمني عن محمد بن سنان الزاهري عن المفضل بن محمد عن الجعفي عن محمد ابن اسحاعيل بن ابي زينب عن جابر بن يزيد الجعفي عن محمد الباقر عليه السلام عن ابي علي بن الحسين عن ابي علي بن ابي طالب عليهم السلام قال : اذا كان باحدكم او جاع في جسده وقد غلبته الحرارة فعليه بالفراش قيل للباقر عليه السلام يا بن رسول الله صلى الله عليه وآله ما معنى الفراش قال : غشيان النساء فانه يسكنه وبطيئه .

باب ١٢٤ - ما يقتدأوى ابه الزحير

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام عن يوسف بن يعقوب الزعفراني عن علي بن الحكم عن يوسف بن يعقوب الزعفراني قال : قال : ابو عبد الله عليه السلام وكنت اخدمه في وجوهه الذي كان فيه و كان الزحير قال ويحك يا يونس أعلمتاني الهمت في مرضي اشكل الارز فما رأيت به فقلت ثم جئت ثم غلي ثم رض فطيخ فاكتنه

بالشحم فاذهب الله عنِ .

باب ١٣٥ - ما يقتدّاوي به المغص

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام عن ابيوبن عمر عن محمد بن عيسى عن كامل عن محمد بن ابراهيم الجعفي قال : شكي رجل الى ابي الحسن الرضا عليه السلام مفصاً كان به الى ان قال : فقال اذا اشتد بك الامر فخذ جوزة واطرحها على النار حتى تعلم انها قد اشتوى ما في جوفها وغيرتها الازار تقشرها فكلها فانها تسكن من ساعتها قال : فما فعلت ذلك الامرة واحدة فسكن على المغص باذن الله تعالى .

باب ١٣٦ - ما يقتدّاوي به البواسير والارياح

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام عن ابو الفارس بن غالب عن احمد بن حداد البصري عن معمر بن خلاد قال : كان ابو الحسن الرضا عليه السلام كثيراً ما يأمرني بالأخذ هذا الدواء ويقول ان فيه منافع كثيرة وقد جربته في الارياح والبواسير فلا والله ما خالف يأخذ اهليج اسود وبليلج واملج اجزاء سواه فتدقه وتنخله بحريرة ثم تأخذ مثله توراً ازرق وهو عند العراقيين مقل ازرق فتنفع اللوزة في ما الكراش حتى يبيت فيه ثلثين ليلة ثم تطرح عليها هذه الادوية وتعجنها عجناً شديداً حتى يختلط ثم تجعله حباً مثل العدم وتدهن ذلك بالفقسج او دهن حر وتجهد ثلاثة يلتزق ثم تجففه في الفلل وان كان في الصيف أخذت منه مثقالاً وان في الشتاء متقابلين واحد من السمك والخل والبقل فانه مجرب . أقول وتقديم ما يبدل على دواء البواسير ان البان القفاص شفاء من كل داء .

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام عن المخارود بن محمد عن محمد بن عيسى قال : سمعت موسى بن عبد الله بن الحسن يقول : سمعت اشياخنا يقولون البان القفاص شفاء من كل داء وعامة في الجسد . وعن ابي عبد الله (ع) انه قال مثل ذلك الا انه

زاد فيه وعاهة في الجسد وهو ينقى البدن ويخرج درنه ويغسله غسلا . وعن احمد بن محمد ابن خالد عن أبيه عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر قال : سألت ابا عبد الله عليه السلام قلت : انه يصيبني ربو شديد اذا حتى مشيت لربما جلست في مسافة ما بين داري ودارك في موضعين قال : يامفضل اشرب ابواللقاء قال : فشربت ذلك فمسح الله مابي

باب ١٢٧ - ما ينـدوـى بـهـ البرص والجذـامـ

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام عن ابي الحسن الاول (ع) قال : من اكل مرقابلحم بقر اذهب الله عزه . جل عنه البرص والجذام . وعن الحسن بن الخليل عن احمد بن زيد عن شاذان بن الخليل عن ذريح قال : جاء رجل الى ابي عبد الله عليه السلام فشكى اليهان بعض مواليه اصابه الداء الحديث فامر ان يأخذ طين قبر الحسين عليه السلام بعاه المطر ويسـرـ بهـ قال : فعل ذلك فبرء . وعنـهـ (ع) انهـ قالـ : مامـنـ شـيـ اـفـعـ للـدوـاءـ الـخـيـثـ منـ طـيـنـ قـبـرـ الـحـسـيـنـ عـلـيـهـ الـسـلـاـمـ فـلـتـ : يـابـنـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـأـلـهـ وـكـيـفـ تـأـخـذـهـ قـالـ : تـشـرـ بـهـ بـعـاهـ المـطـرـ وـتـطـلـيـ بـهـ الـمـوـضـعـ وـالـأـثـرـ فـاـنـهـ مـجـرـبـ نـافـعـ اـشـاهـاـهـ . وـعـنـهـ (ع) انهـ قالـ : تـرـبـةـ مـدـيـنـةـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـأـلـهـ تـنـفـيـ الـجـذـامـ وـرـوـىـ الـاقـامـةـ بـهـ وـعـنـ اـبـيـ بـكـرـ بـنـ حـرـيـشـ . وـعـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـيـسـىـ عـنـ عـلـيـ بـنـ الـسـيـبـ قـالـ : قـالـ الـعـبـدـ الصـالـحـ عـلـيـكـ بـالـلـفـتـ بـعـنـ الشـلـجـ فـكـلـهـ فـاـنـهـ لـيـسـ مـنـ اـحـدـ الـاـ وـبـهـ عـرـقـ مـنـ الـجـذـامـ وـاـنـاـ يـذـيـهـ اـكـلـ الـلـفـتـ قـالـ : نـيـاـ اوـ مـطـبـوـخـاـ قـالـ : وـبـهـ وـعـنـ اـبـيـ جـعـفرـ (ع) انهـ قالـ : مـامـنـ خـلـقـ الـاـ وـفـيـهـ عـرـقـ مـنـ الـجـذـامـ فـاـذـيـبـوـهـ بـاـ الشـلـجـ . وـعـنـ مـحـمـدـ بـنـ جـعـفرـ عـنـ مـحـمـدـ اـبـيـ يـحـيـيـ الـأـرـمـيـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ سـنـانـ عـنـ الـمـفـضـلـ عـنـ اـبـيـ عـبـدـ اللـهـ عـنـ آـبـائـهـ عـلـيـهـمـ الـسـلـاـمـ قـلـلـ : قـالـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـأـلـهـ اـيـاـكـمـ وـاـكـلـ الـفـدـدـ فـاـنـهـ يـحـرـكـ الـجـذـامـ وـقـالـ : عـوـفـيـتـ الـيـهـودـ لـتـرـكـهـمـ اـكـلـ الـفـدـدـ الـحـدـيـثـ .

باب ١٢٨ - ما ينـدوـى بـهـ الـصـرـعـ

الحسـينـ بـنـ بـسطـامـ فـيـ طـبـ الـأـئـمـةـ عـلـيـهـمـ الـسـلـاـمـ عـنـ جـعـفـرـ بـنـ حـنـانـ الطـائـيـ عـنـ

محمد بن عبد الله بن مسعود عن محمد بن مسكان عن الحلبى قال : قال ابو عبد الله (ع) لرجل من أوليائه وقد سأله الرجل فقال : يا بن رسول الله صلى الله عليه وآله ان لي بتناً وأنا أرق لها وأشعر عليها وإنها فزع كثيراً ليلاً ونهاراً فان رأيت أن تدعوا الله لها بالعافية قال : فدعها هام قال : منها بالقصد فانها تتفتح بذلك وعن أبي عبيدة بن محمد ابن عبيدة عن أبيه محمد عن النضر بن سويد عن ميسير عن أبي عبد الله (ع) قال : ان رجلاً قال : له يا بن رسول الله صلى الله عليه وآله ان لي جارية يكثر فزعها في المنام وربما اشتد بها الحال فلا تهدأو تأخذها هزة في عضدها الى أن قال : فقال عليه السلام منها بالقصد وخذ لها ماء الشبت المطبوخ بالعسل وتسقى ثلاثة أيام فان الله تعالى يعاف بها قال : ففعلت ذلك فعوفيت باذن الله عز وجل .

باب ١٢٩ - ما ينداوى به الجنون والفزع

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام عن محمد بن جعفر بن مهران عن
احمد بن محمد بن حماد عن الباقي عليه السلام انه وصف لام ولدته وذكر انه نافع لكل
شيء من قتل الارواح من المس والخبل والجنون والمصروع والماخوذ وغير ذلك نافع
محبب باذن الله تعالى قال : تأخذ لبان وسندر ومن وبزاق الفم وكور سندي وقشور
الخنفل ومن ابرى وكبريت أبيض وكسره داخل المقل سعد يمانى يكسر فيه مروشر ففند
مشبوت بقطران شاي قد زُثلاث قطرات مع ذلك كله وتصنع بخوراً فانه
جيد نافع انشاء الله تعالى .

باب ١٣٠ - ما ينداوى بالدواء المسمى بالشافية وهو لا يندر الامراض والعلل

عبد الله بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام قال : حدثني ابراهيم بن النظار
من ولد ميم العمار بقزوين ونحن مرا بطون بها عن الأئمة (ع) انهم وصفوا هذا الدواء

لأولياتهم وهو الدواء الذي يسمى الشافية وهو خلاف الدواء الجامعه فانه للفالج المتعيق والكزاز والخيط وريح الشرج ووجع العين وريح السنبل هي الريح التي تبت الشرف العين ولو جع الرجالين من الجاثم العتيق والمعدة اذا ضفت وللارياح التي تصيب الصبيان من ام الصبيان والفرخ الذي يصيب المرأة في بطنها وهي حامل والسل الذي يأخذ بالنفخ وهو الماء الاخضر الذي يكون في البطن والجذام ولكل علامات المرة والبلغم والنہشة ولم تلسعه الحية والعقرب نزل به جبرئيل على موسى بن عمران (ع) حين أراد فرعون أن يسمم بني إسرائيل ثم ذكر حديث فرعون بطوله وفيه أن فرعون صنع طعاماً مسماً ملوثاً ومن معه من بني إسرائيل وكانوا ستة مائة ألف فأخبرهم موسى بذلك قبل وقوعه واعطهم من هذا الدواء فاكروا ونهاهم عن أكل طعام فرعون خالفوهم واكلوا حتى تلوا ولم يمت منهم أحداً إلى أن قال: ثم انزل الله تعالى على رسوله هذا الدواء الذي نزل به جبرئيل نسخة الدواء تأخذ جزء من نوم مقشر ثم تشدخه ولا تعمد دقه وتضعه في طنجير أو قافلة على قدر ما يحضر ثم يوقد تحته ب النار ثم يصب عليه من سمن البقر قدر ما يغمره وبطيئه ب النار لينه حتى يشرب ذلك السمن ثم يسقيه مرة بعد أخرى حتى لا تقبل الثوم شيئاً ثم تصب عليه اللبن الحليب فتوقد تحته ب النار وتفعل ذلك مثل ما فعلت بالسمن ولكن البقر أيضاً حديث الولادة حتى لا يقبل شيئاً ولا يشرب ثم تعمد إلى عسل الشهد فتعصره من شده وتفليه على النار على حدة ولا يكون فيه من الشهد شيء ثم تصب على الثوم وتوقد تحته ب النار لينه كما صنعت بالسمن والبن ثم تعمد إلى عشرة دراهم من شونيز وتدق دقاً ناعماً وتنصف الشونيز ولا تخلله وتأخذ وزن خمسة دراهم فلفل ومرزنجوش وقدق ثم ترمي فيه وتصيره مثل خبيصة على النار ثم تجعله في آناء لا يصبه القبار ولا الماء ويجعل في الاناء شيء من سمن بقر وتدهن به الاناء ثم يدفن في شعير او رماد اربعين يوماً وكلما عتق فهو اجود ويأخذ صاحب العلة في الساعة التي يصبه فيها الاذى الشديد مقدار حصة قال: فإذا اتي هذا الدواء شهر فهو بنفع من ضربان الفرس وجع جميع ما يشور

من البلغم بعد ان يأخذ مقدار نصف جوزة واذا اتى عليه شهراً فهو نافع جيد للحمى النافض يأخذ منه عند منامه مقدار نصف جوزة وهو غاية لضم الطعام وكل داء في العين واذا اتى عليه ثلاثة اشهر فهو جيد من المرة الصفراء والبلغم المخترق ويهيجان كل داء يكون من الصفراء تأخذ منه على الريق واذا اتى عليه اربعة اشهر فهو جيد من الظلمة تكون في العين او الفس الذي يأخذ الرجل اذا مشى و من هذا الدواء نصف عدسة يداف في الدهن ويُسْعَط به صاحب الصداع المطبع فإذا اتى عليه ستة اشهر يؤخذ منه قدر عدسة يُسْعَط به صاحب الشقيقة في الجانب الذي فيه العلة وذلك على الريق من اول النهار فإذا اتى عليه سبعة اشهر ينفع من الربع الذي يكون في الاذن يقطر فيه بدهن ورد مثل عدسة من اول النهار اذا نام واذا اتى عليه ثمانية اشهر ينفع من المرة الحمراء والداء الذي يخالف منه آكلة يشرب بماء ويدهن باي دهن شئت وتضع على الداء وذلك على الريق مع طوع الشمس وإذا اتى عليه تسعة اشهر ينفع باذن الله من السدد وكثرة النوم والهديان والوجع يؤخذ بدهن بنر الفجل على الريق وعند منامه قدر العدسة وإذا اتى عليه عشرة اشهر فانه جيد للمرة الصفراء التي يأخذ بالليلة والحمد للباطنة واحتلال العقل يؤخذ منه مثل العدسة بخل وبياض البيض تشربه على الريق باي وجه شئت قبل منامك وإذا اتى عليه احد عشر شهراً فانه ينفع من المرة السوداء التي اخذ صاحبها بالفنزع والوسواس قدر الحصة بدهن الورد ويشربه على الريق وقدر الحصة يشربه عند منامه فيشربه بغير دهن فإذا اتى عليه اتى عشر شهراً ينفع من الفالج العتيق والحديث ويأخذ منه باء المرزنجوش يأخذ منه بقدر حصة ويدهن رجله بالزيت والملح عند منامه ومن القابلة مثل ذلك ويختتمي من الخل واللبن والسمك ويطعم بعد ذلك مايسأه وإذا اتى عليه ثلاثة عشر شهراً فانه ينفع من الديبلة والضحك من غير شيء وعبد الرجل بلحيته يؤخذ منه قدر الحصة يداف بماء السداب ويشرب من اوائل الليل وإذا اتى عليه اربعة عشر شهر ينفع من السموم كلها وان كان سقياً مما يؤخذ بوزن الباذنجان فيدق ثم يغلى على النار ثم يصفى ويشرب من الدواء قدر

الحصة مرة أو مرتين او ثلاثة مرات او شرآفانه ينفع من الحر والحمامة والبردة والارياح ويؤخذ قدر نصف بندقة ويغلى بتمر ويشربه اذا أخذ مضجمه ولا يشرب في ليلته ولا من الغدحتي يطعم طعاماً كثيراً او اذا أنى عليه ستة عشر شهراً يؤخذ نصف عدسة فيضاف بها المطر بطر حديث اوليلة او برد فيكحل صاحب العمى العتيق والحديث غدوة وعشية عند منامه أربعة أيام فان بره والافهان أيام ولا اراه يبلغ اللسان حتى يبره باذن الله عز وجل واذا اتى عليه سبعة عشر شهرآ ينفع باذن الله عز وجل من الجذام بدهن الاكارع اكارع البقر لا اكارع الغنم وخذ منه قدر حبة فيدهن به جسده بذلك دلك شديداً ويؤخذ منه شيء قليل فيدهن به بدهن الزبت زبت الزيتون أو بدهن الورد وذلك في آخر النهار في الحمام واذا اتى عليه عمانية عشر شهرآ ينفع باذن الله تعالى من البيق الذي يشاكل الترميم الا انه يشرط موضعه فيداوي ويؤخذ من الدواه قدر حصة ويستقي مع بدهن البندق او دهن لوز من او دهن صنوبر فيستقي بعد الفجر ويسعطف منه بمقدار حبة مع ذلك الدهن وبذلك به جسده مع الملح ولا ينبغي ان تغير هذه الادوية عن حدتها ووصفتها التي تقدم ذكرها لانه اذا خالف خلوفه ويخرج مانوه ويؤخذ من الخنطولة قد رحبه فيستقي من السهو والنسيان والبلغم المحترق والحمى العتيق والحديث على الريق بماه حار فإذا اتى عليه عشرون شهرآ ينفع باذن الله من الصمم ينفع بماه الكندر ثم يخرج مانوه فيجعل معه مثل العدسة اللطيفة فيصبيه في اذنه وان سمع والا أسعد من الفد بذلك الماء بمثيل العدسة وصب على ما يؤخذ من فضل السعوط والراسم اذا نقل ويفجف عنه كلما عتق كان أجود ويؤخذ منه الاقل .

باب ١٣١ - ما يداوى به جميع الامراض والعمل

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام عن محمد بن علي بن جعفر البرسي عن محمد بن بحبي الثاني عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر عن الصادق عليه السلام قال:

هذا الدواء دواء محمد صلى الله عليه وآله وهو شبيه بالدواء الذي هداه الله مع جبرئيل الروح الامين الى موسى بن عمران (ع) الا أن في هذا ما ليس في ذلك من العلاج والزيادة والتقصان واما هذه الادوية من وضع الانبياء عليهم السلام فان زيف فيه او نقص منه او جعل فيه فضل حبة او نقصان حبة مما وصفوه انقص الاصل وفسد الدواء ولم ينفع لانهم متى خالفوهم خولف فهو ان تأخذ من الثوم المقشر أربعة ارطال ويصب عليه في الطنجير أربعة ارطال ويوقنخته وقوداً لينا رقيقاً حتى يشربه ثم يصب عليه اربعة ارطال من بقر فإذا شربه ونضج صب عليه ارطال عسل ثم يوقد نخته وقوداً رقيقاً ثم اطرح عليه وزن درهمين فراص ثم اضر به ضرباً شديداً حتى ينعقد واذا انعقد وطيخ اختلط به حولته وهو حار الى بستوفه وسدت رأسها ودفنته في تراب رطب او شعر مدة ايام فإذا جاء الشتاء اخذت منه كل غذاء مثل الجوزة الكبيرة على الريق فهو دواء جامع لكل شيء دق او جل صغر او كبر وهو معروف مجرى عند المؤمنين .

وعن أحمد بن محمد عن حماد بن عيسى عن جوير عن أبي عبد الله (ع) في دواء محمد صلى الله عليه وآله قال : هو الدواء الذي لا يؤخذ لشيء من الاشياء الانفع لصاحبها وهو لما شرب له من جميع العلل والامراض والارواح والادجاج فاستعمله وعلم اخوانك المؤمنين فان لك في كل مؤمن ينفع به عنق رقبة . محمد بن الحسين في العلل باسناده يأتي في ترشيح ابدان عن الربيع صاحب المنصور عن الصادق عليه السلام في حدث طويل قال : ادوى الحر بالبارد والرطب باليابس والبارد بالحر واليابس بالرطب وارد الامر كله الى الله عز وجل واستعمل في ذلك ما قاله رسول الله صلى الله عليه وآله وآله وآله ان المعدة بيت الداء وأن الحمية هي الدواء وأعود البدن ما اعتاد الى أن قال : والله ما أخذت الا عن الله عز وجل .

باب ١٣٢ - ما ينداوى به لقوى الجماع وكثرة اماء
الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام عن محمد بن العيسى عن اسحق

ابن عثمان عن عثمان بن عيسى عن محمد بن مسلم قال : قال رجل لابي عبد الله (ع) اني اشتري الجواري واحب أن تعلماني شيئاً أنتوى به عليهن فقال : خذ بصل البايض فقطعه وأفله بالزيت ثم خذ بيضًا فانفذه في قسعة وذر عليه شيئاً من الملح ثم اكبه على البصل والزيت وافله وكل منه قال : اسحق فعلته فكنت لا أريد منهم شيئاً الا نلت عنه في حديث قال : الكليل يزيد في المبايعة والخنا يزيد فيها . وقال : عليه السلام اللبن الحليب نافع لمن تغير عليه ماء الظهر . وعن محمد الباقر عليه السلام انه قال : من عدم الولد فليأكُل البيض فليكثر منه فانه يكثر النسل . وقال : الصادق (ع) عليك بالهندباء فانه يزيد في الماء ويحسن اللون وهو حار لين يزيد في ولد الذكور .

باب ١٣٣ - ما يقتد اوى منه بالباذنجان

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام عن العلا سجاوة عن أبي الحسين الزاري وعن محمد بن عيسى عن محمد بن يقطين عن سعدان بن مسلم عن أبي مسلم عن أبي الأعز النخامي عن ابن أبي يغفور قال : قال ابو عبد الله (ع) كلوا الباذنجان فانه شفاء من كل داء . وعنه بهذا الاسناد قال : أن الباذنجان جيد للمرة السوداء ولا يضر بالصفراء . وعن الرضا عليه السلام أنه كان يقول لبعض قهار متهماً كثروا لنا من الباذنجان فانه حار في وقت البرد وبارد في وقت الحر متعدل في الاوقات كلها جيد في كل حال ، الحديث

باب ١٣٤ - ما يقتد اوى به الجرح

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام عن أحمد بن العيس عن النضر ابن سويد عن موسى بن جعفر عن أبي محمد عليه السلام في الجرح قال : تأخذ خرقة جديدة او بستوقة جديدة فتطلى ظاهرها بالقيرم تضعها على قطع لين تجعل تحتها ناراً لينة ملين الاولى الى العصر ثم تأخذ كثاناً بالية فتضعيه على يدك وتطلى القير علىه وتطليله على الجرح ولو كان الجرح له عقر كبير فاقتلى الكتان وصب القير في الجرح صباً ثم دنس فيه

باب ١٣٥ - مَا يَتَدَوَّى مِنْهُ بِصَلْوةِ اللَّيْلِ

محمد بن الحسن الطوسي في التهذيب باسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن أبي زهير النهدي عن آدم بن اسحق عن بعض اصحابه عن أبي عبد الله عليه السلام قال : عليكم بصلوة الليل فانها سنة نبيكم ودأب الصالحين قبلكم ومطردة الداء عن اجسامكم . وعنده عن محمد بن عيسى عن القسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبيه عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال : قيام الليل مصححة للبدن ورضاه الرب ونمك بالأخلاق النبوية وتعرض لرحة الله .

ورواه الصدوق في ثواب الاعمال والحصل على المحسن عن أبيه عن سعد عن محمد بن عيسى وروى الذي قبله مرسلا . وروى البرق في المحسن عن القاسم بن يحيى مثله . وعنده عن محمد بن عبد الله بن أحمد عن الحسن بن علي بن أبي عثمان عن محمد بن أبي حمزة عن معوية ابن عمار عن أبي عبد الله «ع» قال : صلوة الليل تحسن الوجه وتذهب بالهم وتحلو البصر . ورواه في ثواب الاعمال عن الحسن بن احمد عن أبيه عن محمد بن احمد بن يحيى مثله الا أنه قال : تحسن الوجه وتحسن الخلق وتدر الرزق وتفضي الدين وتذهب بالهم وتحلو بالبصر . أقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١٣٦ - مَا يَتَدَوَّى مِنْهُ بِالسَّفَرِ إِلَى الْحَجَّ وَالْعِمَرَةِ

محمد بن علي بن الحسين في الفقيه باسناده عن السكوني باسناده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله سافروا تصحوا وجاحدوا فعنموا وحجوا تستغنووا . محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن عمروا بن عثمان عن علي بن عبد الله عن خالد القلاني عن أبي عبد الله (ع) قال : علي بن الحسين (ع) حجوا واعتمروا نصح ابدانكم وتنسج أرزاقكم وتكتفون مؤنات عيالكم ، الحديث . أقول : والاحاديث فيه كثيرة .

باب ١٣٧ - مَا يَتَدَوَّى مِنْهُ بِالصَّوْمِ

محمد بن الحسن في التهذيب باسناده عن علي بن الحسن بن فضال عن محمد بن علي

عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابراهيم عن أبي عبد الله (ع) عن أبيه عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : ثلاثة يذهبن البلغم وبزدن في الحفظ السواك والصوم وقراءة القرآن محمد بن محمد بن النعمان المفيد في المقفعه عن الصادق (ع) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله لكل شيء زكوة وزكوة الابدان الصيام وروى صوموا تصحوا .

باب ١٣٨ - جمل من تshireج الابدان

محمد بن علي بن الحسين في العلل عن أبيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن ابراهيم بن هاشم عن أحمد بن عبد الله العقيلي عن عيسى بن عبد الله القرشي رفع الحديث عن أبي عبدالله (ع) في حديث قال : ان الله جعل الاذنين مرتين لثلاثة دخلهما شيء الامات لو لا ذلك لقتل آدم الهوام وجعل الشفتين عذبتين ليجد ابن آدم طعم اللحو والمر وجعل العينين ماحتين لأنهما شحمتان ولو لا لوحتهما لذابتا وجعل الانف باردا سائلة لثلاثة يدع في الرأس داء الاخرجه ولو لا ذلك أتقل الدماغ واذا به . وعن أبيه عن سعد عن البرقي عن أحمد عن محمد بن علي بن عيسى بن عبد الله مثله . وعن محمد بن الحسن القطان عن عبد الرحمن بن أبي حاتم عن أبي زرعة عن هشام بن محمد عن محمد بن عبد الله القرشي عن بن شبرمة عن جعفر بن محمد (ع) في حديث قال : ان الله خلق العينين فجعلهما سخمتين وجعل الملوحة فيها منها على ابن آدم ولو لا ذلك لذابتا وجعل الاذنين مرتين ولو لا ذلك لهجمت الدواب وكانت دماغه وجعل الماء في الشفتين ليصعد منه النفس وينزل وينجره عن الرائحة الطيبة من الخبيثة وجعل العدوة في الشفتين ليجدا بن آدم لذاته مطعمه ومشربه . وعن أبيه عن سعد عن أحمد بن أبي عبد الله عن معاذ بن عبد الله عن بشير بن يحيى العامري عن ابن أبي ليل عن جعفر بن محمد (ع) في حديث قال : حدثني أبي عن أباائه (ع) ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال : ان الله تبارك وتعالى خلق ابن آدم على شحمتين فجعل فيها الملوحة ولو لا ذلك لذابتا ولم يقع فيها شيء من القذى الا اذا به والملوحة بلغض ما يقع في العينين من القذى وجعل

المرارة في الاذنين حجباً للدماغ فليس من دابة تقع في الاذان الا التمسك منه الخروج ولو لا ذلك لوصلت الى الدماغ وجعل البرودة في المنخر بن حجاباً للدماغ وجعل الله العذوبة في الفم من الله على ابن آدم ليجد لنذلة الطعام والشراب .

باب ١٣٩ - حديث الطبيب الهندى

وعن الحسين بن أحمد عن أبيه عن محمد بن عبد الله الرازي وعن الحسن بن علي بن أبي حمزة عن سفيان الجرجري عن معاذ بن بشر عن يحيى العامري عن ابن أبيه مثله . وعن محمد بن إبراهيم بن أمحق الطلاقاني عن الحسن بن علي العدوى عن صهيب ابن عباد بن صهيب عن أبيه عن جده عن أربيع صاحب النصور قال: حضر أبو نبذة (ع) مجلس المنصور . وما وندره رجل من الهند يقره كتب العلب وذكر الحديث الى أن قال : فقال الصادق (ع) كان في الرأس شؤن لأن المجوف منه اذا كان بلا فصل اسرع الي الصداع فإذا كان ذا فصول كان الصداع منه أبعد وجعل الشعر من فوق ليوصل بوصله الادهان الى الدماغ ويخرج باطرافه البخار ويرد الحر والبرد الواردتين عليه وخلت الجبهة من الشعر لانها صب النور الى العينين وجعل فيها التخصيص والاسارير ليحبس العرق الوارد من الرأس عن العين قدر ما يحيط الانسان عن نفسه كالانهار في الارض التي تخبس المياه وجعل الحاجبين من فوق العينين ليوردا عليهما من النور قدر الكفاية الاترى ياهندي من غلبة النور جعل يده بين عينيه ليرد عليهما منه قدر كفایتها ليقسم النور قسمين الى كل عين سواء وكانت العين كالوزرة ليجعل فيها الميل بالدواء ويخرج منه الداء ولو كانت مربعة أو مدوره ماجرى فيها الميل وما وصل اليه الداء ولا خرج منها الداء وجعل ثقب الاكب في أسفله لينزل منها الادواء المتقدرة من الدماغ ويصعد فيها الروابع الى المشام ولو كان في أعلىه لما نزل داء ولا وجدر احمة وجعل الشارب والشفة فوق الفم ليحبس ما نزل من الدماغ على الفم للا ينتقض على الانسان طعامه وشرابه فيما يحيطه عن نفسه وجمات الاحمية لارجال ليسترنى بها عن الكشف في المنظر ويعلم بها الذكر من الانى

وجعل السن حادا لان به يقع العض وجعل الفرس عريضاً لان به يقع الطعن والمضغ وكان الناب طويلاً لتشد الاخراص والاسنان كالاسطوانة في البناء وخلا الكفاف من الشعر لان بهما يقع المنس فلو كان بها الشعر مادراً للانسان ما يقابلها ويامسه وخلا الشعر والظفر من الحياة لان طولهما وسخ بقبح وقصها حسن ولو كان فيهما حياة لام الانسان لقصها وكان القلب كحب الصنوبر لانه منكس فجعل في رأسه رقيقاً ليدخل في الرينة ليتروح عنه ببردها لثلا يشيطه الدماغ بحره وجعلت الرينة قطعتين لتدخل بين مضاعطها فيتروح عنه بحر كتها وكانت الكبد حديداً لتشغل المعدة وتعم جميعها عليها فتعصرها فيخرج ما فيها من البخار وجعلت الكلية كحب اللوبيا لان عليها يصيغ المني نقطة بعد نقطة فلو كانت مربعة أو مدوره لاحتسبت النقطة الاولى الثانية فلا يلتفذ بخروجها الحي اذ الذي ينزل من قفار الظهر الى الكلية فهي كالدورة تبسط وترميه او لا فاول الى الثانية كالبنడقة عن القوس وجعل على الركبة الاخلف لان الانسان يمشي الى ما بين يديه فتعتدل الحركات ولو لا ذلك لسقط في المشي وجعل القدم متحصرة لان الشيء اذا وقع جميعه على الارض نقل حجر الرحى واذا كان على حرفه دفعه الصبي واذا وقع على وجهه صعب تعلقه على الرجل فقال الهندي من أين لك هذا العلم فقال : عليه السلام اخذته عن أبيائي عن رسول الله صلى الله عليه وآله عن جبرئيل عن رب العالمين جل جلاله الذي خلق الارواح والاجسام فقال : الهندي صدقت وانا أشهد ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وانك اعلم أهل زمانك . وعن علي بن أحمد بن محمد عن أبي عبد الله الكوفي عن محمد بن إسماعيل البرمي عن علي بن العباس عن عمر بن عبد العزيز عن هشام بن الحكم قال : سألت ابا عبد الله عليه السلام فقلت له ما العلة في بطن الراحة لا ينبع فيها الشعر وينبت في ظاهرها فقال : لعلتين اما أحدهما لان الناس يعلمون ان الارض تداس ويكثر عليها المشي لا تبقي شيئاً والعلة الاخرى انها جعلت من الابواب التي تلقي الاشياء وتركت لا ينبع عليها الشعر لتجدد من الدين والخشون ويحجبها الشعر عن وجود الاشياء ولا يكون بقاء الخلق الاعلى ذلك . وعن أبيه عن سعد عن أحمد بن ابي عبد الله عليه السلام عن غير واحد

عن أبي طاهر بن حمزة عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال : الطبائع اربع . فهذا البلغم وهو خصم جدل . ومنهن الدم وهو عبد وربما العبد يقتل سيده . ومنهن الريح وهو ملك يداوي . ومنهن المرة وهيبات وهي الارض اذا ارتجت ارتج ماعليها . وعن محمد بن الحسن عن الصفار عن أحمد بن محمد عن البرزنطي عن أبي جحيله عمن ذكره قال ان الغلظة في الكبد والحياة في الريح والعقل مسكنه القلب . وعن محمد بن موسى التوكيل عن الحميري عن محمد بن الحسين عن الحسن بن محبوب عن بعض أصحابنا رفع الحديث قال : لما خلق الله طنئة آدم عليه السلام امر الرياح الاربع بجازت عليها فأخذت من كل ريح طبيعتها . وعن علي بن أحمد عن محمد بن أبي عبد الله المكتوفي عن موسى بن عمران التخumi عن حمه الحسين بن يزيد عن السكوني قال : قا ابو عبد الله (ع) اناساً من الانسان يأكل ويشرب بالنار وينصر ويعمل بالنور ويشم ويسمع بالريح ويجدي الطعام والشراب بالماء ويتحرك بالروح ولو لا ان النار في معدته ما هضمت او قال : ما حاطت الطعام والشراب في جوفه ولو لا الريح ما التهب نار المعدة ولا خرج الثقل من بطنه ولو لا الروح ما تحرك ولا جاء ولو لا ذهب ولو لا برد الماء لاحرقته نار المعدة ولو لا النور ما أبصر وما عقل في الطين صورته والعظم في جسده بعذلة الشجرة في الارض والدم في جسده بعذلة الماء في الارض ولا قوام للارض الا بالماء ولا قوام لجسد الانسان الى بالدم والمنخر يخرسم الدم وزياد فككذا الانسان خلق من شأن الدنيا وشأن الآخرة فاذا جمع الله بينهما صارت حياته في الارض لانه نزل من شأن النساء الى الدنيا فاذا فرق الله بينهما صارت تلك الفرقه الموت ترد شئان الآخرة الى السماء فالحياة في الارض والموت في السماء وذلك انه يفرق بين الارواح والجسد فرد الروح والنور الى القدرة الاولى وترك الجسد لانه من شأن الدنيا واما فسد الجسد في الدنيا لان الريح تذهب الماء فيليس فيبقى الطين فيصير رقاناً ويبللي ويرجع كل الى جوهره الأول وتحرك الارواح فالنفس حر كتها من الريح ، الحديث . وعن ابن التوكيل عن الحميري عن أحمد بن محمد عن الحسن ابن محبوب عن بعض أصحابنا يرفعه قال : قال ابو عبد الله (ع) عرفان المرة قيمته ان يعرفها بأربع طبائع واربع دعائم واربع اركان فطبائعه الدم والمرة والريح والبلغم

ودعائمه العقل ومن العقل الفطنة والفهم والحفظ والعلم وأركانه النور والنار والروح والماء فابصر وسمع وعقل بالنور وشرب واكل بالنار وجامع وتحرك بالروح ووجد طعم الذوق والطعم بالماء فهذا تأسيس صورته ، الحديث .

وعن محمد بن موسى البرقي عن علي بن محمد ماجيلويه عن أحمد بن أبي عبد الله عن أبيه عن محمد بن سنان عن بعض أصحابه عن أبي عبد الله (ع) قال : سمعته يقول لرجل اعلم يافلان أن منزلة القلب من الجسد منزلة الامام من الناس الواجب الطاعة عليهم الا ترى ان جميع جوارح الجسد شرط للقلب وترجمة له مؤدية عنه الاذنان والعينان والانف والفم واليدان والرجلان والفرج فان القلب اذاهم بالنظر فتح الرجل عينيه واذهم بالاستماع حرك اذنيه وفتح مساميه فسمع واذهم القلب بالشم استنشق بانفه فادى تلك الرائحة الى القلب فاذهم بالنطق تكلم بالسان واذهم بالحركة سمعت الاقدام واذهم بالشهوة تحرك الذكر فهذه كلها مؤدية عن القلب بالتحريك وكذلك للامام ينبغي أن يطاع والامر عنه . وعن محمد بن شاذان البروزي . عن محمد بن محمد ابن الحرت السمرقندى عن صالح بن سعيد الترمذى عن عبد المنعم بن ادريس عن أبيه عن وهب بن منية انه وجد في التوراة صفة آدم حين خلقه الله وابتدعه قال : الله عز وجل اني خلقت آدم وركبت جسده من أربعة اشياء ثم جعلتها دائرة في ولده تنمو في أجسادهم زينون عليها الى يوم القيمة وركبت جسده حين خلقه من رطب ويابس وسخن وبارد وذلك اني خلقته من تراب وماء ثم جعلت فيه نفساً وروحًا فيبوسة كل جسد من الزراب ورطوبته من قبل نماء وحرارته من قبل النفس وبرودته من قبل الروح ثم خلقت في الجسد بعد هذا الخلق الأول أربعة وهو ملاك الجسد وقوامه باذني لا يقوم الجسد الا بهن ولا تقوم منهن الا واحدة الا بالاخري . ومنها المرة السوداء والمرة الصفراء والدم والبلغم اسكنت بعض هذا الخلق في بعض فجعل مسكن اليبوسة في المرة السوداء ومسكن الرطوبة في المرة الصفراء ومسكن الحرارة في الدم ومسكن البرودة في البلغم فاما جسد اعتدلت فيه هذه الانواع الأربع التي جعلتها ملاك وقوامه فكانت كل واحدة منها ربما لاتزيد ولا تنقص كملت صحته واعتدى

بنيانه فان زاد منهن واحدة عليهن فقره تهن ومالت بهن وأدخلت على البدن السقم من ناحيتها بقدر ما زادت وان كانت ناقصة نقلت عنهن حتى تضعف عن طاقتهن وتعجز عن مقارنهن وجعلت عقله في دماغه وسره في كليةه وغضبه في كبده وصرامته في قلبه ورغبتها في رقبته وضحكه في طحاله وفرجه وحزنه وكربه في وجهه وجعل فيه ثلاثة وستين مفصلا . وعن أبيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن شعيب قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول قال : رسول الله صلى الله عليه وآله ان في بدن آدم ثلاثة وستين عرقاً وثمانين ومائة متحركة وثمانين ومائة ساكنة فلوسكن المتحرك لم يتم فلكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا أصبح يقول الحمد لله رب العالمين كثيرا على كل حال ثلاثة وستين مرة اذا امسى قال مثل ذلك .

أقول والاحاديث في ذلك كثيرة جداً خصوصاً احاديث العقل والنفس والروح والموت والطينة والجبن والاطفال وغير ذلك مما يناسب المقام .

باب ١٤٠ - ما يقتداوى به للاستحاضة

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن عبد الله المغيرة عن عبد الله ابن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام المستحاضنة تغتسل عند صلوة الظهر وتصلى الظهر ثم تغتسل عند المغرب فتصلى المغرب والعشاء ثم تغتسل عند الصبح فتصلى الفجر ولا يأس أن يأتيها زوجها اذا شاء الا أيام حيضها فيعيتنز لها زوجها قال : وقال لم تفعل يا مرأة فقط احتساباً الا عوفيت من ذلك . ورواه الشيخ في التهذيب . عن المفید عن أَحْمَدَ

ابن محمد عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أَحْمَدَ بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر عن ابن سنان . أقول والاحاديث فيه كثيرة .

نواذر الكلمات

باب أول : جملة من أصناف الناس الذين لا ينجذب منهم احد ولا يفعلون الخير الا نادراً .

- باب ٢ : لكل اهل بيت حجة يحتاج بها يوم القيمة .
- باب ٣ : نبذة من الخصال التي لا يخلو منها احد إلا نادراً .
- باب ٤ : انه مامن أحد إلا وقد أمر عليه الآخر بغلبته .
- باب ٥ : انه لا يكون البرق إلا وقت المطر ولو في مكان آخر .
- باب ٦ : انه لا يدعو أحد الى الضلال إلا وجد من يدعوه .
- باب ٧ : انه ما تنزل قطرة من السماء إلا ومعها ملك .
- باب ٨ : ان المطر ينزل في كل يوم في مكان ما .
- باب ٩ : ما خرجت ريح فقط إلا بمكيال إلا ريح عاد وما نزل مطر إلا بوزن إلا زمن نوح «ع» .
- باب ١٠ : انه ليست سنة أقل مطراً من أي سنة .
- باب ١١ : ان كل مولود يولد على الفطرة .
- باب ١٢ : ان ذكر الله حسن على كل حال .
- باب ١٣ : وجوه الرؤيا .
- باب ١٤ : ان كل ريح موكل بها ملك ولكل ريح اسم .
- باب ١٥ : اول خلق الله .
- باب ١٦ : انه لا عدو ولا طيره ونحوها .
- باب ١٧ : استحباب التسمية عند كل فعل .
- باب ١٨ : انه لا اسراف فيما يصلح للبدن .
- باب ١٩ : استحباب المشط عند كل صلوة فرض أو نفل .
- باب ٢٠ : استحباب الادهان بدهن البنفسج واختياره على سائر الادهان .
- باب ٢١ : ان أقمع الادهان للبدن الرازقي وهو الزنبق .
- باب ٢٢ : استحباب اختيار الاس والورد على سائر الرياحين .
- باب ٢٣ : ان العرب كانت أقرب الى الدين الحنيفي من المحسوس في جميع الاشياء .

باب ٢٤ : انه لا يغفر على إلّا منافق أو ولد الزنا أو من حملت به امه في الحيض .

باب ٢٥ : انه يكتب للمرتضى كل ما كان يعمل في صحته من الحسنات لامن السيئات ان كان مؤمناً .

باب ٢٦ : ان المرض كفارة لذنب المؤمن .

باب ٢٧ : عدم جواز الشكوى الى احد من اهل الخلاف وجوازها الى المؤمنين.

باب ٢٨ : ان من فعل شيئاً من فعال الخير عن الميت كالصلوة والصوم والحج وغيرها ضواغط الحسنات للحي والميت .

باب ٢٩ : ان كل من حضره الموت يوكل به ابليق شيطاناً يضله .

باب ٣٠ : كل مؤمن لا يخرج من الدنيا إلا برضاء منه .

باب ٣١ : انه لا ينبغي لمن يعمل عملاً إلا بحكمته .

باب ٣٢ : كراهة كتم موت ميت في غيبته .

باب ٣٣ : استحباب احتساب موت الاولاد والصبر عليه .

باب ٣٤ : استحباب الاسترجاع عند كل مصيبة وكل ما تذكر مصيبة .

باب ٣٥ : وجوب الرضا بالقفار مطلقاً .

باب ٣٦ : انه ينبغي الصبر على المصائب والبلایا .

باب ٣٧ : ان أشد الناس بلاءاً الأنبياء ثم الأوصياء ثم الأمانة .

باب ٣٨ : انه مامن أهل بيت إلا وملك الموت يتصرف بهم كل يوم خمس مرات.

باب ٣٩ : لا يأس بلبش الجلد إلا ما استثنى .

باب ٤٠ : كراهة لبس السواد إلا ما استثنى .

باب ٤١ : انه ينبغي للشيعة أن يتزينا بما يقدروا عليه .

باب ٤٢ : ان خير لباس كل زمان لباس أهله .

باب ٤٣ : كراهة الشهرة في الملابس والراكب وغيرها .

باب ٤٤ : انه لا ينبغي التختم بغير الفضة .

- باب ٤٥ : جواز لبس كل لون من الملابس .
- باب ٤٦ . ماينبغي أن يقال عند تلاوة انواع آيات من القرآن .
- باب ٤٧ : جواز القراءة بالقراة الشهودية بين العامة المروية في زمان الغيبة .
- باب ٤٨ : استحباب قراءة القرآن على كل حال إلا ما استثنى .
- باب ٤٩ : استحباب كثرة تلاوة القرآن وان كل حرف منه له ثواب .
- باب ٥٠ : وجوب سجود التلاوة على القارئ . كلاماً فرائعاً عزيزة وعلى المستمع كل ما استمع .
- باب ٥١ . انه يستحب للإنسان أن يسجد كلاماً ذكر نعمة الله عليه أو يضع خده على القربوس إن كان راكباً ويسجد على التراب كلاماً تجددت نعمة الله عليه .
- باب ٥٢ : ان كل دعاء مشروع ودعا المؤمن مستجاب أو موجب للثواب أو دفع العقاب .
- باب ٥٣ : استحباب اختيار الدعاء على سائر العبادات المستحببة .
- باب ٥٤ : انه يستحب للإنسان أن يطلب كلاماً يحتاج اليه من الله صغيراً أو كبيراً .
- باب ٥٥ : ان الدعاء يرد أنواع البلاء .
- باب ٥٦ : ان كل عين باكية يوم القيمة إلا ثلات .
- باب ٥٧ : ان كل شيء له حد إلا الذكر فينبغي الاكتثار منه ولا حد له في الكثرة .
- باب ٥٨ : ان كل نعمة يجزى في شكرها الاعتراف بها وقول الحمد لله .
- باب ٥٩ : استحباب ذكر الله والنبي والأئمة عليهم السلام في كل مجلس .
- باب ٦٠ : وجوب الصلوة على محمد وآلـهـ كلاماً ذكر .
- باب ٦١ : استحباب تقديم الصلوة على محمد وآلـهـ كلاماً ذكر أحد من الأنبياء وأراد أن يصلى عليه .
- باب ٦٢ : استحباب التهليل واختياره على سائر الأذكار .

- باب ٦٣ : ان لكل شيء ذكورة .
- باب ٦٤ : ان الله ما أمر الملائكة بالدعاء لأحد إلا استحباب فيه .
- باب ٦٥ : مالا ينبغي السفر إلا للأجلاء .
- باب ٦٦ : ان الطيرة على ما تجمل وانه لا ينبغي الالتفات اليها .
- باب ٦٧ : انه لا يجوز تعلم أحكام التجوم وأحوالها إلا ما يهتم به في بر أو بحر فإنه لا يجوز الحكم بها .
- باب ٦٨ : جملة من لا يجوز العمل بقولهم .
- باب ٦٩ : انه من تصدق فليسافر أي يوم شاء ولو في الأيام المكرهات .
- باب ٧٠ : ان ذروة كل جسر شيطان فينبغي التسمية عنده .
- باب ٧١ : ان لكل شيء ذروة .
- باب ٧٢ : انه لا ينبغي الاسراف في شيء إلا في الحج والعمرة .
- باب ٧٣ : انه ينبغي لمن أراد سفراً ان يعلم اخوانه وينبغي لهم إذا قدم أن يأتواه .
- باب ٧٤ : حقوق الدواب على أربابها .
- باب ٧٥ : كراهة ضرب وجوه الدواب وكل ذي روح .
- باب ٧٦ : ان كل لهو باطل إلا ثلاثة .
- باب ٧٧ : كراهة المغالات في قيمة البهائم .
- باب ٧٨ : جواز تزويج الطير والبهائم بأمهما وبنتها .
- باب ٧٩ : كراهة احصاء الدواب والتحريس بينها إلا الكلاب .
- باب ٨٠ : انه ينبغي معاشرة الناس حتى العامة بأداء الامامة واقامة الشهادة وعيادة المرضى وتشييع الجنائز وحسن الجوار والصلة في المساجد .
- باب ٨١ : استحباب تعظيم الاصحاح وتوقيفهم .
- باب ٨٢ : استحباب اكتساب الاخوان والاصدقاء وكراهة عداوة الناس .
- باب ٨٣ : استحباب التحبيب الى الناس والتودد اليهم .

- باب ٨٤ : جلة من الأصناف الذين لا ينبعي ابتداؤهم بالسلام .
- باب ٨٥ : ان كل مؤمن له جار يؤذيه .
- باب ٨٦ : استحباب استثناء مشيئة الله في الكتاب في كل موضع يناسب .
- باب ٨٧ : استحباب حسن الخلق مع الناس .
- باب ٨٨ : من ينبعي تقبيل يده وفه ورأسه ،
- باب ٨٩ : تحريم كل الكتب إلا ما استثنى .
- باب ٩٠ : استحباب النظر إلى جميع الصالحة من ذرية النبي صلى الله عليه وآله .
- باب ٩١ : انه لا يجوز أخذ شيء من تراب المسجد وحصاء .
- باب ٩٢ : عدم جواز أخذ شيء من تراب المسجد وحصاء .
- باب ٩٣ : ان لكل امام عهد في عنق أولياؤه وان عليهم ان يزوروه .
- باب ٩٤ : افضل البقاء .
- باب ٩٥ : خير المال .
- باب ٩٦ : ان الله مخلوق خلقاً أكثر من الملائكة والشياطين .
- باب ٩٧ : ان زيارة الحسين عليه السلام من أفضل الاعمال .
- باب ٩٨ : عدم استحباب السفر إلى شيء من القبور إلا قبور الانبياء والأئمة عليهم السلام .
- باب ٩٩ : أعظم البر وأعظم الحقوق انه ينبعي للانسان ان يعتبر بكل ميراه ويتذكر فيه .
- باب ١٠٠ : ان لكل معروف صدقة .
- باب ١٠١ : انه ينبعي فعل المعروف من كل أحد .
- باب ١٠٢ : استحباب فعل المعروف من العلوين والسدات .
- باب ١٠٣ . استحباب نفع المؤمنين .
- باب ١٠٤ : استحباب ادخال السرور على المؤمنين .

باب ١٠٥ : ان الله قسم الأرزاق حلالاً لاحراماً فلن تناول حراماً نقص عليه من الحلال بقدرها .

باب ١٠٦ : ان الارزاق قسمان موقوف على الطلب وغير موقوف عليه .

باب ١٠٧ : استحباب مباشرة كبار الامور والاستنابة فيما سواها .

باب ١٠٨ : أنه ينبغي اختيار معال الامور وترك حغيرها .

باب ١٠٩ : أنه لم يبق شيء من آثار رسول الله صلى الله عليه وآله لم يغيره إلا هلاة .

باب ١١٠ : ان أهل الجاهلية ضيعوا كل شيء من دين ابراهيم إلا ثلاثة .

باب ١١١ : ألد اللذات .

باب ١١٢ : أعظم الفتن .

باب ١١٣ : أغلب الأعداء .

باب ١١٤ : أول ما عصى الله به .

باب ١١٥ : خير النساء .

باب ١١٦ : شر النساء .

باب ١١٧ : ما يجمع خير الدنيا والآخرة ،

باب ١١٨ : إن في كل شيء إسرافاً إلا في النساء .

باب ١١٩ : ان الله اهلك أمة لوط باللبوط ولم يهلك أحداً بالزنا .

باب ١٢٠ : إن من ألح في وطىء الرجال دعى الناس الى نفسه .

باب ١٢١ : انه ليس شيء أحب الى الله من أن يطاع ولا يعصى .

باب ١٢٢ : ما تعرفه جسم الحيوانات .

باب ١٢٣ : أفضل العبادات .

باب ١٢٤ . إن الله مانع عن شيء إلا وقد عصي فيه ،

باب ١٢٥ . ان كل رمانة فيها حبة من الجنة .

باب ١٢٦ : انه ينبغي المشاركة في كل شيء إلا الرمان .

باب ١٢٧ : ان كل شيء أحله الله فيه صلاح العباد وكل ما حرم فيه
الفساد ،

باب ١٠٨ : ان كل ورقة من المندب عليها قطرة من الجنة وعلى الكراث قطرات .

باب ١١٩ : خير ما في وجه الأرض وشر ما في وجه الأرض .

باب ١٣٠ : أصناف القضاة ،

باب ١٣١ : أصناف الناس .

باب ١٣٢ : ان كل جزع وبكاء مكرود إلا ما استثنى .

باب ٠٣٣ : ان كل شيء بكى على الحسين «ع» إلا ما استثنى .

باب نوادر الكلمات

باب ١ - جملة من أصناف الناس

الذين لا ينجب منهم أحد ولا يفعلون الخير إلا نادراً

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتابه الخصال عن محمد بن الفضال عن محمد
ابن الحسن بن الوليد عن الصفار عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أبيه عن سعد بن
جناح يرفعه إلى أبي عبد الله (ع) قال سبعة لا ينجبون السندي والزنجي والتركي
والكردي والخواري وبنات الري . وعن أبيه عن أحمد بن ادريس عن محمد بن أحمد
ابن يحيى عن سهل ابن زياد عن مقصور عن نظر الكوسج عن مطرف مولي معن عن
أبي عبد الله (ع) قال لا تدخل حلاوة الاعان قلب سندي ولا زنجي ولا كردي
ولا بربري ولا بنات الري ولا من حملته امه من الزئا . وعن الحسين بن احمد بن
ادريس عن أبيه عن محمد بن أحمد عن علي الهمداني يرفعه إلى داود بن فرقان
عن أبي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام ، قال ثلاثة لا ينجبون الأعور والازرق
والمولود بالسند ، وعن أبيه عن سعد بن البرقي عن عبدة من اصحابه اعز علي بن

اسباط عن بعض اصحابنا عن أبي عبد الله (ع) ، قال ما ابْتَلَنَا اللَّهُ شَيْئَنَا فَلَنْ يَبْتَلِيهِمْ
 بأربع أن يكونوا لغير رشد وأن يسألوا في أكفهم أو يؤتوا في أدبارهم وان
 يكون فيهم أعور وأزرق ، وعن أبيه عن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى عن أحمد
 بن ادريس عن محمد بن احمد بن يحيى باسناده رفعه الى ابي عبد الله (ع) ، قال
 خمسة خالفو نا الطويل الراهي والقصير القمي والأزرق بخضرة والزائد والنافق ،
 وبالاسناد عن محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد بن الحسين باسناد له يرفعه ، قال ، قال ،
 رسول الله (ص) لا يدخل الجنة مدمن حمر ولا مسكر ولا منافق ولا دivot ولا عشار
 ولا قاطع رحم والغرير ، قال الصدوق يعني شديد السواد الذي لا يبين شيء من شعر
 رأسه ولا شعر لحيته مع كبر السن ، ويسمى الغرير ، وعن القطان وعلى بن احمد
 ابن موسى عن أبي زكرياقطان ابن حبيب عن ابن بهلول عن ابن معاوية الضري
 عن الأعمش عن جعفر بن محمد (ع) قال ابن حبيب وحدني عبد الله بن محمد بن
 بابوته عن عبد الله عن علي بن عبد المؤمن الزغفاني عن مسلم بن خالد الزنجي عن
 جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عليها السلام ، قال ابن حبيب ، وحدني الحسن بن
 سنان عن أبيه عن محمد بن خالد البرقي عن مسلم بن خالد عن جعفر بن محمد ، قال الناس
 ثلاثة عشر صنفاً من امة جدي محمد لا يحبونا ولا يحبونا ولا يتغضونا ولا يتولونا
 ويخذلونا ويخذلون الناس عنا فهم اعداؤنا حقاً لهم عذاب جهنم ولهم عذاب الحريق
 قلت بينهم لي يا أبا ، قال وقال الله شرم ، قال الزائد في خلقه فلا ترى أحداً من
 الناس في خلقه زيادة إلا وجدته لنا ناصباً ولم تجده لها موالياً والباقي من الخلق من
 الرجال فلا ترى لله عز وجل خلقاً ناقص الخلق إلا وجدت في قلبه علينا غالباً
 والأعور بالعين بالولادة فلا ترى لله خلقاً يولد أعور بالعين إلا كاتن لنا محارباً
 ولا عداينا مسالماً والغرير من الرجال فلا ترى لله خلقاً غريباً وهو الذي قد طال
 عمره ولم يبيض شعره وترى لحيته مثل حنك الغراب إلا كاتن علينا مؤلماً
 ولا عداينا مكارياً والحلوك عن الرجال فلا ترى رجلاً به فرع إلا وجدته هماماً ملاناً
 مشاهداً للنسمة علينا والمنقص لنا بالحضره من الرجال فلا ترى لهم أحداً وهم كثيرون

الا وجدته يلقانا بوجهه ويستدبرنا باخر يبغى لنا الغوايل والنبود في الرجال فلا تلقى منهم احدا الا وجدته لناعدوا مضلا مبينا والابرص من الرجال فلا تلقى منهم أحدا الا وجدته يترصد لنا المراصد ويقعد لنا ولشيعتنا مقعدا الا ليضمنا بزعمه والمحذوم وهم حطب جهنم لها واردون والنكوح فلا ترى منهم احدا الا وهو يبغى بهجائنا ويتولب علينا واهل مدينة تدعى سجستان هم لنا اهل عداوة ونصب وهم شر الخليقة والخلق عليهم من العذاب ما على فرعون وها مان وقارون واهل مدينة تدعى الرى هم اعداء الله واعداء رسوله واعداء اهل بيته يرون حرب اهل بيته رسول الله صلى الله عليه واله جهاداً وما لهم مغنم لهم عذاب الخزي في الحياة الدنيا والآخرة وله عذاب مقيم واهل مدينة تدعى الموصل هم شر من على وجه الارض واهل مدينة تسمى الزوراء تبني آخر الزمان يستشفون بدمائنا ويتقربون ببغضنا ويتوالون في عداوتنا ويرون حرينا فرضاً وقتانا حداً يابني فاحذر هؤلاء ثم احذرهم فانه لا يخلوا اثنان منهم باحد من اهلك الا هم بقتله واللّفظ اليهم من اول الحديث الى آخره وفي عيون الاخبار باسانيده عن الرضا عن ابائه عن امير المؤمنين عليه السلام قال لا تمجد في اربعين كوسجاً رجلاً صالحًا واصلعم سو ما حب الي من كوسجاً صالح . وفي العمل عن ابيه عن محمد بن يحيى عن الحسين بن زريق عن هشام عن ابي عبد الله قال يامحمد النبط ليس من العرب ولا من العجم فلا تخذن منهم ولما ولا نصيراً فان لهم عروقاً تدعوهم الى غير الوفاء وعن ابيه عن سعد عن البرقى عن محمد بن يحيى عن حماد عن ابي عبد الله (ع) قال قلت له ترى الشخص من اصحابنا عفيفاً له عبادة ولا تقاد تراه الا فظاً غليظاً سريعاً الغريب فقال انتا ذلك لأنك لا يربى وبالاسناد عن البرقى بامانته رفع الحديث الى ابي عبد الله (ع) انه سئل عن الشخص فقال لم تسئل عن من لم يلده مؤمن ولا يلد مؤمناً وعن احمد بن محمد بن يحيى عن ابيه عن محمد بن احمد عن ابراهيم بن اسحاق عن محمد بن علي الكوفي عن محمد بن الفضل عن سعد بن عمر الجلاب قال : قال لي ابو عبد الله (ع) ان الله خلق الجنة طاهرة مطهرة فلا يدخلها إلا من طابت ولادته وقال ابو عبد الله (ع) طوبى لمن كانت امه عفيفة . وبالاسناد عن ابراهيم بن اسحاق عن محمد بن

سلیمان الديلمي عن ابيه رفع الحديث الى الصادق قال يقول ولد الزنا يارب ما ذنبى ثما كان لي في أمري صنم ، قال فیناديه مناد فيقول انت شر الثلاثة . اذنب والدك فتبت عليها وانت رجس ولن يدخل الجنة الا ظاهر .

وفي عقاب الأعمال عن علي بن احمد بن عبد الله عن ابيه عن جده عن احمد بن ابي عبدالله عن ابن فضال عن ابن بكير عن زراة قال سمعت ابا جعفر يقول لا خير في ولد الزنا ولا في بشره ولا في شعره ولا في لمه ولا في دمه ولا في شيء منه يعني ولد الزنا ، ورواه البرقي في المحسن عن ابيه عن ابن فضال مثله .

وعن محمد بن الحسن عن الصفار عن احمد بن محمد عن الوشا عن احمد بن الحسن عن ابي خديجة عن ابي عبد الله (ع) قال لو كان احد من ولد الزنا نجا نحوه سائحة بنى اسرائيل فقيل له وما سائحة بنى اسرائيل ، قال كان عابداً فقيل ان ولد الزنا لا يطيب ابداً ولا يقبل الله منه عملاً ، قال فجعل يسieux بين الجبال فيقول ما ذنبي ، احمد بن ابي عبدالله البرقي في المحسن عن ابي خديجة مثله . وعن الحجار عن حماد بن عثمان عن عمر بن يحيى عن ابي خالد الكابلي انه سمع علي بن الحسين (ع) يقول لا يدخل الجنة الامن خلص من آدم وعن القسم بن يحيى عن جده الحسن عن ضرير عن سدير قال ابو جعفر من طبرت ولادته دخل الجنة . وعن القسم بن يحيى عن جده الحسن عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) قال خلق الله الجنة ظاهرة مطهرة ولا يدخلها الا من طابت ولادته .

وعن ابيه عن النظر عن يحيى الحلبى عن ابوبكر بن حرعن ابى بكر . في حديث ائه سئل عن رجل يقال انه ولد الزنا فقال له اذا كان كذلك بنى له بيت في النار من صديد ووهج جهنم ويؤتي برزقه ، وعن ابيه عن حمزة بن عبد الله عن هاشم عن ابى سعيد الانصارى عن ابى بصير عن ابى عبد الله (ع) قال ان نوحًا حمل في السفينة الكلب والخنزير ولم يحمل ولد الزنا وان الناصب لناشر من ولد الزنا .

محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن المعلى بن محمد عن الوشا عن ابى يعقوب قال : قال ابو عبدالله ان ولد الزنا يستعمل ان عمل خير أجزى به وان عمل شرًا اجرى به أقول هذا

وامثاله هو المـوـافـق لـقوـاعـد العـدـل وـقـد تـقـدـم بـعـض أـدـلـتـه وـالـقـوـل بـاـن وـلـد الزـنـا كـافـرـوـأـنـ

اظـهـر الـاسـلـام لـيـس لـه دـلـيل يـعـتـدـبـه وـاـكـشـ الأـمـامـيـة عـلـى خـلـافـه . لـوـجـه ماـسـرـمـاـيـوـهـمـ

ذـلـك انـخـبـ اـصـلـه سـبـبـ مـيـلـه إـلـى فـعـلـالـمـاعـاصـي غالـبـاـ باـخـتـيـارـه ولاـيـخـفـي انـتـلـكـ

الـاسـبـابـ لـاـيـنـتـهـي إـلـى حدـالـجـبـرـ والـأـنـجـيـارـ قـطـمـاـ لـلـادـلـةـ القـطـعـيـةـ العـقـلـيـةـ وـالـمـقـلـيـةـ عـلـىـ

امـتـنـاعـ الـظـلـمـ عـلـىـ اللهـ وـمـثـلـهـ مـاسـرـ بـهـ هـنـاـ فـيـ غـيـرـ وـلـدـ الزـنـاـ مـاـلـاـيـدـخـلـ سـبـبـهـ تـحـتـاـخـتـيـارـ

وـبـظـهـرـ مـنـ بـعـضـ الرـوـاـيـاتـ وـجـهـ آـخـرـ وـهـوـ انـمـنـعـ اللهـ مـنـهـ اـنـيـخـتـارـ الشـرـ وـالـكـفـرـ

وـيـفـعـلـ الـمـاعـاصـيـ باـخـتـيـارـهـ . خـلـقـهـ مـنـ طـيـنـةـ خـبـيـثـةـ وـسـهـلـ لـهـ الشـرـ وـصـعـبـ عـلـيـهـ فـعـلـ الخـيـرـ

بـحـيـثـ لـاـيـنـافـيـ أـمـكـانـ الطـاعـةـ وـلـاـيـسـتـلـازـمـ الجـبـرـ . وـالـظـاهـرـانـ اـكـشـ الـأـنـوـاعـ الـذـكـورـةـ

سـابـقـاـ بـلـ كـلـهاـ يـوـجـدـ فـيـ أـفـرـادـهـاـ مـنـ يـعـمـلـ الطـاعـاتـ عـلـىـ اـحـسـنـ وـجـهـ وـيـرـكـ الـمـاعـاصـيـ

كـلـهاـ اوـاـكـشـهـاـ وـاـهـلـ الـبـلـادـ الـذـكـورـةـ سـابـقـاـ كـذـلـكـ عـلـىـ اـنـ الـأـخـبـارـ يـعـكـنـ تـخـصـيـصـهـاـ

بـذـلـكـ الـوقـتـ وـلـاـتـصـرـحـ فـيـهـاـ بـاـنـ هـذـاـ الـحـكـمـ نـاـبـتـ لـأـهـلـ تـلـكـ الـبـلـادـ إـلـىـ يـوـمـ الـمـعـادـ وـمـاـ

تـضـمـنـ مـنـ اـنـ اـهـلـ الـعـيـوبـ السـابـقـةـ لـاـيـدـخـلـونـ الـجـنـةـ يـعـكـنـ اـنـ يـكـوـنـ الرـادـ بـهـ اـنـهـمـ

لـاـيـدـخـلـونـ الـجـنـةـ بـعـدـ زـوـالـ تـلـكـ الـعـيـوبـ وـهـذـاـ التـوـجـيـهـ قـدـ وـرـدـ فـيـ بـعـضـ الـاـخـبـارـ وـالـهـ

تـعـالـىـ اـعـلـمـ .

باب ٢ - ان لـكـلـ اـهـلـ بـيـتـ حـجـةـ يـحـجـجـ بـهـاـ عـلـيـهـمـ

مـحـمـدـ بـنـ يـعـقـوبـ عـنـ عـلـيـ بـنـ اـبـرـاهـيمـ عـنـ اـبـيهـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ سـلـيـمانـ عـنـ الفـضـلـ بـنـ اـسـتـعـاـيلـ

الـهـاشـمـيـ عـنـ اـبـيهـ . قـالـ شـكـوتـ إـلـىـ اـبـيـ عـبـدـ اللهـ (عـ)ـ مـاـلـقـىـ مـنـ اـهـلـ بـيـتـ وـاـسـتـخـفـافـهـ

بـالـدـينـ ، فـقـالـ يـاـ بـاـ اـبـرـاهـيمـ لـاـتـنـكـ ذـلـكـ فـاـنـهـ جـعـلـ لـكـلـ اـهـلـ بـيـتـ حـجـةـ يـحـجـجـ بـهـاـ عـلـىـ اـهـلـ

بـيـتـهـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ فـيـقـالـ لـهـمـ تـرـوـاـ فـلـانـاـ فـيـكـمـ الـمـ تـرـوـاـهـدـيـهـ فـيـكـمـ الـمـ تـرـوـاـ صـلـاتـهـ الـمـ

تـرـوـاـ دـيـنـهـ فـرـلاـ اـقـتـدـيـتـمـ بـهـ فـيـكـوـنـ حـجـةـ عـلـيـهـمـ فـيـ الـقـيـامـةـ .

باب ٣ - نـبـلـةـ مـنـ الـخـصـالـ الـتـيـ لـاـيـخـلـوـ اـحـدـ

مـنـهـاـ إـلـاـ نـادـرـاـ

مـحـمـدـ بـنـ يـعـقـوبـ عـنـ عـلـيـ بـنـ اـبـرـاهـيمـ عـنـ اـبـيهـ عـنـ اـبـيـ عـمـيرـ عـنـ اـبـيـ مـالـكـ

الـحـضـرـيـ عـنـ حـمـزةـ بـنـ حـمـرانـ عـنـ اـبـيـ عـبـدـ اللهـ قـالـ ثـلـاثـةـ لـمـ يـنـجـ مـنـهـاـ نـبـيـ فـنـ دـوـنـهـ

انه مامن خلق الا وقد امر عليه اخر

التفكير في الوسامة في الخلق والطيرة والحسد ، الا أن المؤمن لا يستعمل حسد .

باب ٤ - انه مامن خلق الا وقد امر عليه اخر تعلية

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعده عن أبي عبد الله (ع) قال قال النبي صلي الله عليه وآله ما خلق الله خلقاً الا وقد أمر عليه آخر تعلية فيه وذلك ان الله لما خلق البحار السفلى نفرت وقالت اي شيء يغلبني خلق الأرض فسطحها على ظهرها ثم قال ان الأرض نفرت فقالت اي شيء يغلبني ، خلق الجبال فأبتهما على ظهرها آواتاد من ان تميد بما عليها فذلت الأرض واستقرت ثم الجبال نفرت على الأرض فشمخت واستطالت فقالت اي شيء يغلبني خلق الحديد فقطعمها فقررت الجبال فذلت ثم ان الحديد نفر على الجبال فقالت اي شيء يغلبني خلق النار فإذا بت الحديد فذل الحديد ثم ان النار زفت وشقت ونفرت فقالت اي شيء يغلبني خلق الماء فأطاها النار فذلت ثم ان الماء نفر وزفر فقال اي شيء يغلبني خلق الريح فخركت امواجه واثارت ماف قعره وحبسته عن مجاريه فذل الماء ثم ان الريح نفرت وعصفت ولوحت اذياها وقالت اي شيء يغلبني خلق الانسان فبني واحتال وانخذ ما يشتري به من الريح وغيرها فذلت الريح ثم ان الانسان طفى وقال من أشد مني قوة خلق الله له الموت فقهره فذل الانسان ثم ان الموت نفر في نفسه فقال الله عز وجل لا تفخر فاني ذا بحث بين الفريقين اهل الجنة واهل النار ثم اني لا احييك ابداً فترجى او تخاف وقال ايضاً راحلم يغلب الغضب والرجمة تغلب السخط والصدقة تغلب الخطيئة ثم قال ابو عبد الله (ع) ما اشبه هذا مما قد يغلب غيره .

باب ٥ - انه لا يكوت البرق الا وقت المطر

ولو في مكان آخر

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن زريق عن أبي عبد الله (ع) قال ما برقت قط في ظلمة الليل ولا ضوء النهار الا وهي ماطرة .

باب ٦ - انه لا يدع احد الى ضلال الا وجد من يتابعه

محمد بن يعقوب عن حميد بن عن الحسن بن محمد عن وهب بن حفص عن أبي بصير قال : قال أبو عبد الله (ع) ما من عبد يدعوا إلى ضلاله إلا وجد من يتابعه .

باب ٧ - انه مامن قطرة تنزل من السماء الا ومحها ملك

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في الفقيه باسناده عن سعدان عن أبي عبد الله (ع) قال مامن قطرة تنزل من السماء الا ومحها ملك يضعها الموضع الذي قدرت له

باب ٨ - ان المطر ينزل في كل يوم في مكان ما

محمد بن علي بن الحسين في الفقيه قال قال النبي صلى الله عليه وآله ما أتي على أهل الدنيا يوم واحد منذ خلقه الله عز وجل إلا والسماء فيها تنظر فيجعل الله ذلك حيث يشاء .

باب ٩ - انه ما خر جت ريح قط

الا بعكيل ، الا زمان عاد وما ينزل مطر الا بوزن الا زمان نوح فانها غشت على خرابها خرجمت في مثل خرق الابرة فاغرق الله به قوم نوح (ع) .

باب ١٠ - انه ليس من سنة اقل مطر من سنة

محمد بن علي بن الحسين في الامالي عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن محبوب عن مالك بن عطية عن ابي حمزة عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول اما انه ليس من سنة اقل مطرًا من سنة ولكن الله يضعه حيث يشاء ، إن الله جل جلاله اذا عمل قوم بالمعاصي صرف عنهم ما كان قادر لهم من المطر في تلك السنة الى غيرهم والى الفيافي والبحار والجبال الحديث .

وفي عقاب الأعمال عن محمد بن موسى بن التوكل عن عبد الله بن جعفر المحرري عن احمد بن محمد مثله ورواه البرقي في المحسن عن احمد بن محمد بن عيسى ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد .

باب ١١ - ان كل مولود يولد على الفطرة

محمد بن علي بن الحسين في الفقيه باسناده عن فضيل بن عثمان الاعور عن ابي

عبد الله (ع) قال مامن مولود إلا ويولد على الفطرة فأبواه المذان يهودانه وينصرانه . ويعجسنه الحديث اقول الآيات والروايات في ذلك كثيرة .

باب ١٢ - ان ذكر الله حسن على كل حال

محمد بن يعقوب عن محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن حمذوب عن عبد الله بن سنان عن ابي حمزة الشمالي عن ابي جعفر (ع) قال مكتوب في التورية التي لم تغير أن موسى سئل ربه فقال « الهمي انى آتى على كل مجلس أجلك وأعزك ، ان اذكرك فيها » فقا - ياموسى ان ذكري حسن على كل حال . محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار عن الحسين بن محمد الأشناوي عن علي بن مهروريه القزويني عن داود بن سليمان الفراعن على بن موسى الرضا عن ابيه عن اباءه عن علي عليها السلام قال : قال رسول (ص) ان موسى (ع) لما ناجاه الله عز وجل قال يارب أبعيد انت مني فانا ذيك ام قريب فانا ذيك فاوحي الله اليه انا جليس من ذكرني فقال موسى يارب اني اكون في حال اجلك بان اذكرك فيها فقال يا موسى اذكرني على كل حال . اقول الآيات والروايات في ذلك كثيرة جداً .

باب ١٣ - وجوه الرؤيا

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمر عن سعد بن ابي خلف عن ابي عبد الله (ع) قال الرؤيا على ثلاثة وجوه ، بشارة من الله للؤمنين وتحذر من الشيطان واضغاث احلام ، وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن الناظر بن سويد عن درست بن ابي منصور قال قلت لأبي عبد الله (ع) جعلت فداك الرؤيا الصادقة والكاذبة تخرج من موضع واحد قال صدق ما قال الكاذبة المختلفة فان الرجل يراها في اول ليلة وسلطان المردة الفسقة وانماهى شيء يخلي الى الرجل وهي كاذبة مخالفة لاخير فيها واما الصادقة فهي التي يراها بعد الثلثين من الليل مع حلول الملائكة وذلك قبل السحر فهي صادقة لا تختلف انشاء الله الا ان يكون جنباً او ينام على غير ظهور ولم يذكر الله عزوجل حقيقة ذكره فانها تختلف وتبطئ على صاحبها .

و عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن معمر بن خلاد عن الرضا (ع) قال
رسول الله صلي الله عليه واله كان اذا اصبح قال لأصحابه هل من مبشرات ، يعني
به الرؤيا .

وعنه عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابي جميلة عن جابر عن ابي
جعفر (ع) قال ، قال رجل لرسول الله صلي الله عليه واله في قول الله عز وجل ، لهم
البشرى في الحياة الدنيا قال هي الرؤيا الحسنة يرى المؤمن فيبشرها في دنياه .
اقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١٤ - ان كل ريح وكل بها ملك وكل ريح لها اسم

محمد بن يعقوب عن محمد بن علي بن احمد بن عيسى عن الحسين بن محبوب
عن علي بن رئاب وهشام بن سالم عن ابي بصير قال سئلت ابا جعفر (ع) عن الرياح
الاربع الجنوب والشمال والصبا والدبور ، وقلت ان الناس يذكرون الشمال من
الجن و الجنوب من النار فقال ان الله جنوداً من الرياح يعذب بها من يشاء من
عصاه فلكل ريح ملك موكل بها فإذا اراد الله عز ذكره ان يعذب قوماً بنوع من
العذاب او حى الله الى ذلك الملك الموكل بذلك النوع من الرحى يريد ان يعذبهم بها
قال فيما امرها الملك فتهيج كما يهيج الاسد المفتر قا ولكل ريح منها اسم اما تسمى
قوله عز وجل ، كذبت عاد فكيف كان عذابي ونذرانا ارسلنا عليهم ريحاص صرصاراً
في يوم نحس مستمر ، وقال الرحى العقيم وقال ريح فيها عذاب اليم وقا اصابها اعصار
فيه نار فاحترق الى ان قال فاما الشمال والجنوب والصبا والدبور فاما اسماء الملائكة
الموكلين بها فإذا اراد الله ان يهب شمالاً امر الله الملك الذي اسمه شمال فيه يهبط
على البيت الحرام فقام على الركن الشامي فضرب بمناجيه فتفرق منه ريح الشمال
حيث يريد الله من البر والبحر ثم ذكر مثل ذلك بعينه في الجنوب والصبا والدبور
الى ان قال ثم قا ابو جعفر اما تسمى قوله ريح الشمال فريح الجنوب وريح الصبا
وريح الدبور اما تضاف الى الملائكة الموكلين بها .

باب ١٥ - اول ما خلق الله

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد بن داود عن محمد بن عطية ، قال جاء الى ابي جعفر (ع) رجل من اهل الشام من علمائهم الى ان قال فاني اسئلتك عن اول ما خلق الله من خلقه فان بعض من سأله قال والقدر وبعضهم القلم وقال بعضهم الروح فقال ابو جعفر (ع) ما قالوا شيئاً اخبرك ان الله كان ولا شيء غيره الى ان قال وخلق الشيء الذي جيئ بالأشياء منه وهو الماء الحديث .

اقول هناما مارضاً كما اشار اليه السائل وجده الجم بعد الثبوت احمل على الاوليه الاضافيه .

باب ١٦ - انه لا عدوة ولا طيرة ونحوهما

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن النضر بن قرواش الجما عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال ان اعرابياً اتى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال اني اصيـب الشاة والبقرة والنافـة بالشـمن اليسـر وبـها جـرب فـأـكرـه شـرـاهـاـخـافـة انـيـعـدـي ذـلـكـالـجـزـبـاـبـلـيـوـغـنمـيـ فـقـالـ رـسـولـالـلهـ صـلـيـالـلهـعـلـيـهـوـالـهـيـاعـرـابـيـ فـنـاعـدـيـالـاـوـلـ ثمـ قـالـ رـسـولـالـلهـ صـلـيـالـلهـعـلـيـهـوـالـهـيـاعـرـابـيـ لـاعـدـوـيـوـلاـطـيرـةـوـلاـهـامـةـوـلاـشـومـوـلاـصـفـرـوـلـأـرـضـاعـ بـعـدـ فـصـالـوـلـاـ تـعـربـ بـعـدـ الـهـجـرـةـوـلاـ صـمـتـ يـوـمـ إـلـيـلـوـلاـ طـلـاقـ قـبـلـ نـكـاحـوـلـأـعـتـقـ قـبـلـ مـلـكـوـلـاـ يـتـمـ بـعـدـ اـدـراكـ .

وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن عمرو بن حرث قال قال ابو عبيد الله (ع) الطيرة على ما تجعلها ان هو تها تهونت وان شدتها تشدّدت وان لم تجعلها شيئاً لم تكن شيئاً .

وعنه عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله (ع) قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله كفاررة الطيرة التوكـل .

باب ١٧ - استحباب التسمية عند كل فعل

احمد بن محمد بن خالد البرقي في المحسن عن ابيه عن محمد بن سنان عن العلاء ابن فضيل عن ابى عبد الله (ع) قال اذا توضأ احدكم ولم يسم ، كان للشيطان في وضوئه شرك وان اكل او لبس او شرب ، وكل شىء صنعه يتبعى له ان يسمى عليه وان لم يفعل كان للشيطان فيه شرك . وعن محمد بن سنان عن حماد بن ربى عن الفضيل عن ابى عبد الله مثلاً . وعن محمد بن عيسى عن العلاء الفضيل عن ابى عبد الله مثلاً . وعن ابى فضال عن ابى جليلة عن زيد الشحام عن ابى عبد الله (ع) قال اذا توضأ احدكم او اكل او شرب او لبس لباساً يتبعى له ان يسمى عليه فان لم يفعل كان للشيطان ذه شرك . محمد بن الحسين في التوحيد عن محمد بن القاسم عن يوسف بن محمد ابن زياد وعلي بن محمد بن سنان وكانا من الشيعة الامامية . عن ابو يهعا عن الحسن ابن علي العسكري عن ابائه عن علي (ع) في حديث قال ان الله يقول انا احق من سئل واولى من تضرع اليه فقولوا عند كل امر صغير وكبير : بسم الله الرحمن الرحيم استعين على هذا الأمر بالله الذي لا تتحقق العبادة لغيره الغيث اذا استغثت الى ان قال - وقال رسول الله صلى الله عليه واله من حزنه امراً وتباطاه ، فقال بسم الله الرحمن الرحيم ، وهو مخلاص يقبل بقلبه اليه لم ينفك من احدى اثنين اما بلوغ حاجة في الدنيا واما بعد له عند ربه ويدخله لدبه ، وما عند الله خير وابقى المؤمنين الى ان قال - وقال الصادق (ع) ولربما ترك بعض شيعتنا في افتتاح امره بسم الله الرحمن الرحيم فيمتحنه الله بمسكره ولتنبه على شكر الله والثناء عليه ويمحو وصمه ، تقديره عند تركه قوله بسم الله الرحمن الرحيم قال - وقال الله عز وجل لعباده ايها الفقراء الى رحمتي قد الزمتكم الحاجة الى في حالى الى ان قال فقولوا عند الافتتاح صغيراً وكبيراً بسم الله الرحمن الرحيم اي استعين وعلى الامر بالله الحديث . ورواه العسكري في تفسيره .

باب ١٨ - انه لا سراف فيما يصلح البدن

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن

عيسى عن اسحاق بن عبد العزيز قال سئل ابو عبد الله (ع) عن التدلّك بالدقّيق بعد النوره قال لا بأس قلت : ويزعمون انه اسراف ؟ فقال : ليس فيما اصلاح البدن اسراف ربما امرت بالنقى فيلت لي بالزيت فاتدلّك به انما الاسراف فيما اتلف المال وضر بالبدن . ورواه الشيخ في التهذيب باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن اسحاق النهاوندي عن ابى عبد الله البرقى عن عثمان بن عيسى .

باب ١٩ استحباب التمشط عند كل صلوة فرض

اقول قد ذكر في كتاب وسائل الشيعة احاديث في ذلك في ادب الحمام منها عن ابى الحسن (ع) في قوله عز وجل خذوا زيتكم عند كل مسجد قال : من ذلك التمشط عند كل صلوة فريضة ونافلة .

باب ٢٠ - استحباب الادهان بدهن البنفسج

واختياره على سائر الادهان

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابى عبد الله (ع) قال قال البنفسج سيد ادهانكم . وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن محمد بن الفيض عن ابى عبدالله (ع) في حديث قال نعم الدهن البنفسج ادهنوا به فان فضلهم على الادهان كفضلنا على الناس ، وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن ابى عبد الله عن علي بن حسان عن عبد الرحمن بن كثير عن ابى عبد الله (ع) قال : فضل البنفسج على الادهان كفضل الاسلام على الاديان . الحديث . اقول : والأحاديث في ذلك كثيرة ذكرناها في الكتاب المذكور .

باب ٢١ انفع الادهان للبدن الرازقى وهو الزنبق

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن عبد الله بن جعفر عن اليسارى رفعه قال : قال النبي صلى الله عليه وآله انه ليس شيء للجسد انفع من دهن الزنبق يعني الرازق . الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام عن احمد بن طالب عن عمرو بن

اسحق عن محمد بن صالح بن عبد الله بن زياد عن الفضحات عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس شيء خيراً للجسد من الرازق قلت وما الرازق قال الزنبق .

وعن العباس بن عامر عن ابراهيم بن المفضل عن حماد بن عيسى عن جرير بن عبد الله عن أبي حمزة عن الباقي (ع) قال انه ليس شيء من الأدهان انفع للجسد من دهن الزنبق ان فيه لمنافع كثيرة وشفاء من سبعين داء .

باب ٢٢ استحباب اختيار الاس والورد على

انواع الرياحين

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى رفعه قال قال ابو عبد الله (ع) الرياحين واحد وعشرون نوعاً سيدتها الآس .

محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار باسناده عن الرضا (ع) عن آبائه عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال في الورد اما انه سيد ريحان الجنة بعد الآس .

باب ٢٣ ان العرب كانت أقرب الى الدين الحنفي

من المحسوس في جميع الاشياء

احمد بن علي بن أبي طالب والطبرسي في الاحتجاج عن أبي عبد الله في حدث ان زنديقاً قال له اخبرني عن المحسوس كانوا اقرب الى الصواب في دينهم أم العرب قال العرب في الجاهلية كانوا اقرب الى الدين الحنفي من المحسوس ثم ذكر عدة مسائل تدل على ذلك الى ان قال وكانت العرب في كل الاشياء اقرب الى الدين الحنفي من المحسوس .

باب ٢٤ اذ لا يغض علميا والائمه الامنافق

أول ولد زنا او من حملت به امه في الحيض

محمد بن علي بن الحسين في كتاب العلل عن محمد بن الحسن بن الوليد عن

محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن الحسين بن سعيد عن علي بن الحكم عن
 المفضل بن صالح عن جابر الجعفي عن ابراهيم القرشي قال كنا عند ام سالمة فقالت
 سمعت رسول الله صلى عليه وآله يقول لعلي (ع) لا يبغضك إلا ثلاثة ولد زنا
 ومنافق أو من حملت به امه وهي حائض وعن المظفر بن يونس عن ابراهيم بن محمد
 عن احمد بن الهذيل عن الفتح بن قرة عن محمد بن خلف عن يونس بن ابراهيم عن
 ابي ضبعة عن ابي الزبير عن حماد عن ابي أويوب عن رسول الله صلى الله عليه وآله
 انه قال لعلي (ع) لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق أو ولد زنا أو من
 حملته امه وهي طامنة وفي الخصال عن الحسين بن احمد بن ادريس عن أبيه عن ابي
 نصر البغدادي عن محمد بن جعفر الأحرر عن استغاثة بن عباس عن داود بن الحسن
 عن ابي رافع عن علي (ع) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من لم يحب عترتي
 فهو لا يحدي ثلات اما منافق وأما زنية وأما امه حملت به في غير طهر .
 أقول والا حديث في ذلك كثيرة .

باب ٢٥ اذه يكتب لله رب كل ما يعمر

في صحته من الحسنات لامن السيئات ان كان مؤمناً

محمد بن يعقوب علي بن ابراهيم عن أبيه عن عبد الله المغيرة عن عبد الله بن
 سنان عن ابي عبد الله (ع) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يقول الله عز وجل
 للعكل الموكل بالمؤمن اذا مرض أكتب له ما كنت تكتب له في صحته فاني اذا الذي
 صيرته في حالي . وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن ابي نصر عن درست
 قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول اذا مرض المؤمن او حي الله الى صاحب الشفاء
 لا تكتب على عبدي ما دام في جسبي ويوحى الى صاحب العين ان اكتب لعبدي
 ما كنت تكتب له من الحسنات ، وعن علي بن ابراهيم عن عمرو بن عثمان عن
 المفضل بن صالح عن جابر عن ابي جعفر (ع) عن النبي صلى الله عليه وآله في حديث
 قال اذا مرض المؤمن وكل الله به ملكا يكتب له في سقمه ما كان يعمل من الخير في
 صحته حتى يرفعه الله ويقيضه .

محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال . عن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن سهل بن زياد عن جعفر ابن عبد الله بن يسار عن عبد الله عن درست عن ابي ابراهيم قال ، رسول الله صلی الله عليه وآلہ للمریض اربع خصائص يرفع عنه القلم ويأمر الله الملك يكتب له كل فضل كان يعمله في صحته ويتبعد مرضه كل عضو في جسد فيستخرج منه ذنبه فان مات مات مغفوراً له وان عاش عاش مغفورة له ، وعن ابيه عن سعيد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن الحسين بن سيف عن اخيه علي عن ابيه عن داود بن سليمان عن كثير بن سليم عن الحسن قال قال رسول الله صلی الله عليه وآلہ اذا مرض المسلم كتب الله له باحسن ما كان يعمل في صحته وتساقطت ذنبه كما تساقط ورق الشجر .

باب ٣٦ ان المرض كفارۃ الذنوب المؤمن

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد الحسين عن الحسين بن مسکين عن محمد بن مروان عن ابي عبد الله (ع) قال حمى ليلة كفارۃ لما قبلها ولما بعدها محمد بن علي بن الحسين بن بابویہ في ثواب الاعمال عن ابيه عن الحیری عن محمد بن الحسين مثله وعن الحسين بن ادريس عن ابيه عن محمد بن احمد بن يحيى عن يوسف بن اسماعیل باسناد له قال قال رسول الله صلی الله عليه وآلہ ان المؤمن اذا حم حماة واحدة تناشرت الذنوب عنه كورق الشجر الحديث ، وعن محمد بن الحسين عن سعد بن عبد الله عن القاسم بن محمد عن سليمان بن داود عن سفيان بن عيينیه عن الزہری قال سمعت علي بن الحسين يقول حمى ليلة كفارۃ سنة وذلك ان ألمها يبقى في الجسد سنة .

ورواه في العلل عن ابيه عن سعد مثله ، وعن احمد بن محمد عن ابيه عن محمد بن احمد عن ابراهيم بن اسحق عن عبد الله بن احمد عن محمد بن سنان عن الرضا (ع) يقول المرض للمؤمن تطهیر ورحمة والكافر تعذیب ولعنة وان المرض لا يزال بالمؤمن حتى ما يكون عليه ذنب ، وعن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمد

بن احمد عن محمد بن الاصبع عن اسماعيل بن مهران عن سعدان بن مسلم عن أبي عبد الله (ع) قال صداع ليلة يخط كل خطبته إلا السكائر . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٣٧ عدم جواز الشكوى عند أحد

من أهل الخلاف وجوائزها إلى المؤمنين

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسين بن راشد قال قال ابو عبد الله (ع) يا حسين اذا نزلت بك نازلة فلا تشتكها إلى أحد من اهل الخلاف ولكن اذكرها لبعض اخوانك فانك ان تعلم خصلة من الحصال الأربع اما كفاية واما معونة بمحاه او دعوة مستجابة او مشورة برأي . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٢٨ ان من فعل شيئاً من افعال الخير

عن الميت كالصوم والصلوة والحج ضوعف الحسنات للحي والميت

محمد بن علي بن الحسين في الفقيه قال قال (ع) يدخل على الميت في قبره الصلوة والصوم والحج والصدقة والبر والدعاء ويكتب اجره للذى يفعله وللميت قال وقال (ع) من عمل من المساعين عن الميت عملا صالحًا اضعف الله له اجره ونفع الله به الميت اقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٢٩ ان كل من حضره الموت يوكل به ابليس

شيطانا يضله

محمد بن يعقوب عن علي بن محمد بن بندار عن احمد بن ابي عبد الله عن محمد بن علي عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن ابي خديجة عن ابي عبد الله (ع) قال ما من احد يحضره الموت الا وكل به ابليس من شياطينه من يأمره بالكفر ويشككه في دينه حتى تخرب نفسه فمن كان مؤمنا لم يقدر عليه فاذا حضرت موتاكم فلقنوه شهادة ان لا إله إلا الله وان محمدا رسول الله حتى يموتونا .

باب ٣٠ ان كل مؤمن لا يخرج عن الدنيا

إلا برضاء منه

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في الفقيه قال قال الصادق (ع) مامن مؤمن يخرج عن الدنيا إلا برضاء منه وذلك ان الله يكشف له الغطاء حتى ينظر الى مكان الجنة وما اعد الله له وتنصب له الدنيا كاحسن ما كانت ثم يخسر فيختار ما عند الله يقول ما أصنع بالدنيا وبلاؤها فلقنوا موتاكم كلمات الفرج .

باب ٣١ انه يذبحى لهم عملان يحكمه

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب العلل . وفي كتاب الأمالي عن علي بن الحسين عن جعفر بن احمد بن يوسف عن علي بن برش الخناظ عن عمرو بن اليسع عن عبد الله اليسع عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) في حديث إن رسول الله صلی الله عليه وآلہ نزل القبر حتى لحد سعد بن معاذ وسوى اللبن عليه وجعل يقول ناولني حجراً ناولني تراباً رطباً يشد به ما بين اللبن فلما فرغ وحشى عليه التراب وسوى قبره قال قال رسول الله صلی الله عليه وآلہ إني لاعلم انه سيفيل ويصل اليه البلا ولكن الله يحب عبداً اذا عمل عملاً حكمه .

باب ٣٢ كراهة كتم موت ميت في غيبته

محمد بن علي بن الحسين في العلل عن موسى بن التوكل عن السعدي ابادي عن احمد بن ابي عبد الله عن ابن محبوب عن عبد الرحمن بن سعيد انه قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول لا تكتموا موت ميت من المؤمنين مات في غيبته لتعسر زوجته ويقسم ميراثه .

باب ٣٣ استحباب احتساب موت الاولاد

والصبر عليه

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن اسماعيل

بن بزيع عن أبي استعمايل السراج عن أبي عبد الله (ع) قال ولد يقدمه الرجل افضل من سبعين ولداً يخلفهم بعده كلام قدر كب الأخييل وجاحد في سبيل الله . محمد بن علي بن الحسين في الامالي عن محمد بن موسى بن التوكل عن محمد بن أبي عبد الله السكوفي عن محمد بن استعمايل عن عبد الله بن وهب عن نوابه بن مسعود عن أنس بن مالك قال توفي ابن عثمان بن مظعون فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله ان للجنة عمانية ابواب ولنار سبعة ابواب فما يدركك ان لا يأتي ببابا إلا وجدت الى جنبك احداً بحجرتك يشفع لك الى ربك قال بلى فقال المسلمين ولنا يا رسول الله في فرطنا ما بعثمان قال من صبر منكم واحتسب . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة ذكرنا جملة منها في وسائل الشيعة .

باب ٣٤ استحباب الاسترجاع عند كل مصيبة

وكما تذكر مصيبة

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابي عمير عن عبد الله ابن سنان عن معروف بن خربوذ عن ابي جعفر (ع) قال مامن عبد أصيب بمصيبة فيسترجع عند ذكره المصيبة ويصبر حين تفجأه إلا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وكلما ذكر مصيبة فاسترجع عند ذكر المصيبة غفر الله له كل ذنب اكتسبه فيما بينها

باب ٣٥ وجوب الرضا بالقضاء مطلقا

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن عبد الله عن يحيى بن ابراهيم بن ابي البلاد عن عاصم بن حميد عن ابي حمزة عن علي بن الحسين (ع) قال الصبر والرضا عن الله رأس طاعة الله ومن صبر ورضى عن الله فيما قضى عليه فيما احب واكره لم يقض الله عزوجل فيما احب واكره إلا ما هو خيراً . اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة ذكرناها في الكتاب المذكور .

باب ٣٦ انه ينبغي الصبر على المصائب والبلاء

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه وعن محمد بن استعمايل عن

الفضل بن شاذان عن ابن أبي عمير عن ابراهيم بن عبد الحميد عن ابان بن ابي مسافر عن ابي عبد الله (ع) في قول الله عزوجل : يا ايها الذين آمنوا اصيروا وصا بروا ورابطوا قال اصيروا على الصائب . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة جداً ذكرنا بعضها في الكتاب المذكور .

باب ٣٧ ان اشد الناس بلاء الانبياء ثم الاوصياء ثم الامائل

محمد بن يعقوب عن علي عن ابيه وعن محمد عن الفضل عن حماد بن عيسى عن دايمي بن عبد الله عن الفضل بن يسار عن ابي جعفر (ع) قال ان اشد الناس بلاء الانبياء ثم الاوصياء ثم الامائل والا مائل ، وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله (ع) قال ان اشد الناس بلاء الانبياء ثم الذين يلونهم ثم الاميل فالأمثل . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة ذكرنا جلة منها في الكتاب المذكور .

باب ٣٨ انه ما من اهل بيته الا وملك الموت يتصفحهم كل يوم خمس مرات

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن الهميم بن واقد عن رجل عن ابي عبد الله (ع) في حديث ان ملك الموت ماف شرقها وما في غربها اهل بيت مدر ولا بير إلا وانا اتصفحهم في كل يوم خمس مرات فقال رسول الله صلى الله عليه وآله انا يتصفحهم في مواقيت الصلوة فان كان يواطئ عليها عند مواقيتها لقنه شهادة إن لا إله إلا الله وان محمدًا رسول الله صلى الله عليه وآله ونحي عنه ملك الموت ابليس ، وعنه عن ابيه عن ابن محبوب عن ابن جحية عن جابر عن ابي جعفر (ع) في حديث ان ملك الموت قال لرسول الله صلى الله عليه وآله ما من اهل بيته ولا شعر في بر ولا بحر إلا وأنا اتصفحهم في كل يوم خمس مرات في مواقيت الصلوة .

باب ٣٩ اذ لا بأس بلبس جميع الجلود

إلا ما استثنى

محمد بن الحسن الطوسي في التهذيب بسانده عن احمد بن محمد بن محمد عن الحسن بن علي بن يقطين عن أخيه الحسين عن علي بن يقطين قال سئلت ابا الحسن عليه السلام عن لباس الفراء والسمور والفنك والثعالب وجميع الجلود قال لا بأس بذلك .

ووفته عن محمد بن زياد يعني ابن ابي عمير عن الريان بن الصلت قال سأله ابا الحسن الرضا (ع) عن لبس فراء السمور والسنجب والحاوصل وما اشبهها والمناطق والكمخت والمحشو بالقز والخلفاف من اصناف الجلود فقال لا بأس بهذا كله إلا بالثعالب .

اقول لعل استثناء الثعالب على وجه الكراهة لوجود المعارض وقد ورد استثناء الميتة ونجس العين لأنّه ميتة لا تقع عليه الذكرة .

باب ٤٠ كراهة لبس ثياب السود إلا ما استثنى

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد رفعه الى ابي عبدالله عليه السلام قال يكره السواد إلا في ثلاثة الخف والمامة والكسا : ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله : وعنهم عن احمد بن عبد الله عن بعض اصحابه رفعه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يكره السواد إلا في ثلاثة الخف والمامة والكسا ، ورواه الصدوق في الفقيه مرسلا ، ورواه في العمل والخلصال عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن احمد بن ابي عبد الله رفعه الى ابي عبد الله (ع) مثله .

باب ٤١ يذهبى للشيخه ان يتزىروا اقدر واعليه

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جبله قال استقلبني ابو الحسن (ع) وقلت علقت سكمة في يدي فقال اقذفها اني لا كره للرجل السري ان يحمل الشيء الذي بنفسه ثم قال انكم قوم

اعداوكم كثيرون لذلك عاداكم الخلق يامعشر الشيعة انكم قد عاداكم الخلق فترزينا
لهم بما قدرتم عليه ، ورواه الصدوق في صفات الشيعة عن الحسين بن احمد بن ادريس
عن ابيه عن محمد بن احمد عن عبد الله بن خالد الكتاني عن ابي الحسن موسى (ع) .

باب ٤٣ ان خير لباس كل زمان لباس اهله

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن يحيى عن
حاجاد بن عثمان قال كنت حاضراً عند ابي عبد الله (ع) اذ قال له رجل اصلاحك الله
ذكرت ان علي بن ابي طالب (ع) كان يلبس الخشن يلبس القميص باربعة دراهم
وما اشبه ذلك ورى عليك اللباس الجيد فقال له ان علي بن ابي طالب (ع) كان
يلبس ذلك في زمان لا ينكر ولو ابس مثل ذلك اليوم لشهر به خير لباس كل زمان
لباس اهله غير ان قاتنا اذا قام لبس لباس علي وسار بسيرته .

باب ٤٤ كراهة الشهرة في الملابس والمراكب

وغيرها

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب
الخزان عن ابي عبد الله (ع) قال ان الله يبغض شهرة اللباس ، وعن محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن محمد بن اسعاويل السراج عن ابن مسكان عن رجل عن ابي عبد الله
عليه السلام قال كفى بالمرء خزياً ان يلبس اللباس بشهرة ويركب دابة بشهرة ، وعن
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عمن ذكره عن ابي
عبد الله (ع) قال الشهرة خيراً شرعاً وروى الاشتئار بالعبادة ريبة .

باب ٤٥ اَنْهُ لَا يَنْبَغِي التَّخْتِمُ بِغَيْرِ الْفَضْلَةِ

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن القاسم بن يحيى
عن جده الحسين بن راشد عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال قال أمير المؤمنين (ع)
لا تختتموا بغير الفضة فان رسول الله (ص) قال ما ظهرت كف كان فيها خاتم حديد

باب ٥٤ جواز لبس كل لون من الثياب

محمد بن علي بن الحسين في العلل عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن علي بن ابراهيم الجعفري عن محمد بن الفضل عن داود الرقي قال كانت الشيعة تسئل ابا عبد الله (ع) عن لبس السواد قال فوجدناه قاعداً عليه جهة سوداء وخف اسود ومبطن اسود ثم فتق ناحية منه وقال اما قطنه اسود واخر ج منه قطناً اسود ثم قال يغض قلبك والبص ما شئت .

اقولـ روی النہی عن بعض الألوان وهذا يدل على نفی التحریر فلا متأفة ،

باب ٦٤ ما ينبغي ان يقال عند تلاوة انواع من الآيات

محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن الحسين بن علي عن ابيه عن عبد الله البرقي وابي احمد يعني ابن ابي عمير جميعاً عن بعض اصحابنا عن ابى عبد الله (ع) قال ينبغي للعبد اذا صلى ان يرتل في قرائته فإذا سر بآية فيها ذكر الجنة او ذكر النار سئل الجنة وتعوذ بالله من النار وإذا سر به يا ايها الناس ، يا ايها الذين آمنوا يقول لبيك ربنا ، وعنده عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال قال ابو عبد الله (ع) ينبغي لمن قرأ القرآن اذا سر بآية من القرآن فيها مسئلة او تخويف ان يسئل عند ذلك خبر ما يوجر ويسئل العافية من النار ومن العذاب وباسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن عبدالرحمن بن الحجاج عن ابى عبد الله (ع) في حديث أنس ابا عبد الله (ع) كان يقرء قل هو الله احد فإذا فرغ منها قال كذلك الله او كذلك الله ربى ، وروى ثالثاً باسناده عن علي بن مهزيار عن محمد بن يحيى الخراز عن حاد بن عثمان قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول يستحب ان يقرء في درب غدادة يوم الجمعة الرحمن ثم تقولـ كلاماً قلت فأي الا ربكم تكذبان قلت لا بشيء من آلامكم رب اكذب . محمد بن علي بن الحسين في ثواب الأعمالـ عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن زيد عن ابى عمير عن هشام او بعض اصحابنا حمن حدثه عن

ابي عبد الله (ع) قال من قرء سورة الرحمن فقال عند كل وقت فبأي آلاه ربنا
تکذبان لا شيء من آلاتك رب اکذب فان قرأها ليلاً ثم مات مات شهيداً فان
قرأها نهاراً ثم مات مات شهيداً .

باب ٧٤ جواز القراءة بالقراءة المشهورة

بين العامة لا بالقراءة الروية في زمان الغيبة

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عبد الرحمن ابى
هاشم عن سالم ابى سامة قال قرء رجل على ابى عبد الله (ع) وانا اسمع حروفا من
القرآن ليس على ما يقرأها الناس فقال ابو عبد الله كف عن هذه القراءة اقرأ كما
يقرء حتى يقوم القائم فإذا قام القائم قرء كتاب الله على حدده وأخرج المصحف
الذى كتبه على (ع) الحديث .

وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن سليمان عن بعض اصحابه
عن ابى الحسن (ع) قال قلت له جعلت فداك انا نسمع الآيات من القرآن ليس
هي عندنا كما نسمعها ولا نحن نقرأها كما بلغنا عنكم فهل نأتم فقام لا اقرأوا كما تعلمت
فسيجئكم من يعلمكم ، وعنهم عن سهل عن علی بن الحسک عن عبد الله بن جندب
عن سفيان بن السمط قال سئلت ابا عبد الله «ع» عن ترتيل القرآن قال اقرأوا كما
تعلمت . الفضل بن الحسن الطبرسي في مجمع البيان نقلًا عن الشيخ الطوسي قال روی
عنهم «ع» جواز القراءة بما اختلف القراء فيه . محمد بن علی بن الحسين في كتاب
الخلصال عن محمد بن علی ما جيلويه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن احمد
بن هلال عن عيسى بن عبد الله الهاشمي عن ابيه عن آبائه «ع» قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله أتاني آت من الله فقال انت الله يأمرك ان تقرأ القرآن
على حرف واحد فقلت يا رب وسم على امتي فقال ان الله يأمرك ان تقرأ القرآن
على أحروف .

باب ٨ استحباب تعليم الناس من القرآن

وتعليمه الناس عيناً ووجوب كفاية

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن احمد بن محمد عن سليم الفراء «وان يكون في تعليمه محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة» عن امير المؤمنين (ع) انه قال في خطبة له وتعلموا القرآن فانه رب العالمين واستفسروا بنوره فانه شفاه الصدور . الفضل بن الحسن الطبرسي في جمجمة البيان عن معاذ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول مامن رجل علم ولده القرآن الا توج الله به يوم القيمة تاج الملك وكى حلتين لم ير الناس مثلها .

وعن النبي (ص) قال اهل القرآن هم اهل الله وخاصته ، وعنده (ع) أشراف امتی حملة القرآن واصحاب الليل . اقول والأحاديث في ذلك كثيرة جداً .

باب ٩ استحباب قراءة القرآن على كل

حال إلا ما استثنى

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن النعمان عن معاوية ابن وهب عن ابي عبد الله (ع) في وصية النبي لعلي (ع) قال وعليك بتلاوة القرآن على كل حال .

اقول والأحاديث في ذلك كثيرة عامة مطلقة ، وقد استثنى من ذلك حال الركوع والسجود وفي الحمام بل ليس عليه ميزر وفي الخلاء الآية الكرسي وذلك على الكراهة والجنب والهائض والنفاس في العزائم الأربع .

باب ٥ استحباب كثرة تلاوة القرآن وان كل

حرف منه له ثواب

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد وسهل بن زياد جيئاً عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن معاذ

بن مسلم عن عبد الله بن سليمان عن أبي جعفر (ع) قال من قرأ القرآن فاعمأ في صلواته كتب الله له بكل حرف مائة حسنة ومن قرأ في صلواته جالساً كتب الله له بكل حرف خمسين حسنة ومن قرأ في غير صلوات كتب الله له بكل حرف عشر حسنات أقول والأحاديث في ذلك كثيرة وفي بعضها أن من اسم القرآن كتب له بكل حرف حسنة ومن قرأ على وضوءه كان له بكل حرف خمس وعشرون حسنة . وروى أنه ليس المراد بالحرف الماء ولكن الف لام حرف وميم حرف .

باب ٥١ وجوب سجود التلاوة على القارئ

كما قرأه عزيزة وعلى المستمع كما استمع

محمد بن الحسن في التهذيب بسانده عن أحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (ع) قال سئلته عن الرجل يعلم السورة من القرآن فتعمد عليه مراراً في المقدم الواحد قال عليه أن يسجد كلما سمعها وعلى الذي يعلمه أيضاً أن يسجد . أقول والأحاديث في ذلك كثيرة دالة بالعموم والاطلاق .

باب ٥٢ أنه يستحب للإنسان أن يسجد كلما

ذكر نعمة الله عليه أو يضم خده على التراب أو على القربوس ان كان راكباً ويسجد كلما ذكر وتجددت عليه نعمة

محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان ابن عثمان عن يونس عن همار عن أبي عبد الله (ع) قال اذا ذكر احدكم نعمة الله عليه فليضم خده على التراب شكرآ لله فان كان راكباً فلينزل فليضم خده على التراب وان لم يكن يقدر للنزول للشهرة فليضع خده على قربوسه فان لم يقدر فليضم خده على كفه وليحمد الله على ما انعم عليه ، وعن علي بن ابراهيم عن ابن أبي عمير عن علي بن عطية عن هشام بن احمر قال كنت اسير مع أبي الحسن في بعض اطراف المدينة

ان كل دعاء مشروع يدعوه به

إذ ثني رجل عن دابته نفر ساجداً فاطال واطال ثم رفع رأسه وركب دابته فقلت جعلت فداك قد اطلت السجود فقال أني ذكرت نعمة النعم الله بها على فاحببت ان اشكر رببي . محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن أبي اسحق النهاوندي عن احمد بن عمير عن محمد بن سنان عن اسحق بن عمار قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول اذا ذكرت نعمة الله عليك وكنت في موضع يراك احد فالصق خدك بالأرض واذا كنتم في ملا من الناس فضم يدك على اسفل بطنك واحني ظهرك تواضعاً لله عزوجل فان ذلك احب ويرى أن ذلك غمز وجدته في اسفل بطنك .

محمد بن علي بن الحسين في ثواب الأعمال عن محمد بن الحسن عن الصفار عن احمد بن محمد عن محمد بن الحسن بن محبوب عن جيبل بن صالح عن ذريح قال قال ابو عبد الله (ع) ايام مؤمن سجد مسجدة يشكراً نعمة في غير صلوة كتب الله له بها عشر حسناً ومحى عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات في الجنان .
اقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٥٣ ان كل دعاء مشروع يدعوه به

مؤمن فهو مستجاب او موجب لثواب او دفع لعقاب

احمد بن فهد في عدة الداعي عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله (ص) مامن مسلم دعى الله سبحانه وآله دعوة ليس فيها رحم ولا اثم اعطاء الله بها احد خصاله اما ان يجعل دعوته واما ان يدخله واما ان يدفع له من السوء مثلها قالوا اذن نكتر قال اكثروا عن النبي (ص) قال الدعاء من العبادة وما من مؤمن يدعوا الله إلا استجاب له اما ان يجعل له في الدنيا واما ان يؤجل له في الآخرة أو ان يskفر عنه ذنبه بقدر ما دعاه مالم يدع بعائمه .

وعن علي (ع) قال من اعطى الدعاء لم يحرم من الاجابة .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٥٤ استحباب اختيار الدعاء على سائر

العبادات المستحببة

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر (ع) في حديث قال افضل العبادات الدعاء ، وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن اسحائيل عن ابن محبوب جميعاً عن حنان بن سدير عن ابيه قال قلت لأبي جعفر (ع) أي العبادة افضل فقال مامن شيء افضل عند الله من ان يسأل ويطلبهما عنده الحديث . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٥٥ انه يستحب للانسان ان يطلب

كلما يحتاج اليه صغيراً كان أو كبيراً

محمد بن يعقوب عن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن بسطام الزيات عن ابي عبد الله (ع) قال ان الدعاء يرد القضاء وقد رُد من السماء وقد ابرم ابراماً . وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابي عمير عن هشام بن سالم عن عمير بن يزيد قال سمعنا ابا الحسن (ع) يقول ان الدعاء يرد ماقدر وملام يقدر قلت ما قدر قد عرفته فالمقدار قال حتى لا يكون ، وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن علي الوشا عن ابي الحسن (ع) قال كان علي بن الحسين «ع» يقول ان الدعاء يدفع البلاء النازل وما لم ينزل . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٥٦ ان كل عين باكية يوم القيمة الا ثلاثة

محمد بن علي بن الحسين في الخصال عن جعفر بن علي عن جده الحسين بن علي عن جده عبد الله بن المغيرة عن السكوني عن جعفر بن محمد عن آباءه عن النبي صلى الله عليه وآله قال كل عين باكية يوم القيمة إلا ثلاثة أعين عين بكت من خشية الله وعين غضت عن محارم الله وعين باتت ساهرة في سبيل الله .

باب ٥٧ ان كل شيء له حد الا الذكر

فينبغي الا كثار منه ولا حد له في الكثرة

محمد بن يعقوب عن غدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الأشعري عن ابن القداح عن أبي عبد الله «ع» قال ما من شيء إلا وله حد ينتهي إليه إلا الذكر فليس له حد ينتهي إليه فرض الله عزوجل الفرایض فن أداههن في حدهن وشهر رمضان فن صامه فهو حده والحج فن حج فهو حده إلا الذكر فأن الله عزوجل لم يرض منه بالقليل ولم يجعل له حد ينتهي إليه ثم قال يا أيها الذين آمنوا ذكروا الله ذكرًا كثيراً وسبحوه بكرة واصيلاً فلم يجعل الله له حدًا ينتهي إليه قال وكان أبي كثير الذكر لقد كنت أمشي معه وانه ليذكر الله وأكل معه الطعام وانه ليذكر الله ولقد كان يحدث القوم وما يشغله ذلك عن ذكر الله وكانت أردي لسانه لازقاً بحنكه يقول لا إله إلا الله الحديث . اقول والأحاديث في اكثار الذكر كثيرة .

باب ٥٨ ان كل نعمة يجري في شكرها

الاعتراف بها وتول الحمد لله

محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن الفضل عن موسى بن القاسم عن صفوان بن يحيى عن الهيثم بن واقد قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ما انعم الله على عبد بنعمة بانفة ما بلغت ختم الله عليها ففرغ حتى يوم بالمزيد ، وفي الخصال عن أبيه عن سعد عن يعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمر عن الحسن بن عطية عن عمر بن يزيد عن أبي عبد الله «ع» قال سمعته يقول شكر كل نعمة وان عظمت ان يحمد الله عزوجل . اقول والأحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٥٩ استحبـاب ذـكر الله وـالنبي وـالائـمة

في كل مجلس

محمد بن يعقوب عن حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سعاعة عن وهب بن حفص عن أبي بصير عن أبي عبد الله «ع» قال ما اجتمع قوم في مجلس لم يذكروا الله ولم يذكرونا إلا كان ذلك المجلس حسرة عليهم يوم القيمة ثم قال أبو جعفر عليه السلام ذكرنا من ذكر الله وذكر أعدائنا من ذكر الشيطان .

باب ٦٠ وجوب الصلوة على محمد وآلـه كلـما ذـكر

محمد بن يعقوب عن أبي علي الأشعري عن محمد بن علي بن الحسين بن علي عن عبيش بن هشام عن ثابت عن أبي بصير عن أبي عبد الله «ع» قال قال رسول الله «ص» من ذكرت عنده فنسى أن يصلى على أخطأ الله به طريق الجنة . وعن عدة من أصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد «ع» فضالة بن ابيو ب عن سيف بن عمير عن عبيد الله بن عبد الله عن رجل عن أبي جعفر «ع» قال قال رسول الله «ص» في حدـيث وـم ذـكرت عنـدـه فـلـيـصلـ عـلـيـ فـلـمـ يـغـفـرـ اللهـ لـهـ فـأـبـعـدـهـ اللهـ وـرـوـاهـ الصـدـوقـ فـىـ الـجـالـسـ عـنـ اـبـيهـ عـنـ سـعـدـ عـنـ اـحـمـدـ بـنـ حـمـادـ بـنـ عـمـرـ وـاـنـشـ بـنـ مـحـمـدـ عـنـ اـبـيهـ عـنـ جـعـفـرـ بـنـ مـحـمـدـ عـنـ آـبـائـهـ فـيـ وـصـيـةـ النـبـيـ «ص» قال يا علي من نسى الصلوة على فقد أخطأ طريق الجنة ، وفي المجالس عن الحسين بن احمد بن ادریش عن ابيه عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن محمد بن ابي عمیر عن عبد الله بن الحسن بن علي عن ابيه عن جده قال قال رسول الله من قال صلى الله عليه وآله قال الله جل جلاله صلى الله عليه فليكثر من ذلك ومن قال صلى الله على محمد ولم يقل على آله لم يوجد ريح الجنة وربما يوجـدـ مـسـيرـ خـسـنـةـ عـامـ اـقـولـ وـالـاحـادـيـثـ فـىـ ذـكـرـ كـثـيرـةـ .

باب ٦١ استحباب تقدیم الصلوٰة علی محمد

وآلہ کلما ذکر احمد من الانبیاء واراد ان یصلی علیه

محمد بن علی بن الحسین فی المجالش عن محمد بن موسی بن التوکل عن محمد بن یحیی عن محمد بن احمد عن محمد بن عیسی بن عبید عن سلیمان بن رشید عن ایه عن معویۃ بن عمر قال ذکرت عند ابی عبد الله الصادق (ع) بعض الانبیاء فسلت علیه فقال اذا ذکر احمد من الانبیاء فابدا بالصلوٰة علی محمد وآلہ ثم صل علیه صلی الله علی محمد وآلہ وعلی جمیع الانبیاء .

باب ٦٢ استحباب التهلیل واختیاره علی

سائر الأذکار

محمد بن یعقوب عن عده من اصحابنا عن احمد بن محمد بن علی عن محمد بن القضیل عن ابی حزنة قال سمعت ابی جعفر (ع) یقول مامن شيء اعظم نواباً من شهادة ان لا إله إلا الله ان الله عزوجل لا یشبه شيء ولا یشرکه فی الامور أحد . ورواه الصدوق فی ثواب الاعمال وفي التوحید عن محمد بن الحسن عن سعد عن احمد بن هلال عن ابن فضال عن ابی حزنة ، ورواه البرقی فی الحasan عن محمد بن علی عن ابی الفضل عن ابی حزنة . اقول والاحادیث فی ذلك كثیرة .

باب ٦٣ ان لکل شيء زکوة

محمد بن یعقوب عن علی بن ابراهیم عن ایه عن عبد الله بن المغیرة عن اسماعیل ابن ابی زیاد عن ابی عبد الله عن آباء عن النبی (ص) قال لکل شيء زکوة وزکوة الأبدان الصیام ، ورواه الصدوق مرسلا ، ورواه فی الامالی عن جعفر بن علی بن الحسین عن عبد الله بن المغیرة عن جده الحسن عن جده عبد الله بن المغیرة ورواه الشیخ باسناده عن علی بن الحسن عن عمر و بن عثمان عن عبد الله بن المغیرة مثله ، وعنه محمد بن یحیی عن احمد بن محمد عن علی بن الحکم عن موسی بن یکرم قال

لكل شيء زكوة الابدان الصيام ورواه المفید في المقنعة مرسلا عن الصادق عليه السلام عن رسول الله «ص» .

باب ٦٤ ان الله ما امر ملائكته بالدعاء لاحد

إلا استحببأ لهم فيه

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن هرون بن مسلم عن صدقة عن أبي عبد الله (ع) عن آبائه عن النبي (ص) قال ان الله وكل ملائكته بالدعاء للصائمين وقال اخباري جبرئيل عن ربه عزوجل انه قال ما امرت ملائكتي بالدعاء لاحد من خلقى الا استحببته لهم ، ورواه المفید في المقنعة والصدوق في الفقيه مرسلا .

باب ٦٥ مالا ينبغي السفر الا لاجله

محمد بن علي بن الحسين في الفقيه باسناده عن عمرو بن ابي المقدام عن ابي عبد الله (ع) قال في حكمة آل داود ان على العاقل ان لا يكون ظاعناً إلا في ثلاث زرود لمعاد او صرمة لمعاش او لذة في غير حرم ، ورواه البرقي في المحسن عن محمد بن اسماعيل عن موسى عن منصور عن يونس بن بزر ج عن عمرو بن ابي المقدام مثله ، وفي الخصال عن ابيه عن سعد عن القاسم بن محمد عن سليمان بن داود عن غير واحد عن اصحابنا عن ابي عبد الله (ع) نحوه وفي الفقيه ايضاً باسناده عن حماد بن عمرو وانس بن محمد عن ابيه جميعاً عن الصادق (ع) عن آبائه في وصية النبي (ص) قال يا علي ينبغي للعاقل ان لا يكون ظاعناً إلا في ثلاث صرمة لمعاش او زرود لمعاد او لذة في غير حرم

الحديث :

باب ٦٦ ان الطيرة على ما تجعل وانه لا ينبغي الالتفات إليها

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن عمرو بن حرثة قال ابو عبد الله (ع) الطيرة على ما تجعلها ان هو نتها فهو نتها وان شددتها

تشددت وان لم تجعلها شيئاً لم تكن شيئاً ، وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن النظر بن فراش عن ابي عبد الله (ع) قال قال رسول الله (ص) لا طيرة ، وعن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله (ع) قال كفارة الطيرة التوكل .

باب ٦٧ لا يجوز تعلم احكام النجوم واحوالها

إلا ما يهتم به في بر أو بحر وانه لا يجوز الحكم بها

محمد بن الحسين الرضي في ذبح البلاغة عن امير المؤمنين (ع) في كلام له ايها الناس إياكم وتعلم النجوم إلا ما يهتم به في بر أو بحر فانها تدعوا الى الكهانة والكافر كالساحر والساخر كالكافر والكافر في النار .

محمد بن الحسين في معاني الاخبار عن علي بن احمد بن عمران الدقاق عن حزوة بن القاسم العلوى عن جعفر بن محمد بن مالك عن محمد بن الحسين بن زيد الزيارات عن محمد بن زياد الاذدي عن المفضل بن عمر عن الصادق «ع» في حديث قوله تعالى واذا ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن الي ان قال واما الكلمات فنهما ما ذكرناه ومنها معرفة ما تقدم باربه وتوحيده وتبرئته عن التشبيه حتى نظر الى السكواكب والقمر والشمس واستدل باقول كل منها على حدته ويحدته على محمدته ثم اعماه عزوجل ان الحكم بالنجوم خطأ . اقول والأحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٦٨ جملة من لا يجوز العمل بقول لهم

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في الفقيه باسناده عن محمد بن قيس عن ابي جعفر «ع» قال كان امير المؤمنين «ع» يقول لا تأخذ بقول عراف ولا قايف ولا انص ولا تقبل شهادة فاسق إلا على نفسه وباسناده عن شعيب بن واصد عن الحسين بن يزيد عن الصادق «ع» عن آبائه «ع» عن النبي «ص» قال ونهى عن اتيان العراف وقال من اتاه وصدقه فقد بريء مما انزل الله على محمد . محمد بن المسعود العياشي في تفسيره عن يعقوب بن شعيب قال سئلت ابا عبد الله (ع)

عن قول الله تعالى وما يؤمن اكثراهم بالله إلا وهم مشركون قال كانوا يقولون يعطر يوم كذا ويوم كذا لا يعطر وكانوا يأتون العرفة فيصدقونهم بما كانوا يقولون .

باب ٦٩ ان من تصدق فلمسا فبأى يوم شاء ولو في ایام المکروهات

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج قال قال ابو عبد الله (ع) تصدق واخرج أى يوم شئت ورواه البرقي في الحسان عن الحسين بن محبوب مثله .

محمد بن علي بن الحسين في الفقيه باسناده عن الحسين بن محبوب مثله وباستناده عن حماد بن عثمان قال قلت لأبي عبد الله (ع) اذكره السفر في شيء من الايام المکروهة مثل الاربعاء وغيره فقال افتح سفرك بالصدقة واخرج أى بدا لك واقرأ آية الكرسي واحتجم اذا بدا لك ، ورواه السكري عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان إلا انه قال افتح سفرك بالصدقة واقرأ آية الكرسي اذا بدا لك ، ورواه الشيخ في التهذيب باسناده عن محمد بن يعقوب وكذا الذي قبله ، ورواه البرقي في الحسان عن ابيه عن ابن ابي عمير مثله رواية السكري ،

باب ٧٠ ان على ذروة كل جسر شيطاناً فيذهب بغير

التسمية عندہ

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن قاسم الصيرفي عن حفص بن القاسم قال قال ابو عبد الله (ع) ان على ذروة كل جسر شيطاناً فإذا انتهيت اليه فقل باسم الله يرحل عنك ، ورواه الصدوق في الفقيه باسناده عن جعفر بن القاسم عن الصادق (ع) ، ورواه البرقي في الحسان عن ابيه عن ابن ابي عمير .

باب ٧١ ان لکل شیء ذروة

محمد بن المسعود العياشي في تفسيره عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله

عليه السلام قال ان لكل شيء ذرورة وذرورة القرآن آية الكرسي من قرأ آية الكرسي مرة صرف الله عنه ألف مكروره من مكاره الدنيا وألف مكروره من مكاره الآخرة يسر مكروره الدنيا الفقر وايسير مكروره الآخرة عذاب القبر وأنى لاستعين بها على صعود الدرج .

باب ٧٢ اندلا يذبغي الاسراف في شيء الا في

الحج وال عمرة

محمد بن علي بن الحسين في الفقيه بسانده عن عبد الله بن أبي يعفور عن أبي عبد الله قال مامن نفقة احب الى الله من نفقة التصدق ويفض الاسراف إلا في حج او عمرة ، ورواه البرق في المحسن عن ابن محبوب عن علي بن رباب عن عبد الله بن أبي يعفور .

باب ٧٣ اذه يذبغي ملئ اراد سفرا ان يعلم

اخوانه وينبغى لهم اذا قدم أن يأتوه

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله (ع) قال قال رسول الله (ص) اذا اراد سفراً ان يعلم اخوانه وحق على اخوانه اذا قدم ان يأتوه .

باب ٧٤ حقوق الدواب على اربابها

محمد بن علي بن الحسين بسانده عن اسماعيل بن ابي زياد بسانده يعني عن جعفر عن آبائه قال قال رسول الله (ص) للدابة على صاحبها خصال يبذمه بعلفها اذا نزل ويعرض عليها الماء اذا مر به ولا يضر بوجوها فانها تسبح بحمد ربها ولا يقف على ظهرها إلا في سبيل الله ولا يحملها فوق طاقتها ولا يكلفها من المشي إلا بمقدار ، ورواه الصدوق في الخصال عن محمد بن الحسن عن الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن النوفلي عن السكوني عن جعفر بن محمد عن آبائه (ع) مثله . محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله (ع) قال

للداية على صاحبها ستة حقوق لا يحملها فوق طاقتها ولا يت忤ذ ظهرها مجلساً يتتحدث
عليها ويبداً بعلفها اذا نزل ولا يسمتها ولا يضر بها في وجهها فانها تسبح ويمض
عليها الماء اذا مرت به ، ورواه الشيخ في التهذيب باسناده عن محمد بن يعقوب ،
ورواه البرقي في المحسن عن النوفلي ، ورواه الصدوق في المجالس بالأسناد السابقة
إلا انه قال للداية على صاحبها حقوق وذكر الحديث وزاد ولا يضر بها على النفار
ويضر بها على العثار فانها ترى مالا ترون .

باب ٧٥ كراهة الضرب على وجوه الدواب

وكل ذي روح

احمد بن ابي عبد الله البرقي في المحسن عن محمد بن علي عن علي بن اسياط
رفعه قال قال امير المؤمنين (ع) قال قال رسول الله (ص) ولا تضربوا وجوه الدواب
وكل شيء فيه روح فانها تسبح بحمد الله ، وروى رخصة في ذلك .

باب ٧٦ ان كل هلو باطل الا ثلاثة

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن علي بن اسماعيل
رفعه قال قال رسول الله (ص) كل هلو باطل الا في ثلاثة في تأديبه الفرس ورميه
عن قوسه وملاعتته امرأته فانه حق الحديث .

باب ٧٧ كراهة المغلالات في قيمة البهائم

محمد بن يعقوب عن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن الحجاج
عن صفوان الجمال قال قال ابو عبد الله (ع) لو يسلم الناس كنه جлан الله على
الضعيف ما غالوا بهيمة ، ورواه البرق في المحسن عن الحجاج مثله .
اقول: والآحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٧٨ جواز التزويج الذكران من الطير

والبهائم أبنته وأمه

محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد واحمد بن محمد جميعاً عن ابن أبي نصر قال سئل الرضا (ع) رجل عن الزوج من الحمام تفرخ عنده زوج ابنته وأمه قال لا بأس بما كان من البهائم .

باب ٧٩ كراهة أخصاء الدواب والتجريش

بينها إلا الكلاب

احمد بن ابي عبد الله في المحسن عن أبيه عن عبد الله بن المغيرة و محمد بن سنان عن طلحة بن رقید عن ابي عبد الله (ع) عن ابيه : (ع) انه كره إخصاء الدواب والتجريش بينها . محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن أبان بن عثمان عن ابي العياش عن ابي عبد الله (ع) قال سئلته عن التجريش بين البهائم فقال كله مکروه إلا الكلاب . ورواه البرقي في المحسن عن علي بن الحكم مثله . وبالأسناد عن أبان عن مسمع كردين قال سئل ابا عبد الله عليه السلام عن التجريش بين البهائم قال أكراه ذلك كله إلا الكلاب . ورواه ابن اردیش في آخر السراج نقلاً من كتاب أبان بن تغلب عن القسم بن اسماعيل عن هيسى بن هشام عن أبان بن عثمان .

باب ٨٠ اذه ينبغي معاشرة الناس حنى العامه

بادء الامانة واقامة الشهادة وعيادة المرضى وتشييع الجنائز

وحسن الجوار والصلة في المساجد

محمد بن يعقوب عن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابي علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار جميعاً عن صفوان بن يحيى عن معوية بن وهب قال قلت لأبي عبد الله (ع) كيف ينبغي لنا ان نضع فيما بيننا وبين خلطائنا من الناس فقال تؤدون الامانة اليهم وتقيمون الشهادة لهم وعليهم تعودون مرضاهم وتشهدون

جنازهم . وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن جديد عن مرازم قال
قال ابو عبد الله (ع) عليكم بالصلوة في المساجد وحسن الجوار للناس واقامة الشهادة
وحضور الجنائز انه لابد لكم من الناس ان احداً لا يستغنى من الناس حياته
وللناس لابد لبعضهم من بعض . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة جداً .

باب ٨١ استحباب تعظيم الاصحاب وتقديرهم

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن سنان عن العلاء ابن
الفضيل عن ابي عبد الله (ع) قال كان ابو جعفر (ع) يقول عظمو اصحابكم
ووقروهم ولا يتهمون ببعضكم على بعض ولا تضاروا ولا تخاسدوا وإياكم والبعخل وكونوا
عبد الله المخلصين . اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٨٢ استحباب استفادة الاخوان والاصدقاء

واجتناب عداوة الناس

محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن محمد بن موسى بن الم توكل عن
محمد بن يحيى عن احمد بن يحيى عن محفوظ بن خالد عن محمد بن زيد قال سمعت
الرضا (ع) يقول من استفاد اخاً في الله استفاد بيته في الجنة .

وفي المجالس عن ابيه قال قال لقمان لأبنه يا بني اخذ الف صديق والألف قليل
ولا تتخذ عدوًّا واحدًا والواحد كثير وقال أمير المؤمنين (ع) عليك باخوانك
الصفا فانهم عماداً اذا استنجدتهم وظهور وليس كثيراً ألف خل وصاحب وان عدوًّا
واحداً لكثير . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٨٣ استحباب التحبيب الى الناس

والتدود اليهم

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد وعن علي بن ابراهيم عن
ابيه جميعاً عن ابن محبوب عن هشام بن سالم عن ابي بصير عن ابي جعفر (ع) قال

ان اعرابياً من بني تميم ابي النبي (ص) فقال اوصني فشكان مما اوصاه تحبب الى الناس يحبونك . وعن عدة من اصحابنا عن مهلهل بن زياد عن علي بن حسان عن موسى بن بکير عن ابي الحسن (ع) قال التودد الى الناس نصف العقل ورواه ابن ادریس في آخر السرائر نقلها من كتاب موسى بن بکر مثله . وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله «ع» قال قال رسول الله «ص» التودد الى الناس نصف العقل .

باب ٨٤ جملة من أصناف الذين لا يذبحون

ابتدأهم بالسلام

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابراهيم عن ابي عبد الله «ع» قال قال امير المؤمنين «ع» لا تبدوا اهل الكتاب بالتسليم فاذا سلموا فقولوا وعليكم . محمد بن ادریس في آخر السرائر نقلها في دوایة ابی القاسم بن قولويه عن الأصیخ قال سمعت علياً «ع» يقول ستة لا ينبغي ان اسلم عليهم اليهود والنصارى واصحاب البردوا الشطرين واصحاب خمر وبربطة وطنبور والمتفكهين بسبب الامهات والشعراء . عبد الله بن جعفر الجميري في قرب الأسناد عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن جعفر بن محمد عن ابيه عليه السلام ان رسول الله «ص» قال لا تبدوا اهل الكتاب بالسلام وان سلموا عليكم فقولوا عليكم ولا تصاحفوه ولا تكونوا الا ان تضطروا الى ذلك .

باب ٨٥ ان لكل مؤمن جار بؤذيه

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عميرة عن معوية بن عمارة عن ابي عبد الله «ع» قال ما اقلت المؤمن من واحدة من ثلاثة ولربما اجتمعت الثلاث عليه اما بعض من يكون معه في الدار يمقت عليه بابه او جار بؤذيه او من في طريقه الى حوانجه بؤذيه ولو أن رجلا على رأس جبل لبعث الله عليه عزوجل شيطاناً بؤذيه ويجعل له من ايمانه انساناً لا يحتاج معه الى احد .

وعنهم عن سهل بن زياد عن يحيى المبارك عن اسحاق بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال ما كان وما يكون وليس بكتاب مؤمن إلا وله جار يؤذيه ولو أن مؤمناً في جزيرة من جزائر البحر نبعث الله من يؤذيه . وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكيم عن أبي أيوب عن اسحق بن حمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال ما كان فيما مضى ولا فيما بقى ولا فيما أنت فيه مؤمن إلا وله جار يؤذيه

باب ٨٦ استحباب استثناء مشيئة الله في

الكتاب في كل موضع يناسب

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن مرازم بن حكيم قال أمر ابو عبد الله (ع) بكتاب في حاجته فكتب ثم عرض عليه ولم يكن فيه استثناء فقال كيف رجوت ان يتم هذا وليس فيه استثناء انظروا كل موضع ليس فيه استثناء فاستثنوا فيه .

باب ٨٧ استحباب حسن الخلق مع الناس

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن جماد بن عيسى عن الحسين بن مختار عن العلاء بن كامل قال قال ابو عبد الله (ع) اذا خالطت الناس فان استطعت الا تخالط أحداً إلا كانت يدك العليا عليه فافعل فان العبد يكون فيه بعض التقصير من العبادة ويكون له خلق حسن فيبلغه الله بخلقه درجة القائم الصائم . اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة جداً .

باب ٨٨ من ينبعى تقبيل يده وفمه ورأسه

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن سنان عن الصباح مولى آل سالم عن ابي عبد الله (ع) قال ليس القبلة على الفم إلا للزوجة والولد الصغير . وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن رفاعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يقبل رأس أحد ولا يده إلا رسول الله (ص) ومن اريده به رسول الله (ص) . وعنه عن ابن ابي عمير عن زيد النرسى عن علي بن

زيد صاحب السايري قال دخلت على ابي عبد الله (ع) فتناولت يده فقبلتها فقال
اما انه لا يصلح إلا لنبي او وصي نبي .

باب ٨٩ تحرير كل كذب الا ما استثنى

محمد بن يعقوب عن عددة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن استغاثيل
بن مهران عن سيف بن عميرة عمن حدثه عن ابي جعفر (ع) قال كان علي بن الحسين
عليه السلام يقول لولده اتقوا الكذب الصغير منه والكبير في كل جند وهزل فان
الرجل اذا كذب في الصغير اجتره في الكبير الحديث . وعنهما عن احمد عن ابيه عن
القاسم بن عروة عن عبد الحميد الطائفي عن الاصبع بن نباته قال قال امير المؤمنين (ع)
لا يجد عبد طعم الاعيان حتى يترك الكذب هزله وجده . ورواوه البرقي في المحسن
عن الاصبع بن نباتة مثلاه . محمد بن علي بن الحسين عن المجالس عن احمد بن محمد بن
يجي عن ابيه عن يعقوب بن زياد عن مروان القندي عن ابي وكيع عن
ابي اسحق السبعي عن الحرة الأعور عن علي (ع) قال لا يصلح من الكذب جد
ولا هزل ولا ان يعد احدكم صبيته ثم لا يفني له ان الكذب يهدى الى الفجور
والفجور يهدى الى النار الحديث . وفي الفقيه باسناده عن حماد بن عمر وأنس بن
محمد عن ابيه عن بن محمد عن آبائه في وصية النبي لعلي «ع» قال يا علي ان الله
احب الكذب في الصلاح والبغض الكذب في الفساد الى ان قال يا علي ثلات تحسن
فيهن الكذب الكيد في الحرب ووعده زوجتك والاصلاح بين الناس .
اقول: والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٩٠ استحباب النظر الى جميع الصلحاء

ذرية النبي صلى الله عليه وآله

محمد بن علي بن الحسين ابن بابويه في عيون الاخبار عن محمد بن الحسن
عن الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد عن ابي الحسن
الرضا «ع» قال النظر الى ذريتنا عبادة قلت الى الأئمة منكم عبادة او النظر الى جميع

ذرية النبي «ص» قال بل النظر الى جميع ذرية النبي «ص» مالم يفارقوها منهاجه ولم يتلوثوا بالمعاصي . ورواه في المجالس بهذا السند الا انه ترك قوله مالم يفارقوها الى آخره . وفي الفقيه قال روى ابـ النـظر الى الكـعبـة عـبـادـة والنـظر الى آـلـ مـحـمـد صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ عـبـادـةـ .

باب ٩١ لا يجوز أخذ شيء من تراب الكعبة

من فعل وجب ان يرده

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن ابي علي صاحب الامانة وأبيان بن تغلب قال لما هدم الحجاج الكعبة فرق الناس ترابها فلما أرادوا ان يبنوها خرجت عليهم حية فنعت الناس البناء إلى ان قال فقال له علي بن الحسين(ع) يا حجاج عمدت الى بناء إبراهيم واستغاثيل (ع) فالقتته في الطريق وانهيتها كأنك ترى انه تراست لك اصعد النير وأنشد الناس ان لا يبقى أحد الا رده قال فردوه الحديث . ورواه الصدوق في الفقيه من مسلا . ورواه في الملل عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن ابي عمير مثله . وغنمه عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن المفضل بن صالح عن معوية بن عمارة قال قلت لأبي عبد الله (ع) اخذت سكاما من سكت المقام وترابا من تراب البيت وسبع حصيات فقال بئس ما صنعت اما التراب والحمى فرده . وروى الصدوق في الفقيه باسناده عن معوية بن عمارة مثله . وعن احمد بن مهران عمن حدثه عن محمد بن سنان عن حذيفة بن منصور قال قلت لأبي عبد الله (ع) ان عمري كنس الكعبة وأخذ من ترابها فنحن نتداوي به فقال رده اليها . ورواه الصدوق في الفقيه باسناده عن حذيفة بن منصور .

باب ٩٢ عدم جواز أخذ شيء من تراب

المسجد وحصاء

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكيم عن

داود بن النعمان عن أبي أيوب المخازن عن محمد بن مسلم قال سمعت أبا عبد الله (ع) يقول لا ينبغي لأحد أن يأخذ من تربة ما حول الكعبة وان اخذ من ذلك شيئاً رده . ورواه الشيخ في التهذيب باسناده عن موسى بن القاسم عن ابن أبي عمير ورواه الصدوق في الفقيه باسناده عن محمد بن مسلم مثله . وعن حميد بن زياد عن ثور واحد عن ابن عن زيد الشحام قال قلت لا ي عبد الله (ع) اخرج من المسجد وفي ثواب حصاة قال فردها او اطرحها في مسجد . ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب . ورواه الصدوق باسناده عن زيد الشحام .

باب ٩٣ ان لكل امام عهد في عنق أوليائه

وان عليهم ان يزوروه

محمد بن علي بن الحسين في الفقيه باسناده عن الحسن بن علي الوشا عن الرضا عليه السلام قال ان لكل امام عهد في عنق أوليائه . وشيعته وان من عالم العهد زيارة قبورهم فمن زارهم رغبة في زيارة لهم وتصديقاً بما رغبوا فيه كان أولئك شفعاؤهم يوم القيمة . ورواه في العلل وعيون الاخبار عن محمد بن الحسن عن الصفار عن احمد بن محمد الوشا . ورواه المقيد في المقنعة مرسلاً ، ورواه الكليني عن أبي علي الاشعري عن موسى بن عبد الله عن الوشا ، ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن احمد بن داود عن أبيه عن محمد بن السندي عن احمد بن ادريس عن علي بن الحسن النيسابوري عن موسى بن عبد الله مثله .

باب ٩٤ أفضل البقاع

محمد بن الحسن في التهذيب عن المقيد عن جعفر بن محمد بن قولويه عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عبد الله الرواندي عن الحسين بن سيف بن عميرة عن أبيه عن أبي بكر الحضرمي عن أبي جعفر (ع) قال قلت له اي البقاع افضل بعد حرم الله وحرم رسول الله « من » فقال الكوفة يا ابا بكر هي الزكية الظاهرة فيها قبور النبدين المسلمين وغير المسلمين والوصياء الصادقين الحديث ،

محمد بن علي بن الحسين في معانى الاخبار عن ابيه عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن خالد عن ابي عبد الله الرازي عن الحسن بن علي بن ابي عثمان عن موسى بن بكر عن ابي الحسن موسى بن جعفر (ع) عن ابيه عن آبائه عن رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله اختار من البلدان اربعة فقال والتين والزيتون وطور سنين وهذا البلد الامين . التين المدينة ، والزيتون بيت المقدس ، وطور سنين الكوفة ، والبلد الامين مكة .

باب ٩٥ خير المال

محمد بن علي بن الحسين في الفقيه قال يا رسول الله (ص) أَيُّ الْمَالْ خَيْرٌ قَالَ الزَّرْعُ زَرْعُهُ صَاحِبُهُ وَأَصْلَحُهُ وَأَدَى حَقَّهُ يَوْمَ حَصَابِهِ قَيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ (ص) فَأَيُّ الْمَالْ بَعْدَ الزَّرْعِ خَيْرٌ قَالَ رَجُلٌ فِي غَنِيمَةٍ قَدْ تَبَعَ بِهَا مَوَاضِعَ الْقَطْرِ يَقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتَى الْزَّكُوْةُ قَيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ (ص) فَأَيُّ الْمَالْ بَعْدَ الْفَنْمِ خَيْرٌ قَالَ الْبَقْرُ تَغْدُوا بِخَيْرٍ وَتَرُوحُ بِخَيْرٍ قَيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيُّ الْمَالْ بَعْدَ الْبَقْرِ خَيْرٌ قَالَ الْإِرَاسِيَّاتُ فِي الْوَحْلِ وَالْمَطَمَّاتِ فِي الْمَحْلِ بِالنَّخْلِ مِنْ بَاعِهِ فَأَنْعَمَهُ بِعِزْلَةِ رَمَادٍ عَلَى رَأْسِ شَاهِقٍ اشْتَدَتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمِ عَاصِفٍ إِلَّا أَنْ يَخْلُفَ مَكَانَهَا قَيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ (ص) فَأَيُّ الْمَالْ بَعْدَ النَّخْلِ خَيْرٌ فَسَكَتَ قَالَ لَهُ رَجُلٌ فَأَيْنَ الْأَبْلِ قَالَ فِيهَا الشَّقَاءُ وَالْجُفَافُ وَالْعَنَاءُ وَبَعْدَ الدَّارِ تَغْدُوا مَدْبِرَةً وَتَرُوحُ مَدْبِرَةً لَا يَأْتِي خَيْرُهَا إِلَّا مِنْ جَانِبِهَا إِلَّا أَنْهَا لَا تَعْدُ الْإِتْقَيَاءَ إِلَّا الْفَجْرَةَ .

ورواه في المجالس ومعانى الاخبار أيضاً عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن الحسين بن يزيد التوفي عن استعمال ابن ابي زياد عن الصادق جعفر بن محمد عن ابيه عن آبائه عليهم السلام . في الحصول عن محمد بن علي ما جيلوه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن ابراهيم بن هاشم عن التوفي ورواه الكليني عن علي بن ابراهيم قال الصدوق معنى قوله لا يأتي خيرها إلا من جانبها الاشم انها لا تخلب ولا تركب إلا من الجانب الأيسر قال وقال (ع) في الفنم اذا ما اقبلت اقبلت وإذا

أدبرت أقبلت والبقر إذا أقبلت أقبلت وإذا أدبرت أدبرت والأبل إذا أقبلت
أدبرت وإذا أدبرت أدبرت .

باب ٩٦ ان الله ما خلق خلقاً اكثراً من الملائكة والشياطين

الحسن بن محمد الطوسي في امامية عن ابيه عن المفيد عن جعفر بن محمد بن قولويه
عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن
علي بن رباب عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله (ع) قال ما خلق الله خلقاً اكثراً
من الملائكة وانه لينزل كل يوم سبعون الف ملك فيأتون النبيت المعمور فيبطوفون
به فاذام طافوا به نزلوا فطافوا بالكمبة فإذا طافوا بها أتوا قبر النبي (ص) فساموا
عليه ثم أتوا قبر أمير المؤمنين (ع) فسلموا عليه ثم أتوا قبر الحسين (ع) ثم عرجوا
وينزل مثلهم أبداً أبداً إلى يوم القيمة الحديث .

محمد بن يعقوب عن محمد بن ابي عبد الله و محمد بن الحسن عن سهل بن زياد
عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد جيماً عن الحسن بن عباس بن حرثيش عن ابي
جعفر الثاني في حديث طويل في شأن انا ازلناه في ليلة القدر يقول فيه ابو جعفر
عليه السلام لما ترون عن بعثة الله عزوجل للشنان على أهل الضلال من اجناد
الشياطين اراد انهم اكثراً مما ترون خليفة الذين بعثه للعدول والصواب من الملائكة
قيل يا ابا جعفر وكيف يكون شيئاً اكثراً من الملائكة قال كاشاء الله عزوجل قال
السائل يا ابا جعفر اني لو حدثت بعض الشيعة بهذا الحديث لأنكروا قا ، كيف
ينكرون قال يقولون ان الملائكة (ع) اكثراً من الشياطين قال صدق افهم على
ما اقول انه ليس يوم وليلة الا وجميع الجن والشياطين يزورون أمة الضلال
ويزور امام الهدى عددهم من الملائكة حتى اذا أنت ليلة القدر فهبط فيها من الملائكة
إلى أولى الأمر خلق الله او قال فيض الله عزوجل من الشياطين بعدهم ثم زادوا
أولي الضلال فاتوه بالأفتك والكذب حتى لعله يصبح ويقول رأيت كذلك وكذا فلو

سأله أولي الأمر عن ذلك لقال أرأيت شيئاً أخبرك بكذا وكذا حتى يفسر له تفسيراً
ويعلمه الفضلاة التي هو عليها .

باب ٩٧ ان زيارۃ قبر الحسین (ع) أفضـل الاعمال

جعفر بن محمد بن قولویه في المزار عن ایه وجماعة من اصحابنا عن سعد الله
ابن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي الوشا عن احمد بن عابد
عن ابی خديجة عن ابی عبد الله (ع) قال سئلته عن زيارة قبر الحسين (ع) فقال
انه افضل ما يكون من الاعمال . اقول والاحادیث فيه كثیرة .

باب ٩٨ عدم استحباب السفر الى زيارة شيء من

القبور إلا قبور الانبياء والأئمة عليهم السلام

محمد بن علي بن الحسين في الخصال ، وفي عيون الاخبار عن احمد بن زياد بن
جعفر الهمданی عن علي بن ابراهیم عن ایه عن ياسر الخادم قال قال علي بن موسى
الرضا (ع) لا تشدوا الرحال الى شيء من القبور إلا الى قبورنا ألا وانی مقتول
بالسم ظالماً ومدفون في موضع غربة فلن شد رحله الى زیارتي استحبب دعاؤه وغفر
له ذنبه .

باب ٩٩ اعظم البر واعظم العقوب

محمد بن الحسن الطوسي في التهذیب باسناده عن محمد بن الحسن الصفار عن
العباس بن معروف عن ابی هام وعن محمد بن سعید بن غزوان عن السکونی عن
جعفر عن ایه عن آبائے عن النبي (ص) قال فوق ذی بر حتى يقتل في سبيل الله
فاما قتل في سبيل الله فليس فوقه بر وفوق كل ذي عقوب عقوب حتى يقتل أحدوالديه
فليس فوقه عقوبة . ورواه الكلینی عن علي بن ابراهیم عن النوفی عن السکونی عن
ابی عبد الله (ع) مثله . الى قوله فليس فوقه بر . ورواه الصدوق في الخصال عن
محمد بن الحسن عن الصفار .

باب ١٠٠ اـنـهـ يـنـمـيـ لـلـاـنـسـانـ اـنـ يـعـتـمـدـ بـكـلـ ماـ يـرـاهـ وـيـتـفـكـرـ فـيـهـ

محمد بن علي في المجالس عن محمد بن يحيى عن جعفر بن محمد بن مالك عن سعيد بن عمر وعن استاعيل ابن يسir قال كتب هارون الرشيد الى ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عظي او جز فكتب اليه ما من شيء تراه عينيك إلا وفيه موعظة محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن بعض اصحابه عن ابان عن الحسن الصيق قال سئلت ابا عبد الله «ع» عما يرى الناس تفكير ساعة خير من قيام ليلة قبل كيف يتفكر قال يمر بالخربة او بالدار فيقول اين بأنوك اين ساكنون مالك لا تتكلمين . ورواه الحسين بن سعيد في كتاب الزهد عن فضاله عن القسم عن ابان ورواه البرقى في الحسان عن بنان بن عباس عن حسين الكرخي عن جعفر بن ابان عن الحسن .

باب ١٠١ أـنـ لـكـلـ مـعـرـوفـ صـدـقـةـ

محمد بن علي بن الحسين في الحسان عن علي بن احمد بن عبد الله عن ابيه عن جده احمد بن ابي عبد الله عن الحسين بن سعيد عن ابراهيم بن ابي البلاد عن عبد الله بن وليد الوصاف قال قال ابو جعفر «ع» صنائع المعروف تقى مصارع السوء ولـكلـ معـرـوفـ صـدـقـةـ اـهـلـ الـمـعـرـوفـ فـيـ الدـنـيـاـ اـهـلـ الـمـعـرـوفـ فـيـ الـآـخـرـةـ اـهـلـ المـنـكـرـ فـيـ الدـنـيـاـ اـهـلـ المـنـكـرـ فـيـ الـآـخـرـةـ وـأـوـلـ الجـنـةـ دـخـولـاـ إـلـىـ الجـنـةـ اـهـلـ المـعـرـوفـ وـأـوـلـ اـهـلـ النـارـ دـخـولـاـ إـلـىـ النـارـ اـهـلـ المـنـكـرـ .

ورواه الحسين بن سعيد في كتاب الزهد انه ينبغي فعل المعروف مع كل احد . محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جمبل بن دراج عن ابي عبد الله قال هو اهله فكن أصنعم المعروف الى من هو اهله والى من ليس من اهله فان لم يكن هو اهله فكن انت من اهله . وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمارة قال ابو عبد الله اصنعوا المعروف الى كل اخذ فان كان اهله وإلا

أبٌت أهله . ورواه الصدوق مرسلا . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة . وروى النبوي من فعل المعروف مع غير اهله وحمل على الواجبات كالزكوة والخمس وعلى من علم كفره ونحوه وعلى من يفعل للمعروف مع غير اهله ولا يفعله مع اهله .

باب ١٠٢ أستحبّ باب فعل المعروف مع العلو بين والسداد

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن النوفلي عن عيسى بن عبد الله عن ابي عبد الله (ع) قال قال رسول الله (ص) من صنع الى احد من اهل بيتي يداً كافأته يوم القيمة . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١٠٣ أستحبّ باب نفع المؤمنين

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله (ع) قال قال رسول الله (ص) الخلق عباد الله فأحبت الخلق الى الله من نفع عيال الله وادخل على اهل بيته سروراً . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١٠٤ أستحبّ باب ادخال السرور على المؤمنين

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى جمِيعاً عن ابن محبوب عن ابي حزنة المثالي قال سمعت ابا جعفر (ع) يقول قال قال رسول الله (ص) من سر مؤمناً فقد سرني ومن سرني فقد سر الله . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١٠٥ ان الله قسم الارزاق حلالا حراما فهمن تناول حراماً فقد نقص عليه بقدره

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد جمِيعاً عن ابن محبوب عن حزنة المثالي عن ابي جعفر (ع) قال قال رسول الله (ص) في حجة الوداع الا أن روح الأمين نفت في روعي انه لا تموت

نفس حتى تستكمل رزقها فأنقوا الله واجلوا في الطلب ولا يحملنكم استبطاء شيء من الرزق ان طلبوا بمعصية الله . فان الله قسم الأرزاق بين خلقه حلالا ولم يقسمها حراماً فلن اتقى وصبر أتاه الله برزقه من حله ومن هتك حجاب السر وجعل فاخذ من غير حله قصر به من رزقه الحلال وحوسب به يوم القيمة ورواه المفید في المقنعة مرسلا الى قوله في الطالب . اقول والأحاديث في ذلك كثيرة . ذكرنا بعضها في كتاب التجارة من وسائل الشيعة .

باب ١٠٦ ان الارزاق قسمان موقوف على الطلب

وغير موقوف عليه

محمد بن النعيم المفید في المقنعة قال قال الصادق (ع) الرزق مقسوم على ضربين أحدها واصل الى صاحبه وان لم يطلب . والآخر معلق بطلبه فالذى قسم للعبد على كل حال آتىه وان لم يسع له والذى قسم له بالسعى فينبغي ان يطلب من وجوهه وهو احله الله له دون غيره فان طلب من جهة الحرام فوجده حسب عليه برزقه وحوسب عليه . محمد بن علي بن الحسين في الفقيه باسناده عن امير المؤمنين (ع) في وصيته لمحمد بن الحنفية قال يا بني الرزق رزقان رزق تطلبه ورزق يطلبك فان لم تأتهم أتاك فلا تحمل هم سنتك على هم يومك وكذلك كل يوم ما هو فيه .

باب ١٠٧ استحباب مباشرة كبائر الامور

والاستنابة فيما سواها

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن رجل عن ابي عبد الله (ع) قال باشر كبائر امورك ووكل ما شئت منها الى غيرك قال ضرب اي شيء قال ضرب اشربة العقار وما اشبهها وزواه الصدوق في الفقيه مرسلا وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن عمرو بن ابراهيم عن خلف بن حماد عن هارون بن الجعفر عن الارقط قال ابو عبد الله (ع) قال لا تكون دواراً في الأسواق ولا تلي دقائق الأشياء بنفسك فإنه لا ينبغي لامرء المسلم ذوي الحسب

والدين ان يلي شراء دقائق الأشياء بنفسه ماحلا ثلاثة أشياء فانه يتبعي لذى الدين والحسب ان يليها بنفسه العقار والأبل والرقيق . ورواوه الصدوق في الفقيه باسناده عن الأرقط .

باب ١٠٨ انه ينبع اختيار معالى الامور

وترک حقيرها

محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشى في كتاب الرجال عن النضر بن الصباح عن اسحق بن محمد بن البصري عن محمد بن جهور العمى عن موسى بن بشار الوشا عن داود بن النعسان عن ابي عبد الله (ع) في حديث انه قال للكيت ان الله يحب معالى الامور ويكره سفاسفها . قال الجوهرى والسفاسف الردى من كل شيء والأمر الحقير وفي الحديث ان الله يحب معالى الامور ويكره سفاسفها .

باب ١٠٩ انه مل بيق شيء عن آثار رسول الله

صلى الله عليه وآله شيء لم يغير إلا ثلاثة

محمد بن يعقوب عن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن الحلبى قال قال ابو عبد الله (ع) هل أتيم مسجد قبا أو مسجد فضييخ أو مشربة أم ابراهيم فقلت نعم فقال اما انه لم يبق من آثار رسول الله (ص) شيء إلا وقد غير غير هذا ان الجاهلية ضيعوا كل شيء من دين ابراهيم عليه السلام إلا ثلاثة .

محمد بن علي بن الحسين في العمل عن ابيه ومحمد بن الحسين بن احمد بن الوليد عن سعد بن عبد الله عن القاسم بن محمد الاصفهانى عن سلمان بن داود المقرى عن فضل بن عياض قال سئلت ابا عبد الله (ع) عن اختلاف الناس في الحج الى ان قال قلت فيعتقد بشيء من أمر الجاهلية فقال ان اهل الجاهلية ضيعوا كل شيء من دين ابراهيم إلا الحثوان والزوج والحج فانهم نسقوا بها ولم يضيعوا لها .

باب ١١٠ أللذ اللذات

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن سلمة بن الخطاب عن علي بن حسان
عن بعض اصحابنا قالـ سأله ابا عبد الله (ع) أي شيء أللذ قال « النساء » قالـ
فقلنا غير شيء فقالـ هو أللذ الاشياء .

باب ١١١ مباضحة النساء

وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن الحسن بن قتادة
عن رجل عن جميل بن دراج قالـ قالـ ابو عبد الله (ع) ما يلذ الناس في الدنيا
والآخرة بلذة اكثرا لهم من لذة النساء وهو قوله عزوجل زين للناس حب
الشهوات من النساء والبنين الى آخر الآية ثم قالـ وان اهل الجنة ما يتلذذون بشيء
من الجنة اشهى عندهم من السماح لاطعام ولا شراب وعن علي بن ابراهيم عن ابيه
عن ابن ابي عميرة عن خضير بن البختري عن ابي عبد الله (ع) قالـ قالـ رسول الله
صلي الله عليه وآله ما احب من دنياكم إلا النساء والطيب وعنه عن ابيه عن ابن ابي عميرة
عن بكار بن كردم وغير واحد عن ابي عبد الله (ع) قالـ قالـ رسول الله (ص)
جعلت قرة عيني في الصلة ولذتي في النساء .

باب ١١٢ اعظم الفتن

محمد بن علي بن الحسين في المصال عن محمد بن موسى بن التوكل عن علي
ابن الحسين السعدابادي عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن محمد بن سنان عن
زياد بن مروان عن سعد بن طريف عن الاصبغ بن نباته قالـ قالـ امير المؤمنين (ع)
الفتن ثلاثة حب النساء وهو سيف الشيطان وشرب الحمر وهو فخ الشيطان وحب
الدنيا والدرهم وهو سهم الشيطان فمن احب النساء لم ينتفع بعيشها ومن احب الشرب
حرمت عليه الجنة ومن احب الدینار والدرهم فهو عبد الدنيا الحديث .

باب ١١٣ أغلب الأعداء

محمد بن علي بن الحسين في الفقيه باسناده عن أبي عبد الله (ع) قال - أغلب الأعداء المؤمن زوجة السوء ،

باب ١١٤ أول ما عصى الله به

محمد بن علي بن الحسين في المصالح عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن علي بن معبد عن عبد الله بن القاسم عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (ع) قال : قال - رسول الله (ص) أول ما عصى الله بست خصال حب الدنيا وحب الرياسة وحب النوم وحب النساء وحب الطعام وحب الراحة .

باب ١١٥ خير النساء

محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن ابراهيم عن ابيه جيئاً عن الحسين بن محبوب عن علي بن رياض عن أبي حمزة عن جابر بن عبد الله قال - سمعته ويقول كناعنة النبي (ص) ان خير نساءكم اللولد الوذود العفيفه العزيزة في أهلها الذليله مع بعلها المتبرجة مع زوجها الحصان على غيره التي تسمع قوله وتطيع أمره وإذا خلا بها بذلك له ما يريد منها ولم تبذل له كتبذل الرجل . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة مروية في الكافي وغيره إلا أن في بعضها خير نساءكم التي إذا دخلت مع زوجها خلعت له درع الحياة وإذا لبست لبست معه درع الحياة .

وفي حديث آخر خير نساءكم الحمس قيل وما الحمس قال - الهيئة اللينة المواسية التي إذا غضب زوجها لم تكتحل بغمض حتى يرضي وإذا غاب عنها زوجها حفظته في غيبته . وفي حديث آخر خير نساءكم الطيبة الرحيم الطيبة الطبيخ التي اذا انفقت انفقت وإذا امسكت بمعروف ، وفي حديث آخر خير نساءكم العفيفه الغاممه . وفي حديث آخر أفضل نساء امتى اصبحهن وجهاً واقلهن مؤنة . وفي حديث آخر خير نساءهن للرجال نساء قريش احناهن على ولد وخيرهن زوج .

باب ١١٦ نشر النساء

محمد بن يعقوب بالأسناد السابق عن جابر عن النبي (ص) قال الا اخبركم بشرار نساءكم الذليلة في اهالء العزيزة مع بعلها العقيم الحقوود التي لا تورع من قبح التبرجة إذا غاب عنها بعلها الحصان معه إذا حضر لا تسمع قوله ولا تطيس أمره وإذا خلا بها بعلها ممتنع منه كما ممتنع الصعبنة عند ركوبها ولا تقبل منه عذرًا ولا تغفر له ذنبًا . ورواه الصدوق في الفقيه مرسلا . ورواه الشيخ باسناده عن الحسن بن محبوب مثله . وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن بعض اصحابه عن ملحان عن عبد الله بن سنان قال قال رسول الله (ص) شرار نساءكم المعرفة الدنسة الاجوجة العاصية الذليلة في قومها العزيزة في نفسها الحصان على زوجها الهلوك على غيره ما يجمع خير الدنيا والآخرة . محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن علي بن عقبة عن يزيد بن معاوية العجلي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله (ص) قال الله عزوجل إذا أردت أن اجم للمسلم خير الدنيا والآخرة جعلت له قلبا خاشعا ولساناً ذاكراً وجسداً على البلاء صابراً وزوجته مؤمنة تستره اذا نظر إليها وتحفظه اذا غاب عنها بعلها في نفسها وماله .

باب ١١٧ انه في كل شيء اسرافا إلا النساء

محمد بن مسعود العيashi في تفسيره عن يونس بن عبد الرحمن عمن اخبره عن ابي عبد الله (ع) انه قال في كل شيء اسرافا إلا النساء قال الله عزوجل فانكمعوا ما طاب لكم من النساء وقال واحل لكم ما وراء ذلكم .

باب ١١٨ ان الله اهلك امة باللواط ولم يهلك

أحداً بالزنا

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل بن مرار عن يونس عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله قال سمعته يقول حرمة الدبر اعظم من حرمة الفرج وان الله اهلك امة لحرمة الدبر ولم يهلك أحداً لحرمة الفرج .

باب ١١٩ أن من ألح في اللواط دعى الناس إلى نفسه

محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن زكريا بن محمد عن ابيه عن عمر عن ابي جعفر (ع) في حديث تحرير اللواط وهلاك قوم لوط قال : قال رسول الله (ص) من ألح في وطى الرجال لم يمت حتى يدعوا الرجال إلى نفسه . ورواه الصدوق في عقاب الأعمال عن محمد بن الحسن عن احمد بن خالد

باب ١٢٠ ألم ليس شيء أحب إلى من أن يطاع ولا يعصى

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابي حزنة قال كنت عند علي بن الحسين (ع) فجاء رجل فقال يا أبا محمد أني مبتلى بالنساء فأزني يوماً وأصوم يوماً فيكون ذاك كفارة لهذا فقال له علي بن الحسين (ع) أنه ليس شيء أحب إلى الله من أن يطاع ولا يعصى فلا تزن ولا تصنم فاجتذبه ابو جعفر (ع) اليه فأخذته بيده فقال يا ابا زنه تعمل عمل اهل النار وترجو أن تدخل الجنة

باب ١٢١ ما تعرف جمیع الحیوانات

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عمير عن ابراهيم بن ميمون عن محمد بن مسلم قال سئلت ابا عبد الله (ع) عن قول الله عزوجل أعطى كل شيء خلقه ثم هدى قال ليس شيء من خلق الله إلا وهو يعرف من شكله الذكر من الأنتي قلت ما معنى ثم هدى قال هذه النسخة والسفاح من شكله .

محمد بن علي الحسين في الفقيه باسناده عن علي بن رياض عن ابي حزنة عن علي بن الحسين (ع) انه كان يقول ما بهمت البهائم عنه فلا تبهم عن اربعة معرفتها بالرب تبارك وتعالى ومعرفتها بالموت ومعرفتها بالأنتي من الذكر ومعرفتها المرعى والخصب .

باب ١٢٢ أفضل العبادات

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن علي بن الحكم عن معاوية بن وهب عن ميمون القداح قال سمعت ابا جعفر (ع) يقول مامن عبادة أفضل من عفة بطنه وفرج وروي أفضل العبادات الفقه وأفضل الدين الورع . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١٢٣ ان الله ما فيه عر شيء الا وقد عصى فيه

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمير بن اذينة عن سعد بن ابي عروة عن قتادة عن الحسن البصري قال ان رسول الله (ص) زوج امرأة من بني عامر وامرأة من بني كندة ولم يدخل بها والحقها باهلها فلما مات استأذنا ابا بكر ثم زوجا خدم أحد الزوجين وجن الآخر قال عمر بن اذينة خدت بهذا الحديث زرارة وفضيل فرويا عن ابي جعفر (ع) انه قال ما نهى الله عن شيء إلا وقد عصى فيه حتى لقد نكحوا أزواجا رسول الله (ص) وذكر هاتين العاصيية والكندية ثم قال ابو جعفر (ع) لو سئلتم عن رجل تزوج امرأة فطلقها قبل أن يدخل بها اسئللي على أبنه فقالوا لا فرسول الله (ص) اعظم حرمة من آباءهم . ورواهم ابن ادريس في آخر السرائر نقلًا من كتاب موسى بن بكر عن زرارة نحوه .

باب ١٢٤ ان كل رمانة فيها حبة من الجنة

احمد بن ابي عبد الله البرقي في المحسن عن ابيه عن صفوان بن يحيى عن ابيه عن اسحق بن حمار عن ابي جعفر (ع) قال في كل رمانة حبة من الجنة . اقول والأحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١٢٥ اذ ينبغي المشاركة في كل طعام

إلا الرمان

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حاد بن عثمان عن ابي عبد الله (ع) قال ما من شيء اشارك فيه بالغنى الى من الرمان وما من رمانة إلا وفيها حبة من الجنة فإذا أكلها الكافر بعث الله إليه ملكاً فأنزعها . وعن ابي علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن محمد بن مفضل قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول ما من طعام أكله إلا وانا اشتاهي اشارك فيه او قال ان يشركي فيه انسان إلا الرمان فانه ليس من رمانة إلا وفيها حبة من الجنة . اقول والأحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١٣٦ ان ما احله الله ففيه صلاح العباد

وكل ما حرم ففيه الفساد

محمد بن علي بن الحسين في العلل بأسانيده عن محمد بن سنان عن الرضا في حديث قال وجدنا ان ما احل الله ففيه صلاح العباد وبقاوم لهم إلية حاجة ووجدنا المحرم من الأشياء ولا حاجة بالعباد إليه ووجدناه مفيدة . اقول والأحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١٣٧ ان كل ورقه من الهند باعملها

قطرة من الجنة وعلى الكرات قطرات

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن التوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله (ع) قال نعم البقلة الهند بما ليس من ورقة إلا وعليها قطرة من الجنة فكلوها ولا تغسلوها قال وكان ابي ينهانا عن أكله اذا نقضناه . ورواه السيرقي في المحسن عن التوفلي . اقول والاحاديث فيه كثيرة وروى انه يقطر على الكرات ست قطرات وروى قطرات .

باب ١٣٨ خير ماء على وجه الارض وشر ماء على وجه الأرض

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن عبد الله بن ميمون القداح عن ابي عبد الله (ع) قال قال امير المؤمنين عليه السلام ماء زمزم خير ماء على وجه الارض وشر ماء على وجه الارض ماء برهوت الذي يحضر موته يرده هام الكفار بالليل .

باب ١٣٩ اصناف القضاة

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن يعقوب بن يزيد عن يحيى بن المبارك عن عبدالله بن جبلة عن ابي جبلة عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله (ع) قال قال امير المؤمنين «ع» لشيخ جلست مجلساً لا مجلسه إلا نبي او وصي نبي او شقي . اقول وجهه اما ان يعمل بقول النبي «من» او قوله الوصي فيكون سعيداً

او يعلم بغير قولهما فيكون شقيا ، وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابي رفعه عن ابي عبد الله «ع» قال القضاة أربعة ثلاثة في النار وواحد في الجنة رجل قضى بجور وهو يعلم فهو في النار ، ورجل قضى بجور وهو لا يعلم فهو في النار ورجل قضى بالحق وهو لا يعلم فهو في النار ورجل قضى بالحق وهو يعلم فهو في الجنة . ورواوه المفيد في المقتنعة مرسلا .

باب ١٣٠ اصناف الناس

محمد بن يعقوب عن علي بن محمد وغيره عن سهل بن زياد عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن جيسم عن ابن محبوب عن هشام بن سالم عن ابي حمزة عن ابي اسحق السبئي عمن حدثه عمن يوثق به قال قال أمير المؤمنين «ع» ان الناس آلوا بعد رسول الله «ص» الى ثلاثة آلوا إلى عالم على هدى من الله قد اغناه الله بما علم من غيره وجاهل مدع للعلم لا علم له معجب بما عنده قد فتنته الدنيا وفتن غيره ومتعلم من علم على سبيل هدى من الله ونجاة ثم هلك من ادعى وحباب من افترى ، محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة عن علي «ع» قال انا الناس رجال متبع شرعة ومبتدع بدعة . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١٣١ ان الله ما صرف العذاب من قوم وقد

اظلهم إلا قوم يوشن

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في العلل عن علي بن احمد بن محمد عن محمد بن ابي عبد الله السكوفي عن موسى بن عمران النخعي عن عممه الحسين بن يزيد عن علي بن سالم عن ابيه عن ابي بصير قال قلت لأبي عبد الله (ع) لأي علة صرف الله العذاب عن قوم يوشن وقد اظلمهم ولم يفعل ذلك بغيرهم من الأمم فقال لأنه قد كان في علم الله انه سيصرفه عنهم لتوبيتهم واما ترك اخبار يوشن بذلك لأنه أراد أن يفرغه لعبادته في بطنه الحوت فيستوجب بذلك ثوابه وكرامته . وعن محمد بن الحسن عن الصفار عن محمد بن الحسين عن ابن فضال عن ابي المعز عن سماعة انه سمعه

يقول ما رد الله العذاب عن قوم وقد اظلمهم إلا قوم يوئس فقلت لكان قد اظلمهم فقال نعم حتى نالوه بأكفهم فقلت وكيف كان ذلك قال كان في العلم المثبت عند الله الذي لم يطلع عليه أحد أنه سيصرفهم عنه .

باب ١٣٢ أول من يدخل الجنة

محمد بن علي بن الحسين في العلل عن الحسين بن علي عن عبد الله بن جعفر الحضرمي عن محمد بن عبد الله الفرشبي عن علي بن احمد التميمي عن محمد بن مروان عن عبد الله بن يحيى عن محمد بن الحسن بن علي بن الحسين عن ابيه عن جده عن الحسين بن علي عليهم السلام قال قال رسول الله (ص) لعلى أنت أول من يدخل الجنة فقلت يا رسول الله أدخلهم سأقبلك قال نعم أنت صاحب لواقي في الآخرة كأنك أنت صاحب لواقي في الدنيا خامل اللواه هو المتقدم ثم قال يا علي كأنك في بك وقد دخلت الجنة وبيدك لواقي وهو لواه الحمد وتحته آدم فلن دونه .

باب ١٣٣ ان يوم عاشوراء اعظم الايام مصيبة

محمد بن علي بن الحسين في العلل عن علي بن يسار القزويني عن المظفر بن احمد القزويني عن محمد بن جعفر الاسدي عن سهل بن زياد عن سليمان بن عبد الله بن الفضيل الهاشمي قال قلت لابي عبد الله جعفر بن محمد (ع) يابن رسول الله كيف صار يوم عاشوراء يوم مصيبة وغم وجزع وبكاء دون اليوم الذي قبض فيه رسول الله (ص) واليوم الذي مات فيه فاطمة (ع) واليوم الذي قتل فيه أمير المؤمنين (ع) واليوم الذي قتل فيه الحسن (ع) فقال ان يوم الحسين اعظم مصيبة من سائر الايام وذلك ان اصحاب الكساة الذين كانوا اكرم الخلق على الله كانوا خمسة فلما مضى النبي بقى أمير المؤمنين وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام فكانوا فيهم عزاء وسلوة فلما مضت فاطمة (ع) كان في أمير المؤمنين والحسن والحسين عليهم السلام للناس عزاء وسلوة فلما مضى منهم أمير المؤمنين (ع) كان للناس في الحسن والحسين (ع) عزاء وسلوة فلما قتل الحسين (ع) لم يكن بقى من اصحاب

السكااه احد الناس فيه بعده عزاء وسلوة فكان ذهابه كذهب جميعهم كما كان بقاوه
كبقاؤه جميعهم فذلك صار يومه اعظم الايام مصيبة الحديث .

باب ١٣٤ ان كل جزع وبكاء مكرورة الا ما استثنى

محمد بن الحسن الطوسي في الامالي عن ابيه عن المفيد عن ابن قولويه عن ابيه
عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن ابي محمد الانصاري عن معوية
بن وهب عن ابي عبد الله (ع) في الحديث قال كل الجزع والبكاء مكرورة إلا الجزع
والبكاء لقتل الحسين «ع». جعفر بن محمد بن قولويه في المزار عن ابيه عن السعد
عن الجاموراني عن الحسين بن علي بن ابي حزنة عن ابيه عن ابي عبد الله (ع) قال
ان الجزع والبكاء مكرورة للعبد وفي كل ماجزع ما خلا البكاء على الحسين «ع»
ابن علي عليه السلام فائه فيه مأجوراً. اقول والاحاديث فيه كثيرة. وروى استثناء
البكاء من خشية الله والبكاء لموت المؤمن والبكاء عند غلبة الحزن .

باب ١٣٥ ان كل شيء بكى على الحسين الا ما استثنى

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن القاسم بن يحيى
عن جده الحسن بن راشد عن الحسين بن سويد عن الصادق «ع» قال في حديث
ان الحسين «ع» لما قفى بك عليه السموات السبع والأرضون وما فيهن وما بينهن
ومن يتقلب في الجنة والنار من خلق ربنا وما يرى وما لا يرى بك على ابي عبد الله
عليه السلام إلا ثلاثة أشياء لم تبك البصرة ولا دمشق ولا آل عثمان . يقول محمد بن
الحسن بن علي بن محمد العحر العاملی قد أوردت ما تيسر ايراده وأفردت ما امكن
جمعه وإفادته من فنون الكلمات الشاملة لأكثر الجزئيات منعти من استثناء
أحاديثها واستقصاء باقي أمثلتها كثرة الفموم والعواائق ووفر الهموم والعلاقات
وفي هذه الا بواب كفاية لم أر اراد الهدایة بالرواية :

والله الہادی إلى الصواب والمسؤول أن لا يحرمني الا جر والثواب .

فهرست كتاب الفحصوص المترجمة

في أصول الأئمة

ص

مقدمة تشتمل على فوائد مهمة	٣
أقوال العمامه	٧
الكليات المتعلقة باصول الدين	٨
الباب الاول : نبذة من الكليات القرآنية	١٦
باب ٢ ان الله ما خلق خلقاً أحب إليه من العقل	٢٣
» ٣ وجوب العمل بالادلة العقلية في اثبات السمعية	٢٦
» ٤ انه لا يعتبر من العقل إلا ما يدعوه الى طاعة الله	٢٦
» ٥ ان المعرفة الاجالية ضرورة فطرية موهبية	٢٧
» ٦ عدم جواز العمل في الاعتقادات بالظنون والاهواه	٢٨
» ٧ عدم جواز التقليد في شيء من الاعتقادات وخذلها	٢٩
» ٨ ان الله قديم لا قديم سواه	٢٩
» ٩ ان الله سبحانه وإله واحد لا شريك له في الربوبية	٣٢
» ١٠ ان الله لا يشبهه شيء من المخلوقات في صفة ولا ذات	٣٣
» ١١ ان كل مخلوق دال على وجود خالقه وعاليه وقدرته	٣٤
» ١٢ ان كل ما مسوى الله فهو مخلوق حادث مسبوق بالعدم	٣٥
» ١٣ ان الله لا يدركه شيء من الحواس	٤٢
» ١٤ ان الله ليس بمركب ولا له جزء	٤٢
» ١٥ ان اسماء الله غير الله ولا يجوز عبادة شيء من اسمائه	٤٣

ص

ان الله ازلي ابدي سرمدي لا اول لوجوده ولا آخر له	٤٤	باب ١٦
ان الله لا مكان له ولا يخل في مكان	٤٥	» ١٧
ان الله لا يدرك له كنه ذات ولا كنه صفة	٤٦	» ١٨
ان الله لا تراه عين ولا يدركه بصر الخ	٤٨	» ١٩
ان الله لا يدركه وهم	٥٠	» ٢٠
ان الله لا يوصف بكيفية ولا أينية ولا حيئية	٥١	» ٢١
ان الله لا يوصف بجسم ولا صورة	٥١	» ٢٢
ان صفات الله الذاتية ليس شيء منها زائداً على ذاته	٥٣	» ٢٣
ان صفات الله الذاتية قديمة وانها عين الذات	٥٤	» ٢٤
ان صفات الله الفعلية محدثة وانها نفس الفعل	٥٥	» ٢٥
ان الله سبحانه لا يتغير له ذات ولا صفة ذاتية	٥٦	» ٢٦
ان اسماء الله كلها محدثة مخلوقة وهي غيره	٥٩	» ٢٧
ان معاني اسماء الله لا تشبه شيئاً من معاني اسماء الخلق	٥٩	» ٢٨
ان الله لا يوصف بحركة ولا انتقال	٦١	» ٢٩
ان جسم المعلومات بالنسبة الى عالمه سواء	٦١	» ٣٠
ان كل شيء في الكرسي وما فيه في العرش	٦٣	» ٣١
ان الله خلق الخلق لا من شيء ولا مادة	٦٣	» ٣٢
ان الله خلق الخلق من غير حاجة اليهم ولا غرض في خلقهم	٦٤	» ٣٣
أنه لا يقع شيء في الوجود إلا بقضاء الله وقدره	٦٤	» ٣٤
ان الله يمحو ما يشاء من القضاء ويثبت ما يشاء	٦٥	» ٣٥
ان ما علمه الله وابنائه وحججه فلا بد فيه إلا نادراً	٦٧	» ٣٦
ان الله عالم بكل معلوم	٦٨	» ٣٧
بطلان التفويف في افعال العباد	٦٩	» ٣٨

ص	
٧٢	باب ٣٩ بطلان الجبر في افعال العباد وثبتت أمر بين الأمراء
٧٥	٤٠ تحرير عبادة الاصنام ونحوها وتقريب القرابان لها
٧٥	٤١ ان الله لا ولده ولا صاحبة
٧٦	٤٢ ان الله لا ضد له ولا ند
٧٦	٤٣ ان الله لا يوصف بوجه ولا شيء من الموارج
٧٧	٤٤ انه لا ينبغي الكلام في ذات الله ولا الفسکر في ذلك
٧٩	٤٥ انه لا ينبغي الكلام في القضاء والقدر
٨٠	٤٦ جواز الكلام في كل شيء، إلا ما ورد النهي عنه
٨٠	٤٧ ان الله خالق كل شيء، إلا افعال العباد
٨٣	٤٨ بطلان تناسخ الارواح في الابدان
٨٤	٤٩ ان الهداية الى الاعتقادات الصحيحة من غير جبر
٨٥	٥٠ ان الله لا يصدر عنه ظلم ولا جور
٨٦	٥١ ان لكل شيء اجل ووقتاً وان بعض الأجل محتوم الخ
٨٨	٥٢ ان الله قسم الارزاق من الحلال وانه يزيدها وينقصها
٨٩	٥٣ وجوب طلب الناس الارزاق بقدر الكفاية الخ
٩٠	٥٤ ان الاسعاف يزيدها وينقصها إذا شاء
٩٠	٥٥ ان الله لا يعذب احداً في الدنيا ولا في الآخرة
٩١	٥٦ ان كل من لم تقم عليه الحجة كالأطفال ونحوهم الخ
٩٤	٥٧ ان الاحباط والتکفير يقعان بسبب العصبية
٩٥	٥٨ ان ثواب الطاعات لا بد من وصوله الى صاحبه الخ
٩٦	٥٩ وجوب التوبيخ على كل مذنب من كل ذنب
٩٧	٦٠ ان الله لا يصدر عنه شيء يوجب نقصاً
٩٨	٦١ ان كل ما يصيب المكلف في الدنيا من البلایا ونحوها
٩٩	٦٢ ان افعال الله معللة بالاغراض الراجعة الى المصلحة

ص

- ٦٣ باب ١٠٠ ان موت الخلائق حكمة ومصلحة لهم
- ٦٤ ٦٤ د ١٠١ ان كل حي سوى الله فلا بد ان يموت قبل القيامة
- ٦٦ ٦٦ د ١٠٣ ان الارواح تفني وكذا كل شيء إلا الله وذلك بين النفحتين
- ٦٧ ٦٧ د ١٠٤ ان جسم الارواح يقبحها ملوك الموت واعوانه
- ٦٨ ٦٨ د ١٠٥ ان النبي والأئمة يحضرون عند كل محضر مؤمن أو كافر
- ٦٩ ٦٩ د ١١٤ ان كل من محسن اليمان أو الكفر يسأل في القبر إلى يوم القيمة
- ٧٠ ٧٠ د ١١٥ ان ارواح المؤمنين والكافر تزور اهليهم بعد الموت
- ٧١ ٧١ د ١١٦ ان ارواح المؤمنين تأوي في مدة البرزخ إلى جنة الدنيا
- ٧٢ ٧٢ د ١١٨ ان ارواح المؤمنين يتمتعون في البرزخ وأرواح الكفار يعذبون
- ٧٣ ٧٣ د ١٢٠ ان الإنسان لا يستحق ثواباً بعد موته إلا بأسباب خاصة
- ٧٤ ٧٤ د ١٢١ ان الله يعيد الاموات ويحضرهم ويحييهم بعد الموت
- ٧٥ ٧٥ د ١٢٤ ان الناس يدعون باسماء امهاتهم يوم القيمة إلا الشيعة
- ٧٦ ٧٦ د ١٢٥ ان كل نسب وسبب ينقطع يوم القيمة إلا نسب النبي وسببه
- ٧٧ ٧٧ د ١٢٥ ان الناس يحاسبون يوم القيمة إلا من شاء الله
- ٧٨ ٧٨ د ١٢٧ ان كل انس يدعون يوم القيمة باسمائهم
- ٧٩ ٧٩ د ١٢٩ ان الانبياء والأئمة والمؤمنين يشفعون لمن أذن الله لهم
- ٨٠ ٨٠ د ١٣١ ان الجنة والنار مخلوقتان الآن ومن كذب بذلك كفر
- ٨١ ٨١ د ١٢٢ ان الجنة فيها أنواع التńعيمات وجميع ما يشتري أهلاها
- ٨٢ ٨٢ د ١٣٣ ان جهنم تشتمل على أشد العذاب وأنواع العقاب
- ٨٣ ٨٣ د ١٣٤ ان المؤمنين يخلدون في الجنة والكافر يخلدون في النار
- ٨٤ ٨٤ د ١٣٨ ان فساق المسامين لا يخلدون في النار بل يخرجون منها
- ٨٥ ٨٥ د ١٤٠ وجوب النبوة والامامة وأن الأرض لا تخلو من نبى أو امام

- ١٤١ باب ٨٦ وجوب معرفة الامام على كل مكلف
 ١٤١ ٨٧ وجوب طاعة الأئمة على كل مكلف
 ١٤١ ٨٨ ان الأئمة هم المهداة لاهل كل زمان
 ١٤٢ ٨٩ ان الامام يجب ان يكون اعلم وأفضل واكمل من جسم الرعية
 ١٤٢ ٩٠ انه لا يجوز للرعاية اختيار امام بل لا بد فيه من النص
 ١٤٤ ٩١ ان الأئمة يعلمون جميع تفسير القرآن وتأويله وناسخه الخ
 ١٤٤ ٩٢ ان الأئمة يعلمون جميع العلوم التي نزلت من السماء
 ١٤٥ ٩٣ ان الاعمال كلها تعرض على النبي والأئمة كل يوم
 ١٤٥ ٩٤ ان الملائكة والروح ينزلون ليلة القدر الى الارض الخ
 ١٤٧ ٩٥ ان النبي والأئمة لا يعلمون جميع علم الغيب باعلام الله أيام
 ١٤٨ ٩٦ ان الأئمة لم يفعلوا شيئاً ولا يفعلون إلا بعهد من الله
 ١٤٨ ٩٧ ان من ادعى الامامة بغير حق او انكر امام الحق كفر
 ١٤٩ ٩٨ انه يجب على الرعية التسليم للأئمة والرد اليهم
 ١٤٩ ٩٩ ان النبي والأئمة حجج الله على الانس والجن
 ١٥٠ ١٠٠ انه ليس شيء من الحق في ايدي الناس إلا ما خرج من عند الائمة
 ١٥١ ١٠١ ان النبي والأئمة الاثني عشر افضل من سائر المخلوقات
 ١٥٤ ١٠٢ ان الأئمة قائمون كلهم باسم الله وان الثاني عشر منهم هو القائم
 ١٥٥ ١٠٣ ان النبي كان يقرأ ويكتب بكل لسان
 ١٥٥ ١٠٤ ان الأئمة يعرفون الانس كلها وجميع ما يحتاج اليه الناس
 ١٥٧ ١٠٥ ان الله خلق المؤمنين من طينة طيبة والكافر من طينة خبيثة
 ١٥٧ ١٠٦ ان الله كلف الخلق كلهم بالاقرار بالتوحيد ونحوه في عالم الدر
 ١٦٠ ١٠٧ ان الله فطر الخلق كلهم على التوحيد
 ١٦٠ ١٠٨ ان كل ما سوى الحق باطل وما سوى المهدى ضلال
 ١٦٠ ١٠٩ ان شرائع اولى العزم عامة شاملة للمكلفين قبل النسخ

ص

- ١٦٢ باب ١٠٩ ان الاسلام الاقرار بالاعتقادات الصحيحة والابعاد
 ١٦٧ د ١١٠ ان من ترك فريضة مستحلاً منكرًا لوجوبها او مستخفًا
 ١٦٨ د ١١١ ان الاُمّة والانبياء معصومون لا يصدر عنهم ذنب
 ١٦٩ د ١١٣ ان الملائكة معصومون من كل معصية
 ١٦٩ د ١١٤ وجوب التكليف وامر العباد ونفيهم
 ١٧٠ د ١١٥ وجوب بعض اعداء الله والبراءة منهم ومن اُمّتهم
 ١٧١ د ١١٦ ان حساب جسم الخلق يوم القيمة الى الاُمّة
 ١٧١ د ١١٧ ان الناجي من كل فرقه واحدة
 ١٧٢ د ١١٨ ان المتسكين باهل البيت الموافقين لهم في الاعتقادات
 ١٧٣ د ١١٩ ان كل رأة ترفع قبل قيام القائم فصاحبها ظالم
 ١٧٣ د ١٢٠ انه لا يعرف تفسير القرآن إلا الاُمّة
 ١٧٤ ابواب الكلمات المتعلقة باصول الفقه وما يناسبها
 ١٨٠ باب ١ ابواب الكلمات المتعلقة باصول الفقه
 ١٨٠ د ٢ عدم جواز اخذ شيء من علوم الدين
 ١٨١ د ٣ وجوب تعلم علومهم كفاية واستحبابه عيناً
 ١٨٤ د ٤ انه لا يجوز تعلم شيء من الباطل
 ١٨٤ د ٥ انه ينبغي التواضع لمن يتعلم منه ولمن يعلمه
 ١٨٥ د ٦ استحباب مجالسة العلاماء الصالحة ومحادثتهم
 ١٨٦ د ٧ ان كل واقعة تحتاج اليها الامة لها حكم شرعي
 ١٩٩ د ٨ انه لا يجوز القول ولا العمل في شيء من الاحكام بغير علم
 ٢٠٠ د ٩ وجوب العمل بالعلم بان يفعل كل ما علم وجوبه
 ٢٠٠ د ١٠ وجوب التوقف والاحتياط في كل مالم يعلم حكمه
 ٢٠١ د ١١ عدم وجوب اظهار العلم مع التقة والخوف

- ٢٠١ باب جواز روایة الحديث بالمعنى
- ٢٠٢ د عدم جواز العمل باحاديّتهم المرويّة في الكتب المعتمدة
- ٢٠٣ د عدم جواز تقليل غير المقصوم في الاحكام الشرعية
- ٢٠٤ د تحريم الابتداع وقبول البدعة وان كل بدعة حرام
- ٢٠٥ د تحريم العمل في الاحكام الشرعية بالهوى والرأي
- ٢٠٦ د عدم جواز العمل بشيء من انواع القياس في نفس الاحكام
- ٢٠٧ د عدم جواز العمل بشيء من الاجتهادات الظنية
- ٢٠٨ د انه لا يجوز العمل في الاحكام الشرعية بغير ظني المند
- ٢٠٩ د وجوب الرجوع الى رواية الحديث
- ٢١٠ د وجوه الجمع بين الاحاديث المختلفة
- ٢١١ د انه لا يجوز لاحد ان يحكم في الاحكام الشرعية
- ٢١٢ د عدم جواز الاختلاف في الاحكام
- ٢١٣ د عدم جواز العمل بغير الكتاب والسنة في الاحكام الشرعية
- ٢١٤ د عدم جواز العمل بالاجماع الذي لم يعلم دخول قول المقصوم
- ٢١٥ د وجوب العمل بالنص العام والخاص به
- ٢١٦ د وجوب العمل بالنص المطلق وعدم جواز تقييده
- ٢١٧ د وجوب رد المتشابه من الاحاديث
- ٢١٨ د وجوب جواز العمل بما روتته العامة عن علي (ع)
- ٢١٩ د عدم جواز العمل بما يوافق العامة
- ٢٢٠ د انه لا يعتنق تأخير البيان والجواب من النبي
- ٢٢١ د وجوب العمل برواية الثقة في الاحكام الشرعية
- ٢٢٢ د عدم جواز استنباط شيء من الاحكام النظرية من ظواهر القرآن
- ٢٢٣ د عدم جواز استنباط الاحكام النظرية من ظواهر الحديث
- ٢٢٤ د استحباب هداية الناس الى احكام الدين ودفع الشكوك

- ٣٦ باب ٢٤٠ وجوب الحذر من متابعة علماء السوء في الأحكام الشرعية
- ٣٧ » ٢٤٣ وجوب العمل بالآحاديث التي علم ثبوتها عنهم (ع)
- ٣٨ » ٢٤٤ وجوب العمل بالآحاديث التي علم ثبوتها بالقرائن
- ٣٩ » ٢٤٥ عدم جواز الجزم بكذب الاخبار المنسوبة اليهم (ع)
- ٤٠ » ٢٤٦ وجوب العمل بالآحاديث ثابتة عنهم (ع)
- ٤١ » ٢٤٦ استحباب الاتيان بكل عمل مشروع روى له ثواب عنهم (ع)
- ٤٢ » ٢٤٧ ان كل واجب تذرع فعله سقط وكان الانسان معذوراً
- ٤٣ » ٢٤٨ ان كل محرم اضطر الانسان الى فعله فهو له حلال
- ٤٤ » ٢٤٨ بطلاً تكليف مالا يطاق وانه لا حرج في الدين
- ٤٥ » ٢٥٠ ان الشك لا ينقض اليقين ابداً
- ٤٦ » ٣٥١ ان كل شيء في القرآن بلغظ أو فهو للتخيير
- ٤٧ » ٣٥٢ اذا أشتبهت افراد الحلال من نوع بافراد الحرام منه حلال
- ٤٨ » ٣٥٤ انه ينبغي ترتيب العبادات والابداء بما بدأ الله به
- ٤٩ » ٣٥٦ انه لا يحكم بوجوب فعل وجودي حتى يقوم عليه الدليل
- ٥٠ » ٣٥٦ ان كل ما في القرآن من آيات التحليل والتحريم الخ
- ٥١ » ٣٥٧ ان الأحكام الشرعية ثابتة في كل زمان الى يوم القيمة
- ٥٢ » ٣٥٨ ان الأخلاقيات الشرعية عامة شاملة لجميع المكلفين
- ٥٣ . . ٣٥٨ وجوب العمل باقوال النبي والأئمة والحكام بما نصوا عليه
- ٥٤ » ٣٥٩ وجوب الحكم بما دلت عليه افعالهم من الأحكام
- ٥٥ » ٣٦١ وجوب العمل بما دل عليه تقريرهم من الأحكام
- ٥٦ » ٣٦٢ ثبوت الكفر والارتداد بمحض بعض الضروريات
- ٥٧ » ٣٦٢ اشتراط العقل في التكاليف

- ٥٩ باب ٢٦٣ وجوب النية في العبادات الواجبة واشتراطها بها
 ٦٠ » ٢٦٤ استحباب نية الخير والمعزم عليه وكراهية نية الشر
 ٦١ » ٢٦٤ وجوب الاخلاص في العبادة والنية وتحريم الربا
 ٦٢ » ٢٦٤ استحباب العبادة في السر واختيارها على العلانية
 ٦٣ » ٢٦٥ تأكيد استحباب الجد والاجتهاد في العبادة
 ٦٤ » ٢٦٥ تحريم الاعجاب بالنفس وبالعمل والأدلة به
 ٦٥ » ٢٦٥ جواز التقية في العبادات وغيرها ووجوبها عند خوف الفرار
 ٦٦ » ٢٦٦ استحباب تعجيز فعل الخير وكراهة تأخيره
 ٦٧ » ٢٦٦ بطلان العبادة بدون ولایة الأئمة
 ٦٨ » ٢٦٧ عدم وجوب قضاء المخالف عبادته اذا استبصر
 ٦٩ » ٢٦٧ عدم جواز العمل بالاستصحاب في نفس الاحكام الشرعية
 ٧٠ » ٢٦٨ وجوب الوفاء بالشروط المشروطة المشترطة في العقود
 ٧١ » ٢٦٩ انه لا يجوز الأضرار بالمؤمن
 ٧٢ » ٢٦٩ عدم جواز التأويل بغير معارض ودليل
 ٧٣ » ٢٧٠ انه لا يجوز الاستدلال بحكم جزئي على جميع افراد السكل
 ٧٤ » ٢٧٠ بطلان تكليف الغافل
 ٧٥ » ٢٧٠ انه ينبغي تعلم علوم العربية وترك الاكتئاف منها
 ٧٦ » ٢٧٥ وجوب تعلم الفقه المنقول عن الأئمة
 ٧٧ » ٢٧٦ انه ينبغي تعلم الكتابة والحساب
 ٧٨ » ٢٧٦ حصر الواجبات وان ماسواها فليس بواجب
 ٧٩ » ٢٧٧ انه لا يجوز العمل بالمنامات في الاحكام الشرعية
 ٨٠ » ٢٧٨ ان الاخير من احاديث النبي (ص)
 ٨١ » ٢٧٨ اباحة الطيبات وتحريم الخبائث
 ٨٢ » ٢٧٩ ان كل مأمور به باجتنابه حرام

ص

باب ٨٣ ان القرعة لكل أمر مجهول إلا ما استثنى	٢٨٠
» ٨٤ ان ما ورد في القرآن من حفظ الفروج وهو من الزنا	٢٨٠
» ٨٥ ان الياء تأتي للتبعيغ كآية الوضوء والتيمم	٢٨١
» ٨٦ ان كل ماليس بواجب جاز تركه	٢٨٢
ابواب الكليات المتعلقة بفروع الفقه	
كتاب الطهارة : ابوب المياه	٢٨٢
ابوب الوضوء وما يناسبه	٢٩٤
ابوب الجنابة	٢٨٦
ابوب الحيفن والاستحاضة وال النفاس	٢٨٧
ابوب احكام الاموات	٢٨١
ابوب الاغسال	٢٩١
ابوب النجاسات والاواني والجلود	٢٩٢
كتاب الصلاة ابوب فضليها واعدادها	٢٩٤
ابوب المواقف	٢٩٦
» القبلة : ابوب لباس المصلى	٢٩٧
» مكان المصلى : ابوب المساجد	٢٩٩
» ما يسجد عليه	٣٠٠
» الأذان : ابوب افعال الصلاة	٣٠١
» قواطع الصلاة	٣٠٤
» الجملة	٣٠٥
» العيد : ابوب صلات الآيات	٣٠٦
» الخلل الواقع في الصلاة	٣٠٧

- ٣٠٨ ابواب قضاة الصلوات
- ٣٠٩ د صلاة الجمعة
- ٣١٠ د القصر ؟ ابواب الزكاة
- ٣١٣ د الحمس
- ٣١٥ كتاب الصيام
- ٣١٩ د الاعتكاف : كتاب الحج
- ٣٢٧ د جهاد العدو وجihad النفس
- ٣٢٨ ابواب جهاد النفس ابواب
- ٣٣١ ابواب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
- ٣٣٣ كتاب التجارة ابواب
- ٣٤٠ د الرهن ابواب
- ٣٤١ د الحجر ابواب
- ٣٤٢ د الضمان ابواب : كتاب الصلح ابواب كتاب المضاربة ابواب
- ٣٤٤ د الزارعة والمسافات
- ٣٤٥ د الوديعة والمارية أبواب
- ٣٤٦ د الاجارة ابواب
- ٣٤٧ د الوكالة ابواب : كتاب الوقوف والصدقات والهبات ابواب
- ٣٤٨ د السبق والرمادية ابواب
- ٣٤٩ د الوصايا ابواب
- ٣٥٠ د النكاح ابواب
- ٣٦٠ د الطلاق ابواب
- ٣٦٢ د الخلع والبارأة ابواب : كتاب الظهار ابواب
- ٣٦٣ د الأيلاء ابواب
- ٣٦٤ د اللعن ابواب . كتاب العتق ابواب

ص

كتاب التدبر والمكاتبة والاستيلاء ابواب	٣٦٥
» الاقرار ابواب : كتاب الاعياد	٣٦٦
» النذور والعهد ابواب : الصيد والذبائح ابواب	٣٦٨
» الاطعمه والاشربه ابواب	٣٧٠
» الفصب ابواب	٣٧٦
» الشفعة ابواب : كتاب احياء الموات ابواب	٣٧٧
» المقطة » » المواريث »	٣٧٨
» القضاة ابواب	٣٨٤
» الشهادات »	٣٨٦
» القصاصون »	٣٩٠
» الديات »	٣٩٢
ابواب الكليات المتعلقة بالطب وما يناسبها	٣٩٤
باب ١ ان الداء من الله والشفاء من الله	٤٠٠
» ٢ انواع الادوية النافعة	٤٠١
» ٣ أنه لا يأس بالمداواة ويطيح بالجرح	٤٠٢
» ٤ ما يحتمى منه التريض	٤٠٣
» ٥ انه لا حمية بعد سبعة أيام	٤٠٣
» ٦ استحباب ترك المداواة منها أمكن	٤٠٤
» ٧ وجوب المداواة مع الحاجة والخطر بالترك	٤٠٢
» ٨ انه لا دواء افع للحمى من ماء البارد	٤٠٥
» ٩ انه لا دواء افع للجيمع الامراض من الصدقة	٤٠٥
» ١٠ ان الدعاء شفاء من كل داء	٤٠٦
» ١١ ان التربية الحسينية شفاء من كل داء	٤٠٦

- ٤٠٧ باب ١٢ نبذة من ادوية البلغم
 ٤٠٩ « ١٣ جلة مما يجلو البصر
 ٤٠٩ « ١٤ شروط الاستشفاء بالتربة الحسينية
 ٤١٠ « ١٥ الاستشفاء بترب قبر النبي والآئمة
 ٤١١ « ١٦ التداوي بالطين الارمني
 ٤١١ « ١٧ ان كل داء من التخمة إلا الجنى
 ٤١٢ « ١٨ ان ما يسقط من الخوان فيه لكل داء
 ٤١٢ « ١٩ ما يستحب من الدعاء الذي لا يضر معه طعام
 ٤١٣ « ٢٠ ما يتداوى منه بالابتداء بالملح والختم به
 ٤١٤ « ٢١ ما يدفع جميس الامراض إلا مرض الموت
 ٤١٥ « ٢٢ ما يتداوى منه بالسعادة
 ٤١٦ « ٢٣ ما يورث النسيان
 ٤١٦ « ٢٤ ما يسمن وما يهزل
 ٤١٦ « ٢٥ ما يتداوى منه بخنز الارز
 ٤١٦ « ٢٦ ما يتداوى منه بالسوق
 ٤١٨ « ٢٧ ما يتداوى منه بلحوم المقر والسلق
 ٤١٨ « ٢٨ التداوي بألبان البقر وشحومها
 ٤١٩ « ٢٩ ما يتداوى منه بلحوم القباج والقطارة
 ٤١٩ « ٣٠ ما ينفع من كل شيء وما يضر من كل شيء
 ٤٢٠ « ٣١ ما يتداوى منه باهرسية
 ٤٢٠ « ٣٢ ما يتداوى منه بأكل البيض
 ٤٢١ « ٣٣ ما يتداوى منه بالملح
 ٤٢١ « ٣٤ ما يتداوى منه بالزيتون

- | | |
|--|-----|
| باب ٣٥ ما يتداوي منه بأكل العسل وانه شفاء ل الكل | ٤٢١ |
| » ٣٦ ما يتداوي منه بالعسل والحبة السوداء | ٤٢٣ |
| » ٣٧ ما يتداوي منه بالسكر | ٤٢٤ |
| » ٣٨ انه لا ينفعي التداوى بدواء من غير ضرورة | ٤٢٤ |
| » ٣٩ ما ينفعي التداوى منه بالسكر السليماني والطبرزاد | ٤٢٥ |
| » ٤٠ ما يتداوي منه بالسمن | ٤٢٥ |
| » ٤١ ما يتداوي منه باللبن | ٤٢٦ |
| » ٤٢ ان اللبن لا ضرر فيه | ٤٢٧ |
| » ٤٣ ما يتداوي منه بالجبن والجوز | ٤٢٧ |
| » ٤٤ ما يتداوي منه بالارز | ٤٢٧ |
| » ٤٥ ما يتداوي منه باللوبيا والماش | ٤٢٩ |
| » ٤٦ ما يتداوي منه بالتمر | ٤٢٩ |
| » ٤٧ ان لكل نمرة سماً فينفعي غسلها قبل اكلها | ٤٣٠ |
| » ٤٨ ما يتداوي منه بالتفاح | ٤٣٠ |
| » ٤٩ ما يتداوي منه بسوق التفاح | ٤٣١ |
| » ٥٠ ما يتداوي منه بالسكة | ٤٣٢ |
| » ٥١ ما يتداوي منه بالتين | ٤٣٢ |
| » ٥٢ ما يتداوي منه بالسكرى | ٤٣٢ |
| » ٥٣ ما يتداوي منه بالأجاص | ٤٣٣ |
| » ٥٤ ما يتداوي منه بالغيرة | ٤٣٣ |
| » ٥٥ ما يتداوي منه بالهنديا | ٤٣٣ |
| » ٥٦ ما يتداوي بالحوك | ٤٣٣ |

٤٣٤	باب ٥٧ ما ينداوى بالكراث
٤٣٥	» ٨ ما ينداوى بالسداب
٤٣٥	» ٩ ما ينداوى منه لسلق
٤٣٥	» ١٠ ما ينداوى منه بالدبا
٤٣٦	» ١١ ما ينداوى منه بالفجل
٤٣٦	» ١٢ ما ينداوى منه بالجزر
٤٣٧	» ١٣ ما ينداوى منه باللفت
٤٣٧	» ١٤ ما ينداوى منه بالبازنجان
٤٣٨	» ١٥ ما ينداوى منه بالبصل
٤٣٨	» ١٦ ما ينداوى منه بالحلبة
٤٣٨	» ١٧ ما ينداوى منه بالأطريفل
٤٣٩	» ١٨ ما ينداوى منه بالعناب
٤٣٩	» ١٩ ما ينداوى منه بالحنظل
٤٣٩	٢٠ انه لا يأس بعذوات اليهود والنصارى
٤٤٠	» ٢١ ما ينبغي ترك مداواته ان امكـن
٤٤١	» ٢٢ ما ينداوى منه بالصبر المر والكافور
٤٤١	» ٢٣ ان كثرة شرب الماء مادة لكل داء
٤٤٢	» ٢٤ ان ماء زمزم شفاء من كل داء مع قصد الشفاء
٤٤٢	» ٢٥ ان ماء ميزاب الكعبة شفاء
٤٤٢	» ٢٦ ان سؤر المؤمن شفاء
٤٤٣	» ٢٧ ان ماء المطر شفاء من كل داء
٤٤٣	» ٢٨ ان كل مأكولة ومشروب يبقى منه في البدن ٤٠ يوماً
٤٤٤	» ٢٩ انه لا يجوز الاستشفا بشيء من الحرمات اكلاؤ شئ ما
٤٤٦	» ٣٠ انه لا يجوز التداوي بشيء من الحرمات كالثمر والتبيذ

٨١	ما يتداوي منه الاستنجاء بالماء البارد	٤٤٧
٨٢	ما يتداوي منه الاسنان والثناة	٤٤٧
٨٣	ادوية الجمی	٤٤٧
٨٤	ما يتداوي منه بالحجامة	٤٤٨
٨٥	ما يتداوي به التخم	٤٤٩
٨٦	ما يتداوي به وجع الخاصرة	٤٤٩
٨٧	جواز التداوي بأبوالـ الأبل والبقر والغنم والأتن	٤٤٩
٨٨	ما يقطع الدم عن المرأة	٤٥٠
٨٩	ما يتداوي به ضعف البدن والقلب	٤٥٠
٩٠	ما يتداوي به القولنج	٤٥٠
٩١	ما يقدوی به الدود في البطن	٤٥١
٩٢	ما يتداوي به البلغم والمرأة وما يزيد اللحم	٤٥١
٩٣	ما يتداوي به الرطوبة واليبوسہ	٤٥٢
٩٤	ما يتداوي بالحرمل والكندر	٤٥٢
٩٥	ما يتداوي منه بالحبة السوداء	٤٥٣
٩٦	ما يتداوي به تقطير البول	٤٥٣
٩٧	ما يتداوي به الرياح الشابكة والتي تميل الوجه والعين	٤٥٣
٩٨	ما يتداوي به الوضح والبهق	٤٥٤
٩٩	ما يتداوي به وجع الرأس	٤٥٤
١٠٠	ما يتداوي به الحصاة	٤٥٥
١٠١	ما يتداوي به اليرقان	٤٥٥
١٠٢	ما يتداوي به وجع الأذن	٤٥٥

٤٥٥	باب ١٠٣ ما ينداوى به كثرة العطش ويس الفم والريق
٤٥٦	» ١٠٤ جامع في ادوية الامراض
٤٥٩	» ١٠٥ ما ينداوى به البواسير
٤٥٩	» ١٠٦ ما ينداوى به الوسخ الكثير
٤٥٩	» ١٠٧ ما ينداوى منه بالأخذ
٤٦٠	» ١٠٨ ما ينداوى به من الرمد
٤٦٠	» ١٠٩ ما ينداوى به السل
٤٦١	» ١١٠ ما ينداوى به السعال
٤٦١	» ١١١ ما ينداوى به بياض العين ووجع الفرس
٤٦١	» ١١٢ ما ينداوى به برد الرأس
٤٦٢	» ١١٣ ما ينداوى به ريح أم الصبيان
٤٦٢	» ١١٤ ما ينداوى به البلة والضعف في المولود
٤٦٢	» ١١٥ ما ينداوى به لذعة الحية والعقرب
٤٦٣	» ١١٦ ما ينداوى به الشرضة
٤٦٣	» ١١٧ ما ينداوى به الفالج واللغوة
٤٦٣	» ١١٨ ما ينداوى به وجمع الحلق
٤٦٤	» ١١٩ ما ينداوى به برد المعدة وخفقان الفؤاد
٤٦٤	» ١٢٠ ما ينداوى به وجمع الطحال
٤٦٤	» ١٢١ ما ينداوى به وجمع الجنب
٤٦٥	» ١٢٢ ما ينداوى به البطن
٤٦٥	» ١٢٣ ما ينداى به اوجاع الجسد وغلبة الحرارة
٤٦٥	» ١٢٤ ما ينداوى به الزحير
٤٦٦	» ١٢٥ ما ينداوى به المفص

ص

- باب ١٢٦ ما ينداوى به البواسير والارياح ٤٦٦
 » ١٢٧ ما ينداوى به البرص والجذام ٤٦٧
 » ١٢٨ ما ينداوى به الصرع ٤٦٧
 » ١٢٩ ما ينداوى به الجنون والفزع ٤٦٨
 » ١٣٠ ما ينداوى بالدواء المسمى بالشافية ٤٦٨
 » ١٣١ ما ينداوى به جميس الاصراض والعمل ٤٧١
 » ١٣٢ ما ينداوى به لقوه الجماع وكثرة الماء ٤٧٢
 » ١٣٣ ما ينداوى منه بالباذنجان ٤٧٣
 » ١٣٤ ما ينداوى به الجرخ ٤٧٣
 » ١٣٥ ما ينداوى منه بصلة اليل ٤٧٤
 » ١٣٦ ما ينداوى منه بالسفر الى الحج والعمرة ٤٧٤
 » ١٣٧ ما ينداوى منه بالصوم ٤٧٤
 » ١٣٨ جل من تشريج الابدان ٤٧٥
 » ١٣٩ حديث الطبيب الهندى ٤٧٦
 » ١٤٠ ما ينداوى به للاستحاضة ٤٨٠
 نوادر الكليات ٤٨٧
 باب ٢ أن لكل اهل بيت حجة يحتاج بها عليهم ٤٩١
 » ٣ نبذة من الخصال التي لا يخلو احد منها إلا نادرًا ٤٩١
 » ٤ انه مامن خلق إلا وقد أمر عليه آخر ٤٩٢
 » ٥ انه لا يكون البرق إلا وقت المطر ٤٩٢
 » ٦ انه لا يدعو أحد الى ضلال إلا وجد من يتبعه ٤٩٣
 » ٧ انه ما من قطرة تنزل من السماء إلا ومعها ملك ٤٩٣
 » ٨ ان المطر ينزل في كل يوم في مكان ما ٤٩٣

٤٩٣	باب ٩ انه ما خرج ريح فقط إلا بعكبال
٤٩٣	١٠ انه ليس من سنة اقل مطراً من سنة
٤٩٣	١١ ان كل مولود يولد على الفطرة
٤٩٤	١٢ ان ذكر الله حسن على كل حال
٤٩٤	١٣ وجوه الرؤيا
٢٩٥	١٤ ان كل ريح وكل بها ملك وكل ريح لها اسم
٤٩٦	١٥ اول ما خلق الله تعالى
٤٩٦	١٦ انه لا عدو ولا طيرة ونحوها
٤٩٧	١٧ استحباب التسمية عند كل فعل
٤٩٧	١٨ انه لا اسراف فيما يصلح البدن
٤٩٨	١٩ استحباب المشط عند كل صلاة فرض
٤٩٨	٢٠ استحباب الأدهان بدهن البنفسج
٤٩٨	٢١ ان افع الأدهان للبدن الرازقي وهو الزنبق
٢٩٩	٢٢ استحباب اختيار الاس والورد على انواع الرياحين
٤٩٩	٢٣ ان العرب كانت اقرب الى الدين الحنفي من المحموس
٤٩٩	٢٤ انه لا يبغض علينا إلا منافق
٥٠٠	٢٥ انه يكتب للمريض كل ما يعمل في صحته
٥٠١	٢٦ ان الرض كفارة لذنوب المؤمن
٥٠٢	٢٧ عدم جواز الشكوى عند احد
٥٠٢	٢٨ ان فعل شيئاً من افعال الخير ضوعف له
٥٠٢	٢٩ ان كل من حضره الموت ي وكل به ابليس
٥٠٣	٣٠ ان كل مؤمن لا يخرج عن الدنيا إلا برضاء
٥٠٣	٣١ انه ينبغي لمن عمل عملاً ان يحكمه
٥٠٣	٣٢ كراهة كتم موت ميت مات في غيبته

ص

- ٥٣ باب ٣٣ استحباب احتساب موت الاولاد
 ٥٤ ٣٤ استحباب الاسترجاع عند كل مصيبة
 ٥٤ ٣٥ وجوب الرضا بالقضاء مطلقاً
 ٥٤ ٣٦ انه ينبغي الصبر على المصائب والبلایا
 ٥٠٠ ٣٧ ان اشد الناس بلاءاً الانبياء ثم الاوصياء
 ٥٠٥ ٣٨ انه مامن اهل بيت إلا وملك الموت يتصرفهم
 ٥٦ ٣٩ انه لا يأس بلبس جميع الجلود إلا استثنى
 ٥٦ ٤٠ كراهة لبس ثياب السود إلا ما استثنى
 ٥٦ ٤١ ينبغي للشيعة ان يزینوا ماقدروا عليه
 ٥٧ ٤٢ ان خير لباس كل زمان لباس اهله
 ٥٧ ٤٣ كراهة الشهرة في الملابس والراكب
 ٥٧ ٤٤ انه لا ينبغي التخّم بغير الفضة
 ٥٨ ٤٥ جواز لبس كل لون من الشياب
 ٥٨ ٤٦ ما ينبغي ان يقال عند تلاوة انواع الآيات
 ٥٩ ٤٧ جواز القراءة بالقراءة المشهورة
 ٥١٠ ٤٨ استحباب تعليم الناس من القرآن
 ٥١٠ ٤٩ استحباب قراءة القرآن على كل حال
 ٥١٠ ٥٠ استحباب كثرة تلاوة القرآن
 ٥١١ ٥١ وجوب سجود التلاوة على القارئ
 ٥١١ ٥٢ انه يستحب للانسان ان يمسجد عليه
 ٥١٢ ٥٣ ان كل دعاء مشروع يدعوه به
 ٥١٣ ٥٤ استحباب اختيار الدعاء على سائر العبادات

- | | |
|-----|--|
| ٥١٣ | باب ٥٥ انه يستحب الانسان ان يطلب ما يحتاج |
| ٥١٣ | ٥٦ ان كل عين باكية يوم القيمة إلا ثلاثة |
| ٥١٤ | ٥٧ ان كل شيء له حد إلا الذكر |
| ٥١٤ | ٥٨ ان كل نعمة يجري في شكرها |
| ٥١٥ | ٥٩ استحباب ذكر الله والنبي والأئمة |
| ٥١٥ | ٦٠ وجوب الصلاة على محمد وآلـه كلاماً ذكر |
| ٥١٦ | ٦١ استحباب تقديم الصلاة على محمد |
| ٥١٦ | ٦٢ استحباب التهليل واختياره على الاذكار |
| ٥١٦ | ٦٣ ان لكل شيء زكاة |
| ٥١٧ | ٦٤ ان الله ما امر ملائكته بالدعاء إلا لهم |
| ٥١٧ | ٦٥ مالا ينبغي السفر إلا لأجله |
| ٥١٧ | ٦٦ ان الطيرة على ما يجعل وانه لا ينبغي إليها |
| ٥١٨ | ٦٧ لا يجوز تعلم احكام النجوم واحوالها |
| ٥١٨ | ٦٨ جلة من لا يجوز العمل بقولهم |
| ٥١٩ | ٦٩ ان من تصدق فلسانه بأي يوم شاء |
| ٥١٩ | ٧٠ ان على ذروة كل جسر شيطانا |
| ٥١٩ | ٧١ ان لكل شيء ذروة |
| ٥٢٠ | ٧٢ انه لا ينبغي الاسراف في شيء |
| ٥٢٠ | ٧٣ انه ينبغي لمن اراد سفراً أن يعلم |
| ٥٢٠ | ٧٤ حقوق الدواب على أربابها |
| ٥٢١ | ٧٥ كراهة الضرب على وجوه الداب |
| ٥٢١ | ٧٦ ان كل هؤلاء باطل إلا ثلاثة |
| ٥٢١ | ٧٧ كراهة المغلالات في قيمة البهائم |

ص

- | | |
|--|-----|
| باب ٧٨ جواز تزويم الذكران من الطير | ٥٢٢ |
| ٧٩ كراهة اخفاء الدواب الا الكلاب | ٥٢٢ |
| ٨٠ انه ينبغي معاشرة الناس بكل شيء | ٥٢٢ |
| ٨١ استحباب تعظيم الاصحاح وتوقيفهم | ٥٢٣ |
| ٨٢ استحباب استفادة الاخوان جيماً | ٥٢٣ |
| ٨٣ استحباب التحبب الى الناس | ٥٢٤ |
| ٨٤ جلة من اصناف الذين بالسلام | ٥٢٤ |
| ٨٥ ان لكل مؤمن جار يؤذيه | ٥٢٥ |
| ٨٦ استحباب استثناء مشيئة الله | ٥٢٥ |
| ٨٧ استحباب حسن الخلق مع الناس | ٥٢٥ |
| ٨٨ من ينبغي تقبيل يده وفقه | ٥٢٦ |
| ٨٩ محريم كل كذب الا ما استثنى | ٥٢٦ |
| ٩٠ استحباب النظر الى جسم الصلحاء | ٥٣٠ |
| ٩١ انه لا يجوز اخذ شيء من تراب الكعبة | ٥٣٢ |
| ٩٢ عدم جواز اخذ شيء من تراب المسجد | ٥٣١ |
| ٩٣ ان لكل امام عهد في عنق اوليائه | ٥٣١ |
| ٩٤ افضل البقاء | ٥٣١ |
| ٩٥ خير المال | ٥٣٢ |
| ٩٦ ان الله ما خلق خلقاً اكثراً من الملائكة | ٥٣٣ |
| ٩٧ ان زيارة الحسين افضل الاعمال | ٥٣٣ |
| ٩٨ عدم استحباب السفر الى زيارة شيء | ٥٣٣ |
| ٩٩ اعظم البر واعظم المقووق | ٥٣٤ |
| ١٠٠ انه ينبغي للانسان ان يعتبر | ٥٣٤ |

١٠١	باب ان لكل معروف صدقة	٥٣٤
»	استحباب فعل المعروف مع السعادة	٥٣٥
»	استحباب نعم المؤمنين	٥٣٥
»	استحباب ادخال السرور على المؤمنين	٥٣٥
»	ان الله قسم الارزاق حلالا	٥٣٥
»	ان الارزاق قسمان موقوف على الطلب	٥٣٥
»	استحباب مباشرة كبائر الامور	٥٣٥
»	انه ينبغي اختيار معالي الامور	٥٣٦
»	انه لم يبق شيء عن آثار رسول الله	٥٣٦
»	الذلالات	٥٣٦
»	مبايعة النساء	٥٣٦
»	اعظم الفتن	٥٣٦
»	اغلب الاعداء	٥٣٧
»	اول ما عصى الله به	٥٣٧
»	خير النساء	٥٣٧
»	شر النساء	٥٣٧
»	انه في كل شيء اسرافاً الا النساء	٥٣٨
»	ان الله أهلك امة باللواط	٥٣٨
»	ان من ألح في اللواط دعى الى نفسه	٥٣٩
»	انه ليس شيء احب الي من ان يطاع	٥٣٩
»	ما تعرفه جحيم الحيوانات	٥٣٩
»	افضل العبادات	٥٣٩
»	ان الله ما نهى عن شيء الا وعنى	٥٤٠
»	ان كل رمانة فيها حبة من الجنة	٥٤٠

ص

- ٥٤٠ باب ١٢٥ انه ينبغي المشاركة الا الرمان
 ٥٤١ ١٢٦ ان ما احله الله فيه صلاح
 ٥٤١ ١٢٧ ان على كل ورقة من الهدباء قطرة
 ٥٤١ ١٢٨ خير ماه على وجه الارض
 ٥٤١ ١٢٩ اصناف القضاة
 ٥٤٢ ١٣٠ اصناف الناس
 ٥٤٢ ١٣١ ان الله ما صرف العذاب
 ٥٤٣ ١٣٢ اول من يدخل الجنة
 ٥٤٣ ١٣٣ ان يوم عاشوراء اعظم الايام
 ٥٤٤ ١٣٤ ان كل جزع وبكاء مكروه
 ٥٤٤ ١٣٥ ان كل شيء بكى على الحسين

انتهاء الكتاب وقول المؤلف







